

١٢٢٧ - وتقدّم قولُ بلال^(١) .

١٢٢٨ - ومثله قال عمار قبل قتلِهِ^(٢) .

١٢٢٩ - وما ذَكَرناه مِنْ قِصَّةِ خالدِ بنِ مَعْدان^(٣) .

ومن علاماته - مع كثرة ذِكْرِهِ - تعظيمُهُ له ، وتوقيره عند ذِكْرِهِ ، وإظهارُ الخشوع والانكسار مع سَماعِ اسمِهِ .

قال إسحاق التُّجِيبِي^(٤) : كان أصحابُ النبي ﷺ بعده لا يذكرونهُ إِلَّا خَشَعُوا واقشَعَرَتْ جُلُودُهُمْ وَبَكَوْا .

وكذلك كثير من التابعين . منهم مَنْ يفعلُ ذلكَ محبَّةً له وشوقاً إليه ؛ ومنهم مَنْ يفعلُهُ تَهَيُّباً وتوقيراً .

ومنها محبَّتُهُ لِمَنْ أَحَبَّ النبي ﷺ ، وَمَنْ هو بِسَبَبِهِ من أهل بيته وصحابته من المهاجرين والأنصار ؛ وعداوةٌ مَنْ عاداهم (١/١١٦) وَبُغْضٌ مَنْ أَبْغَضَهُمْ وَسَبَّهُمْ ؛ فَمَنْ أَحَبَّ شَيْئاً أَحَبَّ من يَحِبُّ .

١٢٣٠ - وقد قال عليه السلام - في الحَسَنِ والحُسَيْنِ : «اللَّهُمَّ ! إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأُحِبُّهُمَا»^(٥) .

١٢٣١ - وفي رواية ، في الحَسَنِ : «اللَّهُمَّ ! إِنِّي أُحِبُّهُ» [فَأُحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ] ^(٦) .

(١) برقم (١٢١٩) .

(٢) رواه الطبراني بلفظ : «اليوم ألقى الأحبه ، محمداً وحزبه» ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٩٨/٩ : «وإسناده حسن» .

(٣) تقدمت قصته برقم (١٢١٢) .

(٤) هو إسحاق بن إبراهيم التُّجِيبِيُّ ، شيخ المالكية بقرطبة ، علامة فقيه ، قدوة ، ورع ، صالح . توفي سنة (٣٥٢) هـ . له ترجمة في سير أعلام النبلاء ٧٩/١٦ - ٨٠ .

(٥) أخرجه الترمذي (٣٧٨٢) من حديث البراء بن عازب ، وقال : «هذا حديث حسن صحيح» ، وأصله في البخاري ومسلم . وأخرجه الترمذي (٣٧٦٩) من حديث أسامة بن زيد ، وقال : «هذا حديث حسن غريب» وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن (٢٢٣٤) .

(٦) أخرجه البخاري (٢١٢٢) ، ومسلم (٢٤٢١) من حديث أبي هريرة .

١٢٣٢ - وقال: «مَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَحَبَّنِي فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهُ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي وَمَنْ أَبْغَضَنِي فَقَدْ أَبْغَضَ اللَّهُ»^(١).

١٢٣٣ - وقال: «اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي ، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضاً [بعدي] ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي ، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهُ ، وَمَنْ آذَى اللَّهُ يُوْشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ»^(٢).

١٢٣٤ - وقال في فاطمة [رضيَ اللهُ عنها]: «إِنهَا بَضْعَةٌ مِنِّي ، يُغْضِبُنِي مَا أَعْضَبَهَا»^(٣).

١٢٣٥ - وقال لعائشة - في أسامة بن زيد - : «أَحِبِّيهِ فَإِنِّي أَحَبُّهُ»^(٤).

١٢٣٦ - وقال: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ؛ وَآيَةُ التَّفَاقُحِ بُغْضُهُمْ»^(٥).

١٢٣٧ - وفي حديث ابن عمر: «مَنْ أَحَبَّ الْعَرَبَ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ»^(٦).

(١) أخرجه - بنحوه - ابن ماجه (١٤٣) من حديث أبي هريرة. وفي الزوائد: «إسناده صحيح ، رجاله ثقات». وزاد نسبه في المناهل (٩٦٨) إلى النسائي. وانظر مجمع الزوائد ١٧٩/٩ - ١٨٥.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٨٦٢) ، وأحمد ٨٧/٤ من حديث عبد الله بن مُعْقِلٍ. ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (١٤٤٢). وقال الترمذي: «هذا حديث غريب...» وسعيده المصنف برقم (١٣٠٤ ، ١٨٢١). (الغرض): الهدف ، أي: لا تجعلوهم هدفاً ترمونهم بأقوالكم/ جامع الأصول ٥٥٤/٨. (أوشك) يوشكُ: إذا أسرع وقارب ، والإيشاك والوشك: السرعة/ جامع الأصول ٥٥٤/٨.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧١٤) ، ومسلم (٢٤٤٩) من حديث المسور بن مخرمة. وسعيده المصنف برقم (١٧٩١ ، ١٨٢٧). (البضعة) بالفتح: القطعة من اللحم ، وقد تكسر ، أي إنها جزء مني/ النهاية.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٨١٨) من حديث عائشة. وقال: «هذا حديث حسن غريب».

(٥) أخرجه البخاري (١٧) ، ومسلم (٧٤) من حديث أنس بن مالك.

(٦) رواه البيهقي في الشعب/ المناهل (٩٧٣). وانظر مجمع الزوائد ١٠/٥٢ - ٥٣.

فبالحقيقة ، مَنْ أَحَبَّ شَيْئاً أَحَبَّ كُلَّ شَيْءٍ يَحِبُّهُ . وهذه سيرة السلف حتى في المباحات وشهوات النفس .

١٢٣٨ - وقد قال أنس - حين رأى النبي ﷺ يتتبع الدُّبَاءَ من حوالي القُصعة : فما زلتُ أحبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمئذٍ^(١) .

١٢٣٩ - وهذا الحسن بن عليّ ، وعبدُ الله بن عباس ، وعبد الله بن جعفر أتوا سلمى ، وسألوها أن تصنع لهم طعاماً ممّا كان يُعجبُ النبي ﷺ^(٢) .

١٢٤٠ - وكان ابنُ عمر يلبسُ النِّعالَ السَّبِيَّةَ ، ويصُغُّ بالصُّفرةِ ؛ إذ رأى النبي ﷺ يفعلُ نحو ذلك^(٣) .

ومنها: بُغْضُ مَنْ أَبْغَضَ اللهُ وَرَسُولَهُ ، ومعاداة مَنْ عَادَاهُ ، ومجانبة مَنْ خَالَفَ سُنَّتَهُ وَابْتَدَعَ فِي دِينِهِ ، واستتقالُ كُلِّ أَمْرٍ يَخَالِفُ شَرِيعَتَهُ ؛ قال اللهُ تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ الآية [المجادلة: ٢٢] .

وهؤلاء أصحابه - عليه السلام - قد قتلوا أحبائهم في مرضاته ، وقاتلوا آباءهم وأبناءهم .

١٢٤١ - وقال له عبدُ اللهِ بن (١١٦/ب) عبد الله بن أبيّ: لو شئتُ لَأَتَيْتَكَ برأسه^(٤) ، يعني: آباءه .

(١) أخرجه البخاري (٢٠٩٢) ، ومسلم (٢٠٤١) . (الدُّبَاءُ): القَرْعُ ، واحداً: دُبَاءَةٌ/ النهاية . (القُصعة): إناء من آنية الطعام .

(٢) أخرجه الترمذي في الشمائل (١٧٩) من حديث سلمى: امرأة أبي رافع . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٢٥/١٠ وقال: «رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، غير فائد مولى ابن أبي رافع وهو ثقة» . (سلمى): هي خادمة النبي ﷺ ، يقال: إنها مولاة صفية عمة النبي ﷺ . ويقال لها أيضاً: مولاة النبي ﷺ . انظر ترجمتها في أسد الغابة والإصابة .

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٥١) ، ومسلم (١١٨٧) من حديث ابن عمر . (النعال السَّبِيَّةُ): هي المتخذة من جلود البقر ، المدبوغة بالقرظ . وهي نعال أهل النعمة والسعة . انظر النهاية .

(٤) أخرجه البزار (٢٧٠٨) من حديث أبي هريرة ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣١٨/٩ وقال: «رواه البزار ورجاله ثقات» .

١٢٤٢ - ومنها أَنْ يُحِبَّ الْقُرْآنَ الَّذِي أَتَى بِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَهَدَى بِهِ وَاهْتَدَى ، وَتَخَلَّقَ بِهِ حَتَّى قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(١) : «كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ»^(٢) وَحُبَّهُ لِلْقُرْآنِ : تَلَاوُتُهُ ، وَالْعَمَلُ بِهِ وَتَفَهُمُهُ .

وَيَحِبُّ سُنَّتَهُ ، وَيَقِفُ عِنْدَ حُدُودِهَا .

قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ حُبُّ الْقُرْآنِ ؛ وَعَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ وَحُبُّ الْقُرْآنِ حُبُّ النَّبِيِّ ﷺ^(٣) ، وَعَلَامَةُ حُبِّ النَّبِيِّ ﷺ حُبُّ السُّنَّةِ ، وَعَلَامَةُ حُبِّ السُّنَّةِ حُبُّ الْآخِرَةِ ، وَعَلَامَةُ حُبِّ الْآخِرَةِ بُغْضُ الدُّنْيَا ، وَعَلَامَةُ بُغْضِ الدُّنْيَا إِلَّا يَدْخِرَ مِنْهَا إِلَّا زَادًا وَبُلْغَةً^(٤) إِلَى الْآخِرَةِ .

١٢٤٣ - وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : لَا يَسْأَلُ أَحَدٌ^(٥) عَن نَفْسِهِ إِلَّا الْقُرْآنَ ؛ فَإِنْ كَانَ يَحِبُّ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(٦) .

وَمِنْ عَلَامَةِ حُبِّهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ : شَفَقَتُهُ عَلَى أُمَّتِهِ ، وَنُصْحُهُ لَهُمْ ، وَسَعْيُهُ فِي مَصَالِحِهِمْ ، وَرَفْعُ الْمَضَارِّ [عَنْهُمْ] ؛ كَمَا كَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِالْمُؤْمِنِينَ رُؤُوفًا رَحِيمًا .

وَمِنْ عَلَامَةِ تَمَامِ مَحَبَّتِهِ : زُهْدٌ مُدْعِيهَا فِي الدُّنْيَا ، وَإِيْثَارُهُ الْفَقْرَ^(٧)

(١) فِي الْأَصْلِ : «عَائِشَةُ عَلَيْهِ السَّلَامُ» ، وَهُوَ سَهْوٌ نَاسِخٌ ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٢) تَقْدِمُ بَرَقْم (١٥٨ ، ٥٥٢) .

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ : «وَعَلَامَةُ حُبِّ الْقُرْآنِ حُبُّ النَّبِيِّ ﷺ» .

(٤) (بُلْغَةٌ) : هِيَ مَا يَكْفِي لِسُدِّ الْحَاجَةِ ، وَلَا يُفْضَلُ عَنْهَا / الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ .

(٥) فِي نَسْخَةِ : «أَحَدِكُمْ» .

(٦) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْأَدَبِ وَابْنُ الضَّرِيرِ فِي فِضَائِلِ الْقُرْآنِ / الْمَنَاهِلِ (٩٧٨) .

(٧) لَا يَحْبِذُ الْإِسْلَامَ الْفَقْرَ ، وَلَا يَدْعُو إِلَيْهِ . بَلْ تَشْرِيعَاتُ الْإِسْلَامِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْاِقْتِسَادِيَّةِ مِنْ أَكْبَرِ غَايَاتِهَا الْقَضَاءُ عَلَى الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ . وَقَدْ ثَبِتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : الْبَيْدُ الْعَلِيَّا خَيْرٌ مِنَ الْبَيْدِ السُّفْلَى . وَقَالَ : نِعَمَ الْمَالِ الصَّالِحِ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ . وَقَالَ : الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ . وَثَبِتَ دَعَاؤُهُ ﷺ لِخَادِمِهِ أَنْسَ بِكَثْرَةِ الْمَالِ . وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِهِ ﷺ أَصْحَابُ الْأَمْوَالِ كَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ ، وَفَاضِ الْمَالِ فِي عَهْدِ خَامِسِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ . وَالزُّهْدُ - حَقِيقَةٌ - أَنْ يَكُونَ الْمَالُ فِي جَيْبِكَ وَيَدُكَ لَا فِي قَلْبِكَ . وَلَعَلَّ =

وَاتَّصَفُهُ بِهِ .

١٢٤٤ - وقد قال - عليه السلام - لأبي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: «إِنَّ الْفَقْرَ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنْكُمْ ، أَسْرَعُ مِنَ السَّيْلِ مِنْ أَعْلَى الْوَادِي - أَوْ الْجَبَلِ - إِلَى أَسْفَلِهِ»^(١) .

١٢٤٥ - وفي حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَحْبَبْتُكَ . فَقَالَ: «انظُرْ مَا تَقُولُ» . فَقَالَ: وَاللَّهِ! إِنِّي أَحْبَبْتُكَ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . قَالَ: «إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَعِدْ لِلْفَقْرِ تَجْفَافًا»^(٢) .

ثم ذكر نحو حديث أبي سعيد بمعناه .

فصل

فِي مَعْنَى الْمَحَبَّةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَحَقِيقَتِهَا

اختلف الناس في تفسير محبة الله ومحبة النبي ﷺ ، وكثرت عباراتهم في كل رواية^(٣) وليست ترجع بالحقيقة إلى اختلاف مقال ، ولكنها اختلاف أحوال .

فقال سفيان: المحبة اتباع الرسول عليه السلام . كأنه التفت إلى قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٣١] ،

= مراد المصنف هذا المعنى . وللدكتور القرضاوي كتاب «مشكلة الفقر وكيف عالجهما الإسلام» . يحسن الاطلاع عليه .

(١) أخرجه أحمد ٤٢/٣ ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢٧٤ وقال: «ورجاله رجال الصحيح إلا أنه شبه مرسل» .

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٥٠) ، وقال: «هذا حديث حسن غريب...» ، وصححه ابن حبان (٢٥٠٥) موارد . (تجفافاً): أي عدة ووقاية ، وأصل التجفاف: ما يلبسه المحارب كالدرع . وما يُجَلَّلُ به الفرس من سلاح وآلة يقبانه الجراح في الحرب/ المعجم الوسيط . أقول: ليس في هذا الحديث دعوة للفقر . بل فيه حضٌّ على إعداد ما يدفعه ، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها .

(٣) في المطبوع: «وكثرت عباراتهم في ذلك» .

وقال بعضهم: محبة الرسول ﷺ (١/١١٧) اعتقاد نصرته ، والذُّب عن سُنَّتِهِ ، والانقياد لها ، وهيبة مخالفته .

وقال بعضهم: المحبة: دَوام الذِّكْر للمحبيب .

وقال آخر: إِيثار المحبوب .

وقال بعضهم: المحبةُ الشَّوْقُ إلى المحبوب .

وقال بعضهم: المحبةُ مُوَاطَأةُ القَلْبِ لِمُرَادِ الرَّبِّ ؛ يُحِبُّ ما أَحَبَّ ، ويكرهُ ما كَرِهَ .

وقال آخر: المحبةُ مَيْلُ القَلْبِ إلى مُوَافِقِ له .

وأكثرُ العِبَارَاتِ المتقدمة إشارةٌ إلى ثمراتِ المحبةِ دُونَ حقيقتها .

وحقيقةُ المحبةِ الميلُ إلى ما يُوافقُ الإنسانَ ، وتكون موافقتهُ له إمَّا لاسْتِلْذَازِهِ بإدراكِهِ ؛ كحَبِّ الصُّورَةِ^(١) الجميلةِ ، والأصواتِ الحسنةِ ، والأطعمةِ والأشربةِ اللذيذةِ ، وأشباهِها ممَّا كُلُّ طَبَعٍ سليمٍ مائلٌ إليها لموافقَتِها له ، أو لاسْتِلْذَازِهِ بإدراكِهِ بحاسَّةِ عَقْلِهِ وَقَلْبِهِ مَعَانِيَّ باطنةٍ شريفةٍ ؛ كحَبِّ^(٢) الصالحينَ ، والعلماءِ ، وأهلِ المعروفِ ، والمأثورِ عنهم السَّيْرِ الجميلةِ ، والأفعالِ الحسنةِ ؛ فَإِنَّ طَبَعَ الإنسانِ مائلٌ إلى الشَّغْفِ بِأُمثالِ هؤلاءِ حتى يبلغَ التَّعَصُّبُ بقومٍ لقومٍ^(٣) ، والتشيعُ من أمةٍ في آخرين ما يؤدي إلى الجلاء عن الأوطانِ ، وهتِكِ الحُرْمِ ، واخترامِ النفوسِ^(٤) .

أو يكونُ حُبُّه إِياءَهُ لموافقتهِ له من جهةِ إحسانِهِ له وإنعامِهِ عليه ؛ فقد جُبِلَتِ النفوسُ على حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إليها .

فإذا تَقَرَّرَ لك هذا ، نظرتَ هذه الأسبابَ كُلَّها في حقِّهِ عليه السلامِ فعلمتَ

(١) في المطبوع: «الصور» .

(٢) في المطبوع: «كمحبة» .

(٣) كلمة «لقوم» ، لم ترد في المطبوع .

(٤) اخترام النفوس): استئصالها .

أنه عليه السلام جامعٌ لهذه المعاني الثلاثة^(١) الموجبة للمحبة .

أمّا جمالُ الصورةِ والظاهر ، وكمالُ الأخلاقِ والباطن ، فقد قرّرنا منها قبلُ فيما مرَّ من الكتاب ما لا يحتاجُ إلى زيادةٍ .

وأما إحسانه وإنعامه^(٢) على أمّته فكذلك قد مرَّ منه^(٣) في أوصافِ الله تعالى له من رأفته بهم ، ورحمته لهم ، وهدايته إياهم ، وشفقته عليهم ، واستنقاذهم به من النار ، وأنه بالمؤمنين رؤوفٌ رحيم ، ورحمة للعالمين ، ومُبشراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً ، ويَتْلُو عليهم آياته ، ويُرَكِّبهم ، ويُعَلِّمهم الكتاب (١١٧/ب) والحكمة ، ويَهْدِيهم إلى صراطٍ مُستقيم .

فأي إحسانٍ أجلُّ قدرًا ، وأعظمُ خطرًا^(٤) من إحسانه إلى جميع المؤمنين؟ وأيُّ إفضالٍ أعمُّ منفعةً ، وأكثرُ فائدةً من إنعامه على كافة المسلمين؟ إذ كان ذريعتهم^(٥) إلى الهداية ، ومُنْقِذهم من العماية^(٦) ، وداعيتهم إلى الفلاح والكرامة^(٧) ، ووسيلتهم إلى ربّهم ، وشفيعهم ، والمتكلم عنهم ، والشاهد لهم ، والموجب لهم البقاء الدائم والنعيم السرمد .

فقد استبان لك أنه عليه السلام مستوجبٌ للمحبة الحقيقية شرعاً بما قدّمناه من صحيح الآثار ، وعادةً وجبلةً بما ذكرناه آنفاً ، لإفاضته الإحسان ، وعمومه الإجمال^(٨)؛ فإذا كان الإنسان يحبُّ مَنْ مَنَحَهُ في دُنياه - مرّةً أو مرتين - معروفاً ، أو استنقذه من هلكةٍ أو مَضَرَّةٍ مدّةً ، التأذي بها قليلٌ منقطع ، فمَنْ

(١) في الأصل زيادة: «هذه» ، وهي ليست في المطبوع .

(٢) وإنعامه) : وإحسانه .

(٣) في الأصل : «لنا» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) (خطراً) : منزلة وقدرًا .

(٥) الذريعة : الوسيلة .

(٦) العماية : الباطل والجهالة .

(٧) قوله : «والكرامة» لم يرد في المطبوع .

(٨) (عمومة الإجمال) : أي شمول جميله كل أحد .

منحه ما لا يبید^(١) من النعيم ، ووقاه ما لا يفنى من عذاب الجحيم أولى بالحب .

وإذا كان يُحَبُّ بالطَّبَعِ مَلِكٌ لِحُسْنِ سِيرَتِهِ ، أَوْ حَاكِمٌ لِمَا يُؤْثِرُ مِنْ قَوَامِ طَرِيقَتِهِ^(٢) ، أَوْ قَاضٍ^(٣) بَعِيدُ الدَّارِ لِمَا يُشَادُ مِنْ عِلْمِهِ ، أَوْ كَرِيمٌ شِيمَتِهِ ، فَمَنْ جَمَعَ هَذِهِ الْخِصَالَ عَلَى غَايَةِ مَرَاتِبِ الْكَمَالِ أَحَقُّ بِالْحَبِّ ، وَأَوْلَى بِالْمِيلِ .

١٢٤٦ - وقد قال علي رضي الله عنه في صفته ﷺ: مَنْ رَأَاهُ بِدَيْهَةٍ هَابَةٍ ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ^(٤) .

١٢٤٧ - وذَكَرَ لَنَا عَنْ بَعْضِ^(٥) الصَّحَابَةِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَصْرِفُ بَصَرَهُ عَنْهُ مَحَبَّةً فِيهِ .^(٦)

فصل

فِي وُجُوبِ مُنَاصَحَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ مَا يُفْقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [التوبة: ٩١] .

قال أهل التفسير: ﴿ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾: إِذَا كَانُوا مُخْلِصِينَ مُسْلِمِينَ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ .

١٢٤٨ - حدثنا [القاضي] الفقيه أبو الوليد بقراءتي عليه ، حدثنا حسين بن محمد ، حدثنا يوسف بن عبد الله ، حدثنا ابن عبد المؤمن ، حدثنا أبو بكر

(١) (ما لا يبید): ما لا يفنى .

(٢) قوام طريقته: عدلها واستقامتها .

(٣) قاض: ضبطها الناسخ بالصاد المهملة ، وبالضاد المعجمة وكتب فوقها: «معاً» دلالة على قراءتها بالوجهين . وفي هامش الأصل: «بمعجمة ، أو مهملة . اصطفا» .

(٤) فقرة من الحديث المتقدم برقم (٤١ ، ٣٧٥) .

(٥) في الأصل زيادة: «الصالحين أو» ، وهي لا وجه لها ، ولم ترد في المطبوع .

(٦) تقدم برقم (١٢٠٦) .

التَّمَار ، حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا سُهَيْل بن أَبِي صالح ، عن عطاء بن يزيد ، عن تَمِيم الداري ؛ قال : قال [١٨/أ] رسولُ الله ﷺ : «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ . إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ . إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ» ثلاث مرات (١) . قالوا : لِمَنْ؟ يا رسولَ الله ! قال : «للهِ ، ولِكتابه ، ولِرَسُولِهِ ، ولِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَعَامَّتِهِمْ» (٢) .

قال الأئمة رحمهم الله (٣) : النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم واجبة .

قال الإمام أبو سليمان البُستِي (٤) : النصيحةُ : كلمةٌ يُعَبَّرُ بها عن جُمْلَةِ إرادةِ الخيرِ للمنصوحِ له ؛ وليس يمكنُ أَنْ يُعَبَّرَ عنها بكلمةٍ واحدةٍ تحصرُها . ومعناها في اللغة الإخلاصُ ؛ (٥) من قولهم : نصحتُ العسلَ ، إذا خلصتَه من شَمْعِهِ .

وقال أبو بكر بن أبي إسحاق الخفَّاف : النَّصْحُ فِعْلُ الشَّيْءِ الَّذِي بِهِ الصَّلَاحُ والملاءمة ، مأخوذٌ مِنَ النَّصَاحِ ؛ وهو الخيطُ الَّذِي يُخَاطُ بِهِ الثوبُ .

[و] قال أبو إسحاق الزجاجُ نحوه .

فنصيحةُ الله تعالى : صِحَّةُ الاعتقادِ له بالوحدانية ، ووصْفُهُ بما هو أهْلُهُ ، وتَنْزِيهُهُ عما لا يجوزُ عليه ، والرغبةُ في مَحَابَّتِهِ ، والبُعدُ من مساخِطِهِ ، والإخلاصُ في عبادتِهِ .

والنصيحةُ لكتابه : الإيمانُ به ، والعملُ بما فيه ، وتحسينُ تلاوته ، والتخشُّعُ عنده ، والتعظيمُ له ، وتفهُمُهُ والتفَقُّهُ فيه ، والذَّبُّ عنه من تأويلِ الغالين ، وطَعْنِ الْمُلْحِدِينَ .

(١) قوله : «ثلاث مرات» لم يرد في المطبوع .

(٢) أسنده المصنف من طريق أبي داود (٤٩٤٤) . وأخرجه أيضاً مسلم (٥٥) بدون تكرار : «إن الدين النصيحة» .

(٣) في المطبوع : «قال أئمتنا : النصيحة . . .» .

(٤) هو أبو سليمان الخَطَّابِي . تقدمت ترجمته .

(٥) في معالم السنن وجامع الأصول : «الخلوص» .

والنصيحةُ لرسوله: التصديقُ بنبوته ، وبذُلُ الطاعةِ له فيما أمرَ به ونهى عنه ؛
قاله أبو سليمان .

وقال أبو بكر: وموازرتُه^(١) ونُصرتُه وَحَمَيتُه حياً وميتاً ، وإحياءُ سُنَّته
بالطلب ، والذَّبُّ عنها ، ونشرُها ، والتخلُّقُ بأخلاقه الكريمة ، وآدابه
الجميلة .

وقال أبو إبراهيم: إسحاقُ التُّجيبِي: نصيحةُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ: التصديقُ بما
جاءَ به ، والاعتصامُ بسُنَّته ، ونشرُها ، والحضُّ عليها ، والدعوةُ (١١٨/ب)
إلى الله ، وكتابه ورسوله^(٢) ، وإليها ، وإلى العمل بها .

وقال أحمد بن محمد^(٣): مِنْ مفروضاتِ القلوبِ اعتقادُ النَّصِيحَةِ
لرسولِ اللَّهِ ﷺ .

قال أبو بكر الأَجْرِي^(٤) وغيره: النصحُ له يَقْتَضِي نُصْحَيْنِ؛ نُصْحاً في
حياته ، ونُصْحاً بعد مماته ؛ ففي حياته نُصْحُ أصحابِه له بالنَّصر والمُحَامَاة عنه
ومعاداة مَنْ عاداه ، والسَّمْعُ والطاعةُ له ، وبذُلُ النفوسِ والأموالِ دونه ؛ كما
قال [الله] تعالى: ﴿ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَى نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن
يَنْظُرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلاً ﴾ [الأحزاب: ٢٣] .

وقال: ﴿ وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ [الحشر: ٨] .

وأما نصيحةُ المسلمين له بعد وفاته فالتزامُ التوقيرِ والإجلالِ ، وشدةُ
المحبة له ، والمثابرةُ على تعلُّمِ سُنَّته ، والتفقهُ في شريعته ؛ ومحبةُ أهل^(٥) بيته

(١) موازرتُه: معاضدته ومعاونته .

(٢) في المطبوع: «وإلى كتابه وإلى رسوله» .

(٣) هو أحمد بن محمد بن حنبل ، الإمام المشهور ، صاحب المذهب الحنبلي .

(٤) هو الإمام المحدث القدوة ، شيخ الحرم الشريف: محمد بن الحسين البغدادي الأَجْرِي .

مات بمكة سنة (٣٦٠) هـ وكان من أبناء الثمانين . من كتبه: الشريعة ، آداب العلماء ،

وغيرهما . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٦/١٣٣ - ١٣٦

(٥) في المطبوع: «آل» .

وأصحابه ، ومجانبةً مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِهِ ، وانحرف عنها ، وبُغْضِهِ والتحذير منه ، والشفقة على أمته ، والبحث عن تعارف أخلاقه وسيره وآدابه ، والصبر على ذلك .

فعلى ما ذكره تكون النصيحة إحدى ثمرات المحبة ، وعلامة من علاماتها كما قدمنا .

١٢٤٩ - وحكى الإمام أبو القاسم القشيري أن عمرو بن الليث^(١) - أحد ملوك خراسان ، ومشاهير الثوار^(٢) ، المعروف: بالصفار - مات ، فرئي في النوم؛ فقيل له: ما فعل الله بك؟ فقال غفر لي ، فقيل: بماذا؟ قال سعدت ذروة جبل يوماً فأشرفت على جنودي فأعجبني كثرتهم ، فتمتيت أني حضرت رسول الله ﷺ فأعنته ونصرته؛ فشكر الله لي ذلك وغفر لي .

وأما التضح لأئمة المسلمين: فطاعتهم في الحق ، ومعونتهم فيه ، وأمرهم به ، وتذكيرهم إياه على أحسن وجه وتنبههم على ما غفلوا عنه ، وكتم عنهم ، من أمور المسلمين ، وتزك الخروج عليهم ، وتضريب الناس^(٣) وإفساد قلوبهم عليهم .

والتضح لعامة المسلمين: إرشادهم (١/١١٩) إلى مصالحهم ، ومعونتهم في أمر دينهم ودنياهم بالقول والفعل ، وتنبه غافلهم ، وتبصير جاهلهم ، ورفد محتاجهم ، وسر عوراتهم ، ودفع المضار عنهم ، وجلب المنافع إليهم .

* * *

(١) هو ثاني أمراء الدولة الصفارية ، وأحد الشجعان الدهاة . ولي بعد وفاة مؤسس الدولة أخيه يعقوب بن الليث (سنة ٢٦٥ هـ) ومات ببغداد سنة (٢٨٩ هـ) . انظر ترجمته في الأعلام .

(٢) (الثوار): الأبطال الشجعان .

(٣) (تضريب الناس): إغراؤهم وتحريكهم على أئمة المسلمين .

الباب الثالث

في تعظيم أمره ووُجوب توقيره وبره

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا...﴾ الآية [الأحزاب: ٤٥].

﴿لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩].

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُفَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١].

و: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقْوَىٰ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٢ - ٤].

وقال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣].

فأوجب [الله] تعالى تعزيره^(١) وتوقيره ، وألزم إكرامه وتعظيمه .

قال ابن عباس: تُعزِّروه: أي تُجلُّوه . وقال المبرِّد: تعزُّروه: تبالغوا في تعظيمه .

(١) في الأصل: «تعزيره» ، والمثبت من المطبوع .

وقال الأَخْفَشُ: تَنْصَرُونَهُ. وقال الطَّبْرِيُّ: تُعِينُونَهُ.

وَقَرِيءٌ^(١): تُعَزِّزُونَهُ - بِزَايَيْنٍ - مِنَ الْعَزِّ.

وَنَهَى عَنِ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالْقَوْلِ؛ وَسُوءِ الْأَدَبِ بِسَبْقِهِ بِالْكَلَامِ، عَلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ؛ وَهُوَ اخْتِيَارُ ثَعْلَبٍ.

قال سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: لَا تَقُولُوا قَبْلَ أَنْ يَقُولَ؛ وَإِذَا قَالَ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا.

وَنُهُوا عَنِ التَّقَدُّمِ وَالتَّعَجُّلِ بِقَضَاءِ أَمْرٍ قَبْلَ قَضَائِهِ فِيهِ؛ وَأَنْ يَفْتَاتُوا بِشَيْءٍ^(٢) فِي ذَلِكَ مِنْ قِتَالٍ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ إِلَّا بِأَمْرِهِ، وَلَا يَسْبِقُوهُ بِهِ^(٣).

[وإلى هذا يرجع قولُ الحسن^(٤)، ومجاهد، والضحاك، والسُّدِّي، والثوري.

ثم وعظهم وحثهم مخالفة ذلك؛ فقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١] قال الماوردي: اتَّقُوا: يعني في التقدُّم.

وقال السُّلَمِيُّ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ فِي إِهْمَالِ حَقِّهِ وَتَضْيِيعِ حُزْمَتِهِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ لِقَوْلِكُمْ، عَلِيمٌ بِفِعْلِكُمْ.

ثم نهاهم عن رَفْعِ الصَّوْتِ فَوْقَ صَوْتِهِ، وَالجَهْرِ لَهُ بِالْقَوْلِ كَمَا يَجْهَرُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ.

وقيل: كما يُنَادِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِاسْمِهِ.

قال أبو محمد: مَكِّيٌّ: أَي لَا تُسَابِقُوهُ بِالْكَلَامِ، وَتُغْلِظُوا لَهُ بِالْخِطَابِ (١١٩/ب) وَلَا تُنَادُوهُ بِاسْمِهِ نِدَاءً بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ^(٥) وَلَكِنْ عَظَمُوهُ وَوَقَرُّوهُ وَنَادُوهُ

(١) في الشواذ/قاله الخفاجي في نسيم الرياض ٣/٣٨٥.

(٢) (أن يفتاتوا): أن ينفردوا ويستبدوا به.

(٣) في الأصل: «ولا يسبقونه به»، والمثبت من المطبوع.

(٤) في المطبوع: «الحسين»: وهو خطأ.

(٥) في المطبوع: «بعضاً».

بأشرف ما يحبُّ أن يُنادى به: يا رسولَ الله! يا نبيَّ الله!

وهذا كقوله في الآية الأخرى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] على أحدِ التَّأويلين.

[و] قال غيره: لا تخاطبوه إلا مُسْتَفْهِمِينَ.

ثم خَوْفَهُم اللهُ تعالى بِحَبْطِ أَعْمَالِهِمْ^(١) إن هم فعلوا ذلك ، وحذَّره منهُ.

١٢٥٠ - وقيل: نزلت الآية في وَفْدٍ من^(٢) بني تميم - وقيل: في غيرهم؛ أتوا النبيَّ ﷺ فنَادَوْهُ: يا محمد! يا محمد! اخرج إلينا. فذمَّهم اللهُ تعالى بِالْجَهْلِ ، ووصفهم بأنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ^(٣).

١٢٥١ - وقيل: نزلت الآية^(٤) في معاوِرة كانت بين أبي بكر وعمر بين يدي النبيِّ ﷺ ، واختلافٍ جَرَى بينهما ، حتى ارتفعت أصواتُهُما^(٥).

١٢٥٢ - وقيل: نزلت في ثابت بن قيس بن شماس خطيب النبيِّ ﷺ في مفاخرة بني تميم ، وكان في أذنيه صَمَمٌ ؛ فكان يَرْفَعُ صَوْتَهُ ؛ فلما نزلت هذه الآية أقام في مَنْزِلِهِ ، وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ حَيْطَ عَمَلِهِ ؛ ثم أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا نبيَّ الله! لقد خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ هَلَكْتُ ؛ نهانا اللهُ أَنْ نَجْهَرَ بِالْقَوْلِ ، وأنا امرؤٌ جَهِيْرُ الصَّوْتِ.

فقال له النبيُّ ﷺ: «يا ثابت! أما تَرْضَى أَنْ تَعِيشَ حَمِيداً ، وَتُقْتَلَ شَهِيداً ، وَتَدْخَلَ الْجَنَّةَ؟»^(٦) فَقُتِلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ^(٧).

(١) بحبط أعمالهم: أي بطلانها.

(٢) كلمة: «من» ، لم ترد في المطبوع.

(٣) رواه ابن جرير وابن أبي حاتم عن زيد بن أرقم/ مناهل (٩٨٣).

(٤) في الأصل زيادة: «الأولى».

(٥) أخرجه البخاري (٤٣٦٧) من حديث عبد الله بن الزبير.

(٦) أخرجه ابن جرير بلفظ المصنف. وأخرجه - بسياقة أخرى - البخاري (٣٦١٣) ، ومسلم

(١١٩) عن أنس.

(٧) يوم اليمامة: أي وقعة اليمامة ، وكانت المعركة سنة (١٢) هـ في القرية المسماة اليوم بـ«الجبيلة» بقرب «العيينة» ، بوادي حنيفة ، في نجد ، وانتهت المعركة بظفر المسلمين =

١٢٥٣ - وَرُوي أَنَّ أبا بكر لما نزلت هذه الآية قال: والله! يا رسول الله! لا أَكَلَمُكَ بعدها إلا كأخي السَّرارِ^(١).

١٢٥٤ - وَأَنَّ عُمَرَ كان إِذا حَدَّثَهُ حَدَّثَهُ كأخي السَّرارِ؛ ما كان يُسْمَعُ رسولَ الله ﷺ شيئاً بعدَ [هذه] الآية حتى يَسْتَفْهَمَهُ^(٢).

١٢٥٥ - فَأَنْزَلَ اللهُ [تعالى] فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَعْفَرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾^(٣) [الحجرات: ٣].

وقيل: نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ...﴾ [الحجرات: ٤] في غير بني تميم؛ نادوه باسمه.

١٢٥٦ - وَرَوَى صَفْوَانُ بن عَسَّالٍ: بَيَّنَّا النَبِيَّ ﷺ في سَفَرٍ إِذْ ناداهُ أعرابيُّ بصوتٍ له جَهْوَرِيٍّ: أَيَا مُحَمَّدًا! أَيَا مُحَمَّدًا! فقلنا له: اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ؛ فَإِنَّكَ قَدْ نُهَيْتَ عَنِ رَفْعِ الصَّوْتِ^(٤).

= بقيادة خالد بن الوليد ، ومقتل مسيلمة الكذاب . ولا تزال إلى اليوم آثار قبور الشهداء من الصحابة ، ظاهرة في قرية «الجيلة» حيث كانت الواقعة ، وقد أكل السيل من أطرافها حتى إنَّ الجالس في أسفل الوادي يرى - على ارتفاع (١٥) متراً تقريباً - داخل القبور ولحدها . انتهى ملخصاً من الأعلام (ترجمة مسيلمة الكذاب).

(١) أخرجه البزار ٦٩/٣ برقم (٢٢٥٧) من حديث أبي بكر ، وصححه الحاكم (٧٤/٣) ، وردّه الذهبي بقوله: «حصينٌ واه». وقال الهيثمي في المجمع ١٠٨/٧: «فيه حصين بن عمرو الأحمسي ، وهو متروك ، وقد وثقه العجلي ، وبقية رجاله رجال الصحيح». وقال ابن كثير في التفسير ٢٠٦/٤: «حصين بن عمرو ، هذا ، وإن كان ضعيفاً ، لكن قد روينا من حديث عبد الرحمن بن عوف ، وأبي هريرة رضي الله عنهما بنحو ذلك ، والله أعلم». (كأخي السَّرار) السَّرار: المُساررة: أي كصاحب السَّرار ، أو كمثل المُساررة ، لخفض صوته ، والكاف صفة لمصدر محذوف/ النهاية.

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٠٢) ، وهو طرف من الحديث المتقدم برقم (١٢٥١). (لا يسمعه حتى يستفهمه) تأكيد لمعنى قوله: «كأخي السَّرار» أي: يخفض صوته ، ويبالغ ، حتى يحتاج إلى استفهامه عن بعض كلامه/ الفتح ٢٨٠/١٣.

(٣) رواه ابن جرير/ المناهل (٩٨٨).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٣٨٧) ، والنسائي في التفسير في الكبرى. وقال الترمذي: «هذا حديث =

وقال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا...﴾ [البقرة: ١٠٤].

قال بعض المفسرين: هي لغة كانت في الأنصار؛ نُهوا عن قولها تعظيماً للنبي ﷺ، وتبجيلاً له؛ لأن معناها: ارعنا نزعك [فنهوا عن قولها؛ إذ مُقتضاها، كأنهم لا يرعونه إلا برعايته لهم؛ بل حقه أن يُرعى] على كل حال.

وقيل: كانت اليهود تُعرّضُ [بها] للنبي ﷺ بالرُعونة؛ فنهي المسلمون عن قولها؛ قطعاً للذريعة، ومنعاً للتشبيه بهم في قولها، لمشاركة اللفظ. وقيل غير هذا.

فصل

فِي عَادَةِ الصَّحَابَةِ فِي تَعْظِيمِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

وإِجْلَالِهِ وَتَوْقِيرِهِ

١٢٥٧ - حدثنا القاضي أبو علي الصّدفي ، وأبو بحر الأسدي بسماعي عليهما في آخرين؛ قالوا: حدثنا أحمد بن عمّار ، حدثنا أحمد بن الحسن ، حدثنا محمد بن عيسى ، حدثنا إبراهيم بن سفيان ، حدثنا مسلم ، حدثنا محمد بن المثنى ، وأبو معن الرقاشي ، وإسحاق بن منصور؛ قالوا: حدثنا الضحّاك بن مخلّد ، حدثنا حيوة بن شريح ، حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن ابن شماسه المهريّ؛ قال: حَضَرْنَا^(١) عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ...

فذكر حديثاً طويلاً فيه عن عمرو ، قال: وما كان أحدٌ أحبَّ إليّ من رسولِ الله ﷺ ، ولا أجَلَّ في عيني منه ، وما كنتُ أُطيعُ أن أَمَلَأَ عَيْنِي منه إجلالاً له؛ ولو سُئِلْتُ أن أصفه ما أطقْتُ؛ لأنّي لم أكنُ أَمَلَأُ عَيْنِي منه^(٢).

= حسن صحيح». (جَهَوْرِيّ): شديد عالٍ/ النهاية.

(١) في المطبوع: «حَضَرْنَا»، وهو خطأ.

(٢) أخرجه مسلم (١٢١) ، وتقدم بعضه برقم (١٢١١).

١٢٥٨ - وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَهُمْ جُلُوسٌ ، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ؛ فَلَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَصْرَهُ إِلَيْهِ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ؛ فَإِنَّهُمَا كَانَا يَنْظُرَانِ إِلَيْهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِمَا ، وَيَتَسَمَّانِ إِلَيْهِ ، وَيَتَسَمَّمُ إِلَيْهِمَا^(١) .

١٢٥٩ - وَرَوَى أُسَامَةُ بْنُ شَرِيكٍ ؛ قَالَ : أَتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ حَوْلَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ^(٢) .

١٢٦٠ - وَفِي حَدِيثِ صِفَتِهِ : إِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جِلْسَاؤُهُ^(٣) كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ^(٤) .

١٢٦١ - وَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ حِينَ وَجَّهَتْهُ قُرَيْشٌ عَامَ الْقَضِيَّةِ^(٥) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَأَى^(٦) مِنْ تَعْظِيمِ أَصْحَابِهِ لَهُ (١٢٠/ب) مَا رَأَى ، وَأَنَّهُ لَا يَتَوَضَّأُ إِلَّا ابْتَدَرُوا وَضُوءَهُ ، وَكَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَيْهِ ، وَلَا يَبْصُقُ بُصَاقًا ، وَلَا يَتَنَحَّمُ نُخَامَةً إِلَّا تَلَقَّوْهَا بِأَكْفِهِمْ فَذَلَكُوا بِهَا وُجُوهَهُمْ وَأَجْسَادَهُمْ ؛ وَلَا تَسْقُطُ مِنْهُ شَعْرَةٌ إِلَّا ابْتَدَرُوهَا ؛ وَإِذَا أَمَرَهُمْ بِأَمْرٍ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ ؛ وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ .

فلما رجع إلى قريش ، قال : يا معشر قريش ! إني جئت كسرئى في ملكتي ،

-
- (١) أخرجه الترمذي (٣٦٦٨) ، والطيالسي (٢٥١٨) ، وأحمد (١٥٠/٣) ، وأبو يعلى (٣٣٨٧) ونسبه السيوطي في المناهل (٩٩٢) إلى الحاكم أيضاً. قال الترمذي : «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحكم بن عطية ، وقد تكلم بعضهم في الحكم بن عطية» .
 - (٢) أخرجه أبو داود (٣٨٥٥) وغيره . وصححه أكثر من واحد . وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان (١٣٩٥) . (كأنما على رؤوسهم الطير) : وصفهم بالسكون والوقار ، وأنهم لم يكن فيهم طيش ولا خفة ، لأن الطير لا تكاد تقع إلا على شيء ساكن/النهاية .
 - (٣) في الأصل : «أطرقوا كلهم» ، والمثبت من المطبوع ومن مصادر تخريج الحديث .
 - (٤) فقرة من حديث الحسين بن علي عن أبيه المتقدم برقم (١/٣٧٤) . (أطرق) : أمال رأسه إلى صدره وسكت فلم يتكلم/المعجم الوسيط .
 - (٥) عام القضية : أي عام صلح الحديبية سنة ست من الهجرة .
 - (٦) في المطبوع : «ورأى» .

وَقَيْصَرَ فِي مُلْكِهِ ، وَالنَّجَاشِي (١) فِي مُلْكِهِ ؛ وَإِنِّي ، وَاللَّهِ ! مَا رَأَيْتُ مَلِكًا فِي قَوْمٍ قَطُّ مِثْلَ مُحَمَّدٍ فِي أَصْحَابِهِ (٢) .

وفي رواية: إن رأيتُ ملكاً قطُّ يُعظِّمه (٣) أصحابه ما يُعظِّمُ محمداً أصحابه .
وقد رأيتُ قوماً لا يُسلمونه أبداً .

١٢٦٢ - وعن أنس: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ والحلَّاقَ يحلِّقُه ، وقد أطاف به أصحابه ، فما يريدون أن تقع شعرةٌ إلَّا في يدِ رجلٍ (٤) .

١٢٦٣ - ومن هذا لما أذنتُ قريشَ لعُثمانَ في الطَّوافِ بالبيتِ حينَ وجَّهه النبيُّ ﷺ إليهم في القضيَّةِ أبي ، وقال: ما كُنْتُ لأفعلَ حتى يطوفَ به رسولُ الله ﷺ (٥) .

١٢٦٤ - وفي حديثِ طَلْحَةَ: إنَّ أصحابَ رسولِ الله ﷺ قالوا لأعرابي جاهلٍ: سلَّهُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ - وكانوا يَهَابُونَهُ ويوقرونه - فسأله ، فأعرض عنه ، إذ طلعَ طَلْحَةُ ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هذا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ» (٦) .

١٢٦٥ - وفي حديثِ قَيْلَةَ: فلما رأيتُ رسولَ الله ﷺ جالساً القُرْفُصَاءُ أُرْعِدْتُ مِنَ الفَرَقِ (٧) . وذلك هَيْبَةٌ له وتعظيماً .

(١) في الأصل: «والنجاشي رحمه الله» .

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٣١ ، ٢٧٣٢) من حديث المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ومروان بن الحكم . (ابتدروا وضوءه): أي أسرعوا إلى الماء الذي توضع به ليأخذه تبركاً . (النخامة): ما يلفظه الإنسان من البلغم/ المعجم الوسيط . (ما يُحْدُون): أي ما يديمون/ الفتح ٣٤١ / ٥

(٣) في الأصل زيادة: «من» .

(٤) أخرجه مسلم (٢٣٢٥) . (أطاف به أصحابه): أحاطوا به ﷺ .

(٥) رواه البيهقي عن عروة ، وابن سعد عن سلمة بن الأكوع/ المناهل (٩٩٦) . (عثمان) هو ابن عفان رضي الله عنه . (القضية): أي في قضية صلح الحديبية عام ست من الهجرة .

(٦) أخرجه الترمذي (٣٧٤٢) ، وأبو يعلى (٦٦٣) ، وصححه الضياء في «المختارة» ، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب . . .» . (طلحة): هو ابن عبيد الله . من العشرة المبشرين بالجنة . (نحبه) النَّحْبُ: النذر ، وقيل: الموت ، وذلك أن طلحة بن عبيد الله ألزم نفسه إذا لقي العدو أن يصدقه القتال ففعل/ جامع الأصول (٥/٩) .

(٧) تقدم برقم (١٥٣) .

١٢٦٦ - وفي حديث المغيرة: كان أصحاب رسول الله ﷺ يَقْرَعُونَ بَابَهُ بِالْأَظْفِيرِ^(١).

١٢٦٧ - [و] قال البراء بن عازب: لقد كنت أريد أن أسأل رسول الله ﷺ عن الأمر فأؤخره سنين من هَيْبَتِهِ^(٢).

فصل

[فِي تَعْظِيمِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ ، وَعِنْدَ ذِكْرِهِ ، وَتَعْظِيمِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَصَحَابَتِهِ]^(٣)

واعلم أن حُرْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ بعد موته ، وتوقيره وتعظيمه ، لازم كما كان في حال حياته؛ وذلك عند ذكْرِهِ - عليه السلام - وذكْرِ حديثه وسُنَّتِهِ ، وَسَمَاعِ اسْمِهِ وسيرته ، ومُعَامَلَةِ آلِهِ وَعِثْرَتِهِ^(٤) ، وتعظيم أهل بيته وصحابته .

وقال أبو إبراهيم: إسحاق التُّجَيْبِيُّ^(٥): واجبٌ (أ/١٢١) على كل مؤمنٍ متى ذكْرَهُ - أو ذكْرَ عنده - أن يخضع ويخشع ، ويتوقر ويسكن من حركته ، ويأخذ في هَيْبَتِهِ وإجلاله بما كان يأخذ به نفسه لو كان بين يديه؛ ويتأدب بما أدبنا^(٦) الله به .

- (١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص: (١٩) ، والبيهقي في المدخل كما في المناهل (٩٩٨). وفي الباب: عن أنس بن مالك عند البزار (٢٠٠٨) ، قال الهيثمي في المجمع (٤٣/٨): «وفيه ضرار بن صرد ، وهو ضعيف» ، ورمز لضعفه أيضاً السيوطي في الجامع الصغير (٦٨٢٧) وانظر فيض القدير ١٦٩/٥ . (يقرعون بابه بالأظفاير) أي: يطرقون بأطراف أظفار الأصابع طرقاتاً خفيفاً ، بحيث لا يزعج ، تأدباً معه ، ومهابة له .
- (٢) رواه أبو يعلى الموصلي/ المناهل (٩٩٩). ولم أجده في المسند الذي حققه أستاذنا الفاضل حسين أسد . ولعله في مسنده الكبير برواية ابن المقرئ .
- (٣) ما بين حاصرتين من عندي .
- (٤) وعثرته: عِثْرَةُ النَّبِيِّ ﷺ: بنو عبد المطلب . وقيل: أهل بيته الأقربون ، وهم أولاده وعليّ وأولاده . وقيل: عثرته: الأقربون والأبعدون منهم/ النهاية .
- (٥) في الأصل: «قال أبو إسحاق إبراهيم التُّجَيْبِيُّ» ، والمثبت من سير أعلام النبلاء ٧٩/١٦ .
- (٦) في الأصل: «أدبه» ، والمثبت من المطبوع .

قال القاضي أبو الفضل: وهذه كانت سيرة سلفنا الصالح وأئمتنا الماضين رضي الله عنهم أجمعين.

١٢٦٨ - حدثنا القاضي أبو عبد الله: محمد بن عبد الرحمن الأشعري ، وأبو القاسم: أحمد بن بقي الحاكم ، وغير واحد ، فيما أجازوني؛ قالوا: حدثنا أبو العباس: أحمد بن عمر بن دلهات [قال]: حدثنا أبو الحسن: علي بن فهر ، حدثنا أبو بكر^(١): محمد بن أحمد بن الفرج ، حدثنا أبو الحسن: عبد الله بن المثناب ، حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل ، حدثنا ابن حميد؛ قال: ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين مالكاً في مسجد رسول الله ﷺ ، فقال له مالك: يا أمير المؤمنين! لا ترفع صوتك في هذا المسجد ، فإن الله عز وجل أدب قوماً فقال: ﴿ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالِكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات: ٢].

ومدح قوماً فقال: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [الحجرات: ٣].

وذم قوماً فقال: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [الحجرات: ٤] وَإِنْ حُرِّمَتْهُ مِثْأُ كَحُرْمَتِهِ حَيًّا.

فاستكان لها أبو جعفر^(٢) ، وقال: يا أبا عبد الله! أَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَأَدْعُو أُمَّ اسْتَقْبِلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَدْعُو؟ فقال: وَلِمَ تَصْرَفُ وَجْهَكَ عَنْهُ وَهُوَ وَسِيلَتُكَ وَوَسِيلَةُ أَبِيكَ آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِلَى اللَّهِ [تعالى] يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ بل استقبله واستشفع به ، فيشفعه^(٣) الله؛ قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ

(١) في الأصل زيادة: «بن» والمثبت من المطبوع.

(٢) أي خضع وخشع وذل.

(٣) في المطبوع: «فيشفعك».

جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿١﴾
[النساء: ٦٤].

وقال مالك - وقد سُئِلَ عن أيوب السَّخْتِيَّانِي (٢) -: إني ما حدثتكم عن أحدٍ
إلا وأيوب أفضل منه .

قال: وَحَجَّ حَجَّتَيْنِ ، فَكُنْتُ أَرْمُقُهُ وَلَا أَسْمَعُ مِنْهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا ذَكَرَ
النَّبِيَّ ﷺ بَكَى حَتَّى أَرْحَمَهُ!

فلما رأيتُ منه ما رأيتُ ، وإجلاله للنبي ﷺ كَتَبْتُ عَنْهُ .

وقال مُصْعَبُ بن عبد الله (٣): كان مالك إذا ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ
(١٢١/ب) وَيُنْحَنِي حَتَّى يَضَعَبَ ذَلِكَ عَلَيَّ جُلُوسًا ؛ فَقِيلَ لَهُ يَوْمًا فِي ذَلِكَ ،
فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَمَا أَنْكَرْتُمْ عَلَيَّ مَا تَرَوْنَ ؛ وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى مُحَمَّدَ بْنَ
الْمُنْكَدِرِ (٤) - وَكَانَ سَيِّدَ الْقُرَاءِ - لَا يَكَادُ يَسْأَلُهُ أَحَدٌ عَنْ حَدِيثٍ (٥) أَبَدًا إِلَّا يَبْكِي
حَتَّى نَزَحَمَهُ .

ولقد كنتُ أَرَى جَعْفَرَ بن محمد الصادق ، وكان كثير الدُّعَابَةِ والتَّبَسُّمِ ؛ فإِذَا
ذَكَرَ عِنْدَهُ النَّبِيَّ ﷺ اصْفَرَ . وما رأيتُهُ يحدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ إلا على طَهَارَةٍ .
وقد اختلفتُ إليه (٦) زَمَانًا فما كنتُ أراه إلا على ثلاثِ خِصَالٍ: إمَّا مُصَلِّيًّا ،

-
- (١) قصة أبي جعفر المنصور مع الإمام مالك ، قال عنها شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى
(١٦٦/٢٧): «باطلة لا أصل لها» ، وقال في الفتاوى أيضاً (٢٦/٢٨): «كذب على مالك»
وصحح إسنادها الخفاجي في نسيم الرياض ٣/٣٩٨ .
- (٢) هو أيوب بن أبي تيمية كيسان السَّخْتِيَّانِي . ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العبَّاد . مات سنة
(١٣١) هـ - وله (٦٣) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٦/١٥ - ٢٦ .
- (٣) هو مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام . علامة ،
صدوق ، إمام ، مات سنة (٢٣٦) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١١/٣٠ - ٣٢ .
- (٤) إمام حافظ قدوة ، كان من سادات القُرَاءِ . ولد سنة بضع وثلاثين للهجرة . ومات سنة
(١٣٠) هـ . أو (١٣١) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥/٣٥٣ - ٣٦١ .
- (٥) في المطبوع: «لا نكاد نسأله عن حديث» .
- (٦) اختلفتُ إليه : تردَّدتُ إليه .

وإمّا صامتًا؛ وإمّا يقرأ القرآن؛ ولا يتكلّم فيما لا يعنيه؛ وكان من العلماء والعبّاد الذين يخشون الله عزّ وجلّ.

ولقد كان عبْدُ الرحمن بن القاسم^(١) يذكرُ النبيّ ﷺ فيُنظرُ إلى لونه كأنه نَزَفَ منه الدّمُ ، ولقد جفّ لسانه في فمه هَيْبَةً لرسولِ الله ﷺ.

ولقد كنتُ آتي عامرَ بن عبد الله بن الرُّبَيْرِ^(٢) فإذا ذكِرَ عنده النبيُّ ﷺ بكى حتى لا يَبْقَى في عينه دُموعٌ.

ولقد رأيتُ الرُّهْرِيَّ ، وكان من أهنأ الناسِ وأقربهم ، فإذا ذكِرَ عنده النبيُّ ﷺ فكأنه ما عَرَفَكَ ولا عَرَفْتَهُ.

ولقد كنتُ آتي صَفْوَانَ بن سُلَيْمٍ^(٣) ، وكان من المتعبّدين المجتهدين؛ فإذا ذكِرَ عنده النبيُّ ﷺ بكى ، فلا يزالُ يبكي حتى يقومَ الناسُ عنه ويتركوه.

ورُوِيَ عَن قَتَادَةَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْحَدِيثَ أَخَذَهُ الْعَوِيلُ وَالزُّوِيلُ^(٤).

ولما كَثُرَ عَلَى مَالِكِ النَّاسُ قِيلَ لَهُ: لَوْ جَعَلْتَ مُسْتَمْلِيًا^(٥) يُسْمِعُهُمْ؟ فَقَالَ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] وحُزْمَتُهُ حَيًّا وَمَيِّتًا سِوَاءَ.

[وكان ابنُ سيرين ربما يَضْحَكُ؛ فإذا ذكِرَ عنده حديثُ النبيِّ ﷺ خَشَعُ]^(٦).

(١) هو عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، إمام، ثبت، فقيه، عداه في صغار التابعين. ولد في خلافة معاوية، ومات سنة (١٢٦) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٦/٥-٦)

(٢) إمام ربّاني، ثقة عابد. روى له الستة. توفي سنة (١٢١) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢١٩/٥-٢٢٠.

(٣) إمام، ثقة، حافظ، فقيه، عابد. مات سنة (١٣٢) هـ. وعاش (٧٢) سنة. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥/٣٦٤-٣٦٨.

(٤) (العويل والزويل) العويل: رفع الصوت بالبكاء/المعجم الوسيط. (الزويل): أي القلق والانزعاج بحيث لا يستقر على المكان/النهاية.

(٥) مستمليا: أي رجلاً تملي عليه الحديث ثم يقوم بتبليغه.

(٦) سعيده المصنف في الفصل التالي.

وكان عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ (١) إِذَا قَرَأَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ أَمْرَهُمْ بِالسَّكُوتِ؛ وَقَالَ: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] وَيَتَأَوَّلُ أَنَّهُ يَجِبُ لَهُ مِنَ الْإِنْصَاتِ عِنْدَ قِرَاءَةِ حَدِيثِهِ مَا يَجِبُ لَهُ عِنْدَ سَمَاعِ قَوْلِهِ.

فصل

فِي سِيَرَةِ السَّلَفِ فِي تَعْظِيمِ رِوَايَةِ (١/١٢٢) حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسُنَّتِهِ (٢)

١٢٦٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ (٣) بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنِ خَيْرُونَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْبَرْقَانِيُّ ، وَغَيْرُهُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطْنِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُبَشَّرٍ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ الْقَطَّانُ ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ ، عَنْ عَمْرِو (٤) بْنِ مَيْمُونٍ ؛ قَالَ : اِخْتَلَفْتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ سَنَةً ؛ فَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَ يَوْمًا فَجَرَى عَلَيَّ لِسَانَهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ عَلَاهُ كَرْبٌ ، حَتَّى رَأَيْتُ الْعَرَقَ يَتَحَدَّرُ عَنْ جَبْهَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَوْ فَوْقَ ذَا ، أَوْ مَا دُونَ ذَا ، أَوْ مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْ ذَا (٥) .

وَفِي رِوَايَةٍ : فَتَرَبَّدَ وَجْهَهُ (٦) .

وَفِي رِوَايَةٍ : وَقَدْ تَغَرَّغَتْ عَيْنَاهُ (٧) ، وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ (٨) .

-
- (١) هُوَ سَيِّدُ الْحَقَّاطِ ، كَانَ إِمَامًا ، نَاقِدًا ، مَجُودًا ، ثَبَاتًا . وُلِدَ سَنَةَ (١٣٥) هـ وَتُوفِيَ سَنَةَ (١٩٨) هـ . انظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ٩/١٩٢ - ٢٠٩ .
- (٢) فِي الْمَطْبُوعِ : «وَسُنَّتُهُ» .
- (٣) فِي الْأَصْلِ : «الْحَسَنُ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ ، وَهُوَ الصَّوَابُ .
- (٤) فِي الْأَصْلِ : «عَمْرٌ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ ، وَهُوَ الصَّوَابُ .
- (٥) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ٣/٣١٤ ، وَصَحَّحَهُ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ . وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ بِرَقْمِ (٢٨٩) مِنْ حَدِيثِ عُلُقْمَةَ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ . . . وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .
- (٦) فَتَرَبَّدَ وَجْهَهُ : أَيِ احْمَرَّتْ حُمْرَةً فِيهَا سِوَادٌ لَشِدَّةِ كَرْبِهِ وَحُزْنِهِ .
- (٧) تَغَرَّغَتْ عَيْنَاهُ : تَرَدَّدَ فِيهِمَا الدَّمْعُ / الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ .
- (٨) الْأَوْدَاجُ : جَمْعُ وَدَجٍ ، وَهُوَ عَرَقٌ فِي الْعُنُقِ .

وقال إبراهيم بن عبد الله بن فُرَيْم الأنصاري ، قاضي المدينة : مرَّ مالكُ بن أنسَ على أبي حازم^(١) ، وهو يحدثُ ، فجازَهُ ، وقال : إني لم أجدَ موضعاً أجلسُ فيه ، وكرهتُ أنْ أخذَ حديثَ رسولِ الله ﷺ وأنا قائم .

وقال مالك : جاء رجلٌ إلى ابنِ المُسَيَّب ، فسأله عن حديثٍ وهو مُضْطَجِعٌ ، فجلس وحديثه ؛ فقال له الرجلُ : وَدِدْتُ أَنْكَ لَمْ تَتَعَنَّ^(٢) ، فقال^(٣) : إني كرهتُ أَنْ أُحَدِّثَكَ عن رسولِ الله ﷺ وأنا مُضْطَجِع .

ورُوي عن محمد بن سيرين أنه قد يكونُ يضحكُ ، فإذا ذُكِرَ عنده حديثُ النبي ﷺ خَشَع .

وقال أبو مُضْعَب^(٤) : كان مالكُ بن أنسَ لا يُحَدِّثُ بحديثِ رسولِ الله ﷺ إلَّا وهو على وُضوءٍ ، إجلالاً له .

وحكى مالكُ ذلك عن جعفر بن محمد الصادق^(٥) .

وقال مُضْعَب بن عبد الله : كان مالكُ بن أنسَ إذا حدَّث عن رسولِ الله ﷺ توضأً وتَهَيَّأً ، وليسَ ثيابه ، ثم يحدثُ .

قال مُضْعَب : فسئِلَ عن ذلك ، فقال : إنه حديثُ رسولِ الله ﷺ .

قال مُطَرِّف^(٦) : كان إذا أتى الناسُ مالكاَ خرجتُ إليهم الجاريةُ وتقول لهم

-
- (١) هو سلمة بن دينار . الإمام الزاهد الثقة العابد القدوة ، الواعظ ، شيخ المدينة المنورة ، مات في خلافة المنصور بعد سنة (١٤٠) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٩٦/٦ - ١٠٣ .
- (٢) لم تتعنَّ : أي لم تتعب نفسك .
- (٣) في الأصل : «قال» ، والمثبت من المطبوع .
- (٤) هو الإمام الثقة الفقيه ، شيخ دار الهجرة ، أحمد بن أبي بكر : القاسم بن الحارث بن زرارة القرشي ، قاضي المدينة . وأحد رواة «الموطأ» عن الإمام مالك . ولد سنة (١٥٠) هـ . ومات سنة (٢٤٢) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١١/٤٣٦ - ٤٤٠ .
- (٥) كلمة : «الصادق» ، لم ترد في المطبوع .
- (٦) هو ابن أخت الإمام مالك ، مطرّف بن عبد الله اليساري . مات سنة (٢٢٠) هـ . وله (٨٣) سنة . انظر تهذيب الكمال وفروعه .

(١٢٢/ب): يقول لكم الشيخُ: تُريدون الحديثَ أو المسائلَ؟ فإن قالوا: المسائلُ خرج إليهم ، وإن قالوا: الحديثُ ، دخل مُغتَسِلَه ، فاغتسل وتطيَّب ، ولبس ثياباً جُدداً ، ولبس ساجه^(١) وتعمَّم ، ووضع على رأسه رداءه ، وتلقَى له مِنصَّة^(٢) ، فيخرج فيجلسُ عليها ، وعليه الخشوع ، ولا يزالُ يُخَرُّ بالعودِ حتى يفرغَ من حديثِ رسولِ الله ﷺ .

قال غيرهُ: ولم يكن يجلسُ على تلك المنصَّةِ إلا إذا حدَّث عن رسولِ الله ﷺ .

قال ابنُ أبي أُويس^(٣): فقيل لمالك في ذلك ، فقال: أَحِبُّ أَنْ أُعْظَمَ حديثَ رسولِ الله ﷺ ، ولا أُحدِّثُ به إلا على طهارةٍ مُتمكِّناً .

قال: وكان يكرهُ أَنْ يحدِّثَ في الطريق ، أو وهو قائم ، أو مُستعجل .

وقال: أَحِبُّ أَنْ أَفْهَمَ حديثَ رسولِ الله ﷺ .

قال ضِرَارُ بن مِرَّة^(٤): كانوا يكرهون أَنْ يحدِّثوا [بحديثِ] على غير وُضوء . ونحوه عن قتادة .

وكان الأعمش^(٥) إذا أَحَبَّ أَنْ يحدِّثَ^(٦) وهو على غير وُضوء تيمَّم .

(١) الساج: الطيلسان الأخضر/مختار الصحاح . والطيلسان: ضرب من الأوشحة يلبس على

الكتف ، أو يحيط بالبدن ، خال عن التفصيل والخياطة/المعجم الوسيط .

(٢) منصّة: كرسي مرتفع/المعجم الوسيط .

(٣) هو إسماعيل بن عبد الله بن أُويس الأصبحي المدني . إمام حافظ ، صدوق . ولد سنة

(١٣٩) هـ ومات سنة (٢٢٦) هـ وقيل (٢٢٧) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء

٣٩٥-٣٩١/١٠ .

(٤) ثقة ، ثبت ، فاضل . حفر قبره قبل موته بـ (١٥) سنة ، وكان يأتيه فيختم فيه القرآن . توفي

سنة (١٣٢) هـ . انظر تهذيب الكمال وفروعه .

(٥) هو سليمان بن مهران الأعمش ، الإمام ، شيخ الإسلام ، شيخ المقرئين والمحدثين . ولد

سنة (٦١) هـ . ومات سنة (١٤٧) أو (١٤٨) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء

٢٤٩-٢٢٦/٦ .

(٦) في المطبوع: «إذا حدَّث وهو...» .

وكان قتادة لا يحدث إلا على طهارة ، ولا يقرأ حديث النبي ﷺ إلا على وضوء .

قال عبد الله بن المبارك : كنتُ عند مالك ، وهو يحدثنا ، فلدغته عقربٌ ستَّ عشرة مرَّة^(١) ، وهو يتغيَّر لونه ويصفَرُ ولا يقطعُ حديثَ رسولِ الله ﷺ .

فلما فرغ من المجلس ، وتفَرَّقَ عنه الناسُ قلتُ له : يا أبا عبد الله ! لقد رأيتُ منك اليومَ عجباً؟ قال : نعم [للدغتي عقرب ستَّ عشرة مرَّةً ، وأنا صابِرٌ في جميع ذلك ؛] [و] إنما صَبَرْتُ إجلالاً لحديثِ رسولِ الله ﷺ .

قال ابنُ مهدي^(٢) : مشيتُ يوماً مع مالك إلى العقيق^(٣) ، فسألته عن حديثٍ ، فانتهرني^(٤) وقال [لي] : كنتَ في عيني أجلاً [من] أن تسألني عن حديثِ رسولِ الله ﷺ ونحن نمشي .

وسأله جرير بن عبد الحميد القاضي عن حديثٍ وهو قائم ، فأمر بحبسه ، فقبل ، له : إنه قاضٍ ! قال : القاضي أحقُّ من أدب .

وذكر أن هشام بن الغازي^(٥) سأل مالكا عن حديثٍ وهو واقفٌ فضربه عشرين سوطاً ، ثم أشفق [عليه] فحدَّته عشرين حديثاً؛ فقال هشام : وددتُ لو زادني سيّاطاً ويزيدني حديثاً .

(١) في الأصل : «ستة عشر مرَّة» ، والمثبت من المطبوع ، وهو الصواب .

(٢) تحرّف في الأصل إلى : «ابن مُهَدَّب» ، والمثبت من المطبوع .

(٣) (العقيق) : أشهر أودية المدينة المنورة . وهذا الوادي أطيب مناطق المدينة ماءً وهواءً . وقد أفردته بالدراسة أستاذنا البحّاث محمد شُرّاب في كتاب سماه : «أخبار الوادي المبارك» . طبع في مكتبة دار التراث بالمدينة النبوية .

(٤) (انتهرني) : زجرني .

(٥) إمام مقرئ محدث . مات سنة (١٥٦) أو (١٥٣) هـ . مترجم في سير أعلام النبلاء ٦٠ / ٧ . ولا يعلم له رواية عن الإمام مالك . ولعلّ الصواب : «هشام بن عمار القاري» فقد قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (١١ / ٤٢٠) : «سمع من مالك ، وتمّت له معه قصة» .

قال عَبْدُ اللَّهِ بن صالح^(١): كان مالكٌ والليثُ^(٢) لا يكتبان الحديثَ إلا وهما طاهِران .

وكان قتادةٌ يستحبُّ [١/١٢٣] ألاَّ يقرأ أحاديثَ النبيِّ ﷺ إلا على وضوءٍ ، ولا يحدثُ به إلا على طهارةٍ .
وكان الأعمشُ إذا أراد أن يحدثَ وهو على غير وضوءٍ تيمم .

فصل

ومن توقيره ﷺ وبرّه - برُّ آله وذُرِّيَّته وأمهاتِ المؤمنين : أزواجه ، كما حضَّ عليه ﷺ ، وسلكه السلفُ الصالحُ رضي الله عنهم
قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب : ٣٣] .

وقال تعالى: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ [الأحزاب : ٦] .

١٢٧٠ - أخبرنا الشيخ أبو محمد بن أحمد العدل من^(٣) كتابه ، وكتبتُ من أصله ، حدثنا أبو الحسن المقرئ الفرغاني ، حدثني أم القاسم بنت الشيخ أبي^(٤) بكر الخفاف ، قالت: حدثني أبي ، حدثنا حاتم - وهو ابن عقيل ، حدثنا يحيى: هو ابن إسماعيل ، حدثنا يحيى: هو الحِماني ، حدثنا وكيع ، عن أبيه ، عن سعيد بن مسروق ، عن يزيد بن حَيَّان ، عن زيد بن أرقم؛ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَنشُدْكُمْ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي . . .» ثلاثاً .

(١) هو كاتب الليث بن سعد ، إمام ، محدث ، من أوعية العلم . ولد سنة (١٣٧) هـ . ومات سنة (٢٢٣) هـ . انظر ترجمته في السير ١٠/٤٠٥-٤١٦ .

(٢) (الليث): هو ابن سعد . إمام ، مجتهد مطلق . مات سنة (١٧٥) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٨/١٣٦-١٦٣ .

(٣) في الأصل: «في» . والمثبت من المطبوع .

(٤) في الأصل: «أبو» ، والمثبت من المطبوع ، وهو الصواب .

(٥) كلمة: «في» ، لم ترد في المطبوع .

قلنا لزيد: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ قال: آلُ عليِّ بنِ أبي طالب ، وآلُ جَعْفَرٍ ، وآلِ عَقِيلٍ ، وآلِ العباسِ^(١).

١٢٧١ - وقال عليه السلام: «إني تاركٌ فيكم ما إن أخذتم به لم تضلُّوا: كتابَ الله ، وعِترتي: أهلَ بيتي؛ فانظروا كيف تخلَّفوني فيهما»^(٢).

١٢٧٢ - وقال عليه السلام: «معرفةُ آلِ محمدٍ [ﷺ] براءةٌ من النار ، وحبُّ آلِ محمد - ﷺ - جوازٌ على الصِّراطِ ، والولايةُ لآلِ محمدٍ أمانٌ من العذاب»^(٣).

قال بعضُ العلماء: معرفتهم هي معرفةُ مكانهم من النبيِّ ﷺ ، وإذا عرفهم بذلك عرفَ وجوبَ [حقهم و] حرمتهم بسببه.

١٢٧٣ - وعن عمَرَ بنِ أبي سلمةَ: لما نزلت: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣] - وذلك في بيتِ أمِّ سلمة - دعا فاطمةَ وحسناً وحُسَيْناً ، فجلَّلهم بكساءٍ ، وعليٌّ خَلَفَ ظهره [فجلَّله بكساءٍ]^(٤) ، ثم قال: «اللَّهُمَّ! هؤلاء أهلُ بيتي؛ فأذْهِبْ عنهم الرِّجْسَ ، وطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً»^(٥).

١٢٧٤ - وعن سعد بنِ أبي وقَّاص (١٢٣/ب): لما نزلت آيةُ المُباهلةِ دعا

-
- (١) أخرجه مسلم (٢٤٠٨).
 - (٢) أخرجه الترمذي (٣٧٨٨) من حديث زيد بن أرقم وأبي سعيد الخدري. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». وقال السهوي - كما في فيض القدير ١٥/٣ -: «وفي الباب ما يزيد على عشرين من الصحابة». وانظر صحيح مسلم (٢٤٠٨). (عترتي): تقدم شرحها.
 - (٣) أورده السيوطي في المناهل (١٠٠٣) ، ولم يذكر من خرَّجه. (الولاية): التَّصَرُّفُ.
 - (٤) زيادة من سنن الترمذي. وهي ليست موجودة في جامع الأصول ١٥٦/٩. ولعل ذلك من اختلاف النسخ.
 - (٥) أخرجه الترمذي (٣٧٨٧) وقال: «وهذا حديث غريب من هذا الوجه» وقال أيضاً: وفي الباب عن أم سلمة ، ومعقل بن يسار ، وأبي الحمراء ، وأنس. (الرجس): النجس ، وكل ما يستقذر ، وقيل: هو الإثم/ جامع الأصول ١٥٥/٩

النبي ﷺ عَلَيْنَا وَحَسَنًا وَحُسِينًا وَفَاطِمَةَ ، وقال : «اللَّهُمَّ ! هُوَلاءِ أَهْلِي»^(١) .

١٢٧٥ - وقال النبي ﷺ في عليٍّ : «مَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ ؛ اللَّهُمَّ ! وَالِ مَنْ وَالَاهُ ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ»^(٢) .

١٢٧٦ - وقال فيه : «لا يَحْبُكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَلَا يُبْغِضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ»^(٣) .

١٢٧٧ - وقال للعباس : «والذي نفسي بيده ! لا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيمَانُ حَتَّى يُحِبَّكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ . وَمَنْ آذَى عَمِّي فَقَدْ آذَانِي ؛ وَإِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنُؤُ أَبِيهِ»^(٤) .

١٢٧٨ - وقال للعباس : «اغْدُ عَلِيَّ يَا عَمَّ ! مَعَ وَلكِ» فجمعهم وجَلَّلَهُمْ بِمَلَأَتِهِ ، ثم قال : «هَذَا عَمِّي وَصِنُؤُ أَبِي ؛ وَهُوَلاءِ أَهْلُ بَيْتِي ؛ فَاسْتُرْهُمْ اللَّهُمَّ ! مِنَ النَّارِ كَسْتَرِي إِيَّاهُمْ» فَأَمَّنْتَ أَسْكَفَةَ الْبَابِ وَحَوَائِطُ الْبَيْتِ : آمِينَ . آمِينَ^(٥) .

١٢٧٩ - وكان يأخذُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، وَالْحَسَنَ ؛ ويقول : «اللَّهُمَّ ! إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا»^(٦) .

١٢٨٠ - وقال أبو بكر : ارْقُبُوا مُحَمَّدًا فِي أَهْلِ بَيْتِهِ^(٧) .

١٢٨١ - وقال أيضاً : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ^(٨)

(١) أخرجه مسلم (٣٢/٢٤٠٤) .

(٢) تقدم برقم (٦٤٤) .

(٣) أخرجه مسلم (٧٨) عن علي قال : «إنه لعهد النبي الأمي - ﷺ - إلي أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق» .

(٤) أخرجه الترمذي (٣٧٥٨) من حديث عبد المطلب بن ربيعة . وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح» . (الصَّنَوِيُّ) : المِثْلُ / جامع الأصول ٢٢/٩ .

(٥) تقدم برقم (٧٨١) . (جَلَّلَهُمْ) : غَطَّاهُمْ . (مَلَأَتْ) : مَلَحَفَتْ . (أَسْكَفَةَ الْبَابِ) : عَتَبَتْهُ .

(٦) أخرجه البخاري (٣٧٣٥) من حديث أسامة بن زيد .

(٧) أخرجه البخاري (٣٧١٣) . قال الحافظ في الفتح ٧/٧٩ : «يخاطب بذلك الناس ، ويوصيهم به ، والمراقبة للشيء : المحافظة عليه ، يقول : احفظوه فيهم ، فلا تؤذوهم ، ولا تسيئوا إليهم» .

(٨) في الأصل زيادة : «مِنْ» .

أَنْ أَصِلَ مِنْ قِرَابَتِي (١).

١٢٨٢ - وقال (٢) ﷺ: «أَحَبُّ اللَّهِ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا» (٣).

١٢٨٣ - وقال: «مَنْ أَحَبَّنِي وَأَحَبَّ هَذِينَ - وَأَشَارَ إِلَى حَسَنِ وَحُسَيْنٍ وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا - كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٤).

١٢٨٤ - وقال عليه السلام: «مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا أَهَانَهُ اللَّهُ» (٥).

١٢٨٥ - وقال ﷺ: «قَدِّمُوا قُرَيْشًا وَلَا تَقَدِّمُوها» (٦).

١٢٨٦ - وقال عليه السلام لَأُمِّ سَلَمَةَ: «لَا تُؤْذِنِي (٧) فِي عَائِشَةَ» (٨).

١٢٨٧ - وعن عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ: رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] وَقَدْ جَعَلَ

(١) أخرجه البخاري (٣٧١٢) ، ومسلم (١٧٥٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٧٥) ، وابن ماجه (١٤٤) من حديث يعلى بن مرة. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن». وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمان (٢٢٤٠).

(٣) في الأصل: «أحب الله من أحب حسناً ، وحسيناً ، وأمهما وأباهما» ، والمثبت من مصادر التخریج. في المطبوع: «أحب الله من أحب حسناً وحسيناً».

(٤) تقدم برقم (١٢٠٤).

(٥) أخرجه أحمد ١/٦٤ ، والحاكم ٤/٧٤ من حديث عثمان بن عفان. ورمز لصحته السيوطي في الجامع الصغير (٨٥٤٣) ، وذكره الهيثمي في المجمع ١٠/٢٧ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى في الكبير باختصار ، والبزار بنحوه ، ورجالهم ثقات». وهو عند أحمد ١/١٨٣ من حديث سعد بن أبي وقاص ، وعند الطبراني في الكبير والأوسط من حديث أنس كما في المجمع ١٠/٢٧.

(٦) أخرجه البزار (٢٧٨٤) من حديث علي. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢٥ وقال: «رواه الطبراني ، وفيه أبو معشر ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح». ورمز لصحته السيوطي في الجامع الصغير (٦١١٠). وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٥١٩) من حديث عبد الله بن السائب ، و(١٥٢٠) من حديث عتبة بن غزوان ، و(١٥٢١) من حديث سهل بن أبي حثمة.

(٧) في الأصل: «لا تؤذوني» ، والمثبت من المطبوع والبخاري (٢٥٨١).

(٨) أخرجه البخاري (٢٥٨١) من حديث عائشة. وانظر صحيح مسلم (٢٤٤٢).

الحَسَن بن علي علي عُنقَه وهو يقول: بأبي شَيْبِه بالنبي ، ليس شبيهاً بعليّ ،
وعليّ [رضيَ الله عنه] يَضْحَك^(١) .

١٢٨٨ - وَرُوِيَ عن عَبْدِ اللَّهِ بن الحسن^(٢) ، قال: أتيتُ عُمَرَ بن عبد العزيز
- رضي الله عنه - في حاجة ، فقال لي: إذا كانت لك حاجةٌ فَأَرْسِلْ إِلَيَّ أو
اكتُبْ؛ فإني أستحيي من الله أن يراك عليّ بابي .

١٢٨٩ - وعن الشَّعْبِيِّ: صَلَّى زَيْد بن ثابت عليّ جِنَازَةً أمه ، ثم قُرِّبَتْ له
بَعْلَتُهُ ليركَبُهَا (١٢٤/أ) ، فجاء ابنُ عباس فأخذ بِرِكَابِهِ؛ فقال زَيْدٌ: خَلَّ عنه ،
يا بَنَ عَمِّ رسولِ الله! فقال: هكذا نَفَعَلُ بالعلماء . فقَبِلَ زَيْدٌ يدَ ابنِ عباس؛
وقال: هكذا أمرنا أن نَفْعَلَ بأهل بيتِ نبيِّنا^(٣) .

١٢٩٠ - ورأى ابنُ عُمَرَ محمدَ بن أسامةَ بن زَيْدٍ؛ فقال: لَيْتَ هذا
عَبْدِي^(٤)؛ فقيل له: هو محمد بن أسامة . فَطَاطَأَ ابنُ عُمَرَ رَأْسَهُ ، ونَقَرَ بيده
الأَرْضَ ، وقال: لو رَأَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ لَأَحَبَّهُ^(٥) .

(١) أخرجه البخاري (٣٧٥٠) . (بأبي شبيه بالنبي) يحتمل أن يكون التقدير: هو مفدى بأبي شبيه ،
فيكون خبراً بعد خبر ، أو أفديه بأبي ، وشبيه بالنبي خبر مبتدأ محذوف/الفتح ٩٦/٧ .

(٢) في المطبوع زيادة: «بن الحسين»، وهو تحريف . وهو عبد الله بن الحسن بن الحسن بن
علي بن أبي طالب . أمه فاطمة بنت الحسين . قال ابن حجر . «ثقة جليل القدر» وقال
الطبراني: كان ذا عارضة وهيبة ولسان وشرف . مات في أوائل سنة (١٤٥) هـ . وله (٧٥)
سنة . انظر التهذيب وفروعه .

(٣) أخرجه - مختصراً - الطبراني في الكبير (٤٧٤٦) ، وقال الهيثمي في المجمع ٣٤٥/٩:
«ورجاله رجال الصحيح غير رزين الرماني وهو ثقة» وصححه الحاكم ٤٢٣/٣ ، ووافقه
الذهبي . وصححه أيضاً الحافظ في الإصابة (في ترجمة زيد بن ثابت) ، ونسبه إلى
يعقوب بن سفيان ، وزاد نسبه السيوطي في المناهل (١٠١٩) والعراقي في تخريج أحاديث
الإحياء (٥٠/١) إلى البيهقي في المدخل . (خَلَّ عنه): أي دَعَ الركابَ واتركه .

(٤) في البخاري (٣٧٣٤) والمطبوع: «ليت هذا عندي» . قال ابن حجر في الفتح ٨٨/٧: «أي
قريباً مني حتى أنصحته وأعظه ، وقد روي بالباء الموحدة من العبودية ، وكأنه عليّ ما قيل
كان أسود اللون» .

(٥) أخرجه البخاري (٣٧٣٤) من حديث عبد الله بن دينار .

١٢٩١ - وقال الأوزاعي^(١): دخلت بنتُ أسامةَ بن زَيْدٍ - صاحبِ رسولِ الله ﷺ - على عُمر بن عبد العزيز ومعها مَوْلَى لها يُمَسِّكُ بيدها ، فقام لها عُمر ، ومَشَى إليها حتى جعل يدها بين يديه ، ويداه في ثِيابه^(٢) ، ومَشَى بها حتى أَجْلَسَهَا على مَجْلِسِهِ ، وجلس بين يديها ، وما ترك لها من حاجةٍ إلا قَضَاهَا .

١٢٩٢ - ولما فرض عُمرُ بن الخطَّاب لابنَه عبدِ الله في ثلاثة آلاف ، ولأسامةَ بن زيد في ثلاثة آلاف وخمس مئة ، قال عبدُ الله لأبيه : لِمَ فضَّلْتَه؟ فوالله! ما سبقني إلى مشهَد . فقال له : لأنَّ زيدا كان أَحَبَّ إلى رسولِ الله ﷺ من أبيك ، وأسامةُ أَحَبُّ إليه منك ؛ فأثرتُ حُبَّ رسولِ الله ﷺ على حُبِّي^(٣) .

١٢٩٣ - وبلغ معاوية : أنَّ كابس بن ربيعة يُشَبَّه برسولِ الله ﷺ ؛ فلما دخل عليه من باب الدار قام عن سريره ، وتلقاه ، وقبَّل بين عينيه ، وأقطعهُ المِرْغَابَ لِشَبْهِهِ بصورةِ رسولِ الله ﷺ^(٤) .

١٢٩٤ - وروِيَ أن مالكا - رحمه الله - لما ضربه جعفرُ بن سليمان^(٥) ، ونال منه ما نال ، وحُمِلَ مَغْشِيًّا عليه ، دخل عليه الناسُ ، فأفاقَ ، فقال : أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قد جعلتُ ضاربي في حلِّ .

(١) هو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي . مجتهد مطلق . كان إمام الديار الشامية في الفقه والزهد . ولد عام (٨٨) هـ . وتوفي ببيروت سنة (١٥٧) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠٧/٧ - ١٣٤ . والخبر حكاه ابن عساكر في تاريخه .

(٢) حتى لا يمس امرأة أجنبية لا تحل له .

(٣) أخرجه الترمذي (٣٨١٣) وقال : «هذا حديث حسن غريب» .

(٤) رواه ابن عساكر/ المناهل (١٠٢١) . المرغاب : موضع بالبصرة/ انظر معجم البلدان ١٠٧/٥ - ١٠٨ .

(٥) جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله ، ابن عم المنصور ، ولي المدينة سنة (١٤٦) هـ . ثم مكة معها ، ثم عزل فولي البصرة للرشيد . توفي سنة (١٧٤) هـ وقيل سنة (١٧٥) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٨/ ٢٣٩ - ٢٤٠ .

فَسُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : خِفْتُ أَنْ أَمُوتَ ، فَأَلْقَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَسْتَحْيِي مِنْهُ أَنْ يَدْخُلَ بَعْضُ آلِهِ بِسَبِي النَّارِ .

١٢٩٥ - وقيل : إِنَّ المنصور^(١) أقاده من جعفر^(٢) ، فقال له : أَعُوذُ بِاللَّهِ ! (١٢٤/ب) والله ! ما ارتفع منها سوطٌ عن جسمي إلا وقد جعلته في حِلِّ لِقْرَابَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٢٩٦ - وقال أبو بكر بن عَيَّاش^(٣) : لو أَتَانِي عَلِيٌّ وَعُمَرُ وَأَبُو بَكْرٍ^(٤) لَبَدَأْتُ بِحَاجَةِ عَلِيٍّ قَبْلَهُمَا ؛ لِقْرَابَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ وَلِأَنَّ أَحْرَّ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُقَدِّمَهُ عَلَيْهِمَا .

١٢٩٧ - وقيل لابن عباس : ماتت فلانة - لبعض أزواج النبي ﷺ - فسجد ؛ فقيل له : أَتَسْجُدُ هَذِهِ السَّاعَةَ ؟ فقال : أليس قال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا » ، وَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ^(٥) ؟

١٢٩٨ - وكان أبو بكر وعُمَرُ يُزُورَانِ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ ويقولان : كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُزُورُهَا^(٦) .

١٢٩٩ - ولَمَّا وَرَدَتْ حَلِيمَةُ السَّعْدِيَّةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بسط لها رداءه وقضى حاجتها^(٧) .

فلما تُوفِّيَ وفدت على أبي بكر وعمر فصنعا بها مثلاً ذلك .

(١) هو أبو جعفر : عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس . ثاني خلفاء بني العباس ، ولد سنة (٩٥) هـ . أو نحوها ، وتوفي سنة (١٥٨) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٨٣/٧ - ٨٩ .

(٢) (أقاده من جعفر) : أي أمر أن يقتص لمالك من جعفر فيضرب كما ضربه .

(٣) مختلف في اسمه على عشرة أقوال . قال ابن حجر : «ثقة عابد ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، وكتابه صحيح» مات سنة (١٩٤) هـ . أو نحوها وقد قارب المئة . انظر التهذيب وفروعه .

(٤) في المطبوع : «أبو بكر وعمر وعلي» .

(٥) أخرجه أبو داود (١١٩٧) ، والترمذي (٣٨٩١) وقال : «هذا حديث حسن غريب . . .» .

(٦) أخرجه مسلم (٢٤٥٤) من حديث أنس بن مالك .

(٧) تقدم من حديث أبي الطفيل برقم (٢٥٢) .

فصل

ومن توقيره وبرّه [ﷺ] توقيز أصحابه وبرهم ومعرفة حقهم ، والافتداء بهم ، وحسنُ الثناء عليهم ، والاستغفار لهم ، والإمساكُ عما شجر بينهم ، ومعاداة مَنْ عاداهمْ ، والإضرابُ عن أخبار المؤرخين ، وجهلة الرواة ، وضلالِ الشيعة والمبتدعين القادحة في أحدٍ منهم ؛ وأن يُلتَمَسَ لهم - فيما نُقل [عنهم] من [مثل] ذلك فيما كان بينهم مِنَ الفتن - أحسنُ التأويلات ، ويُخرَجَ لهم أصوبُ المخارج . إذ هم أهلُ ذلك ، ولا يُذكرُ أحدٌ منهم بسوءٍ ، ولا يُغمَصُ^(١) عليه أمرُهُ ، بل يُذكرُ حسناتهم وفضائلهم ، وحميدُ سيرتهم ، ويُسكَّتُ عما وراء ذلك .

١٣٠٠ - كما قال عليه السلام : «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا»^(٢) .

قال الله تعالى : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْئَهُ فَفَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الفتح : ٢٩] .

وقال : ﴿ وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾

(١) (يغمص) : يُعَاب .

(٢) أخرجه الطبراني من حديث ابن مسعود وثوبان . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢/٧) عن الحديث الأول : «فيه مسهر بن عبد الملك ، وثقه ابن حبان وغيره ، وفيه خلاف ، وبقية رجاله رجال الصحيح» . وقال عن الثاني : «فيه يزيد بن ربيعة ، وهو ضعيف» ، ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٦١٥) ، وزاد نسبه إلى ابن عدي عن عمر . وقال الثناوي في فيض القدير ٣٤٨/١ : «قال الحافظ العراقي وفي سنده ضعف ، وقال ابن رجب : روي من وجوه في أسانيدنا كلها مقال . وبه يعرف ما في رمز المؤلف - أي السيوطي - لحسنه تبعاً لابن صُضْرَى ، ولعله اعتضد» . وسيأتي برقم (١٣٠٧) .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا
ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿التوبة: ١٠٠﴾ .

وقال [تعالى] ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾
[الفتح: ١٨] .

وقال: ﴿ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْظُرُ وَمَا
بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٢٣] .

١٣٠١ - حدثنا القاضي أبو عليّ ، حدثنا أبو الحسين ، وأبو الفضل ؛ قالوا :
حدثنا أبو يعلى ، حدثنا أبو عليّ السُّنْجِيّ ، حدثنا محمد بن محبوب ،
حدثنا التُّرْمُذِيّ ، حدثنا الحسن بن الصباح ، حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن
زائدة ، عن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عن رَبِيعِ بْنِ (١/١٢٥) حِرَاشٍ ، عن حُدَيْفَةَ ،
قال : قال رسولُ الله ﷺ : «اقتدوا باللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي»^(١) : أبي بكر ، وعُمَرُ»^(٢) .

١٣٠٢ - وقال : «أصحابي كالنُجُومِ بَأْيَهُمْ اقْتَدَيْتُمْ اهْتَدَيْتُمْ»^(٣) .

١٣٠٣ - وعن أنس [رضي الله عنه] قال : قال رسولُ الله ﷺ : «مَثَلُ أَصْحَابِي
كَمَثَلِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ ؛ وَلَا يَصْلِحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِهِ»^(٤) .

١٣٠٤ - وقال : «اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي ؛ لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي ؛ فَمَنْ
أَحَبَّهُمْ فَبِحَبِّي أَحَبَّهُمْ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِإِبْغِضِي أَبْغَضَهُمْ ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي ،

(١) قوله : «باللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي» ورد في الأصل مضطرباً ، والمثبت من المطبوع .

(٢) أسنده المصنف من طريق الترمذي (٣٨٠٤) باب : في مناقب عمار بن ياسر رضي الله عنه .
وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٩٧) ، وأحمد (٣٨٥/٥) ، وصححه السيوطي في الجامع الصغير .
والحاكم (٧٥/٣) ، ووافقه الذهبي . وقال الترمذي : «هذا حديث حسن» .

(٣) روي هذا الحديث من عدة وجوه ، ولا يخلو إسناده من ضعفٍ . انظر فيض القدير ٧٦/٤ ،
وجامع الأصول ٨/٥٥٦ - ٥٥٧ .

(٤) أخرجه أبو يعلى (٢٧٦٢) ، وابن المبارك في الزهد ص (٢٠٠) ، والبخاري (٢٧٧١) . وذكره
الهيثمي في المجمع ١٨/١٠ وقال : «رواه أبو يعلى ، والبخاري بنحوه ، وفيه إسماعيل بن
مسلم ، وهو ضعيف» . ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٨١٦٠) . قال المناوي :
«وهو غير حسن» .

ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه»^(١) .

١٣٠٥ - وقال : « لا تَسُبُّوا أصحابي ؛ فلو أنفق أحدكم مثلَ أُحدٍ ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدِهِم ولا نَصِيفَهُ »^(٢) .

١٣٠٦ - وقال : « مَنْ سَبَّ أصحابي فعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين ، لا يقبلُ اللهُ منه صَرفاً ولا عدلاً »^(٣) .

١٣٠٧ - وقال : « إذا ذُكِرَ أصحابي فأَمْسِكُوا »^(٤) .

١٣٠٨ - وقال في حديث جابر : « إنَّ اللهَ اختارَ أصحابي على جميعِ العالمينِ سِوَى النَّبِيِّينَ والمرسلين ، واختار لي منهم أربعةً : أبا بكر ، وعُمَر ، وعُثمان ، وعلياً^(٥) ؛ فجعلهم خَيْرَ أصحابي ، وفي أصحابي كلُّهم خير »^(٦) .

١٣٠٩ - وقال : « مَنْ أَحَبَّ عُمَرَ فقد أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَ عُمَرَ فقد أَبْغَضَنِي »^(٧) .

(١) تقدم برقم (١٢٣٣) ، وسيأتي برقم (١٨٢١) .

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٧٣) ، ومسلم (٢٥٤١) من حديث الخدري . وأخرجه مسلم (٢٥٤٠) من حديث أبي هريرة . (المدُّ) : رُبُع الصاع . ويساوي (٦٠٠) غرام تقريباً . (النصيف) : نصف المدِّ ، والتقدير : ما بلغ هذا القدر اليسير من فضلهم ، ولا نصفه / قاله ابن الأثير في جامع الأصول ٨ / ٥٥٣ .

(٣) رمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٨٧٣٤) وعزاه إلى الطبراني عن ابن عباس . وقال الهيثمي في المجمع ٢١ / ١٠ : « فيه عبد الله بن خراش ، وهو ضعيف » . وروي هذا الحديث عن عدد من الصحابة . انظر السنة لابن أبي عاصم ص (٤٦٩) ، ومجمع الزوائد ٢١ / ١٠ وسعيده المصنف برقم (١٨٢٢) . (الصَّرْفُ) : التوبة . وقيل : النافلة . (العدُل) : الفدية . وقيل : الفريضة / النهاية .

(٤) تقدم برقم (١٣٠٠) .

(٥) في الأصل : « . . . واختار منهم أربعة : علي وعمر وعثمان وأبي بكر » والمثبت من المطبوع .

(٦) أخرجه البزار (٢٧٦٣) . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦ / ١٠ : « رجاله ثقات ، وفي بعضهم خلاف » .

(٧) أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد الخدري . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد =

١٣١٠ - [و] قال مالك بن أنس ، وغيره : مَنْ أَبْغَضَ الصَّحَابَةَ وَسَبَّهَمْ فَلَيْسَ لَهُ فِي فَيْءِ (١) الْمُسْلِمِينَ حَقٌّ ، وَنَزَعَ (٢) بآية الحشر : ﴿ وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَا كِنٍ لَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٦) مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَالرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كُنْ لَا يَكُونُ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَكُمُ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (٧) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [الحشر: ٦ - ١٠] .

١٣١١ - وقال : مَنْ غَاظَهُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَهُوَ كَافِرٌ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ﴾ [الفتح: ٢٩] .

١٣١٢ - وقال عبد الله بن المبارك : خَصَلْتَانِ مَنْ كَانَتْ فِيهِ نَجَا : الصَّدَقُ ، وَحُبُّ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ [ﷺ] .

١٣١٣ - وقال أيوب السَّخْتِيَّانِي : مَنْ أَحَبَّ أَبَا بَكْرٍ فَقَدْ أَقَامَ الدِّينَ ، وَمَنْ أَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ أَوْضَحَ السَّبِيلَ ، وَمَنْ أَحَبَّ عِثْمَانَ فَقَدْ اسْتَضَاءَ بِنُورِ اللَّهِ ، وَمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَخَذَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ، وَمَنْ أَحْسَنَ الشَّنَاءَ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - [ﷺ] - فَقَدْ بَرِيَءَ مِنَ التَّفَاقُ ، وَمَنْ انْتَقَصَ مِنْهُمْ أَحَدًا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ مُخَالَفٌ السُّنَّةِ (٣) وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ ؛ وَأَخَافُ أَلَّا يَصْعَدَ لَهُ عَمَلٌ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى يُحِبَّهُمْ جَمِيعًا ، وَيَكُونُ قَلْبُهُ سَلِيمًا .

١٣١٤ - وفي حديث خالد بن (١٢٥/ب) سعيد أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنْ رَضِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فَاعْرِفُوا لَهُ ذَلِكَ . أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنْ رَضِيَ عَنْ

= ٦٩/٩ : « وفيه أبو سعد خادم الحسن البصري ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . » وحسن إسناده السيوطي في المناهل (١٠٣٣) .

(١) (الفيء) : الغنيمة تؤخذ دون قتال .

(٢) (نزع) : بعد عن الشيء فلا حق له فيه / قاله الملاعلي القاري في شرح الشفا ٤٢٦/٣ .

(٣) في المطبوع : « للسنة » .

عُمر ، وعن عليّ ، وعن عثمان ، وطلحة ، والزبير ، وسعد ، وسعيد ،
وعبد الرحمن بن عوف ؛ وأبي عبيدة؛^(١) فاعرفوا لهم ذلك .

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ غَفَرَ لِأَهْلِ بَدْرٍ وَالْحُدَيْبِيَّةِ . أَيُّهَا النَّاسُ! احْفَظُونِي فِي
أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي وَأَخْتَانِي ، لَا يَطْلُبُنْكُمْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِمَظْلَمَةٍ ؛ فَإِنَّهَا مَظْلَمَةٌ
لَا تُوَهَّبُ فِي الْقِيَامَةِ غَدًا»^(٢) .

١٣١٥ - وقال رجلٌ للمُعافى بن عمران: أين ^(٣) عُمر بن عبد العزيز من
معاوية؟ فغضب وقال: لا يُقاسُ بأصحاب النبي ﷺ أحدٌ ، معاوية صاحبه
وصهره^(٤) ، وكاتبه وأمينه عليّ وحي الله .

١٣١٦ - وأتَى النبي ﷺ بِجِنَازَةِ رَجُلٍ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ، وَقَالَ: «كَانَ يُبْغِضُ
عُثْمَانَ ، فَأَبْغَضَهُ اللَّهُ»^(٥) .

١٣١٧ - وقال عليه السلام في الأنصار: «اعفُوا عن مُسيئِهِمْ ، واقْبَلُوا مِنْ
مُحْسِنِهِمْ»^(٦) .

١٣١٨ - وقال: «احْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي ؛ فَإِنَّهُ مَنْ حَفَظَنِي فِيهِمْ
حَفَظَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْنِي فِيهِمْ تَخَلَّى اللَّهُ مِنْهُ ، وَمَنْ
تَخَلَّى اللَّهُ مِنْهُ يَوْشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ»^(٧) .

(١) قوله: «وأبي عبيدة»، لم يرد في المطبوع .

(٢) أخرجه الطبراني من حديث سهل بن يوسف بن سهل ، عن أبيه ، عن جده . قال الهيثمي في
المجمع ١٥٧/٩ : «وفيه جماعة لم أعرفهم» . (أختاني): أي أزواج بناته ﷺ .
(مَظْلَمَةٌ): أي ظُلامَةٌ . وهي ما يُؤخذ ظلماً وجوراً .

(٣) تحرفت في الأصل إلى: «بن» .

(٤) (صهره): أي أخوزوجه أم حبيبة رضي الله عنها .

(٥) أخرجه الترمذي (٣٧٠٩) من حديث جابر . وفي إسناده محمد بن زياد صاحب ميمون بن
مهران . قال الترمذي: «ضعيف في الحديث جداً...» .

(٦) أخرجه البخاري (٣٧٩٩) ، ومسلم (٢٥١٠) من حديث أنس ، والبخاري نحوه (٣٨٠٠) من
حديث ابن عباس .

(٧) أخرجه الطبراني من حديث عياض الأنصاري . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦/١٠ : =

١٣١٩ - وقال عليه السلام: «مَنْ حَفِظَنِي فِي أَصْحَابِي كُنْتُ لَهُ حَافِظًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

١٣٢٠ - و[قال]: «مَنْ حَفِظَنِي فِي أَصْحَابِي وَرَدَ عَلَيَّ الْحَوْضَ ، وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْنِي فِي أَصْحَابِي لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضَ ، وَلَمْ يَرْنِي إِلَّا مِنْ بَعِيدٍ»^(٢).

١٣٢١ - وقال مالك - رحمه الله - : هذا النبيُّ مؤدَّبُ الخلقِ الذي هدانا اللهُ به ، وجعله رحمةً للعالمين ، يخرجُ في جَوْفِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ^(٣) فَيَدْعُو لَهُمْ وَيَسْتَغْفِرُ كَالْمُودَّعِ لَهُمْ ؛ وبذلك أمره اللهُ ، وأمر النبيُّ بحبِّهم ، ومُوالاةِهم ، ومَعَاداةِ مَنْ عَادَاهُمْ .

١٣٢٢ - وروي عن كعب: ليس أحدٌ من أصحابِ محمدٍ ﷺ إلاَّ وله شفاعَةٌ يومَ القيامةِ^(٤).

١٣٢٣ - وطلَّبَ^(٥) من المُغيرة بن نَوْفَلٍ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

١٣٢٤ - قال سَهْلُ بن عبد الله التُّسْتَرِيُّ: لَمْ يُؤْمَرْ بِالرَّسُولِ مَنْ لَمْ يُؤَفِّرْ أَصْحَابَهُ ، وَلَمْ يُعِزَّ أَوْامِرَهُ .

= «وفيه ضعفاءٌ جداً ، وقد وثقوا» ، وضعف إسناده الحافظ العراقي كما في فيض القدير ١٩٧/١ ، وزاد نسبه السيوطي في الجامع الصغير (٢٦٧) إلى البغوي وأبي نعيم وابن عساكر ، ونسبه في المناهل (١٠٣٧) إلى ابن منيع عن أنس . (تخلَّى اللهُ منه) أعرض عنه وتركه . (يوشك) : يسرع .

- (١) رواه سعيد بن منصور في سننه عن عطاء بن أبي رباح مرسلًا/ المناهل (١٠٣٨).
- (٢) أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر . وقال الهيثمي في المجمع ١٧/١٠ : «وفيه حبيب كاتب مالك ، وهو كذاب» .
- (٣) البقيع : مدفن أهل المدينة ، يقع شرقي الحرم النبوي . وهو معروف لا يجهره أحد . وخروجه ﷺ إلى البقيع ثابت في صحيح مسلم (٩٧٤) من حديث عائشة .
- (٤) رواه ابن سعد بلفظ : «ليس مؤمن من آل محمد...» / المناهل (١٠٤١) . (كعب) : هو المعروف بكعب الأخبار . تقدمت ترجمته .
- (٥) أي كعب الأخبار .

فصل

ومن إعظامه وإكباره إعظامُ جميع أسبابه ، وإكرامُ مشاهدِهِ وأمكنتهِ من مكة
والمدينة ، وَمَعَاهِدِهِ^(١) ، وما لَمَسَهُ عليه السلامُ (أ/١٢٦) أو عُرف به

١٣٢٥ - ورُوي عن صَفِيَّةَ بنتِ نَجْدَةَ؛ قالت: كان لأبي مَحْذُورَةَ^(٢) قُصَّةٌ^(٣) في مُقَدِّمِ رأسه ، إذا قَعَدَ وأرسلها أصابت الأرضَ . فقيل له: ألا تحلقُها؟ فقال: لم أَكُنْ بالذي أَحَلِّقُها ، وقد مَسَّها رسولُ الله ﷺ بيده .

١٣٢٦ - وكانت في قَلَنْسُوةَ خالد بن الوليدِ شَعْرَاتٌ من شَعْرِ رسولِ الله ﷺ ، فسقطت قَلَنْسُوتُهُ في بَعْضِ حُرُوبِهِ ، فشدَّ عليها شِدَّةً أنكر عليه أصحابُ النبي ﷺ كَثْرَةَ مَنْ قُتِلَ فيها؛ فقال: لم أَفْعَلْها بسببِ القَلَنْسُوةِ؛ بل لِمَا تَضَمَّنَتْه من شَعْرِهِ - عليه السلام - لئلا أُسَلِّبَ بركتها وتقع في أيدي المشركين^(٤) .

١٣٢٧ - ورُئي ابنُ عُمَرَ واضعاً يَدَهُ على مَقْعَدِ النبي ﷺ من المِنْبَرِ ، ثم وضعها على وَجْهِهِ^(٥) .

١٣٢٨ - ولهذا كَانَ مالِك - رَحِمَهُ اللهُ - لا يركبُ بالمدينة دَابَّةً؛ وكان يقول: أَسْتَحِي من الله أن أَطَأَ تُرْبَةً فيها رسولُ الله بحافرِ دابَّةٍ .

١٣٢٩ - ورُوي [عنه] أنه وهب للشافعي كُرَاعاً^(٦) كثيراً كان عنده؛ فقال له

(١) الأمكنة التي عهد أنه ﷺ كان يألفها .

(٢) هو أبو محذورة الجمحي ، المكي ، المؤدِّن ، صحابي مشهور . اسمه أوس ، وقيل غير ذلك مات بمكة سنة (٥٩) هـ / التهذيب وفروعه .

(٣) قُصَّةٌ : شعر مُقَدِّمِ الرأسِ / المعجم الوسيط .

(٤) تقدم تخريجه برقم (٨٩٧) .

(٥) رواه ابن سعد / المناهل (١٠٤٤) . وسيأتي برقم (١٤٧٨) . (مقعد النبي ﷺ) : أي مكان قعوده ﷺ .

(٦) الكُرَاعُ : اسم لجميع الخيل / النهاية .

الشافعي: أَمْسِكْ مِنْهَا دَابَّةً. فَأَجَابَهُ بِمِثْلِ هَذَا الْجَوَابِ.

١٣٣٠ - وقد حكى أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ عن أحمد بن فضالويه الزَّاهد - وكان من الغزاة الرُّمَّة - أنه قال: ما مَسَسْتُ القَوْسَ بيدي إلا على طَهارة منذ بلغني أن النبي ﷺ أخذ القوسَ بيده.

١٣٣١ - وقد أفتى مالكُ فيمن قال: تربةُ المدينة رديَّةٌ^(١) - يُضْرَبُ ثلاثين دِرَّةً^(٢)، وأمر بحبسِه، وكان له قَدْرٌ؛ وقال: ما أَحْوَجَه إلى ضَرْبِ عُنُقِه! تربةٌ دُفِنَ فيها خير البشر: النبي ﷺ، يزعمُ أنها غير طيبة!!

١٣٣٢ - وفي الصحيح أنه قال عليه السلام - في المدينة: «مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ؛ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»^(٣).

١٣٣٣ - وحكى أن جَهْجَاهَا الغفاريُّ أَخَذَ قَضِيبَ النَّبِيِّ ﷺ من يد عثمان [رضي اللهُ عنه] وتناوله ليكسِرَه على رُكْبَتِه، فصاح به الناسُ، فأخذته الأكلَةُ في رُكْبَتِه فقطعها، ومات قبل الحَوْلِ^(٤).

١٣٣٤ - وقال عليه السلام: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مِنبَرِي كَاذِبًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٥).

١٣٣٥ - وحُدِّثُ أَنْ أَبَا الْفَضْلِ (ب/١٢٦) الجوهري لما ورد المدينة زائراً، وقَرَّبَ مِنْ بَيْوتِهَا تَرَجَّلَ وَمَشَى بَاكِيًا، يُنْشِدُ^(٦):

(١) رديَّة: فاسدة.

(٢) دِرَّة: السوط يضرب به/ المعجم الوسيط.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٧٠)، ومسلم (١٣٧٠) من حديث علي. (صرفاً ولا عدلاً) تقدم شرحهما عند الحديث المتقدم برقم (١٣٠٦).

(٤) تقدم برقم (٨٩٩). (الأكلة): مرضٌ يفسد الأعضاء.

(٥) أخرجه أبو داود (٣٢٤٦)، والنسائي في الكبرى، وابن ماجه (٢٣٢٥) وغيره من حديث جابر وصححه ابن حبان (١١٩٢) موارد، والحاكم ٢٩٦/٤ ووافقه الذهبي. وتمام تخريجه في مسند أبي يعلى (١٧٨٢) بتحقيق أستاذنا الفاضل حسين أسد.

(٦) في المطبوع: «مُنْشِدًا». والبيتان من قصيدة للمتنبي في مدح سيف الدولة الحمداني.

وَلَمَّا رَأَيْنَا رَسُولَ رَبِّنَا مَنْ لَمْ يَدْعُ لَنَا فَوَادًا لِعِزْفَانِ الرُّسُومِ وَلَا لُبًّا^(٢)
 نَزَلْنَا عَنِ الْأَكْوَارِ^(٣) نَمْشِي كَرَامَةً^(٤) لِمَنْ بَانَ^(٥) عَنْهُ أَنْ نُلِمَّ بِهِ رَكْبًا^(٥)

١٣٣٦م - وحكي عن بعض المريدين أنه لما أشرف على مدينة الرسول ﷺ أنشد يقول متمثلاً:

رَفَعَ الْحِجَابُ لَنَا فَلَاحَ لَنَاظِرٍ قَمَرٌ تَقَطَّعُ دُونَهُ الْأَوْهَامُ
 وَإِذَا الْمَطْيِيُّ^(٦) بَنَا بَلَّغْنَ مُحَمَّدًا فَظُهُورُهُنَّ عَلَى الرَّجَالِ حَرَامُ
 قَرَّبْنَا مِنْ خَيْرٍ مَنْ وَطِئَ الشَّرِيَّ وَلَهَا عَلَيْنَا حُرْمَةٌ وَذِمَامُ^(٧)

١٣٣٦م - وحكي عن بعض المشايخ أنه حج ماشياً؛ فقليل له في ذلك؛ فقال: العبدُ الأبقُ^(٨) لا يأتي إلى بيت مولاه راكباً، لو قدرتُ أن أمشي على رأسي ما مشيتُ على قدمي.

١٣٣٦م - قال القاضي: وجدير لِمَوَاطِنَ عَمَّرت بِالوَحْيِ والتنزِيلِ ، وتردَّدَ بها جبريلُ وميكائيلُ ، وعرجتُ منها الملائكةُ والرُّوحُ ، وَضَجَّتْ عَرَصَاتُهَا^(٩) بالتقدیس والتسبیح ، واشتملتُ تَرْبَّتُهَا عَلَى جَسَدِ سَيِّدِ الْبَشَرِ ، وانتشر عنها مِنْ دینِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ ما انتشر ، مدارسُ آيَاتِ^(١٠) ، ومساجدُ صلواتِ^(١١) ، ومشاهدُ الفضائلِ والخيراتِ ، ومعاهدُ البراهينِ والمعجزاتِ ،

(١) رسم: المراد به آثار المصطفى ﷺ في معاهده ومساكنه.

(٢) لعرفان: لمعرفة. (لُبًّا): اللَّبُّ: العقل الخالص من الشوائب.

(٣) الأكوار: جمع كُور: وهو للإبل بمنزلة السرج للفرس.

(٤) بان: ظهر رسمه/ قاله القاري.

(٥) أن نلِّمَّ به ركبا: أي لا يليق بنا - وقد قرب مقام الحبيب - أن تأتيه راكبين.

(٦) المطيئ: جمع مطيئة، وهي الناقة التي يركب مطاها: أي ظهرها/ النهاية.

(٧) ذمام: أي حق وحرمة. والآيات لأبي نواس في مدح محمد الأمين العباسي.

(٨) الأبق: الهارب.

(٩) العرصات: جمع عرصة، وهي كل موضع واسع لا بناء فيه/ النهاية.

(١٠) مدارس آيات: محال يدرس فيها القرآن.

(١١) في المطبوع: «ومساجد وصلوات». (المساجد): مواضع السجود. (الصلوات): جمع =

وَمَنَاسِكُ الدِّينِ ، وَمَشَاعِرُ الْمُسْلِمِينَ ، وَمَوَاقِفُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ، وَمُتَبَوِّأٌ^(١)
 خَاتَمِ النَّبِيِّينَ - ﷺ وَعَلَى عِثْرَتِهِ أَجْمَعِينَ - حَيْثُ انْفَجَرَتِ النَّبِيُّوَّةُ ، وَأَيْنَ فَاضَ
 عِبَادُهَا^(٢) ؛ وَمَوَاطِنَ مَهَيَّبِ الرِّسَالَةِ ؛ وَأَوَّلَ أَرْضِ مَسِّ جِلْدِ الْمُصْطَفَى تُرَابُهَا ، أَنْ
 تُعْظَمَ عَرَصَاتُهَا ، وَتُنَسَّمُ نَفْحَاتُهَا ، وَتُقَبَّلَ رُبُوعُهَا وَجُدْرَانُهَا^(٣) :

يَا دَارَ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ وَمَنْ بِهِ
 عِنْدِي لِأَجْلِكَ لَوْعَةٌ^(٤) وَصَبَابَةٌ^(٥)
 وَعَلَى عَهْدٍ إِنْ مَلَأْتُ مَحَاجِرِي^(٦)
 لِأَعْفَرَنْ^(٧) مَضُونِ شَيْبِي بَيْنَهَا
 لَوْلَا الْعَوَادِي^(٨) ، وَالْأَعَادِي زُرْتُهَا
 لَكِنْ سَأَهْدِي مِنْ حَفِيلٍ^(٩) تَحِيَّتِي
 أَرْكِي مِنْ الْمِسْكِ الْمُفْتَقِ^(١١) نَفْحَةً
 وَتَخْصُّهُ بِزَوَاكِي الصَّلَوَاتِ

هُدِي الْأَنَامُ وَخُصَّ بِالْآيَاتِ
 وَتَشْوُقٌ مُتَوَقِّدُ الْجَمَرَاتِ
 مِنْ تِلْكَ الْجُدْرَانِ وَالْعَرَصَاتِ
 مِنْ كَثْرَةِ التَّقْيِيلِ وَالرَّشْفَاتِ
 أَبَدًا وَلَوْ سَخَبًا عَلَى الْوَجَنَاتِ
 لِقَطِينٍ^(١٠) تِلْكَ الدَّارِ وَالْحُجَرَاتِ
 تَغْشَاهُ بِالْأَصَالِ وَالْبُكْرَاتِ
 وَنَوَامِي التَّسْلِيمِ وَالْبَرَكَاتِ

* * *

صلاة، وهي العبادة المعروفة.

(١) متبوعاً: أي منزل.

(٢) العباب: كثرة الماء والسيل.

(٣) في الأصل زيادة: «شعر».

(٤) اللوعة: حرقه في القلب وألم يجده الإنسان من حب أو نحوه.

(٥) الصَّبَابَةُ: رِقَّةُ الشَّوْقِ وَحِرَارَتِهِ.

(٦) محاجري: المخجَّرُ فِي الْعَيْنِ: مَا أَحَاطَ بِهَا.

(٧) لِأَعْفَرَنْ: لِأَمْرَغَنْ.

(٨) العوادي: العواتق.

(٩) الحفيل: الكثير النفيس.

(١٠) لِقَطِينٍ: أَيِ الْمُقِيمِ.

(١١) الْمُفْتَقُ: مَا خَلَطَ بِغَيْرِهِ لِيَزِدَادَ طَيِّبًا.

الباب الرابع

فِي ذِكْرِ^(١) الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالتَّسْلِيمِ وَفَرَضِ ذَلِكَ وَفَضِيلَتِهِ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

١٣٣٧ - قال ابن عباس: معناه: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُبَارِكُونَ عَلَى النَّبِيِّ^(٢).

وقيل: إِنَّ اللَّهَ يَتَرَحَّمُ عَلَى النَّبِيِّ ، وَمَلَائِكَتَهُ يَدْعُونَ لَهُ .

قال المُبَرِّدُ: وأصل الصَّلَاةِ التَّرحُّمُ ، فهي مِنَ اللَّهِ رَحْمَةٌ ، ومن الملائكة رِقَّةٌ واستدعاءٌ للرحمة من الله .

١٣٣٨ - وقد ورد في الحديث صِفَةُ صَلَاةِ الملائكةِ عَلَى مَنْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ»^(٣) فهذا دُعَاءٌ .

١٣٣٩ - [و] قال بَكْرُ القُسَيْرِيِّ: الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ [تعالى] لِمَنْ دُونَ النَّبِيِّ ﷺ رَحْمَةٌ ، ولِلنَّبِيِّ ﷺ تَشْرِيفٌ وَزِيَادَةٌ تَكْرِمَةٌ^(٤) .

(١) في المطبوع: «حكم» .

(٢) رواه ابن جرير وابن أبي حاتم / المناهل (١٠٤٦) .

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٩) ، ومسلم (٢٧٢/٦٤٩) باب: فضل صلاة الجماعة ، من حديث أبي هريرة .

(٤) نقله الحافظ في الفتح ١١/١٥٦ عن القاضي عياض .

١٣٤٠ - وقال أبو العالية^(١): صلاةُ اللهِ ثناؤه عليه عند الملائكة ، وصلاةُ الملائكةِ الدعاء .

١٣٤١ - قال [القاضي] أبو الفضل : وقد فَرَّقَ النبيُّ ﷺ - في حديث تعليم الصلاة عليه - بين لفظ الصلاة ولفظ البركة ؛ فدلَّ أنهما بمعنيين .

١٣٤٢ - وأما التسليمُ الذي أمر اللهُ تعالى به عباده فقال القاضي أبو بكر بن بُكير (١٢٧/ب) : نزلت هذه الآيةُ على النبيِّ ﷺ ، فأمر اللهُ أصحابه أن يسلموا عليه ؛ وكذلك مَنْ بَعْدَهُمْ أُمِرُوا أن يسلموا على النبيِّ ﷺ عند حضورهم قبره ، وعند ذكِّره .

وفي معنى السلام عليه ثلاثة وجوه :

أحدها : السلامةُ لكَ ومَعَكَ ، ويكونُ السلامُ^(٢) مَصْدَرًا كَاللَّذَاذِ وَاللَّذَاذَةُ .

الثاني : أي السلامُ على حِفْظِكَ وِرْعَايَتِكَ مُتَوَلِّ لَه^(٣) ، وكَفِيلَ بِهِ ، ويكون - هنا - السلامُ : اسْمُ اللهِ .

الثالث : أنَّ السلامَ بمعنى المُسالمة [له] والانتقياد ؛ كما قال : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء : ٦٥] .

فصل

[فِي حُكْمِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ]^(٤)

واعلمَ أنَّ الصلاةَ على النبيِّ ﷺ فَرَضٌ عَلَى الْجُمْلَةِ ، غيرَ محددٍ بوقتٍ ؛

(١) هو رُفَيْعُ بْنُ مِهْرَانَ الرِّيَّاحِيُّ . تقدمت ترجمته .

(٢) في الأصل : «وتكون السلامة» ، والمثبت من المطبوع .

(٣) في الأصل : «مثنوى له» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) ما بين حاصرتين من عندي .

لأمرِ اللهِ تعالى بالصَّلَاةِ عليه ، وَحَمَلَ الأُمَّةُ والعلماءُ له على الوجوب ، وأجمعوا عليه .

وحكى أبو جعفر: محمد بن جرير الطبري - رحمه الله - أَنَّ مَحْمَلَ الآيَةِ عِنْدَهُ عَلَى النَّذْبِ؛ وَادَّعَى فِيهِ الإِجْمَاعُ؛ وَلَعَلَّهُ فِيمَا زَادَ عَلَى مَرَّةٍ؛ وَالوَاجِبُ مِنْهُ الَّذِي يَسْقُطُ بِهِ الْحَرَجُ وَمَأْتَمُّ تَرْكِ الْفَرْضِ مَرَّةً؛ كَالشَّهَادَةِ لَهُ بِالنَّبُوَّةِ؛ وَمَا عَدَا ذَلِكَ مَدْرُوبٌ مُرْعَبٌ فِيهِ ، مِنْ سُنَنِ الإِسْلَامِ وَسِعَارِ أَهْلِهِ .

قال القاضي أبو الحسن بن القصَّار^(١): المشهورُ عن أصحابنا أَنَّ ذَلِكَ وَاجِبٌ فِي الْجُمْلَةِ عَلَى الْإِنْسَانِ ، وَفَرَضٌ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا مَرَّةً مِنْ دَهْرِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ .

وقال القاضي أبو بكر بن بُكَيْرٍ: افترض اللهُ على خَلْقِهِ أَنْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِ وَيَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ، وَلَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ لَوْ قَتِ مَعْلُومٌ؛ فَالوَاجِبُ أَنْ يُكْثِرَ الْمَرْءُ مِنْهَا ، وَلَا يَغْفُلَ عَنْهَا .

قال القاضي أبو محمد بن نصر^(٢): الصلاةُ على النَّبِيِّ ﷺ وَاجِبَةٌ فِي الْجُمْلَةِ .

قال القاضي أبو عبد الله: محمد بن سَعِيدٍ: ذهب مالك وأصحابُه وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَضٌ بِالْجُمْلَةِ بَعْدَ الْإِيمَانِ ، لَا تَتَعَيَّنُ فِيهِ الصَّلَاةُ ، وَأَنْ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي عُمُرِهِ سَقَطَ الْفَرْضُ عَنْهُ .

وقال أصحابُ الشافعي: الْفَرْضُ مِنْهَا الَّذِي أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِهِ وَرَسُولُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١/١٢٨) هُوَ فِي الصَّلَاةِ .

وقالوا: وَأَمَّا فِي غَيْرِهَا فَلَا خِلَافَ أَنَّهَا غَيْرُ وَاجِبَةٍ .

وَأَمَّا فِي الصَّلَاةِ فَحَكَى الْإِمَامَانِ أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ ،

(١) هُوَ شَيْخُ الْمَالِكِيَّةِ ، عَلِيِّ بْنِ عَمْرِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيَّ ابْنَ الْقَصَّارِ . كَانَ أَصُولِيًّا نَظَارًا . مَاتَ

سَنَةَ (٣٩٧) هـ . لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٧/١٠٧ - ١٠٨ .

(٢) هُوَ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ شَيْخُ الْمَالِكِيَّةِ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ نَصْرِ التَّغْلِبِيِّ . الْمَتوفى سَنَةَ

(٤٢٢) هـ . مَتْرَجَمٌ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٧/٤٢٩ - ٤٣٢ .

والطحاوي وغيرهما إجماع جميع المتقدمين والمتأخرين من علماء الأمة على أن الصلاة على النبي ﷺ في التشهد غير واجبة^(١).

وشد الشافعي في ذلك^(٢)؛ فقال: «من لم يصل على النبي ﷺ من بعد التشهد الآخر^(٣) وقبل السلام فصلاته باطلة^(٤) فاسدة»، وإن صلى عليه قبل ذلك لم تجزه ولا سلف له في هذا القول ولا سنة يتبعها.

وقد بالغ في إنكار هذه المسألة عليه - لمخالفته فيها من تقدمه - جماعة، وشنعوا عليه الخلاف فيها، منهم الطبري، والقشيري، وغير واحد.

وقال أبو بكر بن المنذر^(٥): يستحب ألا يصل أحد صلاة إلا صلى فيها على رسول الله ﷺ؛ فإن ترك ذلك تارك^(٦) فصلاته مجزئة في مذهب مالك، وأهل المدينة، وسفيان الثوري، وأهل الكوفة من أصحاب الرأي وغيرهم. وهو قول جمل أهل العلم.

وحكي عن مالك وسفيان أنها في التشهد الأخير مستحبة، وأن تاركها في التشهد مسيء.

(١) قال الحافظ ابن كثير في تفسير سورة الأحزاب: «لا إجماع على خلافه - يعني الشافعي - في هذه المسألة لا قديماً ولا حديثاً». وإلى وجوب الصلاة عليه ﷺ بعد التشهد ذهب عمر بن الخطاب، وابنه عبد الله، وابن مسعود، وأبو مسعود البصري، وجابر بن زيد، والشعبي، ومحمد بن كعب القرظي، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، والفقير ابن المواز، واختاره القاضي أبو بكر بن العربي. وذهب الجمهور إلى عدم الوجوب، منهم: مالك، وأبو حنيفة، وأصحابه، والثوري، والأوزاعي وآخرون. وانظر تفسير ابن كثير ٥٠٨/٣، فتح الباري ١٦٤/١١، والتعليق المغني على الدارقطني ٣٥٦/١.

(٢) لم يشذ الشافعي في ذلك. انظر التعليق السابق.

(٣) في المطبوع: «الأخير».

(٤) قوله: «باطلة»، لم ترد في المطبوع.

(٥) هو محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري. إمام حافظ علامة. عداه في فقهاء الشافعية. توفي

سنة (٣١٨) هـ. من كتبه: «الإشراف» و«الإجماع». انظر ترجمته في السير ١٤/٤٩٠ - ٤٩٢.

(٦) قوله: «تارك» لم ترد في المطبوع.

وشدَّ الشافعيُّ فأوجبَ على تاركها في الصلاة الإعادة؛ وأوجب إسحاق^(١) أيضاً الإعادة مع تعمُّد تركها دون النسيان .

وحكى أبو محمد بن أبي زيد^(٢) ، عن محمد بن المَوَّاز^(٣) - أن الصلاة على النبي ﷺ فريضةٌ .

قال أبو محمد: يريد^(٤) ليست من فرائض الصلاة؛ وقاله محمد بن عبد الحكم^(٥) وغيره .

وحكى ابنُ القَصَّار^(٦) وعبدُ الوهَّاب^(٧) - أن محمد بن المَوَّاز يراها فريضةً في الصلاة كقول الشافعي .

وحكى أبو يعلى العبديُّ المالكي عن المذهب فيها ثلاثة أقوال في الصلاة: الوجوب ، والتدب ، والسنة .

وقد خالف الخطابيُّ - من أصحاب الشافعيِّ - وغيره [ه] الشافعيُّ في هذه المسألة؛ قال الخطابي: وليست بواجبة في الصلاة؛ وهو قول جماعة الفقهاء إلا الشافعي؛ ولا أعلم له فيها قدوة .

والدليل على أنها ليست من فروض الصلاة عملُ السلف الصالح قبل الشافعيِّ ، وإجماعهم عليه .

وقد شنع الناس عليه في هذه المسألة جداً .

(١) إسحاق هو ابن راهويه . تقدمت ترجمته .

(٢) هو عالم أهل المغرب ، عبد الله بن أبي زيد . يقال له مالك الصغير . توفي سنة (٣٨٩) هـ .

انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٧/١٠ .

(٣) هو محمد بن إبراهيم بن زياد الإسكندراني المالكي . إمام علامة فقيه . توفي سنة (٢٦٩) هـ .

مترجم في سير أعلام النبلاء ١٣/٦ .

(٤) في الأصل: «قال أبو محمد بن يزيد» ، والمثبت من المطبوع .

(٥) هو محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، فقيه مالكي ، إمام علامة . ولد سنة (١٨٢) هـ ،

ومات سنة (٢٦٨) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٢/٤٩٧ - ٥٠١ .

(٦) هو القاضي أبو الحسن بن القَصَّار . تقدمت ترجمته .

(٧) عبد الوهَّاب: هو أبو محمد بن نصر . تقدمت ترجمته .

١٣٤٣ - وهذا تَشْهُدُ ابْنِ (ب/١٢٨) مسعود^(١) الذي اختاره الشافعي^(٢) ، وهو الذي علّمه له النبي ﷺ ، ليس فيه الصلاةُ على النبي ﷺ .

١٣٤٤ حتى ١٣٥٠ - وكذلك كل مَنْ يَزُوي التَشْهُدَ عن النبي ﷺ ، كأبي هُريرة ، وابن عباس ، وجابر ، وابن عُمر ، وأبي سَعِيدِ الخُدْري ، وأبي موسى الأشعري ، وعبدِ الله بن الزُّبيرِ لم يذكروا فيه صلاةً على النبي ﷺ^(٣) .

١٣٥١ ، ١٣٥٢ - وقد قال ابن عبّاس ، وجابرٌ : كان النبي ﷺ يعلمنا التَشْهُدَ كما يعلمنا السورةَ من القرآن^(٤) .

١٣٥٣ - ونحوه عن أبي سعيد^(٥) .

-
- (١) أخرجه البخاري (٨٣١) ، ومسلم (٤٠٢) .
- (٢) بل التَشْهُدَ الذي اختاره الشافعي تشهد ابن عباس . قال الإمام النووي في الأذكار عقب الحديث (١٨٢) بتحقيقي : «وأفضلها - أي التَشْهُدَات - عند الشافعي : حديث ابن عباس للزيادة التي فيه من لفظ المباركات» .
- (٣) حديث أبي هريرة أخرجه ابن مردويه/ المناهل (١٠٤٨) . وحديث ابن عباس أخرجه مسلم (٤٠٣) ، وحديث جابر أخرجه النسائي ٢/٢٤٣ ، والبيهقي ٢/١٤٢ ، وصححه الحاكم ١/٢٦٧ ووافقهُ الذهبي وقال الترمذي - كما في سنن البيهقي ٢/١٤٢ - : سألت البخاري عن هذا الحديث فقال : «خطأ...» . وحديث ابن عمر أخرجه أبو داود (٩٧١) وإسناده صحيح . وحديث الخدري أخرجه ابن مردويه كما في المناهل (١٠٤٨) . وحديث أبي موسى الأشعري أخرجه مسلم (٤٠٤) . وحديث عبد الله بن الزبير أخرجه البزار (٥٦٢) ، والطبراني في الكبير - كما في المجمع ٢/١٤١ وقال : «مداره على ابن لهيعة ، وفيه كلام» . وقال السيوطي في المناهل (١٠٤٨) - متابعاً ابن حجر في التلخيص ١/٢٦٨ - : «ورواه صحابة آخرون تنمة أربعة وعشرين» .
- (٤) حديث ابن عباس أخرجه مسلم (٤٠٣) ، وحديث جابر فقرة من الحديث المتقدم برقم (١٣٤٦) .
- (٥) ورواه أيضاً ابن مسعود وجريير بن عبد الله كما في مجمع الزوائد ٢/١٤٠ ، ١٤١

١٣٥٤ - وقال ابنُ عُمَرَ: كان أبو بكر يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ عَلَى الْمِنْبَرِ كَمَا يُعَلِّمُونَ الصَّبِيَّانَ فِي الْكُتَّابِ^(١).

١٣٥٥ - وَعَلَّمَهُ أَيْضاً عَلَى الْمِنْبَرِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]^(٢).

١٣٥٦ - وفي الحديث: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»^(٣).

قال ابن القصار: معناه: كاملة؛ أو لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ مَرَّةً فِي عُمُرِهِ.

وَضَعَّفَ أَهْلُ الْحَدِيثِ كُلَّهُمْ رِوَايَةَ هَذَا الْحَدِيثِ.

١٣٥٧ - وفي حديث أبي جعفر، عن أبي مسعود^(٤)، عن النبي ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُصَلِّ فِيهَا عَلَيَّ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ»^(٥).

١٣٥٨ - قال الدارقطني: الصوابُ أنه من قول أبي جعفر: محمد بن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة كما في تلخيص الحبير ١/٢٦٨. قال الحافظ: «ورواه أبو بكر بن مردويه في كتاب التشهد من رواية أبي بكر مرفوعاً أيضاً وإسناده حسن». وأخرجه الطبراني في الكبير من حديث ابن عمر بلفظ: «كان النبي ﷺ يعلم الناس التشهد على المنبر كما يعلم المعلم الغلمان». قال الهيثمي في المجمع ٢/١٤٠: «فيه عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة وهو ضعيف».

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١/٩٠)، والبيهقي (٢/١٤٢)، وصححه الحاكم (١/٢٦٦)، ووافقه الذهبي، وصححه أيضاً النووي في الأذكار برقم (١٨٠) بتحقيقي. وانظر تلخيص الحبير ١/٢٦٥.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٠٠)، والحاكم (١/٢٦٩)، والبيهقي (٢/٣٧٩)، والدارقطني (١/٣٥٥) من حديث سهل بن سعد الساعدي. وفي إسناده عبد المهيم بن عباس. قال البيهقي: «ضعيف لا يحتج برواياته». وانظر تلخيص الحبير ١/٢٦٢.

(٤) في الأصل والمطبوع: «ابن مسعود»، وهو تحريف. انظر التعليق التالي والقول البديع ص (٢٥٧).

(٥) أخرجه الدارقطني ١/٣٥٥ وغيره من حديث جابر الجعفي، عن أبي جعفر، عن أبي مسعود الأنصاري (عقبه بن عمرو البدري) مرفوعاً، وقال: «جابر ضعيف، وقد اختلف عنه». وانظر الرواية التالية.

علي بن الحسين: لو صليت صلاة لم أصل فيها على النبي ﷺ ولا على أهل بيته لرأيت أنها لا تتم (١).

فصل

فِي الْمَوَاطِنِ الَّتِي يُسْتَحَبُّ فِيهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيُرْغَبُ (٢)

من ذلك في تشهد الصلاة كما قدمناه؛ وذلك بعد التشهد وقبل الدعاء.

١٣٥٩ - حدثنا أبو علي القاضي بقراءتي عليه - رحمه الله - قال: حدثنا الإمام أبو القاسم البلخي [قال]: حدثنا الفارسي، عن أبي القاسم الخزاعي، عن أبي سعيد: الهيثم بن كليب، عن أبي عيسى الحافظ [قال]: حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حيوة بن شريح، حدثني أبو هانئ الخولاني أن عمرو بن مالك الجنبلي، أخبره أنه سمع فضالة بن عبيد يقول: سمع النبي ﷺ رجلاً يدعو في صلاته، فلم يصل على النبي ﷺ؛ (١/١٢٩) فقال النبي ﷺ: «عجل هذا». ثم دعاه فقال له ولغيره: «إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه، ثم ليصل على النبي ﷺ؛ ثم ليُدعُ بعدُ بما شاء» (٣).

(١) أخرجه الدارقطني ١/٣٥٥ - ٣٥٦ من حديث جابر الجعفي، عن أبي جعفر: محمد بن علي بن الحسين، عن أبي مسعود الأنصاري من قوله، وليس من قول محمد بن علي بن الحسين. وفي إسناده أيضاً جابر الجعفي وفي هذا القول تأييد لمذهب الشافعي دون ما قاله المصنف. وللعلامة محمد بن محمد الخيزري (٨٢١ - ٨٩٤هـ) كتاب مطبوع في الرد على القاضي عياض سَمَّاهُ: «زهر الرياض في ردِّ ما شَنَعَهُ القاضي عياض».

(٢) في الأصل زيادة: «فيه»، وهي ليست في المطبوع.

(٣) أسنده المصنف من طريق أبي عيسى الترمذي (٣٤٧٧). وأخرجه أيضاً أبو داود (١٤٨١)، والنسائي (٤٤/٣)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وتام تخريجه في بلوغ المرام (٣١١) بتحقيقي.

وَيُرَوَّى مِنْ غَيْرِ هَذَا السَّنَدِ: «بِتَمْجِيدِ (١) اللَّهِ» وَهُوَ أَصَحُّ.

١٣٦٠ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: الدُّعَاءُ وَالصَّلَاةُ مَعْلُقٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؛ فَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ (٢).

١٣٦١ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ بِمَعْنَاهُ؛ وَقَالَ: وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ (٣).

١٣٦٢ - وَرُوِيَ أَنَّ الدُّعَاءَ مَحْجُوبٌ حَتَّى يُصَلِّيَ الدَّاعِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ (٤).

١٣٦٣ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ شَيْئاً فَلْيَبْدَأْ بِمَدْحِهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ؛ ثُمَّ يَصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ ثُمَّ لِيَسْأَلَ؛ فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ يَنْجَحَ (٥).

١٣٦٤ - وَعَنْ جَابِرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُونِي كَقَدْحِ الرَّائِبِ؛ فَإِنَّ الرَّائِبَ يَمْلَأُ قَدْحَهُ ثُمَّ يَضَعُهُ، وَيَرْفَعُ مَتَاعَهُ؛ فَإِنْ احتَاجَ إِلَى

(١) فِي الْأَصْلِ: «بِتَحْمِيدِ»، وَالْمُثَبِّتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ. (تَمْجِيدُ اللَّهِ): تَعْظِيمُهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٤٨٦) بِدُونِ قَوْلِهِ: «وَالصَّلَاةُ». وَانظُرْ تَعْلِيقَ الْعَلَمَةِ أَحْمَدَ شَاكِرَ عَلَيْهِ وَالْقَوْلَ الْبَدِيعَ ص: (٣٢١).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ فِي الثَّوَابِ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ/ الْمَنَاهِلِ (١٠٥٥)، وَرَمَزَ لِحَسَنِهِ السِّيُوطِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ (٤٢٦٦). وَأَخْرَجَهُ مَوْقُوفاً عَلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ١٠/١٦٠: «رَجَالُهُ ثِقَاتٌ». وَقَالَ الْمُنْذَرِيُّ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ ٢/٥٠٥: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ مَوْقُوفاً، وَرَوَاتُهُ ثِقَاتٌ، وَرَفَعَهُ بَعْضُهُمْ، وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ».

(٤) أَخْرَجَهُ الدَّيْلَمِيُّ فِي مَسْنَدِ الْفَرْدُوسِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، كَمَا فِي تَحْفَةِ الذَّاكِرِينَ ص (٥١). قَالَ الشُّوْكَانِيُّ: فِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدِّينُورِيِّ. قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

(٥) أَخْرَجَهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ فِي الْجَامِعِ (١٩٦٤٢) بِرِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ ١٠/١٥٥ وَقَالَ: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، إِلَّا أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ» وَأَشَارَ إِلَيْهِ أَيْضاً ١٠/١٦٠ وَقَالَ: «وَهُوَ حَدِيثٌ جَيِّدٌ». وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ السِّيُوطِيُّ فِي الْمَنَاهِلِ (١٠٥٦). (أَنْ يَنْجَحَ): أَنْ يَصِيبَ طَلْبَتَهُ.

شراب شربه ، أو الوضوء تَوْضُأً ، وإلّا هَرَاقَه ؛ ولكن اجعلوني في أول الدعاء وأوسطه وآخِرِه»^(١) .

١٣٦٥ - وقال ابن عطاء: للدعاء أركان وأجنحة وأسباب وأوقات؛ فإن وافق أركانه قَوِي ، وإن وافق أجنحته طار في السماء ، وإن وافق مواعيته فاز ، وإن وافق أسبابه أَنْجَحَ؛^(٢) فأركانه: حضور القلب ، والرقّة ، والاستكانة والخشوع ، وتعلّق القلب بالله ، وقطعه من^(٣) الأسباب ، وأجنحته: الصدق . ومواعيته: الأسحار ، وأسبابه: الصلاة على محمد ﷺ .

١٣٦٦ - وفي الحديث: «الدُّعَاءُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ عَلَيَّ لَا يُرَدُّ»^(٤) .

١٣٦٧ - وفي حديث آخر: «كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ دُونَ السَّمَاءِ؛ فَإِذَا جَاءَتْ الصَّلَاةُ عَلَيَّ صَعِدَ الدُّعَاءُ»^(٥) .

١٣٦٨ - وفي دُعَاءِ ابْنِ عَبَّاسٍ الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ حَنْشٌ؛ فَقَالَ فِي آخِرِهِ: وَاسْتَجِبْ دُعَائِي ، ثُمَّ يَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَقُولُ^(٦): اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ

(١) أخرجه البزار (٣١٥٦) ، وعبد الرزاق (٣١١٧) وأبو يعلى والبيهقي في الشعب وغيره . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥٥/١٠: «فيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف» . وقال الحافظ في تخریج الأذكار: «حديث غريب . . .» وتبعه السخاوي في القول البدیع ص (٣١٩) وانظر جامع الأصول ٤/١٥٥ . (لا تجعلوني كَفَدَحِ الرَّكَّابِ): القَدْحُ: إناء صغير يشرب به الماء . قال في النهاية: أي لا تؤخروني في الذِّكْرِ ، لأن الرّاکب یعلّقُ قَدْحَه في آخر رَحْلِهِ عند فراغه من تَرْحَالِهِ ویجعلُه خلفه . (هراقه): أي صَبَّهُ .

(٢) أَنْجَحَ: ظفر بحاجته وأصاب طلبته ، انظر النهاية (نجح) .

(٣) كلمة: «من» لم ترد في المطبوع .

(٤) هو في «شرف المصطفى» بلا إسناد/ قاله السخاوي في القول البدیع ص: (٣٢١) .

(٥) أورده - بنحوه - ابن الأثير في جامع الأصول برقم (٢١٢١) من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً وقال: «هذه الرواية ذكرها رزين» . وقد تقدم موقوفاً على عمر برقم (١٣٦٠) . وانظر القول البدیع ص: (٣٢٠) .

(٦) في المطبوع: «ثم تبدأ . . . فتقول» .

أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ وَرَسُولُكَ أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ أَجْمَعِينَ (ب/١٢٩) آمِينَ^(١).

وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ: عِنْدَ ذِكْرِهِ ، وَسَمَاعِ اسْمِهِ ، أَوْ حَدِيثِهِ^(٢) ، أَوْ عِنْدَ الْأَذَانِ.

١٣٦٩ - وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عَنْده فَلَمْ يَصَلِّ عَلَيَّ»^(٣).

وَكَرِهَ ابْنُ حَبِيبٍ^(٤) ذِكْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الذَّبْحِ.

وَكَرِهَ سَخُنُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ؛ وَقَالَ: لَا يَصَلِّيُ عَلَيْهِ إِلَّا عَلَى طَرِيقِ الْإِحْتِسَابِ ، وَطَلَّبَ الثَّوَابَ.

قَالَ أَصْبَغُ^(٥) ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ: مَوْطِنَانِ لَا يُذْكَرُ فِيهِمَا إِلَّا اللَّهُ: الذَّبِيحَةُ ، وَالْعُطَاسُ؛ فَلَا تَقُلْ فِيهِمَا بَعْدَ ذِكْرِ اللَّهِ؛ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. وَلَوْ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ اللَّهِ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ لَمْ يَكُنْ تَسْمِيَةً لَهُ مَعَ اللَّهِ.

(١) الدعاء بطوله ذكره السخاوي في القول البديع ص (٣٣٧-٣٣٨) وقال: رواه النميري.

(٢) في المطبوع: «أو كتابته».

(٣) أخرجه الترمذي (٣٥٤٥) ، والحاكم (٥٤٩/١) من حديث أبي هريرة. قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». وسيأتي مطولاً برقم (١٤٢٢). وانظر موارد الظمان (٢٠٢٨). (رغم بكسر الغين المعجمة: أي لصق بالرغام ، وهو التراب ، ذلاً وهواناً. وقال ابن الأعرابي: هو بفتح الغين ، ومعناه: ذلٌّ/ الترغيب والترهيب (٥٠٨/٢).

(٤) هو عالم الأندلس: عبد الملك بن حبيب القرطبي المالكي. ولد في حياة الإمام مالك بعد (١٧٠) هـ. ومات سنة (٢٣٨) أو (٢٣٩) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠٢/١٢-١٠٧.

(٥) هو أصبغ بن الفرج المالكي. مفتي الديار المصرية وعالمها. ولد بعد (١٥٠) هـ. ومات سنة (٢٢٥) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠/٦٥٦-٦٥٨.

وقاله أشهب^(١)؛ قال: [و] لا ينبغي أن تجعل الصلاة على النبي ﷺ فيه استئناناً^(٢).

١٣٧٠ - ورَوَى النَّسَائِي ، عن أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ، عن النبي ﷺ : الأَمْرُ بِالْإِكْتَارِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ^(٣).

ومن مواطن الصلاة والسلام دخول المسجد :

١٣٧١ - قال أبو إسحاق بن شعبان: وينبغي لمن دخل المسجد أن يُصَلِّيَ على النبي صلى الله عليه وسلم ، وعلى آله ، ويطرح عليه ، وعلى آله ، وبيارك عليه وعلى آله ، ويسلم تسليمًا؛ ويقول: «اللهم! اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك».

وإذا خرج فعل مثل ذلك ، وجعل موضع «رَحْمَتِكَ» «فَضْلِكَ»^(٤).

١٣٧٢ - وقال عمرو بن دينار^(٥) - في قوله [تعالى]: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١] - قال: إن لم يكن في البيت أحدٌ فقل: السلام

(١) هو أشهب بن عبد العزيز ، العلامة المصري الفقيه . يقال: اسمه مسكين ، وأشهب: لقب له . ولد سنة (١٤٠) هـ ومات سنة (٢٠٤) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥٠٠/٩ - ٥٠٣ .

(٢) أي سنة وطريقة لأنه تشريع فيما لم ينقل . وذلك خلافاً للشافعي حيث قال: لا أكره مع التسمية على الذبيحة أن يقول: صلى الله تعالى عليه وسلم ، بل أحب ذلك .

(٣) أخرجه النسائي ٣/ ٩١ - ٩٢ ، وأبو داود (١٠٤٧) ، وابن ماجه (١٠٨٥) ، وضححه ابن خزيمة (١٧٣٣) ، والدارقطني ، والنووي في رياض الصالحين رقم (١٢١٢) بتحقيقي ، والحاكم ١/ ٢٧٨ ، ووافقه الذهبي . واستوفينا تخريجه في موارد الظمان (٥٥٠) . وسيأتي برقم (١٤٤٣) .

(٤) سيأتي هذا الذكر مرفوعاً من حديث فاطمة برقم (١٣٧٧ ، ١٤٨٣) .

(٥) في الأصل: «عمر بن دينار» ، وهو تحريف . والمثبت من المطبوع . وهو عمرو بن دينار المكي الأثرم ، شيخ الحرم في زمانه . ولد سنة (٤٥) أو (٤٦) هـ ، ومات سنة (١٢٦) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٠٠ - ٣٠٧ .

على النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، السلام على أهل البيت ورحمة الله وبركاته .

١٣٧٣ - قال ابن عباس : المراد بالبيوت - ههنا - المساجد .

١٣٧٤ - وقال النَّخعي^(١) : إذا لم يَكُنْ في المسجد أحدٌ فقل : السلام على رسول الله ﷺ ؛ وإذا لم يكن في البيت أحدٌ فقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين .

١٣٧٥ - وعن علقمة^(٢) : إذا دخلت المسجد أقول : السلام عليك أيها النبي ! ورحمة الله وبركاته ، صلى الله وملائكته على محمد .

١٣٧٦ - ونحوه عن كعب : إذا دخل ، وإذا خرج ، ولم يذكر الصلاة .

١٣٧٧ - واحتجَّ ابنُ شَعْبَانَ - لما ذكره - بحديث فاطمة بنت رسول الله - عليهما الصلاة والسلام - أن النبي ﷺ كان يفعلُه إذا دخل المسجد^(٣) .

١٣٧٨ - ومثله عن أبي بكر بن عمرو بن حزم^(٤) . وذكر السلام والرحمة .

وقد ذكرنا هذا الحديث آخر القسم ، والاختلاف في ألفاظه .

١٣٧٩ - ومن مواطن الصلاة عليه أيضاً عند^(٥) الصلاة على الجنائز .

(١) هو الإمام ، الحافظ ، فقيه العراق ، إبراهيم بن يزيد النَّخعي . مات سنة (٩٦) هـ وعاش

(٤٩) أو (٥٨) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٤/٥٢٠ - ٥٢٩ .

(٢) هو علقمة بن قيس النَّخعي . فقيه الكوفة وعالمها ومقرئها ، كان إماماً مجتهداً ، وحافظاً مجوداً . ولد في أيام الرسالة المحمدية ، وعداه في المخضرمين . مات بعد (٦٠) هـ . وقيل بعد (٧٠) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٤/٥٣ - ٦١ .

(٣) حديث فاطمة أخرجه الترمذي (٣١٤) ، وابن ماجه (٧٧١) ، وأحمد (٢٨٢/٦) ، وابن السني (٨٧) . وقال الترمذي : «حديث فاطمة حديث حسن وليس إسناده بمتصل . . .» وسياقي - بروايات - برقم (١٤٨٣ ، ١٤٨٦ ، ١٤٨٧ ، ١٤٨٨) .

(٤) هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري . أمير المدينة ، ثم قاضي المدينة ، أحد الأئمة الأثبات . اسمه وكنيته واحد ، وقيل : إنه يكنى أبا محمد . مات سنة (١٢٠) هـ . وقيل غير ذلك . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥/٣١٣ - ٣١٤ .

(٥) كلمة «عند» ، لم ترد في المطبوع .

وذكر عن أبي أمامة^(١) أنها من السنة^(٢).

ومن مواطن الصلاة التي مضى عليها عمل الأمة ، ولم تُنكرها: الصلاة على النبي وعلي آلِه في الرسائل ، وما يُكتب بعد البسملة ؛ ولم يكن هذا في الصدر الأول ؛ وأحدث عند ولاية بني هاشم ، فمضى به عمل الناس في أقطار الأرض .

ومنهم من يختم به أيضاً الكتب .

١٣٨٠ - وقال عليه السلام: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ»^(٣).

ومن مواطن السلام على النبي ﷺ تشهد الصلاة .

١٣٨١ - حدثنا أبو القاسم: خلف بن إبراهيم المقرئ الخطيب رحمه الله ، وغيره قال: حدثني كريمة بنت أحمد؛^(٤) قالت: حدثنا أبو الهيثم ، [حدثنا] محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا الأعمش ، عن شقيق بن سلمة ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي ﷺ؛ قال:

(١) هو أسعد بن سهل بن حنيف ، معروف بكنيته ، معدود في الصحابة ، له رؤية . مات سنة (١٠٠) هـ وله (٩٢) سنة (التقريب) وانظر التعليق التالي .

(٢) أخرجه الشافعي في مسنده برقم (٥٨١) ، والبيهقي (٤٠/٤) ، وغيره من حديث أبي أمامة أخبره رجال من أصحاب رسول الله ﷺ . وأخرجه - مختصراً - النسائي ٧٥/٤ من حديث أبي أمامة قال: السنة في الصلاة على الجنابة . . . وصححه النووي وابن حجر وغيرهما . وانظر جامع الأصول ٢١٩/٦ .

(٣) رواه الطبراني في الأوسط ، وغيره ، من حديث أبي هريرة . قال الهيثمي في المجمع ١٣٧/١: «وفيه بشر بن عبيد الدارسي ، كذبه الأزدي ، وغيره» . وزاد السيوطي نسبه في المناهل (١٠٨٠) إلى أبي الشيخ في الثواب بسند ضعيف . وذكره ابن الجوزي في الموضوعات . وقال ابن كثير في التفسير ٥١٦/٣: «وليس هذا الحديث بصحيح ، ونقل قول الذهبي: أحسنه موضوعاً» . وسيأتي برقم (١٤١٢) . وانظر القول البديع ص (٣٥٤) .

(٤) في المطبوع: «كريمة بنت محمد» ، وكلاهما صواب ، لكنه في المطبوع نسبت إلى جدها ، انظر ترجمتها في سير أعلام النبلاء (١٨/٢٣٣ - ٢٣٥) .

«إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ^(١) وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ ، أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ؛ فَإِنَّكُمْ إِذَا قَتَمْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(٢) .

هذا أَحَدُ مَوَاطِنِ التَّسْلِيمِ عَلَيْهِ ؛ وَسُنَّتُهُ أَوَّلُ التَّشْهَدِ .

١٣٨٢ - وَقَدْ رَوَى مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ إِذَا فَرَغَ مِنْ تَشْهَدِهِ وَأَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ^(٣) .

وَاسْتَحَبَّ مَالِكٌ فِي «الْمَبْسُوطِ»^(٤) أَنْ يُسَلِّمَ بِمِثْلِ ذَلِكَ قَبْلَ السَّلَامِ .

١٣٨٣ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ : أَرَادَ مَا جَاءَ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ أَنَّهُمَا كَانَا^(٥) يَقُولَانِ عِنْدَ سَلَامِهِمَا : السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ^(٦) .

وَاسْتَحَبَّ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنْ يَنْوِي (ب/١٣٠) الْإِنْسَانَ حِينَ سَلَامِهِ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَبَنِي آدَمَ وَالْجِنِّ .

قَالَ مَالِكٌ فِي «الْمَجْمُوعَةِ»^(٧) : وَأَحِبُّ لِلْمَأْمُومِ إِذَا سَلَّمَ إِمَامُهُ أَنْ يَقُولَ : السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ .

(١) فِي الْمَطْبُوعِ : «الصَّلَاةُ» .

(٢) أَسْنَدُهُ الْمَصْنُفِ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيِّ (٨٣١) . وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٤٠٢) .

(٣) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ ٩١/١ . وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ مَوْقُوفٌ لَهُ حَكْمُ الْمَرْفُوعِ . مِثْلُهُ لَا يُقَالُ بِالرَّأْيِ .

(٤) كِتَابٌ فِي فِقْهِ الْإِمَامِ مَالِكٍ ، لِلْقَاضِي إِسْمَاعِيلَ .

(٥) فِي الْأَصْلِ : «كَانَ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٦) حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ هُوَ السَّابِقُ ، وَحَدِيثُ عَائِشَةَ أَخْرَجَهُ أَيْضاً مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ ٩١/١ ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ ، لَهُ حَكْمُ الْمَرْفُوعِ .

(٧) قَالَ الْخَفَاجِيُّ ٤٦٨/٣ : «قِيلَ : أَرَادَ بِهَا الْمُدْوَنَةَ» .

فصل

فِي كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالتَّسْلِيمِ

١٣٨٤ - حدثنا أبو إسحاق: إبراهيم بن جعفر الفقيه بقراءتي عليه ، حدثنا القاضي أبو الأصبغ ، حدثنا أبو عبد الله بن عتاب ، حدثنا أبو بكر بن وافد^(١) وغيره ، [قالوا]: حدثنا أبو عيسى ، حدثنا عبيد الله ، حدثنا يحيى ، حدثنا مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم ، عن أبيه ، عن عمرو بن سليم الزُّرقي أنه قال: أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا: يا رسول الله! كيف نُصَلِّي عليك؟ قال: «قولوا: اللهم! صلِّ على محمد وأزواجه وذريته ، كما صلَّيت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد»^(٢).

١٣٨٥ - وفي رواية مالك، عن أبي مسعود الأنصاري؛ قال: «قولوا: اللهم صلِّ على محمد وعلى آلِهِ، كما صلَّيت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آلِهِ^(٣) كما باركت على آل إبراهيم في العالمين، إنك حميدٌ مجيدٌ. والسلام كما قد علمتُم»^(٤).

١٣٨٦ - وفي رواية كعب بن عُجْرَةَ: «اللهم! صلِّ على محمد وآل محمد، كما صلَّيت على إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم، إنك حميدٌ [مجيدٌ]»^(٥).

(١) في الأصل والمطبوع: «واقد» بالقاف، وهو تضحيف. والتصويب من تبصير المنتبه ص (١٤٦٦)، وتقدم التعريف به عند الحديث رقم (١٧٠).

(٢) أسنده المصنف من طريق مالك في الموطأ ١/١٦٥. ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧). وسيأتي طرف منه برقم (١٤٥٤).

(٣) قوله: «وعلى آلِهِ» لم يرد في المطبوع.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ ١/١٦٥ - ١٦٦. ومن طريق مالك أخرجه مسلم برقم (٤٠٥)، وستأتي رواية أخرى لحديث أبي مسعود الأنصاري (عقبة بن عمرو البديري) برقم (١٣٨٧).

(٥) أخرجه البخاري (٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦).

١٣٨٧ - وعن عُقْبَةَ بنِ عَمْرٍو في حديثه: «اللهم! صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»^(١).

١٣٨٨ - وفي رواية أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: «اللهم! صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدِ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ...»^(٢) وذكر معناه.

١٣٨٩ - حدثنا^(٣) القاضي أبو عبد الله التميمي سماعاً عليه ، وأبو عليّ: الْحَسَنُ بنِ طَرِيفِ النَّحْوِيِّ بقراءتي عليه؛ قالوا: حدثنا أبو عبد الله بن سَعْدُونَ الفقيه ، حدثنا أبو بكر الْمُطَوَّعِي ، حدثنا أبو عبد الله الحاكم ، عن أبي بكر بن أبي دارِمِ الحافظ ، عن عليّ بن أحمد العجلي ، عن حَزْبِ بنِ الْحَسَنِ ، عن يحيى بن المُسَاوِرِ ، عن عَمْرٍو بن خالد (أ/١٣١) عن زَيْدِ بنِ عليّ بن الْحُسَيْنِ [عن أبيه علي ، عن أبيه الحسين ، [عن أبيه عليّ بن أبي طالب؛ قال: عَدَّهِنَّ فِي يَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وقال: «عَدَّهِنَّ فِي يَدِي جَبْرِيلُ ، وقال: هكذا نزلت من عند ربِّ العزّة؛ اللهم! صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّد ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّد ، كما صليت على إبراهيم ، وَعَلَى آلِ إبراهيم ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مجيد ، اللهم! بارك على محمد ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّد ، كما باركت على إبراهيم ، وَعَلَى آلِ إبراهيم ، إِنَّكَ حميدٌ مجيد^(٤) . اللَّهُمَّ وَتَرَحَّمْ عَلَيَّ مُحَمَّد ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّد ، كما تَرَحَّمْتَ على إبراهيم وعلى آلِ إبراهيم إِنَّكَ حَمِيدٌ مجيد .

اللهم! وَتَحَنَّنْ عَلَيَّ مُحَمَّد ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّد ، كما تَحَنَّنْتَ عَلَيَّ إبراهيم ، وَعَلَى آلِ إبراهيم ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مجيد ، اللَّهُمَّ! وَسَلِّمْ عَلَيَّ مُحَمَّد ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّد ، كما سلمت على إبراهيم ، وَعَلَى آلِ إبراهيم ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مجيد^(٥) .

(١) أخرجه أبو داود (٩٨١) ، وأصل الحديث في صحيح مسلم برقم (٤٠٥) ، وقد تقدم برقم

(١٣٨٥) . (عقبة بن عمرو): هو البدري ، أبو مسعود الأنصاري .

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٥٨) .

(٣) في الأصل: «قال» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) قوله «اللهم بارك... حميدٌ مجيد» ؛ لم يرد في المطبوع .

(٥) أسنده المصنف من طريق أبي عبد الله الحاكم في معرفة علوم الحديث ص(٣٢ - ٣٣) . وهو حديث مسلسل بالعد في اليد . وأخرجه أيضاً البيهقي في الشعب ، وأبو نعيم في المعرفة ، =

١٣٩٠ - وعن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فليَقُلْ : اللَّهُمَّ ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، النَّبِيِّ ، وَأَزْوَاجِهِ أَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَذُرِّيَّتِهِ ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »^(١) .

١٣٩١ - وفي رواية زيد بن خارجة الأنصاري : سألتُ النبي ﷺ : كيف نُصَلِّي عليك ؟

فقال : « صَلُّوا عَلَيَّ »^(٢) واجتهدوا في الدعاء ، ثم قولوا : اللَّهُمَّ ! بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »^(٣) .

١٣٩٢ - وعن سلامة الكندي : كان عليٌّ - رضي الله عنه - يَعْلَمُنَا الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فيقول : اللَّهُمَّ ! دَاحِي الْمَدْحُورَاتِ ، وَبَارِيءِ الْمَسْمُوكَاتِ ، اجْعَلْ شَرَائِفَ صَلَوَاتِكَ ، وَنَوَامِي بَرَكَاتِكَ ، وَرَأْفَةَ تَحَنُّنِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ ، عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، الْفَاتِحِ لِمَا أُغْلِقُ ، وَالخَاتِمِ لِمَا سَبَقَ ، وَالْمُعْلِنِ الْحَقَّ بِالْحَقِّ ، وَالدَّامِعِ لَجَيْشَاتِ الْأَبَاطِيلِ ، كَمَا حُمِّلَ ، فَاضْطَلَعَ بِأَمْرِكَ لَطَاعَتِكَ ، مُسْتَوْفِزاً فِي مَرْضَاتِكَ ، وَاعِيّاً لَوَحْيِكَ ، حَافِظاً لِعَهْدِكَ ، مَاضِياً عَلَى نَفَازِ أَمْرِكَ ، حَتَّى أُوْرِي قَبْساً لِقَابِسِ ، آلاءِ اللَّهِ تَصِلُ بِأَهْلِهِ أَسْبَابُهُ . (١٣١/ب) به هُدَيْتِ الْقُلُوبُ بَعْدَ خَوْضَاتِ الْفِتَنِ وَالْإِثْمِ ، وَأَبْهَجَ مُوضِحَاتِ الْأَعْلَامِ ، وَنَائِرَاتِ الْأَحْكَامِ ، وَمُنِيرَاتِ الْإِسْلَامِ ؛ فَهُوَ أَمِينُكَ الْمَأْمُونُ ، وَخَازِنُ عِلْمِكَ الْمَخْزُونُ ، وَشَهِيدُكَ

= والدلمي في مسنده ، وابن بشكوال ، وأبو الفيض الفاداني في العجالة في الأحاديث المسلسلة برقم (٩١) وغيرهم من أهل المسلسلات . وفي سنده ثلاثة ضعفاء ، وبعضهم نسب إلى الوضع والكذب . وقال ابن حجر في أماليه : « اعتقادي أنه موضوع » . وقال الحافظ العراقي : « ضعيف جداً » . وقال السيوطي : « غاية ما يقال فيه إنه ضعيف » .

(١) أخرجه أبو داود (٩٨٢) ، وفي سنده حبان بن يسار الكلابي . قال الحافظ في التقریب : « صدوق اختلط » وانظر القول البديع ص (٦٧) .

(٢) قوله : « عَلَيَّ » ، لم يرد في المطبوع .

(٣) أخرجه النسائي ٤٩/٣ ، وأحمد ١٩٩/١ وغيره ، ورمز لصحته السيوطي في الجامع الصغير (٥٠٣٣) .

يوم الدين ، وَبِعَيْتِكَ نِعْمَةً ، وَرَسُوكَ بِالْحَقِّ رَحْمَةً؛ اللَّهُمَّ! افسح له في عَدْنِكَ ، واجزه مضاعفات الخير من فضلك ، مَهْنَتَاتٍ له غير مُكَدَّرَاتٍ ، مِنْ فَوْزِ ثَوَابِكَ المحلولِ ، وجزِيلِ عَطَائِكَ المعلولِ .

اللهم! اعل على بناء الناس بناه ، وأكرم مثواه لديك ونزله ، وأتم له نوره ، واجزه من ابتعائك له مقبول الشهادة ، ومرضي المقالة ، ذا منطقي عدل ، وخطة فصل ، وبزهان عظيم^(١) .

١٣٩٣ - وعنه أيضاً في الصلاة على النبي ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ، وسعيد بن منصور ، والطبري ، والطبراني وغيره . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٦٣ - ١٦٤ وقال: «رواه الطبراني في الأوسط ، وسلامة الكندي روايته عن علي مرسله ، وبقية رجاله رجال الصحيح». وقال ابن كثير في تفسير سورة الأحزاب ٣/٥٠٩: «في إسناده نظر . قال شيخنا أبو الحجاج المزي: سلامة الكندي هذا ، ليس بمعروف ، ولم يدرك علياً ، كذا قال» وضعف إسناده السخاوي في القول البدعي ص (٦٩) وسكت عنه الحافظ في الفتح ١١/١٥٨ . (داحي المدحوات) وروي: «المدحيات» الدخو: البسط ، والمدحوات: الأرضون/ النهاية . (باريء المسموكات): أي خالق السماوات السبع . (شرائف): جمع شريفة ، وهي العالية ، الرفيعة المقدار . (نوامي): زيادات . (دامغ جيشات الأباطيل): أي مهلكها . (والجيشات): جمع جيشة ، وهي المرة من جاش إذا ارتفع . (اضطلع): نهض . (مستوفزاً): أي مُسرِعاً مستعجلاً في طاعتك . (واعياً لوحيك): وعى الحديث: فهمه وحفظه . (حتى أوزى قسباً لقابسي): أي أظهر نوراً من الحق لطالب هدى . (آلاء الله): نعمة . (تصل بأهله أسبابه): أي وسائله التي قدرها ، وذرائعها التي قررها ، وفي اللوح المحفوظ حررها . وفي أصل الدلجي: «لقابس آلاء الله» بالإضافة ، أي: لمبتغي سوابغ نعمه ، ومواكب كرمه .

(أبهج): أنار وأشرق . وفي المطبوع: «أنهج»: أي أوضح وبين . (موضحات): جمع موضحة . اسم فاعل من الإيضاح وهو الكشف والبيان . (الأعلام): جمع علم ، وهو العلامة و - الجبل - وشيء منصوب في الطرق يهتدى به . (ناثرات): جمع نائرة: ظاهرة واضحة . (منيرات): مظهرات . (شهيدك): فعيل بمعنى فاعل: أي شاهد . (بعيثك): أي مبعوثك الذي بعثته إلى الخلق ، أي أرسلته ، فعيل بمعنى مفعول (عدنك): جنتك . ومعناها دار الإقامة والخلود . (المحلول): اسم مفعول . من حل المكان ، إذا نزل . أي الكائن في الجنة . (المعلول): المضاعف : أي عطاء بعد عطاء . (خطة فصل): أي أمر فاصل بين الحق والباطل . وانظر شرح هذا الأثر في القول البدعي ص (١٤٥) .

عَلَى النَّبِيِّ يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَّوْا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿ [الأحزاب : ٥٦].

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ! [رَبِّي] وَسَعْدَيْكَ ، صَلَوَاتُ اللَّهِ الْبَرِّ الرَّحِيمِ ، وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ ، وَالنَّبِيِّينَ وَالصُّدَّيْقِينَ ، وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ، وَمَا سَبَّحَ لَكَ مِنْ شَيْءٍ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ! عَلِيُّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ، وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ ، وَرَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ؛ الشَّاهِدِ الْبَشِيرِ ، الدَّاعِي إِلَيْكَ بِإِذْنِكَ ، وَالسَّرَاجِ الْمُنِيرِ ؛ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ ^(١).

١٣٩٤ - وعن عبد الله بن مسعود: اللَّهُمَّ! اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ عَلَيَّ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ ، وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ ، مُحَمَّدِ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ؛ إِمَامِ الْخَيْرِ ، وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ .

اللَّهُمَّ! ابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا يُعْبِطُهُ فِيهِ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ .

اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ^(٢) ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ؛ وَبَارِكْ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ^(٣) .

١٣٩٥ - وكان الحسنُ البصري يقول: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَشْرَبَ بِالْكَأْسِ الْأَوْفَى مِنْ حَوْضِ الْمُصْطَفَى فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِهِ ، وَأَصْحَابِهِ ، وَأَوْلَادِهِ ، وَأَزْوَاجِهِ ، وَذُرِّيَّتِهِ ، وَأَهْلَ بَيْتِهِ ، وَأَصْهَارِهِ ، وَأَنْصَارِهِ وَأَشْيَاعِهِ ^(٤) (أ/١٣٢) وَمُحِبِّيهِ وَأُمَّتِهِ ؛ وَعَلَيْنَا ، مَعَهُمْ أَجْمَعِينَ . يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ! ^(٥)

(١) قال السخاوي في القول البديع ص (٧٠): «رويناه من حديثه - أي من حديث علي - في الشفا، لكن لم أقف على أصله».

(٢) قوله: «وآل إبراهيم»، لم يرد في المطبوع.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٩٠٦) ، وعبد الرزاق (٣١٠٩) ، وهو موقوف على عبد الله بن مسعود. وفي زوائد البوصيري: «رجاله ثقات ، إلا أن المسعودي اختلط بآخر عمره...» ، وحسن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٥٠٥/٢) والسخاوي في القول البديع ص (٧٥) ، وقال مغلطي: إنه صحيح ، وسيأتي برقم (١٣٩٨).

(٤) الأشياع: الأتباع والأنصار.

(٥) عزاه السخاوي في القول البديع ص: (٧١) للنميري.

١٣٩٦ - وعن طاووس ، عن ابن عباس . أنه كان يقول : اللهم ! تقبل شفاعة محمد الكبرى ، وارفع درجته العُلْيَا ، وآته سُؤله في الآخرة والأولى ، كما أتيت إبراهيم وموسى^(١) .

١٣٩٧ - وعن وهيب بن الورد^(٢) أنه كان يقول في دعائه : اللهم ! أعط محمدًا أفضل ما سألك لنفسه ، وأعط محمدًا أفضل ما سألك له أحدٌ من خلقتك ، وأعط محمدًا أفضل ما أنت مسؤول له إلى يوم القيامة .

١٣٩٨ - وعن ابن مسعود [رضي الله عنه] أنه كان يقول : إذا صلَّيتُم على النبي - عليه السلام - فأحسِنُوا الصلاةَ عليه ؛ فإنكم لا تدرُونَ ، لعلَّ ذلك يُعرضُ عليه ؛ وقولوا : اللهم ! اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيّد المرسلين ، وإمام المتقين ، وخاتم النبيين ، محمدٍ عبديك ورسولك ، إمام الخير ، وقائد الخير ، ورسول الرحمة .

اللهم ! ابعته مقاماً محموداً ، يَغِيْطُه فيه الأولون والآخرون ؛ اللهم ! صلِّ على محمد ، وعلى آل محمد ، وعلى آل محمد ، كما صلَّيت على إبراهيم ، وعلى آل إبراهيم^(٣) ، إنك حميدٌ مجيد .

اللهم ! بارِكْ على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم ، وعلى آل إبراهيم^(٣) إنك حميدٌ مجيد^(٤) .

وما يُؤثِّرُ في تطويل الصلاة ، وتكثير الثناء على أهل البيت ، وغيرهم ، كثير .

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣١٠٤) ، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ برقم (٥٢) . قال ابن كثير في التفسير ٥١٣/٣ : «إسناده جيد قوي صحيح» ، وتابعه على هذا القول السخاوي في القول البديع ص : (٧١) .

(٢) ثقة ، عابد ، من الحكماء ، من أهل مكة . كان من أقران إبراهيم بن أدهم . كان اسمه عبد الوهاب فصغر ، فقيل : وهيب . توفي بمكة سنة (١٥٣) هـ . انظر التهذيب والأعلام .

(٣) قوله : «وعلى آل إبراهيم» ، لم يرد في المطبوع .

(٤) تقدم برقم (١٣٩٤) .

١٣٩٩ - وقوله: «والسلام كما قد عَلِمْتُمْ»^(١) هو ما عَلَّمَهُم اللهُ في التَّشَهُدِ من قوله: «السلام عليك أَيُّهَا النبيُّ! وَرَحْمَةُ اللهِ وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين».

١٤٠٠ - وفي تشهُدِ عليّ - رضي الله عنه -: السلامُ على نبيِّ الله - ﷺ - السلامُ على أنبياءِ الله ورُسله ، السلامُ على رسولِ الله ، السلامُ على محمد بن عبد الله ، السلام علينا ، وعلى المؤمنين والمؤمنات ، مَنْ غاب منهم ومن شَهِد.

اللهم! اغفِرْ لمحمدٍ ، وتقبَّلْ شفاعتَه ، واغفِرْ لأهلِ بيته ، واغفِرْ لي ولوالدي^(٢) وما وُلدَا ، وارحمهما.

السلامُ علينا وعلى عِبَادِ اللهِ الصالحين ، السلامُ (١٣٢/ب) عليك ، أَيُّهَا النبيُّ! وَرَحْمَةُ اللهِ وبركاته .

جاء في هذا الحديث عن علي - رضي الله عنه -: الدعاءُ للنبيِّ ﷺ بالغفران .

وفي حديث الصلاةِ عليه أيضاً قَبْلُ: الدعاءُ له بالرحمة؛ ولم يأتِ في غيره من الأحاديث المرفوعة المعروفة .

وقد ذهب أبو عُمَرَ بنُ عبد البرِّ ، وغيرُه إلى أنه لا يُدعى للنبي - ﷺ - بالرحمة؛ وإنما يُدعى له بالصلاةِ والبركة التي تختصُّ به ، ويُدعى لغيره بالرحمة والمغفرة^(٣) .

(١) أخرجه مسلم (٤٠٥) من حديث أبي مسعود البَدْرِيِّ: عُقْبَةُ بن عمرو . وقد تقدم برقم (١٣٨٥).

(٢) قال السخاوي في القول البديع ص: (١٠٢): «قاله علي رضي الله عنه على طريق التعليم للمتَّشَهُدِ ، لا أنه دعا لوالديه به ، إذ قد صحَّ في الحديث موت أبيه كافراً ، أفاده المزيُّ» .

(٣) جواز الترحم على النبي ﷺ هو قول الجمهور . نصَّ على ذلك ابن كثير في تفسير سورة الأحزاب ٥٠٩/٣ . وقد عدَّ النووي استحباب ذلك بدعة لا أصل لها . فقد قال في الأذكار عقب الحديث (٣٦٠) بتحقيقي: «وأما ما قاله بعض أصحابنا ، وابن أبي زيد المالكي من =

١٤٠١ - وقد ذكر أبو محمد بن أبي زيد في الصلاة على النبي ﷺ: اللهم! ارحم محمداً، وآل محمد، كما ترحمت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم. ولم يأت هذا في حديث صحيح. وحجته قوله في السلام: «السلام عليك أيها النبي! ورحمة الله وبركاته».

فصل

في فضيلة الصلاة على النبي ﷺ والتسليم عليه والدعاء له

١٤٠٢ - أخبرنا أحمد بن محمد^(١) الشيخ الصالح من كتابه، حدثنا القاضي يونس بن مغيث، حدثنا أبو بكر بن معاوية، حدثنا النسائي، حدثنا سويد بن نصر، حدثنا عبد الله، عن حيوة بن شريح؛ قال: أخبرني كعب بن علقمة أنه سمع عبد الرحمن بن جبير: مولى نافع، أنه سمع عبد الله بن عمرو^(٢) يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، وصلوا علي؛ فإنه من صلى علي مرة [واحدة] صلى الله عليه بها عشراً؛ ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو؛ فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة»^(٣).

= استحباب زيادة على ذلك وهي: «وارحم محمداً وآل محمد» فهذا بدعة لا أصل لها. وقد بالغ الإمام أبو بكر بن العربي المالكي في كتابه: «شرح الترمذي» في إنكار ذلك، وتخطئة ابن أبي زيد في ذلك، وتجهيل فاعله. قال: لأن النبي ﷺ علمنا كيفية الصلاة عليه ﷺ، فالزيادة على ذلك استقصار لقوله، واستدراك عليه، وبالله التوفيق».

- (١) في الأصل زيادة: «بن»، والمثبت من المطبوع.
(٢) في الأصل: «عبد الله بن عمر»، والمثبت من المطبوع، وهو الصواب.
(٣) أسنده المصنف من طريق النسائي (٢/٢٥). وأخرجه أيضاً مسلم (٣٨٤). وقد تقدم برقم (٥٩٦).

١٤٠٣ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ»^(١) .

١٤٠٤ - وَفِي رِوَايَةٍ: «وَكُتِبَ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ»^(٢) .

١٤٠٥ - وَعَنْ أَنَسٍ ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ جَبْرِيلَ نَادَانِي ، فَقَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَرَفَعَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ»^(٣) .

١٤٠٦ - وَفِي^(٤) رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَقِيتُ جَبْرِيلَ فَقَالَ [لِي]: إِنِّي أَبَشَّرُكَ أَنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] يَقُولُ: مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمَ عَلَيْكَ ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّى عَلَيْكَ»^(٥) .

١٤٠٧ - وَنَحْوُهُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٦) .

١٤٠٨ - وَمَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ^(٧) .

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٥٠/٣) وَغَيْرُهُ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَانَ (٢٣٩٠) مَوَارِدَ ، وَالْحَاكِمُ (٥٥٠/١) ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ . وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: «رَوَاتِهِ ثِقَاتٌ» . وَتَمَامُ تَخْرِيجِهِ فِي الْمَوَارِدِ .

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٦٢/٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٠/١٦٠): «وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ ، غَيْرُ رِبْعِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، وَهُوَ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ» وَانظُرْ سَنَنَ التِّرْمِذِيِّ (٤٨٤) ، وَمَجْمَعِ الزَّوَائِدِ ١٠/١٦١ - ١٦٢ .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبِزَارُ (٣١٥٩) وَغَيْرُهُ ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ١٠/١٦١: «فِيهِ سَلْمَةُ بْنُ وَرْدَانَ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ» . وَانظُرِ الْقَوْلَ الْبَدِيعَ لِلْسَخَاوِيِّ ص: (١٥٨) .

(٤) فِي الْمَطْبُوعِ: «وَمَنْ» .

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩١/١) ، وَإِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي فِي فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَقْمِ (٧) ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ (٥٥٠/١) ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ . وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢/٢٨٧): «رِجَالُهُ ثِقَاتٌ» .

(٦) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٤٠٨) .

(٧) أَخْرَجَهُ الْبِخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ بِرَقْمِ (٦٤٢) ، وَفِي إِسْنَادِهِ سَلْمَةُ بْنُ وَرْدَانَ . قَالَ فِي التَّقْرِيبِ: «ضَعِيفٌ» . لَكِنْ لِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ تَقْوِيهِ .

١٤٠٩ - وعُبيد الله^(١) بن أبي طلحة^(٢).

١٤١٠ - وعن زيد بن الحُبَاب: سمعتُ النبي ﷺ يقول^(٣): «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَنْزِلْهُ الْمُنْزَلَ الْمُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»^(٤).

١٤١١ - وعن ابن مسعود: «أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»^(٥).

١٤١٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ (١/١٣٣) عنه عليه السلام: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا بَقِيَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ»^(٦).

١٤١٣ - وعن عامر بن ربيعة: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ

-
- (١) هكذا في الأصل والمطبوع: «عبيد الله» مصغراً. وفي نسخة: «عبد الله» مكبراً، وهو الصواب. وهو عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري. أمه: أم سليم والدة أنس بن مالك. وأبوه: أبو طلحة الأنصاري. زيد بن سهل. قال ابن حجر: مات بالمدينة سنة (٨٤) هـ.
- (٢) أخرجه النسائي (٤٤/٣، ٥٠) وغيره من حديث عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، عن أبيه، وصححه ابن حبان (٢٣٩١) موارد، والسيوطي في المناهل (١٠٨٣)، والحاكم ٢/٤٢٠ - ٤٢١، ووافقه الذهبي، وتمام تخريجه في الموارد. وسيأتي برقم (١٤١٥).
- (٣) هكذا في الأصل والمطبوع: «وعن زيد بن الحُبَاب سمعت النبي ﷺ»، وهو خطأ. صوابه: «وعن رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ». لأنه صحابيُّ هذا الحديث كما يتبين من مصادر التخرّيج. أما زيد بن الحباب فهو أحد رجال السند في هذا الحديث، وهو من الطبقة التاسعة، مات سنة (٢٠٣) هـ. وقد نبّه على هذه الخطأ السخاوي في القول البديع ص (٦٦).
- (٤) رواه البزار (٣١٥٧)، والطبراني في الكبير والأوسط وغيره من حديث رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ. قال المنذري في الترغيب والترهيب ٢/٥٠٤: «وبعض أسانيدهم حسن». وقال الهيثمي في المجمع ١٠/١٦٣: «وأسانيدهم حسنة». وأخرجه أيضاً أحمد ٤/١٠٨. وقال عنه ابن كثير في التفسير ٣/٥١٣: «وهذا إسناد لا بأس به».
- (٥) أخرجه الترمذي (٤٨٤)، وصححه ابن حبان (٢٣٨٩) موارد. ورمز لصحته السيوطي في الجامع الصغير (٢٢٤٩). وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». وتبعه علي ذلك البغوي في شرح السنة (٣/١٩٧). وانظر تمام تخريجه في الموارد.
- (٦) تقدم برقم (١٣٨٠).

صَلَاةً صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا صَلَّى عَلَيَّ ، فَلْيُقَلِّلْ مِنْ ذَلِكَ عَبْدٌ أَوْ فُلْيُكْثِرْ»^(١) .

١٤١٤ - وعن أبي بن كعبٍ : كان رسولُ الله ﷺ إذا ذهب رُبُعُ الليل قام فقال: «يا أيها الناس! اذْكُرُوا اللهَ ، جاءت الرَّاجِفَةُ ، تتبعُها الرادِفَةُ ، جاء الموتُ بما فيه» .

فقال أبيُّ بن كعبٍ : يا رسولَ الله! إني أكثِرُ الصلاةَ عليك ، فكم أجعلُ لك مِن صَلَاتِي؟

قال : «ما شئتَ» . قال : الرُّبْعُ؟ قال : «ما شئتَ ، وإن زِدْتَ فهو خَيْرٌ لك»^(٢) . [قال : الثلثُ؟ قال : «ما شئتَ ، وإن زِدْتَ فهو خَيْرٌ»] .

قال : النصفُ؟ قال : «ما شئتَ ، وإن زِدْتَ فهو خيرٌ لك»^(٢) .

قال : الثلثين؟ قال : «ما شئتَ ، وإن زِدْتَ فهو خيرٌ لك»^(٢) . قال : يا رسولَ الله! أفأجعلُ صَلَاتِي كُلَّهَا لك؟ قال : «إِذَا تُكْفَى وَيُغْفَرُ ذَنْبُكَ»^(٣) .

١٤١٥ - وعن أبي طَلْحَةَ : دخلتُ على النبي ﷺ فرأيتُ من بَشْرِهِ وَطَلَّاقَتِهِ ما لم أَرَهُ قَطُّ^(٤) ، فسألتهُ ، فقال : «وما يَمْنَعُنِي؟! وقد خرج جبريلُ آنفاً ، فأتاني ببشارةٍ مِن ربي عزَّ وجلَّ ، قال : إنَّ اللهَ بعثني إليك أبشركَ أنه ليس أحدٌ من

(١) أخرجه ابن ماجه (٩٠٧) ، وأحمد (٤٤٥/٣) ، وعبد الرزاق (٣١١٥) ، وحسن إسناده السيوطي في المناهل (١٠٨١) ، وقال المنذري في الترغيب والترهيب ٥٠٠/٢ : «وهذا الحديث حسن في المتابعات ، والله أعلم» وحسنه أيضاً الحافظ ابن حجر كما في القول البدیع ص : (١٦٩) . وقال البوصيري في مصباح الزجاجه : «إسناده ضعيف لأن عاصم بن عبيد الله قال فيه البخاري وغيره : منكر الحديث» .

(٢) كلمة : «لك» ، لم ترد في المطبوع .

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤٥٧) ، وغيره . وصححه الحاكم (٤٢١/٢) ، ووافقه الذهبي . وحسنه الحافظ في الفتح ١٦٨/١١ ، وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح» . (قام) : أي من نومه . (الراجفة) : النفخة الأولى التي يموت لها الخلائق . (الرادفة) : النفخة الثانية التي يحيون لها يوم القيامة . وأصل الرَّجْف : الحركة والاضطراب / النهاية . (تكفى) : أي همك كما في مصادر التخریج .

(٤) كلمة : «قطُّ» ، لم ترد في المطبوع .

أُمَّتِكَ يَصَلِّي عَلَيْكَ مَرَّةً^(١) إِلَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَمَلَائِكَتُهُ بِهَا عَشْرًا^(٢) .

١٤١٦ - وعن جابر بن عبد الله ؛ قال : قال النبي ﷺ : «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ : اللَّهُمَّ ! رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَةُ ! وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ ، آتٍ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ ، حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣) .

١٤١٧ - وعن سعد بن أبي وقاص : «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ - أَوْ^(٤) الْمُؤَدَّنَ - : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا ، غُفِرَ لَهُ»^(٥) .

١٤١٨ - وروى ابنُ وهبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَلَّمَ عَلَيَّ عَشْرًا فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَ رَقَبَةً»^(٦) .

١٤١٩ - وفي بَعْضِ الْأَثَارِ : «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ مَا أَعْرَفُهُمْ إِلَّا بِكَثْرَةِ صَلَاتِهِمْ عَلَيَّ»^(٧) .

١٤٢٠ - وفي آخِرِ : «إِنَّ أَنْجَاكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَهْوَالِهَا (ب/١٣٣) وَمَوَاطِنِهَا أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»^(٨) .

١٤٢١ - وعن أبي بكر رضي الله عنه : الصَّلَاةُ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّحَقُّ لِلذَّنُوبِ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ لِلنَّارِ ؛ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ أَفْضَلُ مِنْ عِتْقِ الرَّقَابِ^(٩) .

(١) كلمة : «مرة» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) تقدم تخريجه برقم (١٤٠٩) .

(٣) أخرجه البخاري (٦١٤) .

(٤) قوله : «النداء أو» ، لم يرد في المطبوع .

(٥) أخرجه مسلم (٣٨٦) .

(٦) أوردته السيوطي في المناهل (١٠٨٥) ، ولم يخرج . وهو في القول البديع ص : (١٠٢) .

(٧) قال السخاوي في القول البديع ص : (١٨٢) : «لم أفق على سنده» .

(٨) رواه الأصبهاني في ترغيبه عن أنس / المناهل (١٠٨٧) .

(٩) رواه النيميري وابن بشكوال وابن عساكر وغيره . قال السخاوي في القول البديع ص :

(١٧٧) : «سنده ضعيف» .

فصل

في ذم من لم يصل على النبي ﷺ وإثمهم

١٤٢٢ - حدثنا القاضي الشهيد أبو علي رحمه الله ، حدثنا أبو الفضل بن خيرون ، وأبو الحسين الصيرفي ؛ قال^(١) : أخبرنا أبو يعلى ، أخبرنا السنجي ، حدثنا محمد بن محبوب ، حدثنا أبو عيسى^(٢) ، حدثنا أحمد^(٣) بن إبراهيم الدورقي ، حدثنا ربعي بن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

«رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عَنْدهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ رَمْضَانَ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الْكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ» .

قال عبد الرحمن : وأظنُّه قال : «أو أحدهما»^(٤) .

١٤٢٣ - وفي حديث آخر : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ : «آمِينَ» ، ثُمَّ صَعِدَ ، فَقَالَ : «آمِينَ» ثُمَّ صَعِدَ فَقَالَ : «آمِينَ» ، فَسَأَلَهُ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : «إِنَّ جَبْرِيْلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَتَانِي فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! مَنْ سُمِّيتَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ ؛ قُلْ : آمِينَ ؛ فَقُلْتُ : آمِينَ» .

وقال فيمن أدرك رمضان فلم يقبل منه فمات مثل ذلك .

ومن أدرك أبويه - أو أحدهما - فلم يبرهما فمات مثله^(٥) .

-
- (١) في الأصل : «قال» ، والمثبت من المطبوع .
 - (٢) في الأصل : «أبو علي» ، وهو تحريف . وأبو عيسى هو الترمذي صاحب السنن .
 - (٣) في الأصل : «محمد» ، وهو تحريف . والمثبت من المطبوع وسنن الترمذي (٣٥٤٥) .
 - (٤) أسنده المصنف من طريق أبي عيسى الترمذي (٣٥٤٥) . قال الترمذي : «حديث حسن غريب . . .» وقد تقدم برقم (١٣٦٩) . (رغم) تقدم شرحها عند الحديث (١٣٦٩) .
 - (٥) روي هذا الحديث عن عدد من الصحابة . قال ابن القيم في «جلاء الأفهام» ص (٣٨٣) : «ولا ريب أن الحديث بتلك الطرق المسندة يفيد الصحة» . وقد خرجناه في موارد الظمان =

١٤٢٤ - وعن عليّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - عنه عليه السلام ، أنه قال : « البخيل - كلُّ البخيل - الذي ذُكِرْتُ عنده فلم يُصَلِّ عَلَيَّ »^(١) .

١٤٢٥ - وعن جعفر بن محمد ، عن أبيه ؛ قال : قال رسولُ الله ﷺ : « مَنْ ذُكِرْتُ عنده فلم يُصَلِّ عَلَيَّ أُخْطِئَ بِهِ طَرِيقَ الْجَنَّةِ »^(٢) .

١٤٢٦ - وعن عليّ بن أبي طالب ، عنه - عليه الصلاة والسلام - أنه قال : « إِنَّ الْبَخِيلَ - كُلَّ الْبَخِيلِ - مَنْ ذُكِرْتُ عنده فلم يُصَلِّ عَلَيَّ »^(٣) .

١٤٢٧ - وعن أبي هريرة ، قال : قال رسولُ الله ﷺ - « أَيُّمَا قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسًا ثُمَّ تَفَرَّقُوا قَبْلَ أَنْ يَذْكُرُوا اللَّهَ ، وَيُصَلُّوا عَلَيَّ النَّبِيِّ ، ﷺ ، كَانَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ اللَّهِ تَرَةً ، إِنْ شَاءَ عَذِبُهُمْ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ »^(٤) .

= (٢٠٢٨) من حديث أبي هريرة ، فانظره إذا شئت .

(١) ذكره الحافظ في الفتح ١٦٧/١١ - ١٦٨ وقال : «أخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان ، والحاكم وإسماعيل القاضي ، وأطب في تخريج طرقه وبيان الاختلاف فيه ، من حديث علي ، ومن حديث ابنه الحسين . ولا يقصر عن درجة الحسن» . قلت : حديث الحسين بن علي خرجناه في موارد الظمان (٢٣٨٨) فانظره إذا شئت .

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب مرسلأ . وقال المناوي في فيض القدير ١٢٩/٦ : «قال القسطلاني : «حديث معلول» . ونسبه الحافظ في الفتح ١٦٨/١١ إلى ابن ماجه (٩٠٨) عن ابن عباس ، والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة ، وابن أبي حاتم من حديث جابر ، والطبراني من حديث حسين بن علي ، وقال : «وهذه الطرق يشد بعضها بعضاً» . وانظر القول البديع ص : (٢١٣ - ٢١٥) ، ومجمع الزوائد (١٠/١٦٤) والحديث الآتي برقم (١٤٢٨) . (أُخْطِئَ بِهِ طَرِيقَ الْجَنَّةِ) : أي دخل النار .

(٣) تقدم برقم (١٤٢٤) .

(٤) أخرجه الترمذي (٣٣٨٠) ، وأحمد (٤٤٦/٢) ، وغيره ، وصححه الحاكم (١/٥٥٠) ، ووافقه الذهبي . ورمز لصحته السيوطي في الجامع (٢٩٨٢) ، وقال الترمذي : «حسن صحيح» ، ولتمام تخريجه انظر موارد الظمان (٢٣٢١ ، ٢٣٢٢) . (تَرَةً) أصل الترة : النقص ، ومعناها هاهنا : التبعة . قاله ابن الأثير في جامع الأصول (٤/٤٧٢) .

١٤٢٨ - وعن أبي هريرة [رضي الله عنه]: «مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ نَسِيَ (١/١٣٤) طريق الجنة»^(١).

١٤٢٩ - وعن قتادة ، عنه - عليه السلام - : «مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ أُذْكَرَ عِنْدَ الرَّجُلِ فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ»^(٢).

١٤٣٠ - وعن جابر ، عنه - عليه السلام - : «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَلَى غَيْرِ صَلَاةٍ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا تَفَرَّقُوا عَنْ^(٣) أَنْتَنٍ مِنْ رِيحِ الْجِيفَةِ»^(٤).

١٤٣١ - وعن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ ، قال : «لَا يَجْلِسُ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَا يَصَلُّونَ فِيهِ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ - وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ - لَمَا يَرَوْنَ مِنَ الثَّوَابِ»^(٥).

١٤٣٢ - وحكى أبو عيسى الترمذي^(٦) ، عن بعض أهل العلم ؛ قال : إذا صَلَّى الرَّجُلُ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً فِي الْمَجْلِسِ أَجْزَأَ عَنْهُ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ .

(١) أخرجه البيهقي في الشعب والسنن الكبرى - وغيره . وحسن إسناده الرشيد العطار كما في القول البديع ص (٢١٤) . (نسي الصلاة) : تركها . (نسي طريق الجنة) : حرّمه .

(٢) حديث مرسل . أخرجه عبد الرزاق في جامعه كما في الفتح (١٦٨/١١) والقول البديع ص : (٢١٥) . قال السخاوي : «رواته ثقات» ، ورمز لضعفه السيوطي في الجامع الصغير (٨٢١٥) . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣١٢١) من حديث محمد بن علي مرسلًا . (الجفاء) : هو ترك البر والصلة ، وغلظ الطبع (فيض القدير ٧/٦) .

(٣) في المطبوع : «علي» .

(٤) أخرجه النسائي - في عمل اليوم واللييلة برقم (٥٨) و(٤١١) - وغيره ، وصححه الضياء في «المختارة» وقال السخاوي في القول البديع ص (٢٢٢) : «رجاله رجال الصحيح على شرط مسلم» .

(٥) أخرجه الترمذي عقب الحديث (٣٣٨٠) من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري . ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٧٨٨٦) . وأخرجه النسائي في عمل اليوم واللييلة برقم (٤١٠) موقوفاً على أبي سعيد . وقد تقدم حديث أبي هريرة وحده برقم (١٤٢٧) .

(٦) في سننه عقب الحديث (٣٥٤٥) .

فصل

فِي تَخْصِيصِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِتَبْلِيغِ [صَلَاةِ]
مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ أَوْ سَلَّمَ مِنَ الْأَنْامِ

١٤٣٣ - حدثنا القاضي أبو عبد الله التميمي^(١)، حدثنا الحسين^(٢) بن محمد، حدثنا أبو عمر الحافظ، حدثنا ابن عبد المؤمن، حدثنا ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا ابن عوف، حدثنا المقرئ، حدثنا حيوة^(٣)، عن أبي صخر: حميد بن زياد، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي هريرة [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّىٰ أُرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(٤).

١٤٣٤ - وذكر أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ؛ وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِبًا بُلِّغْتُهُ»^(٥).

-
- (١) في المطبوع: «حدثنا القاضي عبد الله التميمي»، والصواب ما في نسختنا. انظر ترجمته في السير (٢٦٦/١٩).
- (٢) في الأصل: «الحسن»، والمثبت من المطبوع. وهو الصواب.
- (٣) في الأصل: «حدثنا ابن حيوة»، والمثبت من المطبوع وسنن أبي داود.
- (٤) أسنده المصنف من طريق أبي داود (٢٠٤١). وأخرجه أيضاً أحمد (٥٢٧/٢)، والبيهقي في السنن ٢٤٥/٥، وصحح إسناده النووي في الأذكار برقم (٣٥٦) وفي رياض الصالحين برقم (١٤٦٢) كلاهما بتحقيقي. وقال ابن حجر: «رواته ثقات»، وحسن إسناده في تخريج الأذكار، وتبعه على ذلك السيوطي في المناهل (١٠٩٨).
- (٥) أخرجه أبو الشيخ في الثواب، والبيهقي في الشعب/المناهل (١٠٩٩). ورمز لضعفه السيوطي في الجامع الصغير (٨٨١٢). قال المناوي في فيض القدير ١٧٠/٦: «قال ابن حجر في الفتح: سنده جيد، وهو غير جيد». وقال السخاوي في القول البدیع ص (٢٢٧): «وسنده جيد كما أفاده شيخنا». وقال العقيلي: حديث لا أصل له. وقال ابن دحية: موضوع، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وفي الميزان: محمد بن مروان السدي تركوه، اتهم بالكذب، ثم أورد له هذا الخبر. وقال ابن كثير في تفسير سورة =

١٤٣٥ - وعن ابن مسعود^(١): «إِنَّ لَهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يَبْلُغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامِ»^(٢).

١٤٣٦ - ونحوه عن أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣).

١٤٣٧ - وعن ابن عُمَرَ: أَكْثَرُوا مِنَ السَّلَامِ عَلَيَّ نَبِيِّكُمْ كُلِّ جُمُعَةٍ؛ فَإِنَّهُ يُؤْتَى بِهِ مِنْكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ^(٤).

١٤٣٨ - وفي رواية: «فَإِنَّ أَحَدًا لَا يَصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا عُرِضَتْ صَلَاتُهُ عَلَيَّ حِينَ يَفْرُغُ مِنْهَا»^(٥).

١٤٣٩ - وعن الحسن بن عليّ، عنه ﷺ: «حَيْثَمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي»^(٦).

= الأحزاب ٥١٥/٣: «في إسناده نظر، تفرد به محمد بن مروان السدي الصغير، وهو متروك». واختلفت أقوال شيخ الإسلام ابن تيمية في الحكم على هذا الحديث، فحكم بوضعه في الفتاوى (٢٤١/٢٧)، بينما قال في الفتاوى (١١٦/٢٧): «في إسناده لين، لكن له شواهد ثابتة». وقال ابن القيم: «إنه غريب». (نائياً): بعيداً.

(١) تحرف في المطبوع إلى «أبي مسعود».

(٢) أخرجه النسائي (٤٣/٣) وغيره، من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً. وصححه الحاكم (٤٢١/٢)، ووافقه الذهبي. وصححه أيضاً ابن حبان (٢٣٩٢) موارد، وهناك استوفينا تخريجه. (سيّاحين): أي يطوفون في الأرض.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢)، وأحمد (٣٦٧/٢) وغيره، وصحح إسناده النووي في رياض الصالحين برقم (١٤٦١) بتحقيقي، وقال الحافظ في تخريج الأذكار: «حديث حسن». ولفظ أبي داود: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قברי عبداً؛ وصلوا عليّ فإنّ صلواتكم تبلغني حيث كنتم». وسيأتي مختصراً برقم (١٤٩٢).

(٤) أورده السخاوي في القول البديع ص: (٢٣٤) وقال: «ذكره عياضٌ ولم أفق على سنده». (يؤتى به): يبلغه.

(٥) أخرجه ابن ماجه (١٦٣٧) من حديث أبي الدرداء. وفي الزوائد للبخاري: «هذا الحديث صحيح إلا أنه منقطع في موضعين». ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (١٤٠٣).

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/١٠): «فيه حميد بن أبي زينب ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح». وهو حديث حسن، حسنه المنذري في الترغيب والترهيب (٤٩٨/٢)، والحافظ ابن حجر في تخريج الأذكار، =

١٤٤٠ - وعن ابن عباس: ليس أحدٌ من أُمَّةٍ محمدٍ يسلم عليه ويصلي عليه إلا بلغه^(١).

١٤٤١ - وذكر بعضهم أن العبد إذا صلى على النبي ﷺ عرض عليه اسمه^(٢).

١٤٤٢ - وعن الحسن بن علي: إذا دخلت المسجد فسلم على النبي ﷺ؛ فإن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا بيتي عيداً، ولا تتخذوا بيوتكم (١٣٤/ب) قبوراً، وصلوا عليّ حينما كنتم؛ فإن صلواتكم تبلغني حينما كنتم»^(٣).

١٤٤٣ - وفي حديث أوس: «أكثرُوا عليّ من الصلاة يوم الجمعة؛ فإن صلواتكم معروضة عليّ»^(٤).

١٤٤٤ - وعن سليمان بن سحيم: رأيت النبي ﷺ في النوم، فقلت: يا رسول الله! هؤلاء الذي يأتونك فيسلمون عليك، أنفقهم سلامهم؟ فقال: نعم، وأردُّ عليهم^(٥).

١٤٤٥ - وعن ابن شهاب: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «أكثرُوا من الصلاة

= والسخاوي في القول البديع ص: (٢٢٦) وانظر الرواية التالية برقم (١٤٤٢).

(١) أخرجه البيهقي في الشعب وابن راهويه في مسنده/ مناهل (١١٠٤).

(٢) ورد ذلك في حديث مرفوع، رواه البزار وأبو الشيخ بن حيان، والطبراني، عن عمار بن ياسر كما في الترغيب والترهيب (٤٩٩/٢). قال المنذري: «رووه كلهم عن نعيم بن مضم، وفيه خلاف، عن عمران الحميري، ولا يعرف». وانظر الحديث التالي برقم (١٤٤٥).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٦٧٦١)، وصححه الضياء المقدسي في «المختارة»، والسيوطي في الجامع الصغير (٥٠١٦). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٧/٢): «فيه عبد الله بن نافع، وهو ضعيف». وانظر الرواية المتقدمة برقم (١٤٣٩). (لا تتخذوا بيتي عيداً): أي لا تتخذوا قبوري مظهر عيد/ فيض القدير ٤/١٩٩. (لا تتخذوا بيوتكم قبوراً): أي لا تخلوها عن الصلاة فيها/ فيض القدير ٤/١٩٩.

(٤) تقدم برقم (١٣٧٠).

(٥) رواه ابن أبي الدنيا، والبيهقي في حياة الأنبياء، والشعب، ومن طريقه ابن بشكوال/ قاله السخاوي في القول البديع ص: (٢٣٦).

عليّ في الليلة الزهراء ، واليوم الأزهر؛ فإنهما يؤدّيان عنكم ، وإنّ الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء؛ وما من مسلم يصلّي عليّ إلا حملها ملك حتى يؤدّيها إليّ ، ويسمّيّه ، حتى إنه ليقول: إنّ فلاناً يقول كذا وكذا»^(١) .

فصل

فِي الْاِخْتِلَافِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ
وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

قال القاضي - وفقه الله - : عامة أهل العلم متفقون على جواز الصلاة على غير النبي ﷺ .

١٤٤٦ - ورؤي عن ابن عباس أنه قال: لا تجوز الصلاة على غير النبي ﷺ^(٢) .

١٤٤٧ - ورؤي عنه: لا ينبغي الصلاة على أحد إلا النبيين^(٣) .

١٤٤٨ - وقال سفيان: يُكره أن يُصلّى إلا على نبي^(٤) .

١٤٤٩ - ووجدت بخط بعض شيوخي: مذهب مالك أنه لا يجوز أن يصلّي على أحد من الأنبياء سوى محمد ﷺ ، وهذا غير معروف من مذهبه؛ وقد قال

(١) حديث مرسل ، أخرجه النميري كما في القول البديع ص (٢٣٥) ، وأخرجه مختصراً الطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٩/٢ : «فيه عبد المنعم بن بشير الأنصاري ، وهو ضعيف» وقال السخاوي في القول البديع ص (٢٢٧) : «لكن يتقوى بشواهدة» . ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (١٤٠٢) وعزاه إلى ابن عدي عن أنس ، وسعيد بن منصور في سننه عن الحسن ، وخالد بن معدان مرسلأ . وانظر المقاصد الحسنة رقم (١٤٨) .

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ، وسعيد بن منصور في سننه/ المناهل (١١٠٨) .

(٣) أخرجه الطبراني ، وعبد الرزاق (٣١١٩) . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٧/١٠ وقال: «رواه الطبراني موقوفاً ، ورجاله رجال الصحيح» . ونسبه الحافظ في الفتح ١٦٩/١١ - ١٧٠ إلى ابن أبي شيبة ، وصحح إسناده .

(٤) ذكره عبد الرزاق في المصنف (٣١١٩) . عقب قول ابن عباس السابق .

مالك في «المبسوطة» ليحيى بن إسحاق: أكره الصلاة على غير الأنبياء ، وما ينبغي لنا أن نتعدى ما أمرنا به^(١) .

١٤٥٠ - [و] قال يحيى بن يحيى^(٢): لست أخذ بقوله؛ ولا بأس بالصلاة على الأنبياء كلهم وعلى غيرهم؛ واحتج بحديث ابن عمر^(٣) .

١٤٥١ - وبما جاء في حديث تعليم النبي ﷺ [الصلاة عليه] وفيه: «وعلى آله ، وعلى أزواجه»^(٤) .

وقد وجدت^(٥) معلقاً عن أبي عمران الفاسي^(٦): روي عن ابن عباس [رضي الله عنهما] كراهة الصلاة على غير النبي ﷺ؛ قال: وبه نقول. ولم تكن تستعمل فيما مضى.

١٤٥٢ - وقد روى عبد الرزاق عن أبي هريرة [رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا على أنبياء الله ورسله؛ فإنه^(٧) بعثهم كما بعثني»^(٨) .

(١) نقله - عن القاضي عياض - الحافظ ابن حجر في الفتح ١١/ ١٧٠ .

(٢) هو يحيى بن يحيى بن كثير الليثي ، فقيه الأندلس ، وأحد رواة «الموطأ» عن الإمام مالك . ولد سنة (١٥٢) هـ . وتوفي سنة (٢٣٤) هـ وقيل (٢٣٣) هـ انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠/ ٥١٩ - ٥٢٥ .

(٣) سيأتي حديث ابن عمر برقم (١٤٦٠) .

(٤) الصلاة على أزواجه وعلى آله ﷺ تقدمت فيها أحاديث برقم (١٣٨٤ - ١٣٩١) .

(٥) في المطبوع: «وقد جاء» .

(٦) هو الإمام الكبير ، العلامة عالم القيروان موسى بن عيسى المالكي . ولد سنة (٣٦٨) هـ ، ومات سنة (٤٣٠) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٧/ ٥٤٥ - ٥٤٨ . وفي المطبوع: «القابسي» بدل «الفاسي» . وهو غلط .

(٧) في المطبوع: «فإن الله» .

(٨) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣١١٨) وإسماعيل القاضي وغيره . وضعف إسناده ابن كثير في تفسيره سورة الأحزاب (٣/ ٥١٦) ، وابن حجر في الفتح ١١/ ١٦٩ ، والسيوطي في المناهل (١١١٠) . وقال السخاوي في القول البديع ص (٨٠): في سننه موسى بن عبيدة ، وهو وإن كان ضعيفاً ، فحديثه يستأنس به .

قالوا: والأسانيدُ عن ابن عباسٍ لَيْتَهُ^(١) ، والصلاةُ في لسان العرب بمعنى الترحُّم والدُّعاء؛ وذلك على الإطلاق حتى يمنعَ منه حديثٌ صحيحٌ أو إجماعٌ .

وقد قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٤٣] .

وقال: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٠٣] .

وقال: ﴿ أَوْلِيَّتِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ . . . الآية [البقرة: ١٥٧] .

١٤٥٣ - وقال [النبيُّ] ﷺ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى» . وكان (١/١٣٥) إذا أتاه قومٌ بصدقتهم قال: «اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ»^(٢) .

١٤٥٤ - وفي حديث الصلاة: «اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ»^(٣) .

١٤٥٥ - وفي [حديث] آخر: «وعلى آل محمد»^(٤): قيل: أتباعه ، [وقيل: آل بيته] ، وقيل: أمته . وقيل: الأتباع ، والرَّهْط ، والعشيرة . وقيل: آل الرجل: قومه . وقيل: ولده . وقيل: أهله الذين حُرِّمَت عليهم الصَّدَقَةُ .

١٤٥٦ - وفي رواية أنس: سئل النبيُّ ﷺ: مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ؟ قال: «كُلُّ تَقِيٍّ»^(٥) .

-
- (١) في الأصل: «كثيرة»، والمثبت من المطبوع.
 - (٢) أخرجه البخاري (١٤٩٧) واللفظ له ، ومسلم (١٠٧٨) من حديث عبد الله بن أبي أوفى.
 - (٣) تقدم برقم (١٣٨٤) وسيأتي برقم (١٤٥٩).
 - (٤) تقدم برقم (١٣٨٥) ، ١٣٨٦ ، ١٣٨٧ ، ١٣٨٩ ، ١٣٩١.
 - (٥) رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، وابن لال ، وتمام ، والعُقَيْلي ، والحاكم في تاريخه ، والبيهقي ، وابن مردويه . قال الهيثمي في المجمع ٢٦٩/١٠: «فيه نوح بن أبي مريم ، وهو ضعيف» . وقال المُناوي في فيض القدير ٥٦/١: «قال البيهقي: هو حديث لا يحل الاحتجاج به ، وقال ابن حجر: رواه الطبراني عن أنس ، وسنده واهٍ جداً ، وأخرجه البيهقي عن جابر من قوله وإسناده ضعيف ، وقال السخاوي: أسانيدُه كلها ضعيفة» . ورمز لضعفه =

١٤٥٧ - وَيَجِيءُ عَلَى مَذْهَبِ الْحَسَنِ ^(١) أَنَّ الْمَرَادَ بِآلِ مُحَمَّدٍ: مُحَمَّدٌ نَفْسُهُ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ^(٢)، يَرِيدُ: نَفْسَهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ لَا يُخَلُّ بِالْفَرَضِ، وَيَأْتِي بِالتَّفْضِيلِ؛ لِأَنَّ الْفَرَضَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ [تَعَالَى] بِهِ هُوَ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ نَفْسِهِ.

١٤٥٨ - وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَقَدْ أُوتِيَ مِزْمَاراً مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» ^(٣)، يَرِيدُ: مِنْ مِزَامِيرِ دَاوُدَ.

١٤٥٩ - وَفِي حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ» ^(٤).

١٤٦٠ - وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَ[عَلَى] أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ^(٥). ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي «المَوْطَأِ» مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى الْأَنْدَلِسِيِّ.

١٤٦١ - [وَالصَّحِيحُ مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِهِ: وَيَدْعُو لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ] ^(٦).

١٤٦٢ - وَرَوَى ^(٧) ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: كُنَّا نَدْعُو لِأَصْحَابِنَا

= السُّيُوطِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ بِرَقْمِ (١٥)، وَقَالَ الْحَوْتُ فِي أَسْنَنِ الْمَطْلَبِ ص (١١): «أُورِدَهُ تَمَامٌ وَالدَّيْلِمِيُّ بِأَسَانِيدٍ ضَعِيفَةٍ» وَقَالَ السَّخَاوِيُّ فِي الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ رَقْمِ (٣): «لَكِنْ لَهُ شَوَاهِدٌ كَثِيرَةٌ».

- (١) أَيِ الْبَصْرِيِّ.
- (٢) فِي الْأَصْلِ: «أَحْمَدُ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ.
- (٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٤٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٦/٧٩٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. (لَقَدْ أُوتِيَ) أَيِ: أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ.
- (٤) تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٣٨٤، ١٤٥٤).
- (٥) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ ١/١٦٦ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (١٤٨٠).
- (٦) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (٢٤٥/٥) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ... فَذَكَرَهُ. وَصَحَّحَهُ الْمَصْنُفُ كَمَا تَرَى. وَسَيَذْكُرُهُ الْمَصْنُفُ بِرَقْمِ (١٤٨١) مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ وَالْقَعْنَبِيِّ عَنْ مَالِكٍ.
- (٧) فِي الْأَصْلِ: «وَعَنْ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ.

بالغيب؛ فنقول: اللهم! اجعلْ منكْ على فلان صلواتِ قومِ أبرارٍ ، الذين يقومون بالليل ، ويصومون بالنهار .

قال القاضي [أبو الفضل]: والذي ذهب إليه المحققون ، وأميلٌ إليه ، ما قاله مالك وسُفيان [رحمهما الله] ورُوي عن ابن عباس؛ واختاره غيرٌ واحدٍ من الفقهاء والمتكلمين أنه لا يُصلَّى على غير الأنبياء عند ذكْرهم؛ بل هو شيء يختصُّ به الأنبياء ، توقيراً لهم وتعزيراً ، كما يُخصُّ الله تعالى عند ذكْره بالتَّزْيِيه والتَّقْدِيس والتَّعْظِيم ، ولا يشاركه فيه غيرُه ، كذلك يجبُ تخصيصُ النبي ﷺ وسائر الأنبياء بالصلاة والتسليم (ب/١٣٥) ولا يشاركهم^(١) فيه سواهم ، كما أمر اللهُ به بقوله: ﴿ صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٦].

ويُذَكَّر مَنْ سِوَاهُمْ مِنَ الْأُمَّةِ وَغَيْرِهِمْ بِالْغُفْرَانِ وَالرَّضَا؛ كما قال تعالى: ﴿ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ [الحشر: ١٠].

وقال: ﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ الْقَدِمِينَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِهِمْ لَنْ نَجْزِيَهُمْ كَمَا جَزَيْتُمُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ قَبْلِهِمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِهِمْ لَنْ نَجْزِيَهُمْ كَمَا جَزَيْتُمُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وأيضاً فهو أمرٌ لم يكنْ معروفاً في الصِّدْرِ الْأَوَّلِ؛ كما قال أبو عِمْرَانَ^(٢)؛ وإنما أحدثته الرافضة والمتشيعة في بعض الأئمة؛ فشاركوهم عند الذِّكْرِ لهم بالصلاة ، وساوَوْهم بالنبي ﷺ في ذلك .

وأيضاً فإنَّ التَّشْبَهَ بِأَهْلِ الْبِدْعِ مَنْهِيٌّ عَنْهُ؛ فَتَجِبُ مُخَالَفَتُهُمْ فِيمَا التَّزَمُوهُ مِنْ ذَلِكَ .

وذكرُ الصلاةِ على الآلِ والأزواجِ مع النبي ﷺ بِحُكْمِ التَّبَعِ والإضافةِ إليه لا على التخصيص .

قالوا: وصلاةُ النبي ﷺ على مَنْ صَلَّى^(٣) عليه مُجْرَاهَا مُجْرَى الدِّعَاءِ

(١) في المطبوع: «ولا يشارك» .

(٢) هو الفاسي . تقدمت ترجمته قبل قليل .

(٣) فاعل «صلى» ضمير يعود على النبي ﷺ .

والمُواجهة^(١)، ليس مِنْهَا^(٢) معنى التعظيم والتوقير .

قالوا: وقد قال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] وكذلك يجب [أن يكون] الدعاء له مُخَالَفًا لدُعَاءِ النَّاسِ بعضهم لبعض .

وهذا اختيارُ [الإمام] أبي المظفر الإسفراييني^(٣) أحد^(٤) شيوخنا، [وبه قال ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ]^(٥) .

فصل

فِي حُكْمِ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفَضِيلَةِ مَنْ زَارَهُ
وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَكَيْفَ يُسَلَّمُ وَيَدْعُو [لَهُ]

وزيارةُ قَبْرِهِ - عليه السلام - سُنَّةٌ مِنْ سُنَنِ الْمُسْلِمِينَ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا ، وَفَضِيلَةٌ مُرَغَّبٌ فِيهَا ، رُوِيَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] .

١٤٦٣ - حدثنا القاضي أبو عليّ؛ قال: حدثنا أبو الفضل بن خيرون؛ قال: حدثنا الحسن بن جعفر؛ قال: حدثنا أبو الحسن: علي بن عمر الدارقطني؛ قال: حدثنا القاضي المحاملي؛ قال: حدثنا محمد بن عبد الرزاق؛ قال: حدثنا موسى بن هلال، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أنه [قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»]^(٦) .

(١) حسن المقابلة .

(٢) في المطبوع: «فيها» .

(٣) هو طاهر بن محمد الطوسي الشافعي . أحد الأعلام المفتين . توفي بطوس سنة (٤٧١) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٨/٤٠١ - ٤٠٢ .

(٤) في المطبوع: «من» .

(٥) هو يوسف بن عبد الله القرطبي المالكي . صاحب «الإستيعاب»، و«الإستذكار»، و«التمهيد» . ولد سنة (٣٦٨) هـ . ومات سنة (٤٦٣) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٨/١٥٣ - ١٦٣ .

(٦) أسنده المصنف من طريق الدارقطني في السنن (٢/٢٧٨) . لكن عنده «عبيد الله بن محمد =

١٤٦٤ - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ زارني في المدينة مُحْتَسِباً كان في جِواري ، وكنْتُ له شَفِيعاً يوم القيامة»^(١).

١٤٦٥ - وفي حديثٍ آخر: «مَنْ زارني بعد موتي فكأنما زارني في حَيَاتِي»^(٢).

= الوراق» بدل «محمد بن عبد الرزاق». وأخرجه أيضاً البزار (١١٩٨) ، وابن عدي ، والبيهقي في الشعب ، وابن خزيمة في صحيحه متوقفاً في ثبوته ، وابن أبي الدنيا ، والطبراني ، وأبو الشيخ. وذكره الهيثمي في المجمع ٢/٤ وقال: «رواه البزار وفيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري ، وهو ضعيف». ورمز لضعفه السيوطي في الجامع الصغير (٨٧١٥) ، وقال المناوي في فيض القدير ٦/١٤٠: «قال ابن القطان: وفيه عبد الله بن عمر العمري ، قال أبو حاتم: مجهول ، وموسى بن هلال البصري ، قال العقيلي: لا يصح حديثه ، ولا يتابع عليه ، وقال ابن القطان: فيه ضعيفان. وقال النووي في المجموع: ضعيف جداً ، وقال الفريابي: فيه موسى بن هلال العبدي. قال العقيلي: لا يتابع على حديثه. وقال أبو حاتم: مجهول. وقال السبكي: حسن أو صحيح. وقال الذهبي: طرقه كلها لينه لكن يتقوى بعضها ببعض [ومن أجودها إسناداً حديث حاطب الآتي برقم /١٤٦٥] قال ابن حجر: حديث غريب... وبالجملة فقول ابن تيمية - في الفتاوى: ٢٧/٢٩ - : موضوع ، غير صواب». وقال السيوطي في المناهل (١١١٥): «وله طرق وشواهد حسنة الذهبي لأجلها». وللسبكي كتاب: «شفاء السقام في زيارة خير الأنام» ردّ به دعوى شيخ الإسلام ابن تيمية وضع أحاديث الزيارة النبوية. وقد انتصر له ابن عبد الهادي في كتابه «الصارم المنكي». وانظر المقاصد الحسنة للسخاوي رقم (١١٢٥).

(١) عزاه السيوطي في الجامع الصغير (٨٧١٦) إلى البيهقي في الشعب ، ورمز لحسنه. وتعقبه المناوي في فيض القدير ٦/١٤١ فقال: «رَمَزُ المصنّف لحسنه ليس بحسن ، ففيه ضعفاء...» وذكره - بصيغة التمرّض - المنذري في الترغيب والترهيب ٢/٢٢٤

(٢) أخرجه الدارقطني (٢/٢٧٨) من حديث هارون أبي قرعة ، عن رجل من آل حاطب ، عن حاطب ، وعزاه المنذري في الترغيب والترهيب ٢/٢٢٤ إلى البيهقي. ونسبه السيوطي في المناهل (١١١٧) إلى سعيد بن منصور في سننه ، والدارقطني (٢/٢٧٨) والبيهقي في السنن (٥/٢٤٦) والطبراني عن ابن عمر. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢): «رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه حفص بن أبي داود القاري ، وثقه أحمد ، وضعفه جماعة من الأئمة». وقال الذهبي - كما في المقاصد الحسنة ص(٤١٣): «ومن أجودها إسناداً ، حديث حاطب...» وانظر مجمع الزوائد (٤/٢).

١٤٦٦ - وكره مالك أن يقال: زُرْنَا قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ.

١٤٦٧ - وقد اختلف في معنى ذلك؛ فقيل: كراهة الاسم؛ لِمَا وردَ من قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَعَنَ اللَّهُ زُورَاتِ الْقُبُورِ»^(١).

١٤٦٨ - وهذا يرُدُّهُ قَوْلُهُ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزوروها»^(٢) (١/١٣٦).

١٤٦٩ - وقوله: «مَنْ زَارَ قَبْرِي»^(٣) فقد أطلق اسمَ الزيارة.

وقيل: إن ذلك لِمَا قيل: إنَّ الزائرَ أَفْضَلُ من المَزُورِ.

١٤٧٠ - وهذا أيضاً ليس بشيء؛ إذ ليس كلُّ زائرٍ بهذه الصفة، وليس عموماً؛ وقد وردَ في حديثِ أهلِ الجنة: زيارَتُهُمْ لربِّهِمْ^(٤)؛ ولم يُمنع هذا اللفظ في حقه تعالى.

[وقال أبو عمران - رحمه الله -: إنما كره مالك أن يُقال: طواف الزيارة، وزُرْنَا قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ لاستعمالِ الناسِ ذلكَ بينهم بعضهم لبعض؛ فكَرِهَ تسويةَ النَّبِيِّ ﷺ مع الناسِ بهذا اللفظ؛ وأحب أن يُخصَّصَ بأن يُقال: سلَّمنا على النَّبِيِّ ﷺ.]

وأيضاً فإنَّ الزيارةَ مُباحةً بين الناسِ، وواجبٌ شدُّ الرحالِ^(٥) إلى قبره ﷺ؛ يريد بالوجوب هنا وجوبَ نَدْبٍ وترغيبٍ وتأکید، لا وجوبَ فرضٍ.]

(١) أخرجه - بهذا اللفظ - أبو يعلى (٥٩٠٨) من حديث أبي هريرة. وأخرجه أحمد (٣٣٧/٢)، والترمذي (١٠٥٦)، وابن ماجه (١٥٧٦) وغيره بلفظ: «لعن رسول الله ﷺ زُورَاتِ الْقُبُورِ». قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وصححه ابن حبان (٧٨٩) موارد، وهناك استوفينا تخريجه. (زُورَاتِ الْقُبُورِ) قال السيوطي: بضم الزَّاي، جمع زُورَاة، بمعنى زائرة. وقال القاري ٣/٥١٢: بفتح الزاي، أي المبالغات في زيارة القبور.

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٧) من حديث بُريدة. وفي المطبوع: «نهيتكم» بدل «نهيتكم».

(٣) تقدم برقم (١٤٦٣).

(٤) حديث الزيارة أخرجه الترمذي (٢٥٤٩)، وابن ماجه (٤٣٣٦) من حديث أبي هريرة. قال الترمذي: «هذا حديث غريب...».

(٥) في نسخة: «المَطْي».

١٤٧١ - والأوّلُ عندي أن منعه وكرهه مالك له لإضافته إلى قبر النبي ﷺ؛ وأنه لو قال: زُرنا^(١) النبي لم يكرهه؛ لقوله عليه السلام: «اللهم! لا تجعل قبري وثناً يُعبَدُ بعدي، اشتد غضبُ الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٢).

فحمى إضافة هذا اللفظ إلى القبر، والتشبه بفعل أولئك؛ قطعاً للذريعة، وحسماً للباب. [والله أعلم].

قال إسحاق بن إبراهيم الفقيه: ومما لم يزل من شأن من حجّ المرور بالمدينة، والقصد إلى الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ، والتبرُّك برؤية روضته ومِنبره وقبره، ومجلسه، وملايس يديه، ومواطىء قدميه، والعمود الذي كان يستند إليه، وينزل جبريل بالوحي فيه عليه، وبمن عمّره وقصده من الصحابة وأئمة المسلمين، والاعتبار بذلك كله.

وقال ابن أبي فديك^(٣): سمعتُ بعضَ من أدركتُ يقول: بلغنا أنه من وقف عند قبر النبي ﷺ فتلاً هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ...﴾ [الأحزاب: ٥٦] ثم قال: صلى الله عليك، يا محمد! من يقولها سبعين مرة ناداه ملك: صلى الله عليك يا فلان! ولم تسقط له حاجة.

١٤٧٢ - وعن يزيد بن أبي سعيد المهري: قدمتُ على عمر بن عبد العزيز، فلما ودّعته قال لي: إليك حاجة؛ قلت: ما هي؟ قال^(٤): إذا أتيت المدينة سترى قبر النبي ﷺ، فأقره مني السلام^(٥).

(١) في المطبوع: «زرت».

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ١/١٧٢ من حديث عطاء بن يسار مرسلًا. وقد صح موصولاً من حديث أبي هريرة. وسيأتي برقم (١٤٩١).

(٣) هو الإمام الثقة محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك. قال البخاري: توفي سنة (٢٠٠) هـ انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٩/٤٨٦ - ٤٨٧.

(٤) قوله: «قلت: ما هي؟ قال»، لم يرد في المطبوع.

(٥) ذكره السخاوي في القول البدیع ص (٣٠٤) وقال: «أخرجه ابن أبي الدنيا، ومن طريقه البيهقي في الشعب».

وقال غيره: وكان يُبرَدُ إليه البريدُ^(١) من الشام.

١٤٧٣ - قال بعضهم: رأيتُ أنس بن مالك أتى قبرَ النبي ﷺ؛ فوقفَ ، فرفع يَدَيْهِ ، حتى ظنَّنتُ أنه افتتحَ (١/١٣٦) الصلاة ، فسلم على النبي ﷺ ثم انصرف .

١٤٧٤ - [و] قال مالك - في رواية ابنِ وهب - في الرجل^(٢) إذا سلَّم على النبي ﷺ ، ودَعَا: يقِفُ ووجْهُهُ إلى القبرِ [الشريف] لا إلى القبلة ، ويدنو ، ويسلِّم ، ولا يمسُّ القبرَ بيده .

١٤٧٥ - وقال في «المبسوط»^(٣): لا أرى أن يقِفَ عند قبرِ النبي ﷺ يدعو ، ولكن يسلم ويمضي .

١٤٧٦ - قال ابنُ أبي مُليكة^(٤): من أحبَّ أن يقومَ وجاهَ النبي ﷺ فليجعل القنديلَ الذي في القبلةِ عند القبرِ على رأسه .

١٤٧٧ - وقال نافع^(٥): كان ابنُ عمرٍ يسلمُ على القبرِ؛ رأيتُهُ مئةَ مرةٍ وأكثرَ ، يجيءُ إلى القبرِ فيقول: السلامُ على النبي ﷺ ، السلامُ على أبي بكرَ ، السلامُ على أبي ، ثم ينصرف .

١٤٧٨ - [وروي ابنُ عمرٍ واضعاً يدهُ على مقعدِ النبي ﷺ من المنبر ، ثم وضعها على وجهه^(٦) .

(١) أخرجه البيهقي في الشعب عن حاتم بن وردان . (يبرد إليه البريد): أي يرسل إليه ﷺ رسولاً يسلمُ عليه .

(٢) قوله: «في الرجل» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) كتاب في فقه مالك ، لإسماعيل القاضي .

(٤) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُليكة . تابعي ثقة فقيه . مات سنة (١١٧) هـ . قال الذهبي : كان من أبناء الثمانين . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٨٨/٥ - ٩٠ .

(٥) هو أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، تابعي ثقة ثبت فقيه مشهور . مات سنة (١١٧) هـ أو بعد ذلك . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٩٥/٥ - ١٠١ .

(٦) تقدم برقم (١٣٢٧) .

١٤٧٩ - وعن ابن قُسيط^(١) والعُتبي^(٢): كان أصحابُ النبي ﷺ إذا خلا المسجدُ جَسُوا رُمَانَةَ المِنْبَرِ التي تَلِي القَبْرَ بِمَيَامِنِهِمْ ، ثم اسْتَقْبَلُوا القِبْلَةَ يَدْعُونَ^(٣).

١٤٨٠ - وفي الموطأ - من رواية يحيى بن يحيى الليثي - أنه^(٤) كان يقفُ على قَبْرِ النبي ﷺ فيصلي على النبي ، و[على] أبي بكر ، وعُمَر^(٥).

١٤٨١ - وعند ابن القاسم والقَعْنبي^(٦): [و]يدعُو لأبي بكر ، وعُمَر^(٧).

١٤٨١م - قال مالك - في رواية ابنِ وهب -: يقولُ المسلمُ: السلام عليك ، أَيُّهَا النبيُّ! ورحمةُ اللهِ وبركاته .

١٤٨١م - قال في «المبسوط»: ويُسَلِّمُ على أبي بكر ، وعُمَر .

١٤٨١م ٢ - قال القاضي أبو الوليد الباجي^(٨): وعندي أنه يدعُو للنبي ﷺ بلفظِ الصلاة ، ولأبي بكر ، وعُمَر ، كما في حديثِ ابنِ عُمر من الخِلاف .

١٤٨١م ٣ - وقال ابنُ حبيب: ويقولُ إذا دخلَ مسجدَ الرسولِ: باسمِ الله ،

(١) هو يزيد بن عبد الله بن قُسيط المدني إمام ، فقيه ، تابعي ، ثقة . مات سنة (١٢٢) هـ . وله تسعون سنة/ انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٦٦/٥ .

(٢) هو فقيه الأندلس ، محمد بن أحمد الأموي السفيناني ، المالكي . صاحب كتاب «العُتبية» . مات سنة (٢٥٥) هـ . ويقال (٢٥٤) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٣٣٥/١٢ - ٣٣٦ .

(٣) حديث ابن قسيط ، رواه ابن سعد/ المناهل (١١٢٣) . (جسُوا): مشوا . (رُمَانَةُ المِنْبَرِ): أي العقدة المشابهة للرمانة .

(٤) (أنه): الضمير عائد على عبد الله بن عمر .

(٥) تقدم برقم (١٤٦٠) .

(٦) هو عبد الله بن مسلمة بن قَعْنَب ، إمام ثبت قدوة ، وأحد رواة «الموطأ» عن الإمام مالك . مولده بعد سنة (١٣٠) هـ بيسير . ووفاته سنة (٢٢١) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٦٤-٢٥٧/١٠ .

(٧) تقدم برقم (١٤٦١) . وفي المطبوع: «وعن» بدل «وعند» .

(٨) هو سليمان بن خلف الأندلسي . إمام ، علامة ، حافظ ، ذو فنون . ولد سنة (٤٠٣) هـ . ومات سنة (٤٧٤) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥٣٥/١٨ - ٥٤٥ .

وسلام عَلَى رسولِ الله - عليه السلام - السلامُ علينا من ربِّنا ، وصَلَّى اللهُ وملائكتهُ عَلَى مُحَمَّدٍ . اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وافتَحْ لِي أَبْوابَ رَحْمَتِكَ وَجَنَّتِكَ ، واحْفَظْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، ثم اقْصِدْ إِلَى الرُّوضَةِ - وهي ما بين القَبْرِ والمِنْبَرِ - فَارْكَعْ فِيهَا رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ وَقُوفِكَ بِالْقَبْرِ تَحْمَدُ اللهُ فِيهِمَا^(١) وتَسْأَلُهُ تَمَامَ ما خَرَجْتَ إِلَيْهِ وَالْعَوْنَ عَلَيْهِ .

وإن كانت رَكَعَتَانِ فِي غيرِ الرُّوضَةِ أَجْزَأَتْكَ^(٢) ، وفي الرُّوضَةِ أَفْضَلُ .

١٤٨٢ - وقد قال عليه السلام : «ما بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِياضِ الجَنَّةِ ؛ وَمِنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الجَنَّةِ»^(٣) .

ثم تَقَفْ [بالقبر] مُتَوَاضِعاً متوقِّراً ، فتصَلِّ على (١٣٧/أ) وتُثْنِي بما يَخْضُرُكَ ، وتَسَلِّمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وتَدْعُو لهما .

(١) في الأصل : «فيها» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) في المطبوع : «وإن كانت ركعتك في غير الروضة أجزأتك» .

(٣) أخرجه أبو يعلى (١١٨) ، والبخاري (١١٩٤) من حديث أبي بكر الصديق . قال الهيثمي ٩/٤ : «فيه أبو بكر بن أبي سبرة وهو وضاع» والقسم الأول من الحديث متفق عليه من حديث عبد الله بن زيد المازني ، وأبي هريرة ، وسيأتي تخريجه برقم (١٥٠٢) و(١٥٠٣) . والقسم الأخير من الحديث أخرجه أحمد (٣٣٥/٥) ، والطبراني من حديث سهل بن سعد قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٤) : «ورجال أحمد رجال الصحيح» . وانظر مجمع الزوائد (٨/٤ - ٩) . (روضة من رياض الجنة) . أي كروضة من رياض الجنة في نزول الرحمة وحصول السعادة ، فيكون تشبيهاً بغير أداة . أو المعنى : أن العبادة فيها تؤدي إلى الجنة فيكون مجازاً . أو هو على ظاهره ، وأن المراد أنه روضة حقيقية بأن ينتقل ذلك الموضع بعينه في الآخرة إلى الجنة . هذا محصل ما أوله العلماء في هذا الحديث ، وهي على ترتيبها هذا في القوة (الفتح ٤/١٠٠) . (ومنبري على ترعة من ترع الجنة) الترع في الأصل : الروضة على المكان المرتفع خاصة ، فإذا كانت في المطمئن فهي روضة . قال القتيبي : معناه أن الصلاة والذكر في هذا الموضع يؤديان إلى الجنة ، فكأنه قطعة منها/النهاية . وفسر سهل بن سعد الساعدي (الترعة) بـ (الباب) كما في مسند أحمد ٣٣٥/٥ . وفي المطبوع : «ما بين منبري وقبري روضة» بدل «ما بين بيتي ومنبري روضة» .

وَأَكْثَرُ [من] الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَلَا تَدْعُ أَنْ تَأْتِيَ
مَسْجِدَ قُبَاءَ^(١) وَقُبُورَ الشَّهَدَاءِ .

[و] قَالَ مَالِكٌ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ^(٢) : وَيَسَلِّمُ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا دَخَلَ وَخَرَجَ
- يَعْنِي فِي الْمَدِينَةِ - وَفِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ .

[و] قَالَ مُحَمَّدٌ : وَإِذَا خَرَجَ جَعَلَ آخِرَ عَهْدِهِ الْوُقُوفَ بِالْقَبْرِ ، وَكَذَلِكَ مِنْ
خَرَجَ مَسَافِرًا .

١٤٨٣ - وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقُلْ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ
لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ . ، وَإِذَا خَرَجْتَ فَصَلِّ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ ،
وَقُلْ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ »^(٣) .

١٤٨٤ - وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : « فَلْيَسَلِّمْ مَكَانَ : فَلْيَصَلِّ فِيهِ ، وَيَقُولُ إِذَا خَرَجَ :
« اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ »^(٤) .

١٤٨٥ - وَفِي أُخْرَى : « اللَّهُمَّ ! احْفَظْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ »^(٥) .

(١) قُبَاءُ : قَرْيَةٌ قَبْلِيَّ الْمَدِينَةِ . وَفِيهَا الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَيَّ التَّقْوَى ، وَهِيَ - الْيَوْمَ - حَيٌّ مِنْ
أَحْيَاءِ الْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ .

(٢) مُحَمَّدٌ : هُوَ ابْنُ الْمَوَّازِ ، مِنْ كِبَارِ فُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ تُوْفِيَ سَنَةَ (٢٦٩) هـ . انظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي سِيرِ
أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٦/١٣) . وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْفَقِيهِ الْمَالِكِيِّ الْمَتُوْفِي سَنَةَ
(٢١٦) هـ / انظُرْ نَسِيمَ الرِّيَاضِ ٤٦٨/٣ .

(٣) تَقَدَّمَ تَخْرِيجَهُ بِرَقْمِ (١٣٧٧) وَسَتَأْتِي رِوَايَاتٌ لَهُ بِرَقْمِ (١٤٨٦ ، ١٤٨٧ ، ١٤٨٨) .

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٦٥) ، وَغَيْرُهُ ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي حَمِيدٍ أَوْ أَبِي أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَصَحَّحَ
إِسْنَادَهُ النَّوَوِيُّ فِي الْأَذْكَارِ بِرَقْمِ (٩٢) بِتَحْقِيقِي . وَالْفَقْرَةُ الْأَخِيرَةُ عِنْدَ مُسْلِمٍ (٧١٣) .

(٥) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ بِرَقْمِ (٩٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ كَعْبِ الْأَعْبَارِ
قَوْلِهِ . وَأَخْرَجَهُ - بِرِوَايَاتٍ - : ابْنُ مَاجَةَ (٧٧٣) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ بِرَقْمِ
(٩٠) ، وَابْنُ السَّنِيِّ (٨٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَانَ (٣٢١)
مَوَارِدَ ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٤٥٢) ، وَابْنُ بَوَصِيرَةَ فِي مُصْبَحِ الزَّجَاجَةِ (٩٧/١) ، وَالْحَاكِمُ
(٢٠٧/١) وَوَأَفَقَهُ الذَّهَبِيُّ . وَعِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ وَابْنِ السَّنِيِّ : « اعْصَمْنِي » ، وَعِنْدَ ابْنِ خَزِيمَةَ وَابْنِ =

١٤٨٥م - وعن محمد بن سيرين: كان الناس يقولون إذا دخلوا المسجد: صَلَّى اللهُ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ. السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتِهِ^(١)، بِاسْمِ اللهِ دَخَلْنَا، وَبِاسْمِ اللهِ خَرَجْنَا، وَعَلَى اللهِ تَوَكَّلْنَا. وكانوا يقولون إذا خرجوا مثل ذلك.

١٤٨٦ - وعن فاطمة أيضاً: كان النبي ﷺ إذا دخل المسجد قال: «صَلَّى اللهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَسَلَّم»^(٢). ثم ذكر مثل حديث فاطمة قبل هذا.

١٤٨٧ - وفي رواية: حَمِدَ اللهُ وَسَمَّيْتُ، وَصَلَّى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، وَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٣).

١٤٨٨ - وفي رواية: «بِاسْمِ اللهِ، وَالسَّلَامُ عَلَيَّ رَسُولِ اللهِ»^(٤).

١٤٨٩ - وعن غيرها: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا دخل المسجد قال: «اللَّهُمَّ! افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَيَسِّرْ لِي أَبْوَابَ رِزْقِكَ»^(٥).

١٤٩٠ - وعن أبي هريرة: «إذا دخل أحدكم المسجد فليصل على النبي ﷺ، وليقل: «اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي...»»^(٦).

وقال مالك في «المبسوط»: وليس يلزم من دخل المسجد وخرج منه من أهل المدينة الوقوف بالقبر؛ وإنما ذلك للغرباء.

= حبان والحاكم «أجرني» وعند النسائي: «باعدي»، وفي رواية عند ابن السني «أعدني». وسيأتي برقم (١٤٩٠).

(١) قوله: «وبركاته»، لم يرد في المطبوع.

(٢) أخرجه الترمذي (٣١٤)، وأحمد ٢٨٢/٦، ٢٨٣ بلفظ: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم. وانظر الرواية المتقدمة برقم (١٤٨٣).

(٣) أخرجه ابن السني برقم (٨٧)، وانظر الرواية المتقدمة برقم (١٤٨٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٧٧١)، وأحمد (٢٨٣/٦)، وانظر الرواية المتقدمة برقم (١٤٨٣).

(٥) أورده السيوطي في المناهل (١١٢٩)، ولم يذكر من خرجه.

(٦) هو رواية من روايات الحديث المتقدم برقم (١٤٨٥).

وقال فيه أيضاً: لا بأسَ لِمَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ، أو خرج إلى سفر^(١) أن يقفَ على قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ (ب/١٣٧) فيصلي عليه وَيَدْعُو له ولأبي بكر وَعُمَرَ .

فقيل له: فَإِنَّ نَاساً مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَا يَقْدَمُونَ مِنْ سَفَرٍ وَلَا يَرِيدُونَهُ ، يفعلون ذلك في اليوم مرةً أو أكثر؛ وربّما وقفوا في الجمعة أو في الأيام المرة والمرتين أو أكثر عند القبر فيسلمون وَيَدْعُونَ ساعةً .

فقال: لم يبلّغني هذا عن أحدٍ من أهل الفقه ببلدنا ، وتزكّه واسع ، ولا يُصلحُ آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها؛ ولم يبلّغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك ، ويكره إلا لِمَنْ جاء من سفرٍ أو أرادَه .

قال ابنُ القاسم: وَرَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ إِذَا خَرَجُوا مِنْهَا أَوْ دَخَلُوا إِلَيْهَا أَتَوْا الْقَبْرَ فَسَلَّمُوا؛ قال: وَذَلِكَ رَأْيِي .

قال الباجي: فَفَرَّقَ بَيْنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالْغُرَبَاءِ؛ لِأَنَّ الْغُرَبَاءَ قَصَدُوا لِذَلِكَ؛ وَأَهْلَ الْمَدِينَةِ مُقِيمُونَ بِهَا لَمْ يَقْصِدُوا مِنْ أَجْلِ الْقَبْرِ وَالتَّسْلِيمِ .

١٤٩١ - وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ؛ اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٢) .

١٤٩٢ - وَقَالَ: «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا»^(٣) .

ومن كتاب أحمد بن سعيد الهندي - فيمن وقف بالقبْرِ: لا يُلصق به ، ولا يمسّه ، ولا يقف عنده طويلاً .

وفي «العُتْبِيَّة»^(٤) يَبْدَأُ بِالرُّكُوعِ قَبْلَ السَّلَامِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وَأَحَبُّ

(١) قوله: «أو خرج إلى سفر»، لم يرد في المطبوع .

(٢) تقدم برقم (١٤٧١) .

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢) ، وأحمد (٣٦٧/٢) وغيره من حديث أبي هريرة . وصحح إسناده النووي في رياض الصالحين (١٤٦١) بتحقيقي ، وقال الحافظ في تخریج الأذكار: «حديث حسن» . ونسبه في جامع الأصول ٤/٤٠٦ إلى النسائي . وهو في مسند أبي يعلى (٤٦٩) من حديث علي رضي الله عنه . (لا تجعلوا قبوري عيداً): أي لا تتخذوا قبوري مظهر عيد .

(٤) اسم كتاب في فقه مالك ، لمحمد بن أحمد السفيناني .

مواضع التنفل فيه مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ حيث العمودُ الْمُخَلَّقُ (١) .
 وَأَمَّا فِي الْفَرِيضَةِ فَالْتَقَدُّمُ إِلَى الصَّفُوفِ وَالتَّنْفُلُ فِيهِ لِلْغَرْبَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ
 التَّنْفُلِ فِي الْبُيُوتِ .

فصل

فِيمَا يَلْزَمُ مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَدَبِ
 سِوَى مَا قَدَّمَاهُ ، وَفَضْلِهِ ، وَفَضْلِ الصَّلَاةِ فِيهِ ، وَفِي مَسْجِدِ مَكَّةَ ،
 وَذَكَرِ قَبْرِهِ وَمَنْبَرِهِ ، وَفَضْلِ سُكْنَى الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ . . . ﴾ .
 الْآيَاتُ [التوبة : ١٠٨] .

١٤٩٣ - رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ مَسْجِدٍ هُوَ ؟ قَالَ : «هُوَ (٢) مَسْجِدِي
 هَذَا» (٣) .

وهو قولُ ابْنِ الْمَسِيَّبِ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَابْنِ عَمْرِو ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ،
 وَغَيْرِهِمْ .

١٤٩٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مَسْجِدُ قُبَاءَ (٤) .

١٤٩٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهَ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ ؛ قَالَ : (١/١٣٨) حَدَّثَنَا
 الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ الْحَافِظِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ النَّمْرِيُّ ، حَدَّثَنَا [أَبُو] مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ الْمُؤَمِّنِ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]

(١) الْمُخَلَّقُ : الَّذِي طُبِّبَ بِالْحَلُوقِ ، وَهُوَ طَيْبٌ مَرَكَبٌ يَتَّخَذُ مِنَ الزَّعْفَرَانِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ
 الطَّيْبِ .

(٢) قَوْلُهُ : «هُوَ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٩٨) مِنْ حَدِيثِ الْخَدْرِيِّ .

(٤) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ / الْمَنَاهِلُ (١١٣٣) .

عن النبي ﷺ؛ قال: «لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةٍ»^(١) مساجد: المسجد الحرام ، ومسجدي هذا ، والمسجد الأقصى^(٢).

وقد تقدمت الآثار في الصلاة والسلام على النبي ﷺ عند دخول المسجد.

١٤٩٦ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: «أعوذُ بالله العظيم ، وبوجهه الكريم ، وسلطانه القديم ، من الشيطان الرجيم»^(٣).

١٤٩٧ - وقال مالك - رحمه الله - : سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صوتاً في المسجد ، فدعا بصاحبه ؛ فقال: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قال: رجل من ثَقِيف . قال: لو كُنْتَ من هاتين القريتين [لَأَدَّبْتُكَ] ، إنَّ مسجدنا هذا^(٤) لا يُرْفَع فيه الصوت^(٥).

قال محمد بن مسلمة: لا يُنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَعْتَمِدَ^(٦) المسجد برفع الصوت ، ولا بشيء من الأذى ، وَأَنْ يُنَزَّهَ عَمَّا يُكْرَهُ.

قال القاضي: حكى ذلك كله القاضي إسماعيل^(٧) في «مبسوطه» في باب فضل مسجد النبي ﷺ. والعلماء كلهم متفقون على أن حكم سائر المساجد هذا الحكم.

-
- (١) في الأصل: «ثلاث» ، والمثبت من المطبوع ، وهو الصواب .
 - (٢) أسنده المصنف من طريق أبي داود (٢٠٣٣). وأخرجه أيضاً البخاري (١١٨٩) ، ومسلم (١٣٩٧).
 - (٣) أخرجه أبو داود (٤٦٦) ، وقال النووي في الأذكار رقم (٩٤) بتحقيقي: «حديث حسن ، رواه أبو داود بإسناد جيد» ، وحسنه الحافظ ابن حجر في تخريج الأذكار.
 - (٤) قوله: «هذا» ، لم يرد في المطبوع .
 - (٥) أخرجه البخاري (٤٧٠) من حديث السائب بن يزيد عن عمر .
 - (٦) يعتمد: يقصد .
 - (٧) هو الإمام العلامة ، الحافظ ، شيخ الإسلام أبو إسحاق: إسماعيل بن إسحاق البصري المالكي ، ولد سنة (١٩٩) هـ ، ومات سنة (٢٨٢) هـ . من كتبه: فضل الصلاة على النبي ﷺ ، والمبسوط في الفقه . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٣/٣٣٩ - ٣٤١ .

قال القاضي إسماعيل: وقال محمد بن مسلمة^(١): ويكره في مسجد الرسول ﷺ الجهرُ على المصلين فيما يخلطُ عليهم صلاتهم^(٢)، وليس مما يخصُّ به المساجدُ رَفْعُ الصوتِ ، قد كُرِهَ رَفْعُ الصوتِ بالتلويةِ في مساجدِ الجماعاتِ إلا المسجدَ الحرامَ ومسجدَ منى^(٣).

١٤٩٨ - وقال أبو هريرة ، عنه عليه السلام: «صلاةٌ في مسجدي هذا خيرٌ مِنْ أَلْفِ صلاةٍ فيما سواه ، إلا المسجدَ الحرامَ»^(٤).

قال القاضي أبو الفضل: اختلف الناسُ في معنى هذا الاستثناءِ على اختلافهم في المُفاضلةِ بين مكة والمدينة؛ فذهب مالك - في رواية أشهب عنه - وقال^(٥) ابنُ نافع^(٦) صاحبه ، وجماعةٌ أصحابه ، إلى أن معنى الحديث أن الصلاةَ في مسجدِ الرسولِ أفضلُ من الصلاةِ في سائرِ المساجدِ (ب/١٣٨) بألفِ صلاةٍ إلا المسجدَ الحرامَ؛ فإنَّ الصلاةَ في مسجدِ النبي ﷺ أفضلُ من الصلاةِ فيه بدون الألفِ.

١٤٩٩ - واحتجُّوا بما رُوِيَ عن عُمرَ بن الخطاب [رضي الله عنه]: صلاةٌ في المسجدِ الحرامِ خيرٌ من مئةِ صلاةٍ فيما سواه^(٧). فتأتي فضيلةُ مسجدِ الرَّسُولِ ﷺ بتسعِ مئةٍ ، وعلى غيرهِ بألفٍ.

وهذا مَبْنِيٌّ على تفضيلِ المدينةِ على مَكَّةِ على ما قدَّمناه؛ وهو قولُ عُمرَ بن

(١) فقيه من المالكية .

(٢) في المطبوع: «صلواتهم».

(٣) في الأصل: «ومسجدنا هذا» ، والمثبت من المطبوع.

(٤) أخرجه البخاري (١١٩٠) ، ومسلم (١٣٩٤).

(٥) في المطبوع: «وقاله».

(٦) هو عبد الله بن نافع الصائغ ، من كبار فقهاء أهل المدينة ، وكان قد لزم الإمام مالكا لزوماً شديداً. ولد سنة نيف وعشرين ومئة ، ومات سنة (٢٠٦) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠/٣٧١ - ٣٧٤.

(٧) أخرجه الحميدي في مسنده برقم (٩٧٠). قال محققه أستاذنا الفاضل حسين أسد: «إسناده صحيح وهو موقوف على عمر».

الخطاب ، ومالك ، وأكثر أهل المدينة^(١) .

وذهب أهل الكوفة ومكة إلى تفضيل مكة؛ وهو قول عطاء ، وابن وهب وابن حبيب من أصحاب مالك ، وحكاه الساجي^(٢) عن الشافعي ؛ وحملوا الاستثناء في الحديث المتقدم على ظاهره ، وأن الصلاة في المسجد الحرام أفضل .

١٥٠٠ - واحتجوا بحديث عبد الله بن الزبير ، عن النبي ﷺ بمثل حديث أبي هريرة؛ وفيه: «وصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجدي هذا بمئة صلاة»^(٣) .

وروى قتادة مثله؛ فيأتي فضل الصلاة في المسجد الحرام - على هذا - على الصلاة في سائر المساجد بمئة ألف .

ولا خلاف أن موضع قبره أفضل بقاع الأرض .

قال القاضي أبو الوليد الباجي: الذي يقتضيه الحديث مخالفة حكم [مسجد] مكة لسائر المساجد ، ولا يُعلم منه حكمها مع المدينة .

وذهب الطحاوي إلى أن هذا التفضيل إنما هو في صلاة الفرض .

وذهب مطرف - من أصحابنا - إلى أن ذلك في النافلة أيضاً؛ قال: وجمعة خير من جمعة ، ورمضان خير من رمضان .

١٥٠١ - وقد ذكر عبد الرزاق في تفضيل رمضان بالمدينة وغيرها حديثاً

نحوه^(٤) .

(١) في المطبوع: «وأكثر المدنيين» .

(٢) في الأصل: «الباجي»، والمثبت من المطبوع. وهو زكريا بن يحيى الساجي الشافعي، إمام ثبت حافظ. مات بالبصرة سنة (٣٠٧) وهو في عشر التسعين. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/١٩٧ - ٢٠٠) .

(٣) أخرجه أحمد (٥/٤)، وغيره، وصححه ابن حبان (١٠٢٧) موارد، وهناك استوفينا تخريجه. وحديث أبي هريرة تقدم برقم (١٤٩٨) .

(٤) وأخرجه أيضاً الطبراني في الكبير من حديث بلال بن الحارث رفعه: «رمضان بالمدينة أفضل =

١٥٠٢ - وقال - عليه السلام - «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة»^(١).

١٥٠٣ - ومثله عن أبي هريرة - أو أبي سعيد^(٢) - وزاد: «ومنبري على حوضي»^(٣).

١٥٠٤ - وفي حديث آخر: «[منبري] على ترعة من ترع الجنة»^(٤).

قال الطبري: فيه معنيان:

١٥٠٥ - أحدهما: أن المراد بالبيت: [بيت] سكناه على الظاهر، مع أنه روي ما بيته: «بين حُجرتي ومنبري»^(٥).

١٥٠٦ - والثاني: أن البيت هذا^(٦) (١/١٣٩) القبر؛ وهو قول زيد بن أسلم في هذا الحديث، كما روي: «بين قبري ومنبري»^(٧). قال الطبري: وإذا كان

= من ألف رمضان فيما سواها، وجمعة في المدينة خير من ألف جمعة فيما سواها من البلدان». وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٤٥): «فيه كثير بن عبد الله وهو ضعيف». ورمز لصحته السيوطي في الجامع الصغير (٤٤٨٠)، وزاد نسبه إلى الضياء المقدسي في «المختارة». وأورده الذهبي في الميزان وقال: «وهذا باطل، والإسناد مظلم... ولم يصب الضياء بإخراجه في المختارة».

(١) أخرجه البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠) من حديث عبد الله بن زيد المازني.

(٢) في الأصل والمطبوع: «وأبي سعيد». والمثبت من موطأ مالك.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ١/١٩٧. قال ابن عبد البر: «هكذا رواه رواة الموطأ على الشك».

وأخرجه البخاري (١١٩٦)، ومسلم (١٣٩١) من حديث أبي هريرة.

(٤) هو فقرة من الحديث المتقدم برقم (١٤٨٢).

(٥) هذه الرواية عند أحمد (٣/٣٨٩)، وأبي يعلى (١٧٨٤) من حديث جابر بن عبد الله. قال

الهيثمي في المجمع ٨/٤: «فيه علي بن زيد، وفيه كلام وقد وثق».

(٦) في المطبوع: «هنا».

(٧) أخرجه أحمد (٣/٦٤)، وأبو يعلى (١٣٤١) من حديث الخدري. وأخرجه البزار (٤٣٠) من

حديث علي وأبي هريرة، وأورده الذهبي في السير ٧٧/١٢ - ٧٨ من حديث ابن عمر. قال

القرطبي - كما في الفتح ٣/٧٠ -: «والرواية الصحيحة: «بيتي»، ويروى: «قبري»، وكأنه

بالمعنى لأنه دفن في بيت سكناه».

قَبْرُهُ فِي بَيْتِهِ اتَّفَقَتْ مَعَانِي الرِّوَايَاتِ ، وَلَمْ يَكُن بَيْنَهَا^(١) خِلَافٌ ؛ لِأَنَّ قَبْرَهُ فِي حُجْرَتِهِ ، وَهُوَ بَيْتُهُ .

وَقَوْلُهُ : « وَمِنْ بَرِي عَلَى حَوْضِي » : قِيلَ : يَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنْبَرُهُ بِعَيْنِهِ الَّذِي كَانَ فِي الدُّنْيَا ؛ وَهُوَ أَظْهَرَ .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ يَكُونُ لَهُ هُنَاكَ مَنْبَرٌ .

وَالثَّلَاثُ : أَنَّ قَصْدَ مَنْبَرِهِ وَالْحَضُورَ عِنْدَهُ لِمَلَاذِمَةِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ يُورَدُ الْحَوْضَ ، وَيُوجِبُ الشُّرْبَ مِنْهُ ، قَالَ الْبَاجِي .

وَقَوْلُهُ : « رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ » يَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ مُوجِبٌ لِدَلِّكَ ، وَأَنَّ الدُّعَاءَ وَالصَّلَاةَ فِيهِ يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ مِنَ الثَّوَابِ .

١٥٠٧ - كَمَا قِيلَ : « الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السِّيُوفِ »^(٢) .

وَالثَّانِي : أَنَّ تِلْكَ الْبُقْعَةَ قَدْ يَنْقُلُهَا اللَّهُ فَتَكُونُ فِي الْجَنَّةِ بِعَيْنِهَا ؛ قَالَ الدَّوْدِيُّ .

١٥٠٨ - وَرَوَى ابْنُ عَمْرٍ ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الْمَدِينَةِ : « لَا يَصْبِرُ عَلَى الْأَوَائِهَا ، وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا - أَوْ شَفِيعًا - يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٣) .

١٥٠٩ - وَقَالَ فَيْمَنْ تَحَمَّلَ عَنِ الْمَدِينَةِ^(٤) : « وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ »^(٥) .

(١) فِي الْأَصْلِ : « بَيْنَهُمَا » ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨١٨) ، وَمُسْلِمٌ (١٧٤٢) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى مَرْفُوعًا .

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٧٧) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ . وَانظُرْ جَامِعَ الْأَصُولِ ٣١٣/٩ - ٣١٧ . (الْأَلْوَاءُ) : الشَّدَّةُ وَالْأَمْرُ الْعَظِيمُ .

(٤) تَحَمَّلَ عَنِ الْمَدِينَةِ : فَارْقَهَا وَتَرَكَ سَكْنَهَا .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٧٥) ، وَمُسْلِمٌ (١٣٨٨) مِنْ حَدِيثِ سَفْيَانَ بْنِ أَبِي زَهَيْرٍ .

١٥١٠ - وقال: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبْنَهَا ، وَتَنْصَعُ طَيْبَهَا»^(١).

١٥١١ - وقال: «لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنَ الْمَدِينَةِ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبْدَلَهَا اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ»^(٢).

١٥١٢ - وَرُوي عنه عليه السلام: «مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا ، بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا حِسَابَ عَلَيْهِ وَلَا عَذَابَ»^(٣).

١٥١٣ - وفي طريق آخر: «بُعِثَ مِنَ الْأَمْنِيِّينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

١٥١٤ - وعن ابن عُمَرَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلَيَمُتْ بِهَا؛ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا»^(٥).

وقال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾ فِيهِ

(١) أخرجه البخاري (١٨٨٣) ، ومسلم (١٣٨٣) من حديث جابر بن عبد الله . (الكبير) : جهاز من جلد أو نحوه ، يستخدمه الحداد وغيره للنفخ في النار لإذكائها/ المعجم الوسيط . (تنفي خبثها) : أي تخرجه عنها/ النهاية . (وتنصع طيبها) : أي تُخْلِصُهُ/ النهاية . وفي المطبوع : «وينصع طيبها» .

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٨٨٧ ، وعبد الرزاق في المصنف (١٧١٦٠) من حديث عروة مرسلًا . وأخرجه بنحوه مسلم (١٣٦٣) من حديث سعد بن أبي وقاص ، و(١٣٨١) من حديث أبي هريرة .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن ، والدارقطني (٢/ ٢٩٧ - ٢٩٨) عن عائشة بسند ضعيف/ المناهل (١١٤٩) . وانظر مجمع الزوائد ٢/ ٣١٩

(٤) رواه الطبراني في الكبير من حديث سلمان . قال الهيثمي في المجمع ٢/ ٣١٩ : «وفيه عبد الغفور بن سعيد وهو متروك» . ورواه أيضاً الطبراني في الصغير والأوسط من حديث جابر بن عبد الله . قال الهيثمي في المجمع ٢/ ٣١٩ : «وفيه موسى بن عبد الرحمن المسروقي ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات ، وفيه عبد الله بن المؤمل ، وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه أحمد وغيره ، وإسناده حسن» . وأخرجه أيضاً البيهقي في السنن عن عمر/ المناهل (١١٤٩) .

(٥) أخرجه الترمذي (٣٩١٧) ، وابن ماجه (٣١١٢) وغيره من حديث ابن عمر مرفوعاً ، وقال الترمذي : «هذا حديث حسن غريب» . وصححه ابن حبان (١٠٣١) موارد ، وهناك استفينا تخريجه .

ءَايَاتُ بَيْتِكَ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا ﴿٩٦﴾ [آل عمران: ٩٦ ، ٩٧].

قال بعضُ المفسرين: ﴿ءَامِنًا﴾ من النار. وقيل: كان يَأْمَنُ من الطلب مَنْ أحدث حَدَثًا [خارجاً عن الحرم] ، ولجأ إليه في الجاهلية؛ وهذا مثلُ قوله: ﴿وَأَدْجَعْنَا آلِ بَيْتِكَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥] على قول بعضهم.

وحُكي أَنَّ قوماً أتوا سَعْدُونَ الخَوْلَانِي (١) بالمُسْتَبِير (٢) فأعلموه أَنَّ كُتَامَةَ (٣) (١٣٩/ب) قَتَلُوا رَجُلًا ، وَأَضْرَمُوا عَلَيْهِ النَّارَ طَوَّلَ اللَّيْلِ . فلم تَعْمَلْ فِيهِ [شيئاً] وَبَقِيَ أبيضَ البدن ، فقال: لعلهُ حجَّ ثلاثَ حجَجٍ؟! قالوا: نعم. قال: حَدَّثْتُ أَنَّ مَنْ حجَّ حِجَّةً أَدَّى فَرْضَهُ ، وَمَنْ حجَّ ثَانِيَةً دَايِنَ رَبِّهِ ، وَمَنْ حجَّ ثَلَاثَ حجَجٍ حَرَّمَ اللهُ شَعْرَهُ وَبَشَرَهُ عَلَى النَّارِ .

١٥١٥ - ولما نظر رسولُ الله ﷺ إلى الكعبة قال: «مَرَحَبًا بِكَ مِنْ بَيْتٍ؛ مَا أَعْظَمَكَ! وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكَ!» (٤).

١٥١٦ - وفي الحديث ، عنه عليه السلام: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو اللهَ [تعالى] عِنْدَ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ إِلَّا اسْتَجَابَ اللهُ لَهُ ، وَكَذَلِكَ عِنْدَ المِيزَابِ» (٥).

(١) الخَوْلَانِي: نسبة إلى خولان ، قبيلة يمنية مشهورة. منها التابعي المخضرم أبو مسلم الخولاني الداراني. سيد التابعين وزاهد العصر. وقبر أبي مسلم في مدينتنا - داريًا - مشهور معروف .

(٢) المُسْتَبِير: مدينة في شرقي الجمهورية التونسية ، لا زالت معروفة بهذا الاسم .

(٣) كُتَامَة: قبيلة من البربر تسكن شمالي المملكة المغربية. وأصول البربر عربية .

(٤) رواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ٢٩٢: «فيه الحسن بن أبي جعفر ، وهو ضعيف وقد وثق». ونسبه السيوطي في المناهل (١١٥١) إلى الطبراني في الأوسط عن ابن عمر وجابر. وأخرجه الترمذي (٢٠٣٢) موقوفاً على ابن عمر. قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب...» .

(٥) أورده السيوطي في المناهل (١١٥٢) ، ولم يخرج له ، وروى الأزرق في تاريخ مكة ١/ ٣١٨ عن عطاء موقوفاً: «من قام تحت ميزاب الكعبة ، فدعا ، استجيب له ، وخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه». وانظر أذكار النووي: فصل في أذكار الطواف. (الركن الأسود): هو الركن الذي فيه الحجر الأسود ، وهو الركن الشرقي من الكعبة المشرفة ، يقابل زمزم من الغرب. (الميزاب): موضوع على ظهر الكعبة المشرفة من جهة الشمال ، مَصْبُةٌ على حِجْرِ =

١٥١٧ - وعنه عليه السلام: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، وَحُشِرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَمْنِينِ»^(١).

١٥١٨ - قال الفقيه القاضي أبو الفضل - رحمه الله -: قرأتُ عليّ القاضي

الحافظ أبي عليّ رحمه الله ، قلت له^(٢): حدثك أبو العباس العُدْرِيّ؛ [قال]: حدثنا أبو أسامة: محمد بن أحمد بن محمد الهَرَوِيّ ، حدثنا الحسن بن رَشِيْق ، سمعتُ أبا الحسن: محمد بن الحسن بن راشد ، سمعتُ أبا بكر: محمد بن إدريس ، سمعتُ الحُمَيْدِيّ؛ قال: سمعتُ سُفْيَانَ بن عُيَيْنَةَ ، قال: سمعتُ عَمْرَو بن دِينَار قال: سمعتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يقول: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «ما دعا أَحَدٌ بشيءٍ في هذا المُلْتَزَمِ إِلَّا اسْتَجِيبَ لَهُ»^(٣).

= إسماعيل . والميزاب الموجود الآن بالكعبة المشرفة صنعه بالقسطنطينية سنة (١٢٧٦) هـ - السلطان عبد المجيد خان وركب في السنة نفسها ، وهو مصفح بالذهب نحو خمسين رطلاً . انظر في رحاب البيت ص (١٨٢) .

(١) قال السيوطي في المناهل (١١٥٣): «روناه في رسالة الحسن البصري إلى أهل مكة» . (المقام): هو في الأصل ذلك الحجر الذي كان يقفُ عليه إبراهيم عليه السلام أثناء بناء الكعبة ، ثم بني عليه مصلى صغير ، يصلي الناس فيه ركعتين بعد الطواف ، ثم هدم في التوسعة ، ونقل المصلى إلى الشرق من مكانه ذلك ، حذاء زمزم من الشمال وهدم الأول ، ووضع على الحجر زجاج بلّوري ترى من ورائه آثار قدم إبراهيم عليه السلام ، الماثلة في الحجر/ المعالم الأثيرة ص (٢٧٧) لأستاذنا البهّانة محمد شُرّاب .

(٢) قوله: «قلت له»، لم يرد في المطبوع .

(٣) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ، وأبو الفيض الفاداني في العجالة في الأحاديث المسلسلة برقم (٢٢) من طريق محمد بن الحسن بن راشد بهذا الإسناد مسلسلاً . وحسنه - كما في العجالة - الحافظ أبو بكر بن مسدي . وحكم بوضعه الذهبي في الميزان (ترجمة محمد بن الحسن بن علي بن راشد الأنصاري) ووافقه عليه الحافظ ابن حجر في لسان الميزان . وأخرج نحوه سعيد بن منصور كما في المناهل (١١٥٤) والبيهقي في السنن ١٦٤/٥ من حديث ابن عباس موقوفاً . قال في «الجياد»: «هو شاهد قوي» . ولم أجد الحديث في مسند الحميدي الذي حققه أستاذنا الفاضل حسين أسد . (الملتزم): هو ما بين الحجر الأسود وباب الكعبة .

قال ابن عباس: وأنا فما دَعَوْتُ اللهُ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

وقال عَمْرُو بن دِينَار: وأنا فما دَعَوْتُ اللهُ تَعَالَى بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

وقال سُفْيَان: وأنا فما دَعَوْتُ اللهُ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ عَمْرُو بن دِينَارٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

قال الحُمَيْدِي^(١): وأنا فما دَعَوْتُ اللهُ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سُفْيَانَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

[و] قال محمد بن إدريس (١/١٤٠): وأنا فما دَعَوْتُ اللهُ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ الحُمَيْدِي إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

[و] قال أبو الحسن: محمد بن الحسن: وأنا فما دَعَوْتُ اللهُ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ مُحَمَّدِ بنِ إِدْرِيسٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

قال أبو أسامة: وما أذكر الحَسَنَ بنَ رَشِيقٍ قال فيه شيئاً: وأنا فما دَعَوْتُ اللهُ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ الحَسَنِ بنِ رَشِيقٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُسْتَجَابَ لِي مِنْ أَمْرِ الآخِرَةِ .

قال العُدْرِي: وأنا فما دَعَوْتُ اللهُ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلتَزَمِ مِنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ أَبِي أُسَامَةَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي .

قال أبو علي: وأنا فقد دَعَوْتُ اللهُ فِيهِ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ واسْتُجِيبَ لِي بَعْضُهَا ،

(١) في الأصل: «قال: قال لي الحميدي»، والمثبت من المطبوع. والحميدي هو عبد الله بن الزبير القرشي. المتوفى سنة (٢١٩) هـ. وقد ترجمه ترجمة وافية أستاذنا الفاضل حسين أسد في مقدمة تحقيقه لـ «مسند الحميدي». وقد صدر هذا المسند عن دار السقا بداريا في مجلدين.

وأرجو من سَعَةِ فَضْلِهِ أَنْ يَسْتَجِيبَ لِي بِقِيَّتِهَا.
قال القاضي أبو الفضل: قد ذكرنا نُبْدَأَ من هذه التُّكْتِ في هذا الفَصْلِ وَإِنْ
لم تكن من الباب ، لتعلقها بالفَصْلِ الذي قبله حِرْصاً عَلَى تمام الفائدة؛ وَاللَّهُ
الموفق للصواب [برحمته].

* * *

القسم الثالث

فِيمَا يَجِبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، وَمَا يَسْتَحِيلُ [فِي حَقِّهِ] أَوْ يَجُوزُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَمْتَنَعُ أَوْ يَصِحُّ مِنَ الْأَحْوَالِ الْبَشَرِيَّةِ أَنْ تُضَافَ إِلَيْهِ

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

وقال [تعالى]: ﴿ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ أَنْظِرْ كَيْفَ بُيِّنَ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظِرْ أَنَّ يُؤْفَكُونَ ﴾ [المائدة: ٧٥].

وقال: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ ﴾ [الفرقان: ٢٠].

وقال [تعالى]: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ ﴾ [الكهف: ١١٠].

فمحمد ﷺ وسائر الأنبياء من البشر ، أرسلوا إلى البشر ، ولولا ذلك لما أطاق الناسُ مَقَاوِمَتَهُمْ^(١) ، والقبول عنهم ، ومخاطبتهم .

قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا ﴾ [الأنعام: ٩]؛ أي لما كان

(١) مقاومتهم: أي القيام معهم ومخاطبتهم . ومنه الحديث في صفة النبي ﷺ: «من جالسه أو قاومه في حاجته صابره» قال في النهاية: «قاومه: فاعله من القيام: أي إذا قام معه ليقضي حاجته صبر عليه إلى أن يقضيها» .

إلا في صورة البشر الذين يمكنكم^(١) مخاطبتهم ومخالطتهم؛ إذ لا تُطيقون
مُقاومة المَلَك ، ومخاطبته ، ورؤيته ، إذا كان على صورته .

وقال [تعالى]: ﴿ قُل لَّوْ كَانَتْ (ب) فِي الْأَرْضِ مَلَكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ
لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ٩٥]؛ أي لا يمكن في سنة الله
إرسال المَلَكِ إِلَّا لِمَنْ هُوَ مِنْ جِنْسِهِ ، أَوْ مَنْ خَصَّهُ اللهُ تَعَالَى واصطفاه وقواه
على مُقاومته ، كالأنبياء والرسل .

فالأنبياء والرسل [عليهم السلام] وسائط بين الله [تعالى] وبين خلقه
يُبلِّغونهم أوامره ونواهيهِ ، وَوَعْدَهُ وَوَعِيدَهُ ، وَيُعزِّفونهم بما لم يَعْلَمُوهُ مِنْ أَمْرِهِ
وَخَلْقِهِ ، وَجَلَالِهِ وَسُلْطَانِهِ ، وَجَبْرُوتِهِ وَمَلَكُوتِهِ؛ فَظَوَاهِرُهُمْ وَأَجْسَادُهُمْ
وَبِنْيَتُهُمْ^(٢) مُتَّصِفَةٌ بأوصاف البشر ، طارئٌ عليها ما يطرأ على البشر من
الأعراض والأسقام ، والموتِ والفناء ، ونعوتِ الإنسانية ، وأزواحهم
وبواطنهم مُتَّصِفَةٌ بأعلى من أوصاف البشر ، متعلقة بالملا الأعلى ، متشبهة
بصفات الملائكة ، سليمة من التغير والآفات ، لا يلحقها غالباً عجزُ البشرية ،
ولا ضعفُ الإنسانية ، إذ لو كانت بواطنهم خالصةً للبشرية كظواهرهم لَمَا
أَطَاقُوا الأَخْذَ عن الملائكة ، ورؤيتهم لهم ، ومخاطبتهم إياهم ،
ومُخالطتهم^(٣) ، كما لا يُطيقُهُ غيرُهُم من البشر .

ولو كانت أجسامُهُمْ وظواهرُهُمْ مَسْمُومَةٌ بنعوتِ الملائكة ، وبخلاف صفات
البشر ، لَمَا أَطَاقَ البَشَرُ وَمَنْ أُرْسِلُوا إِلَيْهِمْ مخالطتهم ، كما تقدم من قولِ الله
تعالى؛ فَجُعِلُوا مِنْ جِهَةِ الأَجْسَامِ وَالظَّوَاهِرِ مَعَ البَشَرِ ، وَمِنْ جِهَةِ الأَرْوَاحِ
والبواطن مع الملائكة .

١٥١٩ - كما قال عليه السلام: «لو كنتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذَتْ

(١) في المطبوع: «يمكنهم» .

(٢) بنيتهم: البنية: الفطرة (مختار الصحاح) .

(٣) في المطبوع: «ومُخالَّتُهُمْ» . أي اتخاذهم أخلَاءً وأصدقاء .

أبا بكر خَلِيلاً؛ وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ ، لَكِنَّ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ»^(١) .
١٥٢٠ - وكما قال : «تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»^(٢) .

١٥٢١ - وقال : «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ؛ إِنِّي أَظَلُّ يُطْعَمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»^(٣) .

فبِوَاطْنِهِمْ مَنْزَهَةٌ عَنِ الْآفَاتِ ، مُطَهَّرَةٌ مِنَ النَّقَائِصِ وَالْإِعْتِلَالَاتِ .

وهذه جملةٌ لَنْ يَكْتَفِي بِمُضْمُونِهَا كُلِّ [ذِي] هِمَّةٍ ؛ بَلِ الْأَكْثَرُ يَحْتَاجُ إِلَى بَسْطِ
وَتَفْصِيلِ عَلَيَّ مَا نَأْتِي بِهِ بَعْدَ هَذَا الْبَابِ فِي الْبَابَيْنِ (أ/١٤١) بِعَوْنِ اللَّهِ وَهُوَ حَسْبِي
وَنَعْمَ الْوَكِيلُ .



(١) تقدم برقم (٥٤٣ ، ٥٤٤ ، ٥٤٥) .

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات عن الحسن مرسلًا . وهو متفق عليه بلفظ : «إن عيني تنامان

ولا ينام قلبي» . وقد تقدم برقم (١٣٩) ، وسيأتي برقم (١٦١٤) .

(٣) متفق عليه من حديث ابن عمر ، وأنس ، وعائشة ، وأبي هريرة . انظر جامع الأصول

٦/٣٧٩-٣٨٢ ، وسيأتي برقم (١٦٥١) .

الباب الأول

فِيمَا يَخْتَصُّ بِالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ وَالْكَلامِ فِي عِصْمَةِ نَبِيِّنَا
وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ

قال^(١) القاضي أبو الفضل رضي الله عنه: اعلم أن الطوارئ من التغيرات والآفات على أحد البشر لا يخلو أن تطرأ على جسمه، أو على حواسه بغير قصد واختيار؛ كالأمرض والأسقام، أو تطرأ بقصد واختيار؛ وكله في الحقيقة عمل وفعل، ولكن جرى رسم المشايخ^(٢) بتفصيله إلى ثلاثة أنواع: عقد بالقلب^(٣)، وقول باللسان، وعمل بالجوارح.

وجميع البشر تطرأ عليهم الآفات والتغيرات بالاختيار وبغير الاختيار في هذه الوجوه كلها.

والنبي ﷺ - وإن كان من البشر، ويجوز على جبلته ما يجوز على جبلته البشر - فقد قامت البراهين القاطعة، وتمت كلمة الإجماع على خروجه عنهم، وتنزيهه عن كثير من الآفات التي تقع على الاختيار وعلى غير الاختيار، كما سنبينه - إن شاء الله - فيما نأتي به من التفاصيل.

(١) في الأصل: «حدثنا»، والمثبت من المطبوع.

(٢) رسم المشايخ: دأبهم وعادتهم.

(٣) عقد بالقلب: أي نبهه بنية جازمة، وعزماً مصمماً صادقاً/ قاله الخفاجي.

فصل

فِي حُكْمِ عَقْدِ قَلْبِ النَّبِيِّ ﷺ (١) مِنْ وَقْتِ نُبُوتِهِ

اعلم - مَنَحْنَا اللهُ وَإِيَّاكَ تَوْفِيقَهُ - أَنَّ مَا تَعَلَّقَ مِنْهُ بِطَرِيقِ التَّوْحِيدِ ، وَالْعِلْمِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ ، وَالْإِيمَانِ بِهِ ، وَبِمَا أَوْحِيَ إِلَيْهِ ، فَعَلَى غَايَةِ الْمَعْرِفَةِ ، وَوُضُوحِ الْعِلْمِ وَالْيَقِينِ ، وَالانْتِفَاءِ عَنِ الْجَهْلِ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، [أ] وَ الشُّكِّ أَوْ الرَّيْبِ فِيهِ ، وَالْعَصْمَةِ مِنْ كُلِّ مَا يُضَادُّ الْمَعْرِفَةَ بِذَلِكَ وَالْيَقِينَ .

هَذَا مَا وَقَعَ إِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ ، وَلَا يَصِحُّ بِالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ أَنْ يَكُونَ فِي عُقُودِ الْأَنْبِيَاءِ (٢) سِوَاهُ ؛ فَلَا يُعْتَرَضُ عَلَيَّ هَذَا بِقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِنَّ لِيُطْمِئِنَّ قَلْبِي ﴾ [البقرة: ٢٦٠] ؛ إِذْ لَمْ يَشْكُ إِبْرَاهِيمُ فِي إِخْبَارِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ بِأَحْيَاءِ الْمَوْتَى ، وَلَكِنْ أَرَادَ طَمَئِينَةَ الْقَلْبِ ، وَتَرْكَ الْمَنَازَعَةَ لِمَشَاهِدَةِ الْإِحْيَاءِ ؛ فَحَصَلَ لَهُ الْعِلْمُ الْأَوَّلُ بِوُقُوعِهِ ، وَأَرَادَ الْعِلْمَ الثَّانِي بِكَيْفِيَّتِهِ وَمَشَاهِدَتِهِ .

الوجه الثاني : أَنَّ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِنَّمَا أَرَادَ اخْتِبَارَ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ رَبِّهِ ، وَعِلْمَ إِجَابَتِهِ دَعْوَتَهُ بِسُؤَالِ ذَلِكَ مِنْ رَبِّهِ ؛ وَيَكُونُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] : ﴿ أَوَلَمْ تُؤْمِنُوا ﴾ [البقرة: ٢٦٠] ؛ أَي تَصَدَّقْ بِمَنْزِلَتِكَ مِنِّي ، وَخُلِّتِكَ ، وَاصْطَفَاؤُكَ ؟ .

الوجه الثالث : أَنَّهُ سَأَلَ زِيَادَةَ يَقِينٍ وَقُوَّةَ طَمَئِينَةٍ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْأَوَّلِ شَكٌّ ؛ إِذْ الْعُلُومُ الضَّرُورِيَّةُ وَالنَّظَرِيَّةُ (٣) قَدْ تَتَفَاوَضَلُ فِي قُوَّتِهَا ، وَطَرِيَانِ الشُّكُوكِ عَلَى الضَّرُورِيَّاتِ مُمْتَنِعٌ ؛ وَمَجُوزٌ فِي النَّظَرِيَّاتِ ؛ فَأَرَادَ الْإِنْتِقَالَ مِنَ النَّظَرِ أَوْ الْخَبَرِ إِلَى الْمَشَاهِدَةِ وَالتَّرَقِّيِّ مِنْ عِلْمِ الْيَقِينِ (٤) إِلَى عَيْنِ

(١) المراد بعقد قلبه ﷺ : ما انعقد عليه اعتقاده وجزم به مما ثبت عنده يقيناً/ قاله الخفاجي .

(٢) عقود الأنبياء: عقائدهم التي ارتبطت عليها قلوبهم/ قاله الخفاجي .

(٣) العلوم الضرورية: هي البديهية التي لا تحتاج إلى برهان ودليل . والعلوم النظرية: هي التي تحتاج إلى نظر واستدلال لكونها غير بديهية .

(٤) علم اليقين: العلم الثابت ، لا شك فيه ولا امتراء .

اليقين؛^(١) فليس الخَبْرُ كالمعائنة؛ ولهذا قال سهلُ بنُ عبدِ الله: سَأَلَ كَشَفَ غَطَاءِ الْعِيَانِ لِيَزْدَادَ بُنُورَ الْيَقِينِ تَمَكُّنًا فِي حَالِهِ .

الوجه الرابع: أنه لما احتجَّ على المشركين بأنَّ ربَّه يُحيي ويُميتُ طلبَ ذلك من ربِّه ، ليَصِحَّ احتجاجُهُ عِيَانًا^(٢) .

الوجه الخامس: قولُ بعضهم: هو سُؤالٌ على طريقِ الأدب؛ المرادُ: أَقْدِرْنِي على إحياءِ الموتى ، وقوله: ﴿لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ عن هذه الأُمْنِيَّةِ .

الوجه السادس: أنه أرى من نفسه الشكَّ ، وما شكَّ ، لكن ليُجَاوَبَ فَيَزْدَادَ قُرْبُهُ .

١٥٢٢ - وقولُ نبيِّنا عليه السلام: «نحنُ أحمقٌ بالشكِّ من إبراهيم»^(٣): نفيٌ لأنَّ يكونَ إبراهيمُ شكَّ ، وإبعادٌ للخواطر الضعيفة أن تظنَّ هذا بإبراهيم عليه السلام؛ أي نحن موقنون بالبعثِ ، وإحياءِ الله الموتى؛ فلو شكَّ إبراهيمُ لَكُنَّا أولى بالشكِّ منه؛ إمَّا على طريقِ الأدبِ ، أو أن يُريدَ أُمَّتَهُ الذين يجوزُ عليهمُ الشكُّ ، أو على طريقِ التواضع والإشفاقِ إن حَمَلْتَ قِصَّةَ إبراهيمِ على اختبارِ حاله ، أو زيادةِ يقينه .

فإن قلتَ: فما معنى قوله: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكِّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يَقرءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾^(٤) وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَتَكُونُوا مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [يونس: ٩٤ ، ٩٥] .

فاحذر - ثبتَّ اللهُ قلبي (١/١٤٢) وقلبك - أن يخطر ببالك ما ذكره بعضُ المُفسِّرين ، عن ابن عباس - أو غيره - من إثباتِ شكِّ للنبيِّ ﷺ فيما أُوحِيَ إليه ، وأنه من البشر؛ فمثلُ هذا لا يجوزُ عليه جُمْلَةً^(٤) عليه السلام .

(١) عين اليقين: نفس اليقين ، وهو الحاصل بمشاهدته عياناً .

(٢) عياناً: مشاهدة .

(٣) تقدم برقم (٢٦٩) .

(٤) في الأصل: «حَمْلَةٌ» ، والمثبت من المطبوع .

١٥٢٣ - بل قد قال ابن عباس [وغيره]: لم يشك النبي ﷺ ، ولم يسأل^(١) .
ونحوه عن ابن جبير^(٢) ، والحسن^(٣) .

١٥٢٤ - وحكى قتادة أن النبي ﷺ قال: «ما أشك ولا أسأل»^(٤) ، وعامة^(٥) المفسرين على هذا .

واختلفوا في معنى الآية: فقيل: المراد: قل يا محمد! للشاك: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكِّ . . .﴾ الآية [يونس: ٩٤] .

قالوا: وفي السورة نفسها ما دل على هذا التأويل وهو قوله: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي شَكِّ مِّن دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَلَكِن أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي تَتَوَفَّكُم وَآمَرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ١٠٤] .

وقيل: المراد بالخطاب العرب وغير النبي ﷺ ، كما قال: ﴿لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥] الخطاب له ، والمراد غيره .

ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّمَّا يَعْْبُدُ هَتُولَاءُ﴾ [هود: ١٠٩] ونظيره كثير .

قال بكر بن العلاء: ألا تراه يقول: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَتَكُونُوا مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [يونس: ٩٥] . وهو ﷺ كان المكذب فيما يدعوه إليه؛ فكيف يكون ممن يكذب^(٧) به؟! .

فهذا كله يدل على أن المراد بالخطاب غيره .

-
- (١) أخرجه ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وصححه الضياء في «المختارة» .
 - (٢) ابن جبير: هو سعيد ، من سادات التابعين .
 - (٣) الحسن: هو ابن يسار البصري .
 - (٤) أخرجه ابن جرير/ المناهل (١١٥٩) . وهو مرسل .
 - (٥) في الأصل: «ونحوه وعامة . . .» . والمثبت من المطبوع .
 - (٦) في المطبوع: «إن» ، والتلاوة ما في نسختنا .
 - (٧) في المطبوع: «كذب» .

ومثل هذه [الآية] قوله: ﴿الرَّحْمَنُ فَسَلِّ بِهِ خَيْرًا﴾ [الفرقان: ٥٩] المأمور هاهنا غيرُ النبي ﷺ ، ليسأل النبي ، والنبي ﷺ هو الخبيرُ المسؤول ، لا المستخبرُ السائلُ .

وقال: إن هذا الشكَّ الذي أمر به غيرُ النبي ﷺ بسؤال الذين يقرؤون الكتاب إنما هو فيما قصَّه [الله] من أخبار الأمم ، لا فيما دعا إليه من التوحيد والشريعة .

ومثل هذا قوله تعالى: ﴿وَسَلِّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥] المرادُ به المشركون ، والخطابُ مُوجهة للنبي ﷺ؛ قاله القُتَيْبِيُّ^(١) .

وقيل: المعنى سَلْنَا عَمَّنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ؛ فحذف الخافض ، وتمَّ الكلام؛ ثم ابتدأ الكلام: ﴿أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ...﴾ [الزخرف: ٤٥] الآية (١٤٢/ب) إلى آخرها على طريق الإنكار؛ أي ما جعلنا؛ حكاه مكِّيُّ .

وقيل: أمر النبي ﷺ أَنْ يَسْأَلَ الأنبياء ليلة الإسراء عن ذلك؛ فكان أشدَّ يقيناً من أن يحتاج إلى السؤال .

١٥٢٥ - فزوي أنه قال: «لا أسأل؛ قد اكتفيت»؛ قاله ابن زيد .

وقيل: سَلْ أُمَّمَ مَنْ أَرْسَلْنَا؛ هل جاؤوهم بغير التوحيد؟ وهو معنى قول مجاهد ، والسُّدِّي ، والضَّحَّاك ، وقتادة .

والمرادُ بهذا والذي قَبَلَهُ إعلامُه بما بُعِثَتْ به الرُّسُلُ^(٢) ، وأنه تعالى لم يأذن في عبادة غيره لأحد؛ رداً على مُشركي العرب وغيرهم؛ في قولهم: ﴿مَا^(٣) نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] .

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [الأنعام: ١١٤]؛ أي في علمهم بأنك رسولُ الله ، وإن

(١) في نسخة: «العتبي» ، ورجَّح البرهان الحلبي ما ورد في نسختنا .

(٢) في الأصل زيادة: «قبله ، نسخة» . لم ترد في المطبوع .

(٣) في المطبوع: «إنما» . والتلاوة ما في نسختنا . (زُلْفَى): قُرْبَى .

لم يُقَرُّوا بذلك؛ وليس المراد به شكُّه فيما ذكر في أول الآية.

وقد يكون أيضاً على مثل ما تقدّم؛ أي: قل يا محمد! لمن امتزى في ذلك: لا تكونن من المُمْتَرين، بدليل قوله [أول الآية]: ﴿أَفَصِيرَ اللَّهُ أَتَغْيَ حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [الأنعام: ١١٤] وأن النبي ﷺ يخاطب بذلك غيره.

وقيل: هو تقرير؛ كقوله [تعالى] لعيسى عليه السلام^(١): ﴿أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي آلِهَتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦] وقد علم أنه لم يقل.
وقيل: معناه ما كنت في شكٍّ فاسأل تزدّد طمأنينةً وعِلماً إلى علمك، وبقينا^(٢).

وقيل: إن كنت تشكُّ فيما شرفناك وفضلناك به فسألهم عن صفتك في الكتب ونشر فضائلك.
وحكي عن أبي عبيدة^(٣) أن المراد: إن كنت في شكٍّ من غيرك فيما أنزلنا [ه].

فإن قيل: فما معنى قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] على قراءة التخفيف؟

قلنا: المعنى في ذلك ما قالته عائشة [رضي الله عنها]: معاذ الله أن تظنَّ ذلك الرسلُ برَبِّها؛ وإنما معنى ذلك (١/١٤٣) أن الرسلَ لما استيأسوا وظنوا أن من وعدهم النَّصْرَ من أتباعهم كذبوهم؛ وعلى هذا أكثر المفسرين.

وقيل: إن الضمير في «ظنوا» عائد على الأتباع والأمم، لا على الأنبياء

(١) قوله: «لعيسى عليه السلام»، لم يرد في المطبوع.

(٢) في المطبوع: «ويعينك».

(٣) هو معمر بن المثنى، إمام علامة نحوي. ولد سنة (١١٠) هـ ومات سنة (١٩٩) وقيل (٢١٠) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٩/٤٤٥-٤٤٧.

والرسل؛ وهو قولُ ابن عباس ، والنَّخعي ، وابن جُبَيْر ، وجماعة من العلماء .

وبهذا المعنى قرأ مجاهد: ﴿ كَذَّبُوا ﴾^(١) - بالفتح؛ فلا تَشْغَلْ بِالكَ من شاذِّ

التفسير بسواه ، مما لا يليق بِمَنْصِبِ العلماء ، فكيف بالأنبياء؟!

١٥٢٥م - وكذلك ما وَرَدَ في حديث السيرة ، ومُبْتَدَأُ الوَحْيِ؛ في قوله ﷺ

لخديجة: «لقد خَشِيتُ على نَفْسِي»^(٢) - ليس معناه الشك فيما آتاهُ اللهُ بعد رُؤية

المَلَكِ؛ ولكن لَعَلَّهُ خَشِيَ أَلَّا تَحْتَمِلَ قُوَّتَهُ مقاومةَ المَلِكِ^(٣) وأَعْبَاءَ الوَحْيِ ،

فَيَنْخَلَعُ^(٤) قلبه ، أو تزهق نفسه^(٥) .

[و] هذا على ما ورد في الصحيح: أنه قاله بعد لِقائه المَلَكِ؛ أو يكون ذلك

قبل لُقْيائه المَلَكِ^(٦) وإِعْلَامِ اللهُ تعالى له بالنبوة لأوّل ما عرِضت عليه من

العجائب ، وسلّم عليه الحجْرُ والشجرُ ، وبدأته المناماتُ والتباشيرُ؛^(٧) كما

رُوي في بعض طُرُقِ هذا الحديث: [إِنَّ] ذلك كان أولاً في المنام ، ثم أُرِيَ في

اليقظة مثل ذلك؛ تأنيساً له عليه السلام؛ لئلا يَفْجَأَهُ الأمرُ مشاهدةً ومشافهةً؛

فلا تَحْتَمِلُهُ لأوّل حالة بِنْيَةِ البشريّة .

١٥٢٦ - وفي الصحيح عن عائشة [رَضِيَ اللهُ عنها]: أوّل ما بُدِئَ به

رسولُ اللهِ ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة؛ قالت: ثم حُبِبَ إليه الخلاءُ؛ وقالت:

إلى أن جاءه الحقُّ وهو في غارِ حِراءٍ... الحديث^(٨) .

١٥٢٧ - وعن ابن عباس: مكث النبي ﷺ بمكة خمسَ عَشْرَةَ سنةً . يسمَعُ

(١) وهي قراءة شاذة .

(٢) أخرجه البخاري (٣) ومسلم (١٦٠) من حديث عائشة . وهو فقرة من حديث بدء الوحي .

(٣) مقاومة الملك: لقاءه ومخاطبته .

(٤) في الأصل: «لينخلع» والمثبت من المطبوع .

(٥) تزهق نفسه: تخرج روحه .

(٦) كلمة: «الملك»، لم ترد في المطبوع .

(٧) (التبشير): العلامات المبشرة له ﷺ بالنبوة .

(٨) أخرجه البخاري (٣) ، ومسلم (١٦٠) من حديث عائشة رضي الله عنها .

الصوت^(١) ، ويرى الضوء^(٢) سبع سنين ولا يرى شيئاً؛ وثمانين سنين يُوحى إليه^(٣) .

١٥٢٨ - وقد روى ابنُ إسحاق عن بعضهم أنَّ النبيَّ ﷺ قال - وذكر جواره بغار حراء - قال: «فجاءني وأنا نائم فقال: اقرأ ، فقلت: ما أقرأ؟» وذكر نحو حديث عائشة في غطه له وإقراءه [إياه] [١٤٣/ب]: ﴿أقرأ بِأَسْمِ رَبِّكَ . . .﴾ السورة [ثلاثاً].

قال: «فانصرف عني ، وهببتُ من نومي كأنما صوّرتُ في قلبي ، ولم يكنُ أبغض إليّ من شاعرٍ أو مجنون .

ثم قلت: لا تحدّث عني قريش بهذا أبداً؛ لأعمدَنَّ إلى حالي من^(٤) الجبل فلا طرحن نفسي منه ، فلاقتلنها .

فبينا أنا عامدٌ لذلك إذ سمعتُ مُنادياً يُنادي من السماء: يا محمد! أنتَ رسولُ الله ، وأنا جبريل ؛ فرفعتُ رأسي فإذا جبريلُ على صورة رجل . . .» وذكر الحديث^(٥) .

فقد بين [لك] في هذا أن قوله لما قال ، وقصده لما قصد ، إنما كان قبل لقاء جبريلَ عليهما السلام ، وقبل إعلام الله [تعالى] له بالنبوة ، وإظهاره اصطفاؤه له بالرسالة .

١٥٢٩ - ومثله حديثُ عمرو بن شريحيل أنه - عليه السلام - قال لخديجة

(١) يسمع الصوت: أي صوت المَلِك .

(٢) ويرى الضوء: أي نور المَلِك .

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٥٣/١٢٣) ، وأحمد (٣١٢/١) . والمشهور أنه ﷺ لبث في مكة بعد النبوة ثلاث عشرة سنة . وفي المدينة عشر سنين . ومات وعمره ﷺ ثلاث وستون سنة .

(٤) في المطبوع: «هذا» .

(٥) أخرجه ابن إسحاق في سيرته ص (١٢٠ - ١٢١) من طريق عبد الملك بن عبد الله بن أبي سفيان بن العلاء بن جارية الثقفي ، عن بعض أهل العلم . وهذا إسناد في جهالة . (إلى حالي): أي جبل عال .

رضي الله عنها: «إني إذا خلوتُ وَخَدِي سمعتُ نداءً ، وقد خَشِيتُ والله! أن يكونَ هذا لأمرٍ»^(١).

١٥٣٠ - ومن رواية حماد بن سلمة أن النبي ﷺ قال لخديجة: «إني لأسمعُ صوتاً ، وأرى ضوءاً ، وأخشى أن يكونَ بي جنونٌ»^(٢).

١٥٣١ - وعلى هذا يُتَأَوَّلُ - لو صحَّ - قوله في بعض هذه الأحاديث: «إنَّ الأبعدَ شاعرٌ أو مجنونٌ»^(٣) وألفاظاً يُفهم منها معاني الشكِّ في تصحيح ما رآه؛ وأنه كان كلُّه في ابتداء أمره ، وقبل لقاء المَلَكِ له ، وإعلامِ الله أنه رسوله؛ فكيف وبعضُ هذه الألفاظ لا تصحُّ طُرُقُها؟!

وأما بعدَ إعلامِ الله تعالى له ولقائه المَلَكِ فلا يصحُّ فيه رَيْبٌ ، ولا يجوزُ عليه شكٌّ فيما ألقى إليه .

١٥٣٢ - وقد رَوَى ابنُ إسحاقَ عن شيوخه أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُرْفَى بِمَكَّةَ من العَيْنِ قبل أن يُنَزَّلَ عليه ، فلما نزل عليه القرآن أصابه نحو ما كان يُصِيبُهُ؛ فقالت له خديجة: أوجهُ إليك من يَرْقِيكَ؟ قال: «أَمَّا الآنَ فلا»^(٤).

١٥٣٣ - وحديثُ خديجة واختبارها أمرَ جبريل بِكشْفِ رَأْسِهَا... الحديث^(٥) إنما ذلك في حق خديجة لتتحقق صِحَّةُ نبوَّةِ رسولِ الله ﷺ ، وأنَّ

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل/ المناهل (١١٦٤).

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٥/٨) من حديث ابن عباس وقال: «رواه أحمد (٣١٢/١) متصلاً ومرسلاً والطبراني بنحوه... ورجال أحمد رجال الصحيح».

(٣) هو فقرة من حديث ابن إسحاق المتقدم برقم (١٥٢٨). وفي سنده جهالة. (إنَّ الأبعدَ): يريد نفسه ﷺ كما في سيرة ابن إسحاق ص (١٢١).

(٤) رواه ابن إسحاق في سيرته (١٢٤/١) من طريق عبد الله بن أبي بكر ، عن أبي جعفر قال: كان رسول الله ﷺ تصيبه العين بمكة ، فتسرع إليه قبل أن ينزل الوحي ، فكانت خديجة بنت خويلد تبعث إلى عجوز بمكة ترقيه... فذكره.

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث خديجة كما في مجمع الزوائد (٢٥٦/٨). قال الهيثمي: «وإسناده حسن».

الذي يأتيه ملك ، ويزول الشكُّ عنها ، لا أنها فعلت ذلك للنبي ﷺ (١٤٤/أ) وليختبر هو حاله بذلك .

١٥٣٤ - بل قد ورد في حديث عبد الله بن محمد بن يحيى بن (١) عروة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة : أن ورقة أمر خديجة أن تختبر (٢) الأمر بذلك (٣) .

١٥٣٥ - وفي حديث إسماعيل بن أبي حكيم أنها قالت لرسول الله ﷺ : يا بن عم ! هل تستطيع أن تُخبرني بصاحبك إذا جاءك؟ قال : «نعم» فلما جاء جبريل أخبرها ، فقالت له : اجلس إلى شقي . . . » وذكر الحديث إلى آخره ؛ وفيه : فقالت : ما هذا شيطان! (٤) هذا الملك يا بن عم ! فائبت وأبشُر ، وآمنت به .

فهذا يدلُّ على أنها مُستثبته بما فعلته لنفسها ، ومستظهرة لإيمانها ، لا للنبي ﷺ .

١٥٣٦ - وقول معمر (٥) في فترة الوحي (٦) : «فحزن النبي ﷺ - فيما بلغنا - حزناً غداً منه مراراً كي (٧) يتردَّى من شواهد الجبال» (٨) لا يقدح في هذا

(١) في الأصل : «عن» ، وهو تحريف . والمثبت من المطبوع .

(٢) في المطبوع : «تخبر» : أي تمتحن .

(٣) في إسناده عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير . قال ابن حبان في المجروحين (١١/٢) : «لا يحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه» وانظر لسان الميزان (٣/٣٢) ، والحديث أخرجه أبو نعيم في الدلائل / المناهل (١١٦٨) .

(٤) في المطبوع : «بشيطان» .

(٥) هو معمر بن راشد ، إمام حافظ . ولد سنة (٧٥) أو (٧٦) هـ ، ومات سنة (١٥٣) هـ . له كتاب «الجامع» حققه العلامة المرحوم حبيب الرحمن الأعظمي . وطبع ملحقاً بـ«مصنف عبد الرزاق» .

(٦) فترة الوحي : يعني احتباسه وعدم تتابعه وتواليه في النزول .

(٧) في المطبوع : «كاد» ، وما في نسختنا موافق لرواية البخاري حيث نقل المصنف .

(٨) قول معمر ، أخرجه البخاري (٦٩٨٢) . وهو من بلاغاته وليس موصولاً .

الأصل ، لقول مَعْمَرٍ عَنْهُ: فيما بَلَّغْنَا ، ولم يُسْنَدَهُ ، ولا ذَكَرَ رَاوِيَهُ (١) ،
 ولا مَنْ حَدَّثَ بِهِ ، وَلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَهُ ؛ وَلَا يُعْرَفُ مِثْلُ هَذَا إِلَّا مِنْ جِهَةِ
 النَّبِيِّ ﷺ ، مع أَنَّهُ قَدْ يُحْمَلُ عَلَيَّ أَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ الْأَمْرِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ ؛ أَوْ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ
 لِمَا أَحْرَجَهُ (٢) مِنْ تَكْذِيبِ مَنْ بَلَّغَهُ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَلَعَلَّكَ بَلِّغْتَ نَفْسَكَ عَلَى
 آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ [الكهف: ٦].

١٥٣٧ - وَيُصَحِّحُ مَعْنَى هَذَا التَّأْوِيلِ حَدِيثٌ رَوَاهُ شَرِيكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ (٣) ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ الْمَشْرِكِينَ لَمَّا اجْتَمَعُوا
 بَدَارِ النَّدْوَةِ لِلتَّشَاوُرِ فِي شَأْنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَاتَّفَقَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَنْ يَقُولُوا: إِنَّهُ
 سَاحِرٌ ، اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَتَزَمَّلَ فِي ثِيَابِهِ ، وَتَدَثَّرَ فِيهَا ؛ فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ:
 ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُرْمَلُ ﴾ [المزمل: ١] و (٤) ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾ (٥) [المدثر: ١].

أَوْ خَافَ أَنَّ الْفِتْرَةَ لِأَمْرٍ أَوْ سَبَبٍ مِنْهُ ، فَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ عَقُوبَةً مِنْ رَبِّهِ ،
 ففَعَلَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ ، وَلَمْ يَرِدْ بَعْدُ شَرْعٌ بِالتَّهْيِيءِ عَنْ ذَلِكَ ، فَيُعْتَرِضُ بِهِ .

وَنَحْوُ هَذَا فِرَارُ يُونُسَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - خَشْيَةَ تَكْذِيبِ قَوْمِهِ لَهُ ، لَمَّا وَعَدَهُمْ بِهِ
 مِنَ الْعَذَابِ ؛ وَقَوْلُ اللَّهِ [تَعَالَى] فِي يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ
 عَلَيْهِ... ﴾ [الأنبياء: ٨٧] مَعْنَاهُ (ب/١٤٤) أَنْ لَنْ نُضَيِّقَ عَلَيْهِ .

قَالَ مَكِّيٌّ: طَمِعَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ وَالْأَلَّا يُضَيِّقَ عَلَيْهِ مَسْلَكُهُ فِي خُرُوجِهِ .

-
- (١) فِي الْمَطْبُوعِ: «رَوَاهُ» .
 (٢) (أَحْرَجَهُ): أَي أَوْقَعَهُ فِي حَرِّجٍ وَضَيْقٍ صَدْرٍ .
 (٣) فِي الْمَطْبُوعِ: «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقِيلٍ» ، وَالصَّوَابُ مَا فِي نَسَخَتْنَا ، انظُرْ تَهْذِيبَ الْكَمَالِ
 تَرْجَمَةَ (عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ) .
 (٤) «الْوَاوُ» لَمْ تَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .
 (٥) رَوَاهُ الْبَزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ ١٣٠ / ٧: «فِيهِ مَعْلَى بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَاسِطِيُّ ، وَهُوَ كَذَّابٌ» . وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ . قَالَ فِي
 الْمَجْمَعِ ١٣١ / ٧: «فِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ الْخَوْزِيِّ ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ» . (دَارِ النَّدْوَةِ): دَارُ بَنَاهَا
 قَصِي بْنِ كَلَّابٍ فِي الْجَانِبِ الشَّمَالِيِّ مِنَ الْكَعْبَةِ ، الَّذِي هُوَ الْآنَ فَسْحَةٌ بِابِ الزِّيَادَةِ ، سَمِيَتْ
 بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَتَدَوَّنُونَ فِيهَا لِلْخَيْرِ وَالشَّرِّ . انظُرْ فِي رِحَابِ الْبَيْتِ ص: (١٩٤) .

وقيل : حَسَنَ ظَنَّهُ بمولاه أنه لا يَقْضِي عليه العقوبة .

وقيل : نُقَدِّرُ عليه ما أصابه .

وقد قُرِيَء^(١) : ﴿نُقَدِّرُ عَلَيْهِ﴾ بالتشديد .

وقيل : نُوَاحِذُهُ بِغَضَبِهِ^(٢) وذهابه .

وقال ابن زيد^(٣) : معناه : أَفْظَنَ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ؟ على الاستفهام .

ولا يليقُ أَنْ يُظَنَّ نَبِيَّ أَنْ يَجْهَلَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِ رَبِّهِ .

وكذلك قوله : ﴿إِذْ ذَهَبَ مُغَضِبًا﴾ [الأنبياء : ٨٧] الصحيح : مُغَضِبًا لِقَوْمِهِ لِكُفْرِهِمْ ؛ وهو قولُ ابن عباس ، والضحاك ، وغيرهما ؛ لا لِرَبِّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] إِذْ مُغَضِبُهُ اللهُ : مُعَادَاةٌ لَهُ ؛ وَمُعَادَاةُ اللهِ : كُفْرٌ لَا تَلِيْقُ بِالْمُؤْمِنِينَ ، فكيف بالأنبياء !

وقيل : مُسْتَحْيِيًّا مِنْ قَوْمِهِ أَنْ يَسْمُوهُ^(٤) بالكذبِ أو يقتلوه ، كما ورد في

الخبر .

وقيل : مُغَضِبًا لِبَعْضِ الْمُلُوكِ فِيمَا أَمَرَهُ بِهِ مِنَ التَّوَجُّهِ إِلَى أَمْرِ أَمْرِهِ اللهُ بِهِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّ آخَرَ ؛ فَقَالَ لَهُ يُونُسُ : غَيْرِي أَقْوَى عَلَيْهِ مِنِّي ؛ فَعَزَمَ عَلَيْهِ فَخَرَجَ لَذَلِكَ مُغَضِبًا .

وقد رُوِيَ عن ابن عباس : أَنَّ إِسْرَالَ يُونُسَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَنَبُوَّتَهُ إِنَّمَا كَانَتْ^(٥) بَعْدَ أَنْ نَبَذَهُ الْحَوْثُ ، وَاسْتَدَلَّ مِنَ الْآيَةِ بِقَوْلِهِ : ﴿فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ ، وَأَبْنَيْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ ، وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ آلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصفافات : ١٤٥ - ١٤٧] .

(١) أي في الشواذ/ قاله ملاء علي القاري (٤/٢٤) .

(٢) على هامش الأصل زيادة: «لمعصيته»، وعليها علامة الصحة . ولم ترد في المطبوع .

(٣) في المطبوع : «أبوزيد» . قال الخفاجي : وهو من تحريف النساخ .

(٤) يَسْمُوهُ : يَصِفُوهُ .

(٥) في المطبوع : «كان» .

ويُستدلُّ أيضاً بقوله: ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْهَوْتِ...﴾ [القلم: ٤٨] وذكر القصة.

ثم قال: ﴿فَاجْتَنِبْهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُم مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [القلم: ٥٠]؛ فتكون هذه القصة إذاً قبل نُبوته.

١٥٣٨ - فإن قيل: فما معنى قوله عليه السلام: «إنه ليغان على قلبي ، فاستغفر الله [في] كل يوم مئة مرة؟»^(١).

١٥٣٩ - وفي طريق آخر: «في اليوم أكثر من سبعين مرة»^(٢).

فاحذر أن يقع باللك أن يكون هذا الغين وسوسة أو ريباً^(٣) وقع في قلبه عليه السلام؛ بل أصل الغين في هذا: ما يتغشى القلب ويغطيه؛ قاله أبو عبيدة^(٤) ، وأصله من غين السماء؛ وهو إطباق الغيم عليها.

وقال غيره: والغين شيء يغشى القلب ولا يغطيه [كلّ التغطية] كالغيم الرقيق الذي يعرض في الهواء ، ولا يمنع ضوء الشمس .

وكذلك لا يفهم من الحديث أنه يغان على قلبه مئة مرة أو أكثر (١٤٥/أ) من سبعين [مرة] في اليوم؛ إذ ليس يقتضيه لفظه الذي ذكرناه؛ وهو أكثر الروايات؛ وإنما هذا عدد للاستغفار لا للغين؛ فيكون المراد بهذا الغين إشارة إلى غفلات قلبه ، وفترات نفسه^(٥) ، وسهوها عن مداومة الذكر ومشاهدة الحق ، بما كان ﷺ دفع إليه من مقاساة البشر ، وسياسة الأمة ، ومُعانة الأهل^(٦) ، ومقاومة الولي ، والعدو^(٧) ، ومصالحة النفس؛ وكلفه من أعباء أداء الرسالة ،

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٢) من حديث الأغرّ المزني . وسيأتي برقم (١٦٠١ ، ١٦٢٨) .

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٠٧) من حديث أبي هريرة . وسيأتي برقم (١٦٢٩) .

(٣) ريباً: شكاً . وفي المطبوع: «ريناً» ، أي حجاباً .

(٤) في المطبوع: «أبو عبيد» .

(٥) فترات نفسه : فتورها وكسلها .

(٦) معانة الأهل : الاعتناء بأمرهم .

(٧) ومقاومة الولي والعدو : أي القيام بالأمر الذي يتعلق بالولي والعدو .

وَحَمَلِ الْأَمَانَةَ؛ وَهُوَ فِي كُلِّ هَذَا فِي طَاعَةِ رَبِّهِ ، وَعِبَادَةِ خَالِقِهِ؛ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ ﷺ أَرْفَعَ الْخَلْقَ عِنْدَ اللَّهِ مَكَانَةً ، وَأَعْلَاهُمْ دَرَجَةً ، وَأَتَمَّهُمْ بِهِ مَعْرِفَةً؛ وَكَانَتْ حَالُهُ عِنْدَ خُلُوصِ قَلْبِهِ ، وَخُلُوقِ هِمَّتِهِ ، وَتَفَرُّدِهِ بِرَبِّهِ ، وَإِقْبَالِهِ بِكُلِّيَّتِهِ عَلَيْهِ ، وَمَقَامُهُ هُنَاكَ أَرْفَعَ حَالِيهِ ، رَأَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - حَالَ فِئْتِهِ عَنْهَا ، وَشُغْلِهِ بِسِوَاهَا ، غَضًّا مِنْ عَلِيٍّ حَالِهِ ، وَخَفْضًا مِنْ رَفِيعِ مَقَامِهِ؛ فَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ .

[و] هَذَا أَوْلَىٰ وَجُوهِ الْحَدِيثِ وَأَشْهَرُهَا .

وَالِىَ مَعْنَى مَا أَشْرْنَا بِهِ ، مَا لَيْهِ ^(١) كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، وَحَامِ حَوْلَهُ؛ فَقَارَبَ وَلَمْ يَرِدْ ^(٢) .

وَقَدْ قَرَّبْنَا غَامِضَ مَعْنَاهُ ، وَكَشَفْنَا لِلْمُسْتَفِيدِ مُحَيَّاهُ؛ وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ جَوَازِ الْفِتْرَاتِ ، وَالْغَفَلَاتِ ، وَالسَّهْوِ فِي غَيْرِ طَرِيقِ الْبَلَاحِ ، عَلَىٰ مَا سَيَأْتِي ^(٣) .

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ ، وَمَشِيخَةِ الْمُتَصَوِّفَةِ مِمَّنْ قَالَ بِتَنْزِيهِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ هَذَا جَمَلَةً ، وَأَجَلَّهُ أَنْ يَجُوزَ عَلَيْهِ فِي حَالِ سَهْوٍ ^(٤) أَوْ فِتْرَةٍ إِلَىٰ أَنْ مَعْنَى الْحَدِيثِ: مَا يُهْمُّ خَاطِرُهُ ، وَيَعْمُ فِكْرُهُ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَاهْتِمَامِهِ بِهِمْ ، وَكَثْرَةِ شَفَقَتِهِ عَلَيْهِمْ؛ فَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ .

قَالُوا: وَقَدْ يَكُونُ الْغَيْنُ - هُنَا - عَلَىٰ قَلْبِهِ: السَّكِينَةُ الَّتِي تَتَغَشَّاهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٤٠]؛ وَيَكُونُ اسْتِغْفَارُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عِنْدَهَا إِظْهَارًا لِلْعِبُودِيَّةِ وَالِافْتِقَارِ .

وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ: اسْتَغْفَارَهُ وَفَعَلَهُ هَذَا تَعْرِيفًا لِأُمَّتِهِ ^(٥) بِحَمْلِهِمْ عَلَىٰ اسْتِغْفَارِهِ .

(١) كلمة: «إليه»، لم ترد في المطبوع .

(٢) لَمْ يَرِدْ: لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ .

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ: «كَمَا سَيَأْتِي» .

(٤) فِي الْأَصْلِ «بِسَهْوٍ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٥) فِي الْمَطْبُوعِ: «لِلْأُمَّةِ» .

[و]قال غيره: ويستشعرون الحذر ، ولا يَؤكثون (ب/١٤٥) إلى الأَمْنِ .
وقد يُحتمل أن تكون هذه الإغانة حالة خَشِيَّة وإِعْظَامٍ تَغشَى قَلْبَهُ ، فيستغفر
حينئذٍ شُكْرًا لِلَّهِ ، وملازمةً لعبوديته .

١٥٤٠ - كما قال في ملازمة العبادة: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شُكُورًا؟»^(١) .

١٥٤١ - وعلى هذه الوجوه الأخيرة يُحمل ما رُوِيَ في بعض طُرُقِ هذا
الحديث عنه عليه السلام: «إِنَّهُ لِيُغَانُ عَلَيَّ قَلْبِي فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً ،
فَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ»^(٢) .

فإن قلت: فما معنى قوله تعالى لمحمد عليه السلام: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ
عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥] .

وقوله لُئِلاَّ يُؤْحَظَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَلَا تَسْتَلِنَ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعْظَمُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ
الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦] .

فاعلم أنه لا يُلتَمَتُ في ذلك إلى قولٍ مَنْ قَالَ في آية نَبِيَّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ:
فَلَا تَكُونَنَّ مِنْ مَنْ يَجْهَلُ أَنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ . وفي آية نوح:
لَا تَكُونَنَّ مِنْ يَجْهَلُ أَنْ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا؛ لقوله: ﴿وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ﴾ [هود: ٤٥]؛
إذ فيه إثباتُ الْجَهْلِ بصفةٍ من صفاتِ اللَّهِ؛ وذلك لا يجوزُ على الأنبياء .

والمقصودُ وَعَظْمُهُمْ أَلَّا يَتَشَبَّهُوا في أمورهم بِسِمَاتِ الجاهلين ، كما قال:
﴿إِنِّي أَعْظَمُكَ﴾ . وليس في آيةٍ منها^(٣) دَلِيلٌ على كَوْنِهِمْ على تلك الصفة التي
نهاهم اللَّهُ عن الكونِ عليها؛^(٤) فكيف؟ وآية نوح قَبْلَهَا: ﴿فَلَا تَسْتَلِنَ مَا لَيْسَ لَكَ
بِهِ عِلْمٌ﴾ . فَحَمَلُ ما بعدها على ما قَبْلَهَا أَوْلَى^(٥)؛ لأنَّ مِثْلَ هذا قد يحتاجُ
إلى إِذْنٍ .

(١) متفق عليه ، وقد تقدم برقم (٦٣٨) ، وسيأتي برقم (١٦٤٥) .

(٢) لم أقع على هذه الرواية فيما بين يدي من المصادر .

(٣) في المطبوع: «منهما» .

(٤) (الكون عليها): أي الاتصاف بها .

(٥) في الأصل: «فحمل ما قبلها على ما بعدها أولى» ، والمثبت من المطبوع .

وقد تجوزُ إباحةُ السؤالِ فيه ابتداءً؛ فنهاهُ اللهُ أَنْ يسألهُ عما طوى عنه علمه ،
وأَكَّنه مِنْ غَيْبه من السببِ المُوجبِ لهلاكِ ابنه .

ثم أكملَ اللهُ [تعالى] نعمته عليه بإعلامه ذلك بقوله : ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ
عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ﴾ [هود : ٤٦] . حكى معناه مكِّيٌّ .

كذلك أمرَ نبيُّنا - عليه السلام - في الآية الأخرى بالتزام الصبر على إعراضِ
قومه ؛ ولا يخرُجُ^(١) عند ذلك ؛ فيقاربَ حالَ الجاهلِ بشدةِ التحسُّرِ . حكاه
أبو بكر^(٢) بن فُورك .

وقيل : معنى الخطاب لأمة محمد ﷺ ؛ أي : فلا تكونوا من الجاهلين .
حكاه أبو محمد مكِّيٌّ ؛ وقال : مثله في القرآن كثير .

فبهذا الفضل وجب^(٣) القولُ بعصمة (أ/١٤٦) الأنبياءِ منه بعد النبوة قطعاً .

فإن قلت : فإذا قررت عصمتهم من هذا ، وأنه لا يجوزُ عليهم شيءٌ من
ذلك ، فما معنى إذا وعيدُ اللهِ لنبيِّنا ﷺ [على ذلك إن فعله ، وتحذيره منه ،
كقوله : ﴿ لِيَنْ أَسْرَكَتَ لِيَجْطَنَ عَمَلَكَ وَلِتَكُونَ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾ [الزمر : ٦٥] .

وقوله [تعالى] : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ
الظالمين ﴾ [يونس : ١٠٦] .

وقوله [تعالى] : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّنَّاكَ لَقَدْ تَرَكْنَاكَ لِيَتَّبِعُوا سَبِيلَهُمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ [٧٤] إذا
لأذقناك ضعفَ الحيوةِ وضعفَ المماتِ ثم لا تجدُ لك علينا نصيراً ﴿
[الإسراء : ٧٤ ، ٧٥] .

وقوله : ﴿ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴾ [الحاقة : ٤٥] .

(١) (ولا يخرُجُ) : لا يضيق صدرًا .

(٢) قوله : «أبو بكر» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) في المطبوع : «فهذا الفضلُ أوجب» .

وقوله: ﴿ وَإِن تُطِيعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ . . . ﴾ الآية [الأنعام: ١١٦].

وقوله: ﴿ فَإِن يَشَأِ اللَّهُ يُخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ ﴾ [الشورى: ٢٤].

وقوله: ﴿ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ [المائدة: ٦٧].

وقوله: ﴿ أَتَى اللَّهُ وَاللَّطِيفِ وَالْمُتَفَقِّهِينَ ﴾ [الأحزاب: ١].

فاعلم - وفقنا الله وإياك - أنه ﷺ لا يصح ، ولا يجوز عليه ، أن لا يُبَلِّغَ ، وأن يخالف أمر ربّه ، ولا أن يُشْرِكَ [به] ولا يتقول على الله ما لا يُحِبُّ ، أو يفترى عليه ، أو يضلّ أو يُخْتَمَ على قلبه ، أو يُطِيعَ الكافرين ؛ لكن الله تعالى يَسِّرُ أمره بالمكاشفة والبيان في البلاغ للمخالفين ، وأن إبلاغه إن لم يكن بهذه السبيل فكأنه ما بلغ .

فطَيَّبَ نَفْسَهُ ، وقوَّى قلبه^(١) بقوله: ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ [المائدة: ٦٧]؛ كما قال لموسى وهارون: ﴿ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا ﴾ [طه: ٤٦]؛ لِتَشْتَدَّ بصائرهم في الإبلاغ ، وإظهار دين الله ، ويذهب عنهم خوف العدو المضعف للنفس .

وأما قوله [تعالى]: ﴿ وَلَوْ لَقَوْلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴾^(٢) [الحاقة: ٤٤ - ٤٦] .

وقوله: ﴿ إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ﴾ [الإسراء: ٧٥] فمعناه: أن هذا جزاء من فعل هذا ، وجزاؤك لو كنت ممن يفعلُه ، وهو لا يفعلُه .

وكذلك قوله: ﴿ وَإِن تُطِيعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [الأنعام: ١١٦] فالمرادُ به غيره ؛ كما قال: ﴿ إِن تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٩].

(١) في الأصل: «عليه»، وهو تحريف، والمثبت من المطبوع.

(٢) الوتين: نياط القلب، أو نخاع الظهر.

وقوله: ﴿فَإِنْ يَشَأِ اللَّهُ يُخَيِّرْ عَلَى قَلْبِكَ﴾ [الشورى: ٢٤] و﴿لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] وما أشبهه ، فالمرادُ به^(١) غَيْرُهُ وَأَنَّ هَذِهِ حَالٌ مِّنْ أَشْرَكَ؛ وَالنَّبِيُّ ﷺ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ هَذَا.

وقوله: ﴿أَتَقَى اللَّهَ وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ﴾ [الأحزاب: ١] فليس فيه أنه أطاعهم ، والله (١٤٦/ب) ينهأه عَمَّا يَشَاءُ وَيَأْمُرُ [ه] بِمَا يَشَاءُ؛ كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٢]. وما كان طردهم - عليه السلام - ولا كان مِنَ الظالمين .

فصل

[فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ مِنَ الْجَهْلِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ]^(٢)

وَأَمَّا عِصْمَتُهُمْ مِنْ هَذَا الْفَنِّ قَبْلَ النُّبُوَّةِ فَلِلنَّاسِ^(٣) فِيهِ خِلَافٌ؛ وَالصَّوَابُ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - قَبْلَ النُّبُوَّةِ مِنَ الْجَهْلِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَالشَّكِّ^(٤) فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ .

وَقَدْ تَعَاضَدَتِ الْأَخْبَارُ وَالْآثَارُ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ بِتَنْزِيهِهِمْ عَنْ هَذِهِ التَّقْيِصَةِ مِنْذُ وُلِدُوا ، وَنَشَأَتْهُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ؛ بَلْ عَلَى إِشْرَاقِ أَنْوَارِ الْمَعَارِفِ ، وَنَفْحَاتِ أَلطَافِ السَّعَادَةِ ، كَمَا نَبَّهْنَا عَلَيْهِ فِي الْبَابِ الثَّانِي مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا .

وَلَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَخْبَارِ أَنَّ أَحَدًا نَبَّيَّءَ وَاصْطَفِيَّ مِمَّنْ عُرِفَ بِكُفْرٍ

(١) كلمة: «به» لم ترد في المطبوع .

(٢) ما بين حاصرتين من عندي .

(٣) في الأصل: «وللناس» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) في المطبوع: «والتشكُّك» .

وإشراكٍ قبل ذلك . ومُسْتَنَدٌ هذا الباب الثَّقَلُ ؛ وقد اسْتَدَلَّ بعضهم بأنَّ القلوبَ تَنْفِرُ عَمَّنْ كانت هذه سبيله .

وأنا أقول : إِنَّ قُرَيْشاً قد رَمَتْ نَبِيَّنا - عليه السلام - بكلِّ ما افْتَرَتْهُ ، وعَيَّرَ كُفَّارُ الأُممِ أنبياءَها بكلِّ ما أمكنها واختلقتَه ، مما نَصَّ اللهُ [تعالى] عليه ، أو نَقَلَتْهُ إلينا الرُّوَاةُ ، ولم نجدْ في شيء من ذلك تَعْيِيراً لواحِدٍ منهم برفضِهِ آلِهَتِهِ ، وتَقْرِيعِهِ (١) بدمِهِ بَتْرِكٍ ما كان قدْ جامعَهُم عليه (٢) .

ولو كان هذا ، لكانوا بذلك مُتَبَادِرِينَ (٣) ، وبتَلَوْنِهِ في معبوده محتجِّين ، ولِكان توبيخُهُم له بِنَهْيِهِم عما كان يعبدُ قَبْلُ أَفْطَعَ وأقْطَعَ في الحجة مِنْ توبيخه بنَهْيِهِم عن تَرْكِهِم آلِهَتِهِم ، وما كان يعبدُ أبائُهُم من قبل .

ففي إطباقِهِم (٤) على الإعراض عنه دَلِيلٌ على أنهم لم يجدُوا سبيلاً إليه ؛ إذ لو كان لثَقُل ، ولما سَكَّتُوا عنه ، كما لم يسكَّتُوا عندَ تحويلِ القِبلة ، وقالوا : ﴿ مَا وَلَدَهُمْ عَن قِبَلِهِمُ آلِي كَاؤَأَعْلِيَّتِهَا . . . ﴾ [البقرة : ١٤٢] ، كما حكاه اللهُ عنهم .

وقد اسْتَدَلَّ القاضي القَشِيرِي على تنزيهِهم عَن هذا بقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ [الأحزاب : ٧] .

وقوله (٥) [تعالى] : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَّا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِءَ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ﴾ [آل عمران : ٨١] .

قال : فطَهَرَهُ اللهُ في الميثاق (١٤٧/أ) .

وَبَعِيدٌ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ الميثاقَ قَبْلَ خَلْقِهِ ، ثم يَأْخُذُ ميثاقَ النَّبِيِّينَ بالإيمان به

(١) تقريعه : لَوْمِهِ وَتَوْبِيخِهِ .

(٢) جامعهم عليه : وافقهم عليه .

(٣) في المطبوع : «مبادرين» .

(٤) إطباقهم : إجماعهم .

(٥) في المطبوع : «وبقوله» .

وَنَصْرَهُ قَبْلَ مَوْلَاهُ بَدُوهٍ ، وَيَجُوزُ عَلَيْهِ الشُّرْكَ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الذُّنُوبِ . هَذَا مَا لَا يَجُوزُ إِلَّا مُلْحَدٌ^(١) . هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ .

١٥٤٢ - وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ وَقَدْ آتَاهُ جَبْرِيلُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] وَشَقَّ قَلْبَهُ صَغِيرًا^(٢) ، وَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً ، وَقَالَ : هَذَا حِطُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ ، ثُمَّ غَسَلَهُ وَمَلَأَهُ حِكْمَةً وَإِيمَانًا ، كَمَا تَظَاهَرَتْ بِهِ أَخْبَارُ الْمَبْدَأِ .

وَلَا يُشَبَّهُ عَلَيْكَ بِقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْكُوكَبِ وَالْقَمَرِ وَالشَّمْسِ : ﴿ هَذَا رَبِّي ﴾ [الأنعام : ٧٦] فَإِنَّهُ قَدْ قِيلَ : كَانَ هَذَا فِي سِنِّ الطُّفُولِيَّةِ ، وَابْتِدَاءِ النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ ؛ وَقَبْلَ لَزُومِ التَّكْلِيفِ .

وَذَهَبَ مَعْظَمُ الْحُدَاثِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمَفْسِّرِينَ إِلَى أَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ مُبَكِّتًا^(٣) ، لِقَوْمِهِ ، وَمُسْتَدَلًّا عَلَيْهِمْ .

وَقِيلَ : مَعْنَاهُ الْاسْتِهْآمُ الْوَارِدُ مَوْرِدَ الْإِنْكَارِ ؛ وَالْمَرَادُ : فَهَذَا رَبِّي !
قَالَ الزَّجَّاجُ : قَوْلُهُ : ﴿ هَذَا رَبِّي ﴾ [الأنعام : ٧٦] أَيِ عَلَى قَوْلِكُمْ ؛ كَمَا قَالَ :
﴿ أَيْنَ شُرَكَاءِي ﴾ [فُصِّلَتْ : ٤٧] أَيِ عِنْدَكُمْ .

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَعْبُدْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا أَشْرَكَ قَطُّ بِاللَّهِ طُرْفَةَ عَيْنٍ :
قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُ : ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ [الشعراء : ٧٠] .

ثُمَّ قَالَ : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴾^(٧٥) أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ^(٧٦) فَإِنَّهُمْ عَدُوِّي
إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الشعراء : ٧٥ - ٧٧] .

وَقَالَ : ﴿ إِذْ جَاءَ رَبِّي بِقَلْبِ سَلِيمٍ ﴾ [الصافات : ٨٤] ؛ أَيِ : مِنَ الشُّرْكِ .

وَقَوْلُهُ : ﴿ وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم : ٣٥] .

فَإِنْ قُلْتَ : فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ : ﴿ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ ﴾ [الأنعام : ٧٧] .

(١) ملحدٌ: زائغ مائل عن الحق.

(٢) تقدمت أحاديث شق صدره الشريف برقم (٤١٥) وما بعده.

(٣) مبكِّتًا: مفرعاً مؤبخاً.

قيل: إنه إن لم يُؤَيِّدني [الله] بمعونته أكنُ مثلكم في ضلالكم وعبادتكم ،
على معنى الإشفاقِ والحذر؛ وإلا فهو معصومٌ في الأزلِ من الضلال .

فإن قلتَ: فما معنى قوله: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِّنْ
أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا . . . ﴾ الآية [براهيم: ١٣] . ثم قال بعد ذلك عن
الرسول: ﴿ قَدْ أَفْتَرْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهُ مِنهَا . . . ﴾
[الأعراف: ٨٩]؛ فلا يُشكِلُ عليك لفظَةُ العَوْدِ ، وأنها تقتضي (١٤٧/ب) أَنَّهُمْ
إِنَّمَا يَعُودُونَ إِلَى مَا كَانُوا فِيهِ مِنْ مِلَّتِهِمْ؛ فقد تأتي هذه اللفظةُ في كلام العرب
لغير ما ليس له ابتداءً بمعنى الصَّيرُورَةِ^(١) .

١٥٤٣ - كما جاء في حديث الجهنميين: «عادوا حُمماً»^(٢) ولم يكونوا قبلُ
كذلك .

ومثله قولُ الشاعر:

تِلْكَ الْمَكَارِمُ لِقَعْبَانٍ مِنْ لَبَنِ [شَيْبًا بِمَاءٍ فَعَادَا بَعْدُ أَبُوالا]^(٣)
وما كانا قَبْلَ ذَلِكَ^(٤) ، كذلك .

فإن قلتَ: فما معنى قوله: ﴿ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى ﴾ [الضحى: ٧]؛ فليس
هو من الضلال الذي هو الكُفْر؛ قيل: ضالًّا عن التَّبَوَّةِ فهداك إليها؛ قاله
الطبري .

وقيل: وجدك بَيْنَ أَهْلِ الضَّلَالِ ، فعصمك مِنْ ذَلِكَ ، وهداك للإيمان ،
وإلى إرشادهم .

(١) الصيرورة: هو وجود الشيء بعد أن لم يكن/ قاله الخفاجي (٤٥/٤) .

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٦٠) ، ومسلم (١٨٣) من حديث الخدري . (عادوا حُمماً): أي صاروا
سوداً كالقحم . والحمم: القحم .

(٣) جزم الخفاجي في نسيم الرياض (٤٦/٤) أن هذا البيت للشاعر الجاهلي أمية بن أبي الصلت
من قصيدة يمدح بها سيف بن ذي يزن . (قعبان): مثنى قعب ، وهو القدح الضخم الغليظ ،
(شيبًا): خُلِطًا ومُرْجًا .

(٤) كلمة «ذلك» ، لم ترد في المطبوع .

ونحوه عن السُّدِّي وغيرِ واحدٍ .

وقيل : ضالًّا عن شريعتك التي ^(١) لا تَعْرِفُهَا فَهَذَاكَ إِلَيْهَا .

والضلال ها هنا : التَّحْيِيرُ ؛ ولهذا كان - عليه السلام - يَخْلُو بَغَارَ حِرَاءٍ فِي طلب ما يَتَوَجَّه به إلى رَبِّه ، وَيَتَشَرَّع ^(٢) به حتى هَدَاهُ إلى الإسلام ، قال ^(٣) معناه القشيري .

وقيل : لا تَعْرِفُ الحقَّ ، فَهَذَاكَ إِلَيْه . وهذا مثلُ قوله [تعالى] : ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ﴾ [النساء : ١١٣] ؛ قاله علي بن عيسى ^(٤) .

قال ابن عباس : لم تكن له ضلالةٌ معصيةٌ .

وقيل : هَدَى ؛ أي بَيَّن أَمْرَكَ بِالْبَرَاهِين .

وقيل : وَجَدَكَ ضَالًّا بَيْن مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، فَهَذَاكَ إِلَى الْمَدِينَةَ .

وقيل : المعنى : وَجَدَكَ فَهَدَى بِكَ ضَالًّا .

وعن جعفر بن محمد : وَوَجَدَكَ ضَالًّا عَنْ مَحَبَّتِي لَكَ فِي الْأَزَلِ ؛ أي : لا تعرفها ؛ فَمَنْنْتُ عَلَيْكَ بِمَعْرِفَتِي .

وقرأ الحسن بن عليّ : وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى ^(٥) ؛ أي اهتدى بك .

وقال ابن عطاء : وَوَجَدَكَ ضَالًّا ، أي : مُجِبًّا لِمَعْرِفَتِي . وَالضَّالُّ : الْمُحِبُّ ؛

كما قال : ﴿ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ ﴾ [يوسف : ٩٥] ؛ أي محبتك القديمة ؛ ولم يريدوا ها هنا في الدين ؛ إذ لو قالوا ذلك (١٤٨/أ) في نبيِّ الله لكَفَرُوا .

(١) في المطبوع : «أي» .

(٢) يتشَرَّع به : يتخذُه شريعةً ، وعبادةً تقرُّبه لربه .

(٣) في المطبوع : «حكى» .

(٤) علي بن عيسى الرُّمَّانِي . علامة نحوي معتزلي . مات سنة (٣٨٤) هـ عن (٨٨) سنة .

انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٦/٥٣٣ - ٥٣٤ .

(٥) وهي قراءة شاذة / قاله في نسيم الرياض (٤٨/٤) .

و[مثله] عند هذا قوله: ﴿ إِنَّا لَنَرْنَهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [يوسف: ٣٠]. أي: مَحَبَّةً بَيِّنَةً.

وقال الجُنَيْدُ^(١): وَوَجَدَكَ مُتَحَيِّرًا فِي بَيَانِ مَا أُنزِلَ عَلَيْكَ فَهَذَا كَلِبْيَانُهُ؛ لقوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤].

وقيل: ﴿ وَوَجَدَكَ ﴾ لم يعرفك أحدًا بالنبوة حتى أظهرك، فهدى بك السعداء، ولا أعلم أحدًا قال من المفسرين ها هنا^(٢) فيها: ضلالاً عن الإيمان.

وكذلك في قصة موسى عليه السلام قوله: ﴿ فَعَلَّهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ ﴾ [الشعراء: ٢٠] أي: من المخطئين الفاعلين شيئاً بغير قصد؛ قاله ابن عَرَفَةَ^(٣). وقال الأزهري^(٤): معناه من النَّاسِينَ.

وقد قيل^(٥) ذلك في قوله: ﴿ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى ﴾ [الضحى: ٧]؛ أي ناسياً؛ كما قال تعالى: ﴿ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى... ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

فإن قلت: فما معنى قوله: ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ ﴾ [الشورى: ٥٢].

-
- (١) هو الجنيد بن محمد. شيخ الصوفية. ولد سنة نيف وعشرين ومئتين. ومات سنة (٢٩٧)هـ. من كلامه: عَلِمْنَا مَضْبُوطًا بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ، من لم يحفظ الكتاب، ويكتب الحديث، ولم يتفقهُ، لا يقتدى به. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٤/٦٦ - ٧٠.
 - (٢) قوله: «ها هنا»، لم يرد في المطبوع.
 - (٣) هو الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي، إمام محدث ثقة، ولد سنة (١٥٠)هـ ومات بسامراء سنة (٢٥٧)هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١١/٥٤٧ - ٥٥١.
 - (٤) هو محمد بن أحمد الأزهري. صاحب كتاب تهذيب اللغة. كان رأساً في اللغة والفقه، ثقة، ثبتاً، دَيِّتًا. مات سنة (٣٧٠)هـ عن (٨٨) سنة. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٦/٣١٥ - ٣١٧.
 - (٥) في الأصل زيادة: «في»، وهي إقحامٌ من الناسخ، ولم ترد في المطبوع.

فالجواب أَنَّ السمرقندي قال : معناه : ما كُنْتَ تَدْرِي قَبْلَ الْوَحْيِ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ ، وَلَا كَيْفَ تَدْعُو الْخَلْقَ إِلَى الْإِيمَانِ .

وقال بَكْرُ الْقَاضِي ^(١) نحوه ؛ قال : ولا الإيمان الذي هو الفرائض والأحكام ؛ قال : فكان [ﷺ] قَبْلُ مُؤْمِناً بتوحيده ؛ ثم نزلت الفرائض التي لم يكن يَدْرِهَا ^(٢) قَبْلُ ؛ فزاد بالتكليف إيماناً ؛ وهو أَحْسَنُ وجوهه .

فإن قُلْتَ : فما معنى قوله : ﴿ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ [يوسف : ٣] فاعلم أنه ليس بمعنى قوله : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ ﴾ [يونس : ٧] ؛ بل قد حكى أبو عُبَيْدِ الْهَرَوِيِّ ^(٣) أن معناه لَمِنَ الْغَافِلِينَ عن قصة يوسف ؛ إذ لم تَعْلَمْهَا إِلَّا بَوْحِينَا .

١٥٤٤ - وكذلك الحديث الذي يرويه عثمان بن أبي شَيْبَةَ بِسَنَدِهِ عن جابر بن عبد الله الأنصاري ^(٤) - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قد كان يشهد مع المشركين مشاهدتهم ، فسمعَ الْمَلَائِكِينَ خَلْفَهُ ، أَحَدُهُمَا يَقُولُ لصاحبه : اذْهَبْ حَتَّى تَقُومَ خَلْفَهُ . فقال الآخر : كَيْفَ أَقُومُ خَلْفَهُ وَعَهْدُهُ بِاسْتِلامِ الْأَصْنَامِ ؟ فلم يشهدهم بعد ^(٥) .

فهذا حديثٌ أنكره أحمد بن حَنْبَلٌ جَدًّا ، وقال : هذا ^(٦) موضوع ، أو شَيْبَةُ بالموضوع .

-
- (١) هو بكر بن العلاء القشيري . تقدم التعريف به .
 - (٢) في المطبوع : « يدرها » ، وهو خطأ طباعي .
 - (٣) في الأصل « أبو عبيد الله الهروي » ، والمثبت من المطبوع . وأبو عبيد الهروي هو أحمد بن محمد الشافعي الهروي ، علامة ، لغوي ، مؤدب . توفي سنة (٤٠١) هـ . له كتاب « الغريبين » وهو في الجمع بين غريب القرآن والحديث . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٧ / ١٤٦ - ١٤٧ .
 - (٤) قوله : « بن عبد الله الأنصاري » ، لم يرد في المطبوع .
 - (٥) وأخرجه أيضاً أبو يعلى (١٨٧٧) من طريق عثمان بن أبي شيبة . قال الهيثمي في المجمع ٦ / ٢٣ : « وفيه عبد الله بن محمد بن عقیل ، وهو سَيِّءُ الْحَفِظِ . . . » وقال أيضاً ٨ / ٢٢٦ : « ولا يحتمل هذا من مثله » وقال ابن كثير في السيرة ١ / ٢٥٣ : « حديث أنكره غير واحد من الأئمة على عثمان بن أبي شيبة . . . » .
 - (٦) في المطبوع : « هو » .

وقال الدارقطني: يقال: إن عثمان وهم في إسناده.

والحديث بالجملة مُنكَرٌ غَيْرُ مَتَّفَقٍ عَلَى إِسْنَادِهِ؛ فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ.

١٥٤٥ - والمعروف عن النبي ﷺ خِلافُهُ عند أهل العلم من قَوْلِهِ: «بُعِضْتُ إِلَيَّ (١٤٨/ب) الْأَصْنَامُ»^(١).

١٥٤٦ - وقوله في الحديث الآخر الذي رَوْتَهُ أُمُّ أَيْمَنَ حِينَ كَلَّمَهُ عَمُّهُ وَآلُهُ فِي حَضُورِ بَعْضِ أَعْيَادِهِمْ ، وَعَزَمُوا عَلَيْهِ فِيهِ بَعْدَ كَرَاهَتِهِ لَذَلِكَ ؛ فَخَرَجَ مَعَهُمْ ، وَرَجَعَ مَرْعُوبًا ؛ فَقَالَ : «كَلَّمَا دَنَوْتُ مِنْهَا مِنْ صَنَمٍ تَمَثَّلَ لِي شَخْصٌ أَبْيَضٌ طَوِيلٌ يَصِيحُ بِي : وَرَأَاكَ ، لَا تَمَسَّهُ» فَمَا شَهِدَ بَعْدُ لَهُمْ عِيدًا^(٢).

١٥٤٧ - وقوله - فِي قِصَّةِ بَحِيرَا حِينَ اسْتَحْلَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى ، إِذْ لَقِيَهِ بِالشَّامِ فِي سَفَرْتِهِ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ صَبِيٌّ ، وَرَأَى فِيهِ عِلَامَاتِ النَّبِوَّةِ ، فَاسْتَبْرَه بِذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا تَسْأَلْنِي بِهِمَا ، فَوَاللَّهِ ! مَا أَبْغَضْتُ شَيْئًا قَطُّ بَغْضَهُمَا» .

فَقَالَ لَهُ بَحِيرَا : فَبِاللَّهِ ! إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ . فَقَالَ : «سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ»^(٣).

وكذلك المعروف من سيرته - عليه الصلاة والسلام - وتوفيق الله له أنه كان قبل نبوته يخالف المشركين في وقوفهم بمزدلفة^(٤) في الحج؛ فكان يقف هو بعرفة؛ لأنه كان موقف إبراهيم عليه السلام.

(١) تقدم برقم (١٦٥).

(٢) أخرجه ابن سعد من رواية ابن عباس عنها/ المناهل (١١٧٧).

(٣) أخرجه ابن سعد عن نفيسة بنت منية/ المناهل (١١٧٨). وأخرجه ابن إسحاق في سيرته ص

(٧٥) بدون إسناد. (استحلف): أقسم عليه، أو طلب منه أن يحلف.

(٤) المزدلفة: موضع بين منى وعرفات، يبيت به الحجاج ليلة عيد الأضحى، بعد وقوفهم بعرفة. والمزدلفة واقعة بين مأزمي عرفة - الذي يقال له المضيق - وبين وادي مُحَسَّرٍ من جهة منى، وطولها بين هذين الحدين (٤٣٧٠) متراً. انظر في رحاب البيت ص (٤٠٥).

فصل

[فِي أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ الْعِصْمَةُ مِنْ

عَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِبَعْضِ أُمُورِ الدُّنْيَا] (١)

قال القاضي أبو الفضل - رحمه الله - : قد بان بما قدمناه عقود^(٢) الأنبياء في التوحيد ، والإيمان ، والوحي وعصمتهم في ذلك على ما بيّناه .

فأمّا ما عدّا هذا الباب من عقود قلوبهم فجماعها أنها مملوءة علماً و يقيناً على الجملة ، وأنها قد احتوت من المعرفة والعلم بأمر الدين والدنيا ممّا^(٣) لا شيء فوقه .

ومن طالع الأخبار ، واعتنى بالحديث ، وتأمل ما قلناه وجدّه .

وقد قدمنا منه في حقّ نبينا - عليه السلام - في الباب الرابع أول قسم من هذا الكتاب ما يُنبّه على ما وراءه ، إلا أنّ أحوالهم في هذه المعارف تختلف .

فأمّا ما تعلق منها بأمر الدنيا فلا يُشترط في حقّ الأنبياء العِصْمَةُ مِنْ عَدَمِ معرفة الأنبياء ببعضها ، أو اعتقادها على خلاف ما هي عليه ، ولا وصم^(٤) عليهم فيه ؛ إذ همّهم متعلّقة بالآخرة وأنبائها ، وأمر الشريعة وقوانينها . وأمور الدنيا تضادّها^(٥) ، بخلاف غيرهم من أهل الدنيا الذين ﴿ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ﴾ [الروم : ٧] .

كما سنبين هذا في الباب [الثاني] إن شاء الله ؛ ولكنّه لا يُقال : إنهم

(١) ما بين حاصرتين من عندي .

(٢) عقود : جمع عقْد ، وهو الاعتقاد الجازم .

(٣) في المطبوع : « ما » .

(٤) لا وصم : لا عيب .

(٥) تضادّها : تخالفها .

لا يعلمون شيئاً مِنْ أمر الدنيا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الْغَفْلَةِ وَالْبَلَهَةِ (١)، وَهُمْ الْمَنْزَهُونَ عَنْهُ؛ بَلْ قَدْ أُرْسِلُوا (١/١٤٩) إِلَى أَهْلِ الدُّنْيَا، وَقُلُّدُوا سِيَاسَتَهُمْ وَهَدَايَتَهُمْ، وَالنَّظَرَ فِي مَصَالِحِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ؛ وَهَذَا لَا يَكُونُ مَعَ عَدَمِ الْعِلْمِ بِأُمُورِ الدُّنْيَا بِالْكَلِّيَّةِ؛ وَأَحْوَالِ الْأَنْبِيَاءِ وَسَيْرِهِمْ فِي هَذَا الْبَابِ مَعْلُومَةٌ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِذَلِكَ كُلُّهُ مَشْهُورَةٌ.

وَأَمَّا إِنْ كَانَ هَذَا الْعَقْدُ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالدِّينِ (٢) فَلَا يَصِحُّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا الْعِلْمُ بِهِ، وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ جَهْلُهُ جَمَلَةً؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ حَصَلَ عِنْدَهُ ذَلِكَ عَنْ وَحْيٍ مِنَ اللَّهِ، فَهُوَ مَا (٣) لَا يَصِحُّ الشُّكُّ مِنْهُ فِيهِ - عَلَى مَا قَدَّمْنَاهُ - فَكَيْفَ الْجَهْلُ؟ بَلْ حَصَلَ لَهُ الْعِلْمُ الْيَقِينُ. أَوْ يَكُونُ فَعَلَ ذَلِكَ بِاجْتِهَادِهِ فِيمَا لَمْ يَنْزَلِ عَلَيْهِ فِيهِ شَيْءٌ، عَلَى الْقَوْلِ بِتَجْوِيزِ وَقُوعِ الْاجْتِهَادِ مِنْهُ فِي ذَلِكَ عَلَى قَوْلِ الْمُحَقِّقِينَ،

١٥٤٨ - وَعَلَى مَقْتَضَى حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِنِّي إِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يَنْزَلِ عَلَيَّ فِيهِ شَيْءٌ» (٤). خَرَّجَهُ الثَّقَاتُ.

وَكَفَيْتَهُ أَسْرَى بَدْرٍ، وَالْإِذْنَ لِلْمُتَخَلِّفِينَ عَلَى رَأْيِ بَعْضِهِمْ، فَلَا يَكُونُ أَيْضاً مَا يَعْتَقِدُهُ مِمَّا يُثْمِرُهُ اجْتِهَادُهُ إِلَّا حَقّاً وَصَحِيحاً.

هَذَا هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا يُلْتَفَتُ إِلَى خِلَافٍ مَنْ خَالَفَ فِيهِ [مَمَّنْ أجاز عَلَيْهِ الْخَطَأُ فِي الْاجْتِهَادِ] لَا عَلَى الْقَوْلِ بِتَضْوِيبِ الْمُجْتَهِدِينَ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ وَالصَّوَابُ عِنْدَنَا؛ وَلَا عَلَى الْقَوْلِ الْآخَرَ بِأَنَّ الْحَقَّ فِي طَرَفٍ وَاحِدٍ لِعَصْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْخَطَأِ فِي الْاجْتِهَادِ فِي الشَّرْعِيَّاتِ؛ وَلِأَنَّ الْقَوْلَ فِي تَخَطُّطِ الْمُجْتَهِدِينَ إِنَّمَا هُوَ بَعْدَ اسْتِقْرَارِ الشَّرْعِ؛ وَنَظَرُ النَّبِيِّ ﷺ وَاجْتِهَادُهُ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا لَمْ يَنْزَلِ عَلَيْهِ فِيهِ

(١) الغفلة والبله: شدة البلاة، وعدم الإدراك.

(٢) في الأصل: «فأما إن كان هذا العقد معلق بالدين»، والمثبت من المطبوع.

(٣) كلمة: «ما»، لم ترد في المطبوع.

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٨٠)، ومسلم (١٧١٣)، وأبو داود (٣٥٨٥)، واللفظ له. وسيأتي

برقم (١٥٧٨، ١٦٦٨، ١٦٦٩).

شيءٌ ، ولم يُشْرَعْ لَهُ قَبْلُ ؛ هذا فيما عَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبُهُ ^(١) ﷺ ، فَأَمَّا مَا لَمْ يَعْقِدْ عَلَيْهِ قَلْبُهُ مِنْ أَمْرِ التَّوَازِلِ ^(٢) الشرعية ؛ فقد كان لا يعلمُ منها أَوْلَا إِلَّا مَا عَلَّمَهُ اللهُ - عز وجل - شيئاً فشيئاً حتى استقرَّ عِلْمُ جَمَلَتِهَا ^(٣) عِنْدَهُ ؛ إِمَّا بَوْحِيٍّ مِنْ اللهِ ، أَوْ إِذْنِ [لَهُ] أَنْ يَشْرَعَ فِي ذَلِكَ ، وَيَحْكُمَ بِمَا أَرَاهُ اللهُ .

وقد كان ينتظرُ الوحيَ في كثيرٍ منها ؛ ولكنه لم يمُتْ ﷺ حتى استفرغَ عِلْمَ ^(٤) جَمِيعِهَا عنده (١٤٩/ب) عليه السلام ، وتقرَّرت معارفُها لَدَيْهِ على التحقيق ، ورفَع الشكَّ والرَّيبَ ، وانتفأ الجَهْلُ .

وبالجملة فلا يصحُّ منه الجهلُ بشيءٍ مِنْ تفاصيلِ الشَّرْعِ الذي أَمَرَ بالدعوة إليه ؛ إذ لا تصحُّ دَعْوَتُهُ إِلَى مَا لَا يَعْلَمُ ^(٥) .

وأَمَّا مَا تَعَلَّقَ بِعَقْدِهِ مِنْ مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ^(٦) ، وَخَلَقِ اللهُ [تعالى] وَتَعْيِينِ أَسْمَاءِ الْحَسَنِ ، وَأَيَاتِهِ الْكُبْرَى ، وَأُمُورِ الْآخِرَةِ ، وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ ، وَأَحْوَالِ السَّعْدَاءِ وَالْأَشْقِيَاءِ ، وَعِلْمِ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ مِمَّا لَا ^(٧) يَعْلَمُهُ إِلَّا بَوْحِيٍّ - فعلى ما تقدّم من أنه معصوم فيه ، لا يأخذه فيما أعلم به ^(٨) شكٌّ ولا ريبٌ ؛ بل هو فيه على غاية اليقين .

١٥٤٩ - لكنه لا يشترطُ له العلمُ بجميع تفاصيلِ ذلك ، وإن كان عنده مِنْ عِلْمِ ذَلِكَ مَا لَيْسَ عِنْدَ جَمِيعِ الْبَشَرِ ؛ لقوله : «إِنِّي لَا أَعْلَمُ إِلَّا مَا عَلَّمَنِي رَبِّي» ^(٩) .

(١) عقد عليه قلبه : أي عزم عليه واستقرَّ لديه .

(٢) التوازل : القضايا التي تحدث وتحتاج لبيان الحكم فيها .

(٣) في المطبوع : «جميعها» .

(٤) استفرغ : استوفى واستجمع . وفي المطبوع : «استقرَّ» ، أي تحقق وتقرَّر .

(٥) في المطبوع : «يعلمه» .

(٦) بعقده من ملكوت السموات والأرض : أي بجزم قلبه فيما بصَّره اللهُ تعالى به من علمه ﷺ بحقيقة الأجرام العلوية .

(٧) في المطبوع : «لم» .

(٨) في المطبوع : «منه» .

(٩) رواه البيهقي / المناهل (١١٨٢) .

١٥٥٠ - ولقوله: «وَلَا خَطَرَ عَلَيَّ قَلْبِ بَشَرٍ». ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ... ﴾ (١) [السجدة: ١٧].

وقول موسى - عليه السلام - لِلْحَضِرِ: ﴿ هَلْ أَتَيْتَكَ عَلَيَّ أَنْ تَعْلَمَنِي مِمَّا عَلِمْتَ رُشْدًا ﴾ [الكهف: ٦٦].

١٥٥١ - وقوله ﷺ: «أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ» (٢).

١٥٥٢ - وقوله: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ [هُوَ لَكَ] سَمَّيْتَهُ بِهِ نَفْسِكَ ، أَوْ اسْتَأْثَرْتُ (٣) بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ» (٤).

وقد قال [الله] تعالى: ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٧٦] قال زيدُ ابن أسلم وغيره: حتى ينتهي العلمُ إلى الله .

وهذا ما لا خفاءَ به ، إذ معلوماته - تعالى - لا يُحَاطُ بِهَا ، ولا مُنْتَهَى لَهَا .

هذا حُكْمُ عَقْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّوْحِيدِ وَالشَّرْعِ وَالْمَعَارِفِ وَالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ .

(١) أخرجه مسلم (٢٨٢٥) من حديث سهل بن سعد .

(٢) أخرجه الديلمي عن أنس / المناهل (١١٨٣) .

(٣) في المطبوع: «واستأثرت» .

(٤) أخرجه أحمد (٣٩١/١) ، وأبو يعلى (٥٢٩٧) ، والبخاري (٣١٢٢) ، والطبراني في الكبير

(١٠٣٥٢) ، وابن السني (٣٤٠) من حديث ابن مسعود . وصححه ابن حبان (٢٣٧٢)

موارد ، وأخرجه الحاكم ١/٥٠٩ ، ٥١٠ وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله ، عن أبيه فإنه مختلف في سماعه عن أبيه» . وقال

الذهبي: «أبو سلمة لا يدرى من هو؟ ولا رواية له في الكتب الستة» . وقال الهيثمي في

مجمع الزوائد ١٠/١٣٦: «ورجال أحمد وأبي يعلى ، رجال الصحيح غير أبي سلمة

الجهني ، وقد وثقه ابن حبان» . وأخرجه الطبراني وابن السني (٣٣٩) من حديث أبي موسى

الأشعري . قال الهيثمي في المجمع ١٠/١٣٧ . «فيه من لم أعرفه» .

فصل

[فِي إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى عِزْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الشَّيْطَانِ وَكِفَايَتِهِ مِنْهُ] (١)

واعلم أن الأمة مجتمعة على عزيمة النبي (٢) من الشيطان وكفايته منه ، لا في جسمه بأنواع الأذى ، ولا على خاطره بالوساوس .

١٥٥٣ - وقد أخبرنا القاضي الحافظ أبو علي - رحمه الله - قال : حدثنا أبو الفضل بن خيرون العدل ، حدثنا أبو بكر البرقاني وغيره ، حدثنا أبو الحسن الدارقطني ، حدثنا إسماعيل الصفار ، حدثنا عباس الترقفي ، حدثنا محمد بن يوسف ، حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن مسروق (٤) ، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - (١٥٠/أ) قال : قال رسول الله ﷺ : «ما منكم من أحدٍ إلا وقد وكل به قرينه من الجن ، وقرينه من الملائكة» .

قالوا : وإياك؟ يا رسول الله ! قال : «وإيائي ؛ ولكن الله تعالى أعانني عليه فأسلم» .

زاد غيره ، عن منصور : «فلا يأمرني إلا بخير» (٥) .

١٥٥٤ - وعن عائشة بمعناه (٦) .

روى : «فأسلم» بضم الميم ؛ أي فأسلم أنا منه .

وصحح بعضهم هذه الرواية ورجحها .

(١) ما بين حاصرتين من عندي .

(٢) في المطبوع : «مجمعة» .

(٣) أي حفظه وحمايته .

(٤) في المطبوع : «مسروق» وهو تحريف .

(٥) أخرجه مسلم (٢٨١٤) ، والدارمي برقم (٢٧٧٧) . وعنده : «قال أبو محمد : من الناس من

يقول : أسلم : استسلم ، يقول : ذل» .

(٦) أخرجه مسلم (٢٨١٥) .

وَرُوِيَ: «فَأَسْلَمَ» يعني: القرينُ ، أنه انتقل من حالِ كفرِه إلى الإسلامِ؛
فصار لا يَأْمُرُ إِلَّا بِخَيْرٍ ، كالمَلِكِ .
وهو ظاهر الحديث .

١٥٥٥ - ورواه بعضهم: «فَاسْتَسَلَّمَ»^(١) .

قال القاضي أبو الفضل: فإذا كان هذا حُكْمُ شَيْطَانِهِ وَقَرِينِهِ الْمُسَلِّطِ عَلَى بَنِي
آدَمَ ، فكيف بمن بَعُدَ منه ، ولم يلزِمُ صُحْبَتَهُ ، ولا أُقْدِرَ عَلَى الدنوّ منه؟!
وقد جاءت الآثارُ بَتَصَدِّي الشياطين له في غير مَوْطِنٍ؛ رغبةً في إطفاء نُورِهِ
وإِمَاتَةِ نَفْسِهِ ، وإِدْخَالِ شُغْلٍ عَلَيْهِ؛ إذ يَسُؤُوا من إغوائِهِ فانقلبوا خاسرين ،
كَتَعَرُّضِهِ له في صلاتِهِ؛ فأخذهُ النبيُّ ﷺ وأَسْرَهُ .

١٥٥٦ - ففي الصَّحَاحِ ، قال أبو هريرة ، عنه عليه السلام: «إِنَّ الشَّيْطَانَ
عَرَضَ لِي - قال عبد الرزاق: في صورةِ هَرٍّ - فَشَدَّ عَلَيَّ يَقْطَعُ عَلَيَّ الصَّلَاةَ
فَأَمْكِنَنِي اللَّهُ مِنْهُ ، فَذَعَّتْهُ . ولقد هممتُ أَنْ أُوثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي
الْمَسْجِدِ^(٢) حَتَّى تُضْبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سَلِيمَانَ: ﴿ رَبِّ اغْفِرْ
لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ﴾ الآية [ص: ٣٥] «فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِتًا»^(٣) .

١٥٥٧ - وفي حديث أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ
جَاءَنِي بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِهِ - وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ^(٤) وَذَكَرَ تَعَوُّذَهُ
بِاللَّهِ مِنْهُ ، وَلَعَنَهُ لَهُ - «ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَخْذَهُ» وَذَكَرَ نَحْوَهُ؛ وَقَالَ: «لَأَصْبِحَ مُوثِقًا
يَتَلَاعَبُ بِهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»^(٥) .

(١) انظر تخريج الحديث المتقدم برقم (١٥٥٣) .

(٢) قوله: «مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ» لم يرد في المطبوع .

(٣) تقدم برقم (١١١٢) . (ذَعَّتْهُ) أَي خَنَقَتْهُ . وَالذَّعْتُ وَالذَّعْتُ بِالذَّالِ وَالذَّالُ: الدَّفْعُ
العنيف . وَالذَّعْتُ أَيضًا: المَعَكُ فِي التَّرَابِ/ النِّهَايَةِ . (خَاسِتًا): ذَلِيلًا صَاحِرًا .

(٤) فِي الْأَصْلِ: «وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ» . وَالْمُثَبَّتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٥) كَلِمَةٌ: «أَنْ» ، لَمْ تَرُدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٦) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٤٢) . (الشَّهَابُ): الشَّعْلَةُ السَّاطِعَةُ مِنَ النَّارِ/ المَعْجَمُ الوَسِيطُ .

١٥٥٨ - وكذلك في حديثه في الإسراء ، وَطَلَبَ عَفْرِيَّتٍ لَهُ بِشُعْلَةٍ نَارٍ ،
فَعَلَّمَهُ جَبْرِيلُ مَا يَتَعَوَّذُ بِهِ مِنْهُ . ذَكَرَهُ فِي الْمَوْطَأِ^(١) .

١٥٥٩ - وَلَمَّا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَذَاهُ بِمَبَاشَرَتِهِ تَسَبَّبَ بِالتَّوَسُّطِ إِلَى عِدَاةٍ ؛ كَقَضِيَّتِهِ
مَعَ قُرَيْشٍ فِي الْإِثْمَارِ بِقَتْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَصَوُّرِهِ فِي صُورَةِ (١٥٠/ب) الشَّيْخِ
التَّجْدِي^(٢) .

١٥٦٠ - وَمَرَّةً أُخْرَى فِي غَزْوَةِ يَوْمِ^(٣) بَدْرٍ فِي صُورَةِ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ^(٤) ،
وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ زَيْنٌ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ
النَّاسِ ﴾ [الأنفال : ٤٨] .

١٥٦١ - وَمَرَّةً يُنْذِرُ بِشَأْنِهِ عِنْدَ بَيْعَةِ الْعَقْبَةِ^(٥) .
وَكُلُّ هَذَا فَقَدْ كَفَاهُ اللَّهُ أَمْرَهُ ، وَعَصَمَهُ ضَرُّهُ وَشَرُّهُ .

١٥٦٢ - وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنْ عَيْسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كُفِيَ مِنْ لَمْسِهِ ،
فَجَاءَ لِيَطْعَنَ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِهِ حِينَ وُلِدَ ، فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ »^(٦) .

١٥٦٣ - وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - حِينَ لُدَّ فِي مَرَضِهِ ، وَقِيلَ لَهُ : خَشِينَا أَنْ يَكُونَ
بِكَ ذَاتُ الْجَنْبِ - فَقَالَ : « إِنَّهَا مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَلَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُسَلِّطَهُ عَلَيَّ »^(٧) .

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ ٢/٩٥٠ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مَرْسَلًا . وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/٤١٩)
مَوْصُولًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَنْبِشٍ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي جَامِعِ الْأَصُولِ (٤/٣٦٦)
مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَزَاهُ إِلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ . وَقَالَ مُحَقِّقُ جَامِعِ الْأَصُولِ الْأَسْتَاذُ الشَّيْخُ
عَبْدُ الْقَادِرِ الْأَرْنَؤُوطُ ٤/٣٦٧ : « وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ » .

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

(٣) كَلِمَةٌ : « يَوْمٌ » ، لَمْ تَرُدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ - كَمَا فِي تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ ٢/٣١٧ - مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

(٥) ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي السِّيَرَةِ ، كَمَا فِي سِيَرَةِ ابْنِ هِشَامٍ ١/٤٤٧ .

(٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٨٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَانظُرْ رِوَايَةَ أُخْرَى فِي الْبُخَارِيِّ (٣٤٣١) ،
وَمُسْلِمٍ (٢٣٦٦) . (الْحِجَابُ) : الْجِلْدَةُ الَّتِي فِيهَا الْجَنِينُ أَوْ الثَّوْبُ الْمَلْفُوفُ عَلَى الطِّفْلِ
(الْفَتْحُ ٦/٣٤٢) .

(٧) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/١١٨ ، وَأَبُو يَعْلَى (٤٩٣٦) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ بَلْفِظٍ : « مَا كَانَ اللَّهُ يَسْلُطُهَا =

فإن قيل : فما معنى قوله [تعالى] : ﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف : ٢٠٠] . فقد قال بعض المفسرين : إنها راجعة إلى قوله : ﴿ وَأَعْرَضَ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف : ١٩٩] ؛ ثم قال : ﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ ﴾ أي يستخفّنك غضبٌ يحملك على ترك الإعراض عنهم فاستعذ بالله [تعالى] .

وقيل : النَّزْغُ - هنا - : الفسادُ ، كما قال [تعالى] : ﴿ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي ﴾ [يوسف : ١٠٠] أي : أفسد . وقيل : باعد^(١) .

وقيل : ﴿ يَنْزَغَنَّكَ ﴾ : يُغَرِّبَنَّكَ وَيُحَرِّكَنَّكَ . والنَّزْغُ : أدنى الوسوسة ، فأمره الله تعالى أنه متى تحرك عليه غضبٌ على عدوه ، أو رامَ الشيطانُ من إغرائه به وخواطِر أداني وسأوسيه ، ما^(٢) لم يُجعل له سبيلٌ إليه ، أن يستعيد منه ، فيكفَى أمره ، ويكون ذلك سببَ تمامِ عِصْمَتِهِ ، إذ لم يُسلط عليه بأكثر من التعرُّضِ له ، ولم يُجعل له قدرةٌ عليه .

وقد قيل في هذه الآية غيرُ هذا .

وكذلك لا يصحُّ أن يتصوّر له الشيطانُ في صورةِ المَلَكِ ، ويُلبَس^(٣) عليه ، لا في أول الرسالة ولا بعدها .

والاعتمادُ في ذلك دليلُ المعجزة ؛ بل لا يشكُّ النبيُّ أنَّ ما^(٤) يأتيه من الله المَلَكُ ورسوله حقيقةً ، إمّا يعلمُ ضروريَّ يخلقه الله له ، أو ببرهانٍ يُظهره لديه ، لتتمَّ كلمةُ ربك صدقاً وعدلاً ، لا مُبدّلَ لكلماته .

= عليّ .» ووقع في رواية الحاكم في المستدرک - كما في الفتح ١٤٨/٨ - : «ذات الجنب من الشيطان» . وأخرجه بسياقه أخرى البخاري (٤٤٥٨) ، ومسلم (٢٢١٣) . (لُدّ) : أي جعل في جانب فمه دواءً بغير اختياره (الفتح ١٤٧/٨) .

(١) قوله : «أي أفسد ، وقيل : باعد» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) «ما» ، لم ترد في المطبوع .

(٣) يُلبَسُ : يخلط .

(٤) كلمة : «ما» ، لم ترد في المطبوع .

فإن قيل: فما معنى قوله [تعالى]: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [الحج: ٥٢].

فاعلم أن للناس في معنى هذه الآية أقاويل، منها السهل (١/١٥١) والوعث^(١)، والسمين والغث^(٢)؛ وأولى ما يقال فيها ما عليه الجمهور من المفسرين: أن (التمني) ها هنا: التلاوة، (واللقاء الشيطان فيها) شغله بخواطر وأذكار من أمور الدنيا للتالي حتى يدخل عليه الوهم والنسيان فيما تلاه، أو يدخل غير ذلك على أفهام السامعين من التحريف، وسوء التأويل ما يزيله الله وينسخه، ويكشف لبسه، ويحكم آياته.

وسياتي الكلام على هذه الآية بعد بأشبع من هذا إن شاء الله تعالى.

وقد حكى السمرقندي إنكار قول من قال بتسلط^(٣) الشيطان على ملك سليمان، وغلبته عليه، وأن مثل هذا لا يصح.

وقد ذكرنا قصة سليمان مبيته بعد هذا، ومن قال: إن الجسد هو الولد الذي ولد له.

وقال أبو محمد: مكّي^(٤) - في قصة أيوب وقوله: ﴿ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ نِصْبٍ وَعَذَابٍ ﴾ [ص: ٤١]: إنه لا يجوز لأحد أن يتأول أن الشيطان هو الذي أمرضه، وألقى الضر في بدنه، ولا يكون ذلك إلا بفعل الله وأمره، ليبتليهم ويثبتهم^(٥).

قال مكّي: وقد قيل: إن الذي أصابه [به] الشيطان ما وسوس به إلى أهله.

(١) الوعث: العسير الفهم.

(٢) الغث: الرديء الفاسد من كل شيء / المعجم الوسيط.

(٣) في المطبوع: «بتسليط».

(٤) في الأصل: «أبو محمد بن مكّي»، والمثبت من المطبوع.

(٥) في المطبوع: «ويثبتهم».

فإن قلتَ: فما معنى قوله تعالى - عن يوشع^(١): ﴿وَمَا أُنْسِنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ﴾ [الكهف: ٦٣] وقوله - عن يوسف: ﴿فَأَنسَلَهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٤٢].

١٥٦٤ - وقول نبينا - عليه السلام - حين نام عن الصلاة يوم الوادي: «إنَّ هذا وادٍ به شيطانٌ»^(٢).

وقول موسى - عليه السلام - في وكزته: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ...﴾؟ الآية [القصص: ١٥].

فاعلم أن هذا الكلام قد يردُّ في جميع هذا على مَوْرِدِ مَسْتَمِرِّ كَلَامِ الْعَرَبِ^(٣) في وصفهم كلَّ قبيح ، من شخص ، أو فعل ، بالشیطان أو فعله ؛ كما قال تعالى: ﴿طَلَعَهَا كَأَنَّ رَمُوسَ الشَّيْطَانِ﴾ [الصفات: ٦٥].

١٥٦٥ - وقال - عليه السلام - : «فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»^(٤).

وأيضاً [فإنَّ] قَوْلَ يُوْشَعَ لَا يَلْزَمُنَا الْجَوَابُ عَنْهُ ؛ إِذْ لَمْ يَثْبُتْ لَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ نُبُوَّةٌ مَعَ^(٥) مُوسَى ؛ كَمَا حَكَى اللهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتْلِهِ...﴾ الآية [الكهف: ٦٠].

والمَرْوِيُّ أَنَّهُ إِنَّمَا نُبِّيَ بَعْدَ مَوْتِ مُوسَى ، وَقِيلَ : قُبِيلَ مَوْتِهِ .

وقول موسى كان قبْلَ نُبُوَّتِهِ بِدَلِيلِ الْقُرْآنِ .

وقصَّةُ (١٥١/ب) يوسف أيضاً قد ذكِرَ أَنَّهَا كَانَتْ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ .

(١) هو فتى موسى المذكور في سورة الكهف .

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٤/١) عن زيد بن أسلم مرسلًا . وهو صحيح الإسناد . قال الزرقاني في شرح الموطأ: قال ابن عبد البر: مرسلًا باتفاق من رُؤَاةِ الموطأ . وجاء معناه متصلًا من وجوه صحاح .

(٣) مورد مستمر كلام العرب: أي مجرى دأبهم ، ومطرده عاداتهم .

(٤) فقرة من حديث المارِّ بين يدي المصلي . أخرجه البخاري (٥٠٩) ، ومسلم (٥٠٥) من حديث الخدري .

(٥) كلمة: «مع» ، لم ترد في المطبوع .

وقد قال المفسرون في قوله [تعالى]: ﴿فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ﴾ [يوسف: ٤٢] قولين: أَحَدَهُمَا:

أَنَّ الَّذِي أَنَسَاهُ الشَّيْطَانُ ذَكَرَ رَبَّهُ أَحَدُ صَاحِبِي السَّجْنِ ، وَ(رُبُّهُ): الْمَلِكُ؛ أَيْ أَنَسَاهُ أَنْ يَذْكُرَ لِلْمَلِكِ شَأْنَ يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَأَيْضاً فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الشَّيْطَانِ لَيْسَ فِيهِ تَسْلِيْطٌ ^(١) عَلَى يَوْسُفَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَيُوشَعَ بوساوس وَنْزَعٌ؛ وَإِنَّمَا هُوَ بِشْغَلِ خَوَاطِرِهِمَا بِأُمُورٍ أُخَرَ ، وَتَذَكِيرِهِمَا مِنْ أُمُورِهِمَا مَا يُنْسِيهِمَا مَا نَسِيَاهُ .

١٥٦٦ - وَأَمَّا قَوْلُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : «إِنَّ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ» ^(٢) . فَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ تَسَلَّطَهُ عَلَيْهِ ، وَلَا وَسْوَسةً ^(٣) لَهُ .

١٥٦٧ - بَلْ إِنْ كَانَ بِمَقْتَضَى ظَاهِرِهِ فَقَدْ بَيَّنَّ أَمْرَ ذَلِكَ الشَّيْطَانِ بِقَوْلِهِ : «إِنَّ الشَّيْطَانَ أَتَى بِلَالاً ، فَلَمْ يَزَلْ يُهْدِئُهُ كَمَا يُهْدِئُ الصَّبِيَّ حَتَّى نَامَ» ^(٤) .

فَاعْلَمْ أَنَّ تَسَلَّطَ الشَّيْطَانِ فِي ذَلِكَ الْوَادِي [الَّذِي عَرَّسَ بِهِ] ^(٥) إِنَّمَا كَانَ عَلَى بِلَالِ الْمَوْكَلِ بِكِلَاءَةٍ ^(٦) الْفَجْرِ .

هَذَا إِنْ جَعَلْنَا قَوْلَهُ : «إِنَّ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ» تَنْبِيْهًا عَلَى سَبَبِ النَّوْمِ عَنِ الصَّلَاةِ . وَأَمَّا إِنْ جَعَلْنَاهُ تَنْبِيْهًا عَلَى سَبَبِ الرَّحِيلِ عَنِ الْوَادِي ، وَعَلَّةً لِتَرْكِ الصَّلَاةِ بِهِ ، وَهُوَ دَلِيلٌ مَسَاقٍ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ^(٧) فَلَا اعْتِرَاضَ بِهِ فِي هَذَا الْبَابِ؛ لِبَيَانِهِ ، وَارْتِفَاعِ إِشْكَالِهِ .

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: «تَسْلَطُ» .

(٢) تَقْدِمُ بِرَقْمِ (١٥٦٤) ، وَسِيَّاتِي بِرَقْمِ (١٦١٣) .

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ: «وَسُوسَتُهُ» .

(٤) هُوَ طَرَفٌ مِنَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ . (يُهْدِئُهُ): يُسَكِّنُهُ وَيُنَوِّمُهُ .

(٥) عَرَّسَ بِهِ: أَي نَزَلَ بِهِ لِيَنَامَ وَيَسْتَرِيحَ . وَالتَّعْرِيسُ: نَزُولُ الْمَسَافِرِ آخِرَ اللَّيْلِ نَزْلَةً لِلنَّوْمِ وَالِاسْتِرَاحَةِ/ النِّهَآيَةِ .

(٦) الْكِلَآءَةُ: الْحِفْظُ وَالْحِرَآسَةُ/ النِّهَآيَةُ . وَالْمَقْصُودُ هُنَا: إِيقَازُهُمْ لِمُصَلَّاتِ الْفَجْرِ .

(٧) تَقْدِمُ تَخْرِيجَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِرَقْمِ (١٥٦٤) . وَفِيهِ بَعْدَ قَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ»: فَرَكِبُوا حَتَّى خَرَجُوا مِنْ ذَلِكَ الْوَادِي . ثُمَّ أَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْزِلُوا ، وَأَنْ يَتَوَضَّؤُوا . . .» .

فصل

[فِي صِدْقِ أَقْوَالِهِ ﷺ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ] (١)

وأما أقواله - عليه السلام - فقامت الدلائل الواضحة بصحة المعجزة على صدقه ، وأجمعت (٢) الأمة - فيما كان طريقه البلاغ (٣) - أنه معصوم فيه من الإخبار عن شيء منها بخلاف ما هو به ، لا قَصْداً وَعَمْداً ، ولا سَهْواً أو غَلْطاً .

أمَّا تَعَمُّدُ الْخُلْفِ (٤) فِي ذَلِكَ فَمُنْتَفٍ ، بِدَلِيلِ الْمَعْجَزَةِ الْقَائِمَةِ مَقَامَ قَوْلِ اللَّهِ : صَدَقَ (٥) فِيمَا قَالَ ، اتِّفَاقاً ، وَبِاطِّبَاقِ أَهْلِ الْمِلَّةِ ، إِجْمَاعاً .

وأما وقوعه على جهة الغلط في ذلك فبهذه السبيل عند الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني وَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ . [و] مِنْ جِهَةِ الْإِجْمَاعِ فَقَطْ ، وَوُرُودِ الشَّرْعِ بَانْتِفَاءِ ذَلِكَ ، وَعَصْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ لَا مِنْ مَقْتَضَى الْمَعْجَزَةِ نَفْسِهَا عِنْدَ الْقَاضِي (١/١٥٢) أَبِي بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُ لِاخْتِلَافٍ بَيْنَهُمْ فِي مَقْتَضَى الدَّلِيلِ . أَعْنِي : دَلِيلَ الْمَعْجَزَةِ (٦) . لَا نَطْوُلُ بِذِكْرِهِ ، فَنَخْرُجُ عَنْ غَرَضِ الْكِتَابِ ؛ بَلْ نَعْتَمِدُ (٧) عَلَى مَا وَقَعَ عَلَيْهِ إِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ - أَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ خُلْفٌ فِي الْقَوْلِ فِي إِبْلَاحِ الشَّرِيعَةِ ، وَالْإِعْلَامِ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ رَبِّهِ ، وَمَا أَوْحَاهُ إِلَيْهِ مِنْ وَحْيِهِ ، لَا عَلَى وَجْهِ الْعَمْدِ ، وَلَا عَلَى غَيْرِ عَمْدٍ ، وَلَا فِي حَالَتِي (٨) الرِّضَا وَالسَّخَطِ ، وَالصَّحَّةِ وَالْمَرَضِ .

(١) ما بين حاصرتين من عندي .

(٢) في الأصل : « واجتمعت » . والمثبت من المطبوع .

(٣) البلاغ : التبليغ عن ربِّه ما أوحى إليه .

(٤) الخلف : الإخبار عن شيء ، بخلاف ما هو به .

(٥) كلمة : « صدق » ، لم ترد في المطبوع .

(٦) في المطبوع : « في مقتضى دليل المعجزة » .

(٧) في المطبوع : « فلتعتمد » بدل « بل نعتمد » .

(٨) في المطبوع : « حالتي » .

١٥٦٨ - وفي حديث عبد الله بن عمرو^(١): قلت: يا رسول الله! أكتب كل ما أسمع منك؟ قال: «نعم». قلت: في الرضا والغضب؟ قال: «نعم، فإني لا أقول في ذلك كله إلا حقاً»^(٢).

ولنزد ما أشرنا إليه من دليل المعجزة عليه بياناً؛ فنقول:

إذا قامت المعجزة على صدقه، وأنه لا يقول إلا حقاً، ولا يبلغ عن الله إلا صدقاً، وأن المعجزة قائمة مقام قول الله تعالى له: صدقت فيما تذكره عني؛ وهو يقول: إني رسول الله إليكم، لأبلغكم ما أرسلت به إليكم، وأبين لكم ما نزل إليكم، ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ...﴾ الآيات [النجم: ٣، ٤].

﴿قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [النساء: ١٧٠].

﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]؛ فلا يصح أن يوجد منه في هذا الباب خير بخلاف مخبره على أي وجه كان.

فلو جوزنا عليه الغلط والسهو لما تميز لنا من غيره، ولا اختلط^(٣) الحق بالباطل؛ فالمعجزة مشتملة على تصديقه جملة واحدة من غير خصوص؛ فتزيه النبي ﷺ عن ذلك كله واجب برهاناً وإجماعاً كما قال أبو إسحاق رضي الله عنه.

فصل

[فِي رَدِّ الْمُؤَلَّفِ لِبَعْضِ الشُّبُهَاتِ وَالْمَطَاعِينَ، كَرَدِّهِ لِقِصَّةِ الْغَرَانِيقِ
وَبَعْضِ الشُّبُهَةِ الَّتِي يَتَمَسَّكُ بِهَا الزَّائِعُونَ]^(٤)

وقد توجهت هنا لبعض الطاعنين سؤالات؛ منها:

- (١) في الأصل: «عبد الله بن عمر»، وهو تحريف.
- (٢) أخرجه أبو داود (٣٦٤٦)، وأحمد (١٦٢/٢)، وصححه الحاكم (١٠٥/١ - ١٠٦) ووافقه الذهبي.
- (٣) في المطبوع: «ولا اختلط»، وهو خطأ.
- (٤) ما بين حاصرتين من عندي.

١٥٦٩ - ما رُوي من أن النبي ﷺ لَمَّا قرأ سورة (١): ﴿والنجم﴾ . وقال: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُرَىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنُوءَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٩ ، ٢٠] - قال: «تلك الغرائقُ العُلا ، وإنَّ شفاعتها لَتُرْتَجَى» ويروى: «تُرْتَضَى» [١٥٢/ب] وفي رواية: «إِنَّ شَفَاعَتَهَا لَتُرْتَجَى ، وإنها لَمَعَ الغرائقُ العُلا» .

وفي رواية (٢) أخرى: «والغرائقةُ العُلا ، تلك للشفاعة تُرْتَجَى» .

فلما ختم السورة ، سجد ﷺ ، وسجد المسلمون معه ، والكفارُ لَمَّا سمعوه أَسْنَىٰ على آلهتهم .

وما وقع في بعض الروايات أَنَّ الشيطانَ ألقاها على لسانه ، وأنَّ النبي ﷺ كان تَمْنَىٰ أن لو نزلَ عليه شيء يُقارِبُ بينه وبين قومه .

وفي رواية أُخرى: ألا ينزل عليه شيء ينفرهم عنه؛ وذكر هذه القصة ، وأنَّ جبريل [عليه السلام] جاءه فعرض عليه السُّورة ، فلما بلغ الكلمتين قال له: ما جئتُك بهاتين ، فحزنَ لذلك النبي ﷺ ، فأنزل اللهُ - عز وجل - عليه تسليَةً له (٣): ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [الحج: ٥٢] .

وقوله: ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِئَفْتَرِيَ عَلَيْنا غَيْرُهُ وَإِذَا لَا تَخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٦﴾ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّنَّاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ (٤) [الإسراء: ٧٣ ، ٧٤] .

(١) كلمة: «سورة» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) كلمة: «رواية» ، لم ترد في المطبوع .

(٣) تسليَةً له: إذهاباً لحزنه ، وتطبيياً لخاطره ﷺ .

(٤) قصة الغرائق كذب مفترى ، كما ذكره غير واحد . ولا عبرة بقول مَنْ قوَّاهَا وأولها - كابن حجر في شرح الهمزية - إذ لا حاجة لذلك . وضح من هذه القصة في الصحيح قراءة سورة النجم وسجود المسلمين والكافرين . وليس فيه ذكر قصة الغرائق أصلاً . انظر تعليق العلامة أحمد شاكر على الحديث (٥٧٥) في سنن الترمذي . وانظر أيضاً أسنى المطالب ص (١٤٧-١٤٩) . وسيبسط المصنف - رحمه الله - رداً وافياً عليها . (الغرائق): المراد بها - هنا - الأصنام .

فاعلم - وفَّقك اللهُ - أن لنا في الكلام على مُشكِـل هذا الحديث مأخـذين^(١) :

أحدهما : في توهين^(٢) أصـلـه ، والثاني على تسليمه .

أما المأخذُ الأول : فيكفيكَ أن هذا حديثٌ لم يُخرجه أحدٌ من أهل الصحة ، ولا رواه ثقةٌ بسندٍ سليم متصلٍ ؛ وإنما أولع^(٣) به وبمثله المفسِّرون والمؤرِّخون المولعون بكل غريب^(٤) ، المتلقِّفون من الصحف كلَّ صحيح وسقيم .

ولقد صدق القاضي بكرُّ بن العلاء المالكي حيث قال : لقد بُلِيَ الناسُ ببعض أهل الأهواءِ والتفسير ، وتعلَّقَ بذلك الملحِدُونَ^(٥) مع ضَعْفِ نَقْلَتِهِ واضطرابِ رواياته ، وانقطاعِ إسناده ، واختلافِ كلماته ؛ فقائلٌ يقول : إنه في الصلاة ؛ وآخر يقول : قالها في نادي قومِه حين أنزلتْ عليه السورة ؛ وآخر يقول : قالها وقد أصابته سنَةٌ ؛^(٦) وآخر يقول : بل حدَّثَ نفسه فسها ؛ وآخر يقول : إنَّ الشيطانَ قالها على لسانه ، وإنَّ النبيَّ ﷺ لَمَّا عرضها على جبريل قال : ما هكذا أفرأتُك ؛ وآخر يقول : بل أعلمهم^(٧) (١/١٥٣) الشيطانُ أنَّ النبيَّ ﷺ قرأها ؛ فلما بلغ النبيَّ ﷺ ذلك قال : « والله ! ما هكذا نزلتْ » إلى غير ذلك من اختلاف^(٧) الرُّوَاة .

ومَنْ حُكِيَتْ هذه الحكايةُ عنه من المفسِّرين والتابعين لم يسندها أحدٌ منهم ، ولا رفعها إلى صاحبٍ ؛ وأكثرُ الطرقِ عنهم فيها ضعيفةٌ واهية ، والمرفوعُ فيه : حديثُ شُعْبَةَ ، عن أبي بشر ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عن ابن

(١) مأخـذين : طريقتين ومنهجين .

(٢) توهين : تضعيف .

(٣) أولع به : علّق به شديداً .

(٤) المولعون بكل غريب : المتعلّقون بكل غريب .

(٥) الملحِدون : الطاعنون الزائفون .

(٦) سنَةٌ : نُعَاسٌ .

(٧) في الأصل : « الاختلاف » ، والمثبت من المطبوع .

عبّاس قال فيما أحسب - الشك في الحديث - : أن النبي ﷺ كان بمكة . . . وذكر القصة .

قال أبو بكر البزار^(١) : هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن النبي ﷺ بإسنادٍ متصلٍ يجوزُ ذكره إلا هذا ، ولم يُسنده عن شُعْبَةَ إِلَّا أُمِّيَّةُ بن خالد ، وغيره يُرسله عن سعيد بن جبير ؛ وإنما يعرف عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس ؛ فقد بين لك أبو بكر - رحمه الله - أنه لا يُعرف من طريقٍ يجوز ذكره سوى هذا .

وفيه من الضعف ما نبّه عليه مع وقوع الشك فيه ، كما ذكرنا [ه] من الذي لا يُوثق به ، ولا حقيقة معه .

وأما حديث الكلبيّ فمما^(٢) لا تجوز الرواية عنه ولا ذكره لقوّة ضعفه وكذبه ، كما أشار إليه البزار [رحمه الله] .

١٥٧٠ - والذي منه في الصحيح أنّ النبي ﷺ قرأ : ﴿ والنجم ﴾ - وهو بمكة ؛ فسجد ، وسجد المسلمون^(٣) والمشركون والجن والإنس . هذا توهينه من طريق النقل ، فأما من جهة المعنى فقد قامت الحجّة ، وأجمعت الأمة على عصمته ﷺ ونزاهته^(٤) عن مثل هذه الرذيلة ؛^(٥) إمّا من تمّنيّه أن يُنزل عليه مثل هذا من مدح آله غير الله ، وهو كفر ؛ أو أن يتسوّر^(٦) عليه الشيطان ، ويُشبّه

(١) أبو بكر : هو الحافظ البزار : أحمد بن عمرو بن عبد الخالق المتوفى سنة (٢٩٢) هـ . من مصنفاته (المسند الكبير) الذي جرد زوائده الحافظ الهيثمي بكتاب سماه : «كشف الأستار عن زوائد البزار» ، وقد طبع الزوائد في أربعة مجلدات بتحقيق العلامة حبيب الرحمن الأعظمي رحمه الله .

(٢) في الأصل : «مما» ، والمثبت من المطبوع .

(٣) في المطبوع : «فسجد معه المسلمون . . .» .

(٤) نزاهته : بعده .

(٥) الرذيلة : الخصلة الذميمة .

(٦) يتسوّر : يتسلط .

عليه القرآن^(١) حتى يجعلَ فيه ما ليس منه ، ويعتقدَ النبي ﷺ أن من القرآن ما ليس منه حتى يُنبّهه جبريلُ عليه السلام ، وذلك كله مُمتنع في حقه عليه السلام ، أو يقول ذلك النبي ﷺ من قبل نفسه عمداً ، وذلك كفر؛ أو سهواً ، وهو معصومٌ من هذا كله .

وقد قرّرنا بالبرهان^(٢) والإجماع عصمته - عليه السلام - من جرّيان الكُفْرِ على قلبه (ب/١٥٣) أو لسانه ، لا عمداً ولا سهواً ، أو أن يشبهه عليه ما يُلقيه المَلَكِ مِمَّا يُلقِي الشيطانُ ، أو يكون للشيطانِ عليه سبيلٌ ، أو أن يتقولَ على الله ، لا عمداً ولا سهواً ، ما لم يُنزَلْ عليه ؛ وقد قال [الله] تعالى : ﴿ وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴾ [الحاقة : ٤٤ - ٤٦] .

وقال [تعالى] : ﴿ إِذَا لَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴾ [الإسراء : ٧٥] .

ووجهٌ ثانٍ : وهو استحالةُ هذه القصة نظراً وعُرفاً^(٣) ؛ وذلك أن هذا الكلام لو كان - كما روي لكان بعيدَ الالتئام [لكونه] متناقضَ الأقسام ، مُمتزجَ المدحِ بالذمِّ ، متخادلاً التأليف والتنظيم . ولَمَّا كان النبي ﷺ ولا مَنْ بحضرتِهِ من المسلمين ، وصناديد المشركين ممن يخفى عليه ذلك ؛ وهذا لا يخفى على أدنى متأمل ، فكيف بمن رَجَحَ حلمه ، واتسع في باب البيان ومعرفة فصيح الكلام علمه؟!

ووجهٌ ثالثٌ : أنه عُلِمَ مِنْ عَادَةِ الْمُنَافِقِينَ ، وَمُعَانِدِي الْمَشْرِكِينَ ، وَضَعْفَةِ الْقُلُوبِ ، وَالْجَهْلَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - نَفُورُهُمْ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ ؛ وَتَخْلِيطُ الْعَدُوِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لِأَقَلِّ فِتْنَةٍ ، وَتَعْيِيرُهُمُ الْمُسْلِمِينَ ، وَالشُّمَاتِ بِهِمُ الْفَيْئَةَ بَعْدَ الْفَيْئَةِ ، وَارْتِدَادُ مَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ مِمَّنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ لِأَذْنَى شُبْهَةٍ ، وَلَمْ يَخْجِ أَحَدٌ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ شَيْئاً سِوَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ الضَّعِيفَةِ الْأَصْلِ ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَوَجَدَتْ

(١) أي يختلط ويلتبس . وفي المطبوع : «يشبه» .

(٢) في المطبوع : «بالبراهين» .

(٣) عُرفاً : أي من جهة ما عرف من أحواله ﷺ وأحوال غيره من الأنبياء .

قريش بها على المسلمين الصَّوْلَةَ^(١) ، ولأقامت بها اليهودُ عليهم الحجَّة ، كما فعلوا مكابرةً في قصة الإسراء حتى كانت في ذلك لبعض الضعفاء رِدَّةً ، وكذلك ما روي في قِصَّةِ الْقَضِيَّةِ^(٢) ؛ وَلَا فِتْنَةَ أَعْظَمُ مِنْ هَذِهِ الْبَلِيَّةِ لَوْ^(٣) وَجِدْتُمْ ، وَلَا تَشْغِيبَ^(٤) لِلْمُعَادِي حِينَئِذٍ أَشَدَّ مِنْ هَذِهِ الْحَادِثَةِ لَوْ أَمَكَنْتُمْ ؛ فَمَا رُوِيَ عَنْ مُعَانِدٍ فِيهَا كَلِمَةً ، وَلَا عَنْ مُسْلِمٍ بِسَبَبِهَا بَنْتُ شَفَةَ ؛^(٥) فَدَلَّ عَلَى بُطْلَانِهَا وَاجْتِثَاتِ أَصْلِهَا .

وَلَا شَكَّ فِي إِدْخَالِ بَعْضِ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ أَوْ الْجِنِّ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى بَعْضِ مُغْفَلِي الْمُحَدِّثِينَ ، لِيَلْبَسَ^(٦) بِهِ عَلَى ضَعْفَاءِ الْمُسْلِمِينَ .

[و] وَجْهٌ رَابِعٌ : ذَكَرَ الرَّوَاةُ لِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ أَنَّ فِيهَا نَزَلَتْ : ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ لِفَتْرَى عَلَيْنَا غَيْرُهُ وَإِذَا لَأَخَذُواكَ حَيْلًا ﴾^(٧) وَلَوْلَا أَنْ تُبَيِّنَ لَكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرَكُّنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴿ [الإسراء: ٧٣ ، ٧٤] .

وَهَاتَانِ الْآيَتَانِ تَرَدَّدَانِ الْخَبَرَ الَّذِي رَوَاهُ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ أَنَّهُمْ كَادُوا يَفْتِنُونَهُ حَتَّى يَفْتَرِيَ ، وَأَنَّهُ لَوْلَا أَنَّهُ تَبَيَّنَ لَكَادَ يَزْكُنُ إِلَيْهِمْ .

فَمُضْمُونُ هَذَا وَمَفْهُومُهُ أَنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] عَصَمَهُ مِنْ أَنْ يَفْتَرِيَ ، وَتَبَيَّنَ حَتَّى لَمْ يَزْكُنْ إِلَيْهِمْ شَيْئًا^(٧) قَلِيلًا ؛ فَكَيْفَ كَثِيرًا؟! وَهُمْ يَزُؤُونَ فِي أَخْبَارِهِمُ الْوَاهِيَةَ أَنَّهُ زَادَ عَلَى الرُّكُونِ وَالْإِفْتِرَاءِ بِمَدْحِ آلِهِتِهِمْ ، وَأَنَّهُ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : افْتَرَيْتُمْ عَلَى اللَّهِ ، وَقُلْتُمْ مَا لَمْ يَقُلْ ؛ وَهَذَا ضِدُّ مَفْهُومِ الْآيَةِ ، وَهِيَ تُضَعِّفُ الْحَدِيثَ لَوْ صَحَّ ، فَكَيْفَ وَلَا صِحَّةَ لَهُ؟!

(١) الصَّوْلَةُ : الْإِسْطِطَالَةُ وَالْقَهْرُ .

(٢) أَيُ قَضِيَّةٍ صَلَحَ الْحَدِيثُ .

(٣) فِي الْأَصْلِ : «لَوْ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٤) التَّشْغِيبُ : تَهْيِيجُ الشَّرِّ وَالْفِتْنَةُ .

(٥) بَنْتُ شَفَةَ : أَيُ كَلِمَةً .

(٦) لِيَلْبَسَ : لِيَخْلُطَ .

(٧) كَلِمَةٌ : «شَيْئًا» ، لَمْ تَرُدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

وهذا مثل قولهِ [تعالى] في الآية الأخرى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾ [النساء: ١١٣].

١٥٧١ - وقد روي عن ابن عباس: كل ما في القرآن «كاد» فهو ما لا يكون أبداً؛^(١) قال الله تعالى: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾ [النور: ٤٣]؛ ولم يذهب، و﴿أَكَادُ أَخْفِيهَا﴾ [طه: ١٥]، ولم يفعل.

قال القشيري القاضي: ولقد طالبه^(٢) قريش وثقيف إذ مرَّ بالهتيم أن يُقبل بوجهه إليها، ووعدوه الإيمان به إن فعل، فما فعل، ولا كان ليفعل.

قال ابن الأنباري^(٣): ما قارب الرسول ولا ركن^(٤).

وقد ذكرت في معنى هذه الآية تفاسير أخر، ما ذكرناه من نص الله على عصمة رسوله يردُّ سفسافها^(٥)؛ فلم يبق في الآية إلا أن الله [تعالى] امتنَّ على رسوله بعصمته وتبئته مما كاده به الكفار، ورأموا من فتنته؛ ومُرادنا من ذلك تنزيهه وعصمته ﷺ؛ وهو مفهوم الآية.

وأما المأخذ الثاني^(٦): فهو مبنيٌّ على تسليم الحديث لو صحَّ؛ وقد أعادنا الله من صحته؛ ولكن على كل حال فقد أجاب على ذلك أئمة المسلمين بأجوبة؛ منها الغثُ والسمين؛ فمنها ما رواه^(٧) قتادة ومقاتل - أن النبي ﷺ

(١) كلمة: «أبداً»، لم ترد في المطبوع.

(٢) في المطبوع: «طالبته».

(٣) هو أبو بكر: محمد بن القاسم بن بشار بن الأنباري. إمام، حافظ، لغوي، مقرئ، نحوي. ولد سنة (٢٧١) أو (٢٧٢) هـ ومات سنة (٣٢٨) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٥/٢٧٤ - ٢٧٩.

(٤) أي لم يقرب من شيء مما كان عليه الكفرة وأهل الجاهلية، ولا مال إلى شيء من أمورهم، وما كانوا عليه، فضلاً عن التلبس بها.

(٥) سفسافها: أي رديتها.

(٦) المأخذ الثاني: أي المنهج الثاني الذي سلكه المؤلف في إبطال قصة الغرائق.

(٧) في المطبوع: «روي».

أصابته سنة عند قراءته هذه السورة فجرى هذا الكلام على لسانه بحكم النوم .
وهذا لا يصح ؛ إذ لا يجوز (١٥٤/ب) على النبي مثله في حالة من أحواله ،
ولا يخلقه الله على لسانه ، ولا يستولي الشيطان عليه في نوم ولا يقظة لعظمته
في هذا الباب من جميع العمد والسهو .
وفي قول الكلبى : إن النبي ﷺ حدث نفسه ؛ فقال ذلك الشيطان على
لسانه .

وفي رواية ابن شهاب ؛ عن أبي بكر بن عبد الرحمن ؛ قال : وسها ؛ فلما
أخبر بذلك قال : إنما ذلك من الشيطان .
وكل هذا لا يصح أن يقوله - عليه السلام - لا سهواً ولا قصداً ، ولا يتقوله
الشيطان على لسانه عليه السلام .

وقيل : لعل النبي ﷺ قاله [في] أثناء تلاوته على تقدير التقرير والتوبيخ
للكفار ؛ كقول إبراهيم عليه السلام : ﴿ هَذَا رَبِّي ﴾؟! [الأنعام : ٧٦] على أحد
التأويلات .

وكقوله (١) : ﴿ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا ﴾ [الأنبياء : ٦٣] بعد السكت وبيان
الفصل بين الكلامين ، ثم رجع إلى تلاوته .
وهذا ممكن مع بيان الفصل وقريته تدل على المراد ، وأنه ليس من المتلو ،
وهو أحد ما ذكره القاضي أبو بكر .

فلا يُعترض على هذا بما (٢) روي أنه كان في الصلاة ؛ فقد كان الكلام فيها
قبل غير ممنوع .

والذي يظهر ويترجح في تأويله عنده وعند غيره من المحققين على تسليمه
أن النبي ﷺ كان - كما أمره ربه - يرتل القرآن ترتيلاً ، ويفصل الآي تفصيلاً في
قراءته ، كما رواه الثقات عنه ، فيمكن ترصد الشيطان لتلك السكتات ودسه

(١) في الأصل : «لقوله» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) في الأصل : «ما» والمثبت من المطبوع .

فيها ما اختلقه من تلك الكلمات ، مُحَاكِياً نَغْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ بحيث يَسْمَعُهُ مَنْ دَنَا
إِلَيْهِ مِنَ الْكُفَّارِ ، فَظَنُّوْهَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَشَاعَوْهَا ، وَلَمْ يَقْدَحْ ذَلِكَ عِنْدَ
الْمُسْلِمِينَ بِحِفْظِ السُّورَةِ قَبْلَ ذَلِكَ عَلَى مَا أَنْزَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَتَحَقُّقِهِمْ مِنْ حَالِ
النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَمِّ الْأَوْثَانِ وَعَيْبِهَا [على] مَا عُرِفَ مِنْهُ .

وقد حَكَى مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِي مَعَاذِرِهِ نَحْوَ هَذَا ، وَقَالَ : إِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمْ
يَسْمَعُوهَا ، وَإِنَّمَا أَلْقَى الشَّيْطَانُ ذَلِكَ فِي أَسْمَاعِ الْمُشْرِكِينَ وَقُلُوبِهِمْ ؛ وَيَكُونُ
مَا رُوِيَ مِنْ حُزْنِ النَّبِيِّ ﷺ لِهَذِهِ الْإِشَاعَةِ وَالشَّبْهَةِ ، وَسَبَبِ هَذِهِ الْفِتْنَةِ .

وقد قال [الله] تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى
الشَّيْطَانَ فِي أَمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ
حَكِيمٌ ﴾ [الحج : ٥٢] (١/١٥٥) .

فمعنى ﴿ تَمَنَّى ﴾ : تلا ، قال الله تعالى : ﴿ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي ﴾
[البقرة : ٧٨] أي تلاوة .

وقوله : ﴿ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ﴾ [الحج : ٥٢] أي يذهب ، ويزيل
اللُبْسَ [به] ، وَيُحْكِمُ آيَاتِهِ .

وقيل : معنى الآية : هو ما يَقَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنَ السَّهْوِ إِذَا قَرَأَ فَيَتَّبِعُهُ لِذَلِكَ
وَيَرْجِعُ عَنْهُ .

وهذا نَحْوُ مِنْ قَوْلِ الْكَلْبِيِّ فِي الْآيَةِ : إِنَّهُ حَدَّثَ نَفْسَهُ ، وَقَالَ : ﴿ إِذَا تَمَنَّى ﴾
أي : حَدَّثَ نَفْسَهُ .

وفي رواية أبي بكر بن عبد الرحمن نَحْوَهُ .

وهذا السَّهْوُ فِي الْقِرَاءَةِ إِنَّمَا يَصِحُّ فِيْمَا لَيْسَ طَرِيقُهُ تَغْيِيرَ الْمَعَانِي ، وَتَبْدِيلَ
الْأَلْفَاظِ ، وَزِيَادَةَ مَا لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ ؛ بَلِ السَّهْوُ عَنْ إِسْقَاطِ آيَةٍ مِنْهُ أَوْ كَلِمَةٍ ؛
وَلَكِنَّهُ لَا يَقْرَأُ عَلَى هَذَا السَّهْوِ ؛ بَلِ يُتَّبِعُهُ عَلَيْهِ ، وَيَذْكَرُ بِهِ لِلْحِجْنِ عَلَى مَا سَنَدَكَرَهُ
فِي حَكْمِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ مِنَ السَّهْوِ وَمَا لَا يَجُوزُ .

ومما يظهر في تأويله أيضاً أَنَّ مُجَاهِدًا رَوَى هَذِهِ الْقِصَّةَ : « وَالْغَرَانِقَةُ الْعُلَا »

فإن سلّمنا القصة قلنا: لا يُعُودُ أَنَّ هذا كان قُرْآنًا ، والمراد بالغرانة العُلا ، وأنَّ شفاعتَهُنَّ لُتْرَجِي ؛ الملائكة على هذا التأويل وهذه الرواية .

وبهذا فسّر الكلبي (الغرانة) أنها الملائكة ؛ وذلك أنَّ الكفّار كانوا يعتقدون أنَّ الأوثان والملائكة بنات الله ، كما حكى الله عنهم وردّ عليهم في هذه السورة بقوله : ﴿ أَلَكُمُ الذِّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَى ﴾ [النجم : ٢١] ؛ فأنكر الله كلَّ هذا من قولهم ؛ ورجاء الشفاعة من الملائكة صحيح ، فلما تأوّل المشركون على أنَّ المراد بهذا الذِّكْر الهتهم ، ولبس عليهم الشيطان ذلك ، وزينه في قلوبهم وألقاه إليهم نسخ الله ما ألقى الشيطان ، وأحكم آياته ، ورفع تلاوة تلك اللَّفْظَتَيْن اللتين وجد الشيطان بهما سبيلاً للتليس^(١) كما نسخ كثير من القرآن ورُفعت تلاوته ؛ وكان في إنزال الله تعالى لذلك حكمة ، وفي نسخه حكمة ؛ ليضلَّ به مَنْ يشاء ويهدي من يشاء ؛ وما يضلُّ به إلا الفاسقين ، ﴿ لِيَجْعَلَ مَا يُلْقَى الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ (ب/١٥٥) فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿٥٣﴾ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ ، فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [الحج : ٥٣ ، ٥٤] .

وقيل : إنَّ النبي ﷺ - لما قرأ هذه السورة ، [و] بلغ ذِكْر اللَّاتِ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ الثَّالِثَةِ الْأُخْرَى ، خاف الكفّار أن يأتي بشيء من ذمّها فسبقوا إلى مدحها بتلك الكلمتين ليخلطوا في تلاوة النبي ﷺ ، ويشغبوا^(٢) عليه على عادتهم وقولهم : ﴿ لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْءَانِ وَالغَوَافِ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [فصلت : ٢٦] .

ونُسِبَ هذا الفعل إلى الشيطان لِحَمَلِهِ لهم عليه ، وأشاعوا ذلك وأذاعوه ، وأنَّ النبي ﷺ - قاله ؛ فحزنَ لذلك من كذبهم وافترائهم عليه ، فسأله الله^(٣) تعالى بقوله : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي

(١) في المطبوع : «للإلباس» .

(٢) يشغبوا : يهيجوا الشرَّ والفتنة .

(٣) سأله الله : أذهب حزنه وطيب خاطرهُ .

أَمْنِيَّتِهِ... ﴿ الآيَة [الحج: ٥٢] وَبَيَّنَ لِلنَّاسِ الْحَقَّ فِي ذَلِكَ مِنَ الْبَاطِلِ ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ ، وَأَحْكَمَ آيَاتِهِ ، وَدَفَعَ مَا لَبَسَ بِهِ الْعَدُوُّ ، وَ^(١) كَمَا ضَمِنَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ قَوْلِهِ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩].

وَمِنْ ذَلِكَ مَا رُوِيَ مِنْ قِصَّةِ يُونُسَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنَّهُ وَعَدَ قَوْمَهُ بِالْعَذَابِ عَنْ رَبِّهِ ، فَلَمَّا تَابُوا ، كُشِفَ عَنْهُمْ الْعَذَابُ ، فَقَالَ: لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ كَذَاباً أَبَداً ، فَذَهَبَ مُغَاضِباً^(٢).

فَاعْلَمْ - أَكْرَمَكَ اللَّهُ - أَنَّهُ^(٣) لَيْسَ فِي خَبَرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ يُونُسَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ لَهُمْ: إِنَّ اللَّهَ مُهْلِكُكُمْ ، وَإِنَّمَا فِيهِ أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِمْ بِالْهَلَاكِ ؛ وَالِدَعَاءُ لَيْسَ بِخَبَرٍ يُطَلَّبُ صِدْقُهُ مِنْ كَذِبِهِ ، لَكِنَّهُ قَالَ لَهُمْ: إِنَّ الْعَذَابَ مُصَبِّحُكُمْ وَقَتَ كَذَا وَكَذَا ، فَكَانَ ذَلِكَ ، كَمَا قَالَ ؛ ثُمَّ رَفَعَ اللَّهُ [تَعَالَى] عَنْهُمْ الْعَذَابَ وَتَدَارَكَهُمْ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرِيَةً ءَامَنْتُمْ فَنَفَعَهَا إِيْمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَنَعَّمْنَا بِإِلَى حِينٍ ﴾ [يونس: ٩٨].

١٥٧١ م - وَرُوِيَ فِي الْأَخْبَارِ أَنَّهُمْ رَأَوْا دَلَائِلَ الْعَذَابِ وَمَخَايِلَهُ؛ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ^(٤).

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: غَشَّاهُمُ الْعَذَابُ كَمَا يُغَشِّي الثُّوبُ الْقَبْرَ.

١٥٧٢ - فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى مَا رُوِيَ مِنْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَرْحٍ كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ ارْتَدَّ مُشْرِكاً ، وَصَارَ إِلَى قَرِيشٍ ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي كُنْتُ أَصْرَفَ مُحَمَّدًا حَيْثُ أُرِيدُ؛ كَانَ يُمْلِي عَلَيَّ «عَزِيزٌ (١/١٥٦) حَكِيمٌ» فَأَقُولُ أَوْ

(١) «الواو» ليست في المطبوع.

(٢) مغاضباً: غضبان على قومه لكفرهم.

(٣) في المطبوع: «أن».

(٤) أخرجه ابن مردويه مرفوعاً ، وابن أبي حاتم موقوفاً / المناهل (١١٩٩).

(مخاييله): دلائله ومظانه.

«علیم حکیم» فيقول: «نَعَمْ؛ كُلُّ صَوَابٍ»^(١).

١٥٧٣ - وفي حديث آخر: فيقول له النبي ﷺ: «اكتب كذا»^(٢) فيقول: «أكتب كذا؟ فيقول: «اكتب كيف شئت». ويقول: «اكتب: عَلِيماً حَكِيماً» فيقول: «أكتب: سميعاً بصيراً ، فيقول له: «اكتب كيف شئت»^(٣).

١٥٧٤ - وفي الصحيح ، عن أنس [رضي الله عنه] أَنَّ نَصْرَانِيًّا كَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - بعد ما أسلم ثم ارتدَّ كافرًا^(٤)، وكان يقول: ما يدري محمد إلا ما كتبت له^(٥).

فاعلم - ثبَّتْنَا اللهُ وإياك على الحق ، ولا جعل للشيطان وتلبيسه الحقَّ بالباطل علينا ولا^(٦) إلينا سبيلاً - أَنَّ مِثْلَ هذه الحكاية أَوْلَا لا تُوقِعُ في قَلْبِ مُؤْمِنٍ رَئِيًّا؛^(٧) إذ هي حكاية عمَّن ارتدَّ وكفَّر بالله ، ونحن لا نقبلُ خَبَرَ المسلم المُتَّهَم ، فكيف بكافرٍ افتَرى هو ومِثْلُه على الله ورسله ما هو أعظمُ من هذا؟!!

والعَجْبُ لسليم العَقْلِ يَشْغَلُ بِمِثْلِ هذه الحكاية سِرَّهُ ، وقد صدرت من عدوِّ كافرٍ ، مُبْغِضٍ للدين ، مُفْتَرٍ على الله ورسوله؛ ولم يَرِدْ عن أحدٍ من المسلمين ، ولا ذَكَرَ أَحَدٌ من الصحابة أَنه شاهد ما قاله وافتراه على نبيِّ الله [و] ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي

(١) أخرجه ابن جرير عن عكرمة/ المناهل (١٢٠).

(٢) في الأصل زيادة: «يقول: اكتب كذا».

(٣) أخرجه ابن جرير عن السُّدِّي/ المناهل (١٢٠١).

(٤) كلمة: «كافرًا»، لم ترد في المطبوع. وقد وردت في هامش الأصل وعليها علامة الصحة.

(٥) أخرجه - مطولاً - البخاري (٣٦١٧) وأبو يعلى (٣٩١٩) من حديث عبد العزيز عن أنس.

وعند أبي يعلى: عبد العزيز هو ابن صهيب. وأخرج بعضه مسلم (٢٧٨١) من حديث سليمان بن المغيرة ، عن ثابت البناني ، عن أنس. وليس فيه: «ما يدري محمد إلا ما كتبت له». وأخرجه أحمد ٣/١٢٠ - ١٢١ من حديث حميد الطويل عن أنس ، وانظر مسند أبي يعلى (٣٩١٩).

(٦) قوله: «علينا ولا»، لم يرد في المطبوع.

(٧) في المطبوع: «رَيْنًا».

الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ... ﴿الآية﴾ [النحل: ١٠٥].

[وما وقع من ذكرها في حديث أنس - رضي الله عنه - وظاهر حكايتها؛ فليس فيه ما يدل على أنه شاهدها ، ولعله حكى ما سمع .

وقد عُلِّلَ البزارُ حديثه ذلك ، وقال: رواه ثابتٌ عنه ، ولم يُتَّبع عليه؛ ورواه حميد عن أنس ، قال: وأظنُّ حميداً إنما سمعه من ثابت .

قال القاضي أبو الفضل - وفقه الله -: ولهذا؛ والله أعلم ، لم يخرج أهل الصحيح حديث ثابت ولا حميد^(١) . والصحيح حديث عبد العزيز بن رُفيع عن أنس^(٢) رضي الله عنه ، الذي خرَّجه أهل الصحة ، وذكرناه ، وليس فيه عن أنس قولٌ شيءٍ من ذلك من قبل نفسه إلا من حكايته عن المُرتدِّ النصرانيّ [ولو كانت صحيحةً لما كان فيها قدحٌ ولا توهيمٌ للنبيِّ ﷺ فيما أوحى إليه ، ولا جواز للنسيان والغلط عليه والتحريف فيما بلغه ، ولا طعن في نظم القرآن ، وأنه من عند الله؛ إذ ليس فيه - لو صحَّ - أكثرٌ من أن الكاتب قال له: عليم حكيم - وكتبه؛ فقال له النبي - ﷺ -: «كذلك هو» ، فسبقه لسانه أو قلمه لكلمةٍ أو كلمتين مما نزل على الرسول قبل إظهار الرسول لها؛ إذ كان ما تقدّم مما أملاه الرسول يدلُّ عليها ، ويقتضي وقوعها بقوة قُدرة الكاتب على الكلام ، ومعرفته به ، وجودة حسِّه وفطنته ، كما يتفق ذلك للعارف إذا سمع البيت أن يسبق إلى قافيته ، أو مُبتدأً الكلام (ب/١٥٦) الحسن إلى ما يتّم به؛ ولا يتفق ذلك في جملة الكلام ، كما لا يتفق ذلك في آية ولا سورة .

وكذلك قوله عليه السلام - إن صحَّ -: «كُلُّ صَوَابٍ» فقد يكون هذا فيما كان فيه من مقاطع الآي وجّهان وقراءتان أنزلتا جميعاً على النبي ﷺ ، فأملى

(١) حديث ثابت البناني عن أنس أخرجه مسلم (٢٧٨١) . وحديث حميد الطويل عن أنس أخرجه أحمد ٣/١٢٠-١٢١ .

(٢) أخرجه البخاري (٣٦١٧) من حديث عبد العزيز - بدون تقييد - عن أنس . وقيدته أبو يعلى في مسنده (٣٩١٩) فقال: «عبد العزيز بن صهيب» .

إحداها^(١) ، وتوصل الكاتبُ بِفِطْنَتِهِ ومعرفته بمقتضى الكلام إلى الأخرى ، فَذَكَرَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ [كما قدمناه] فَصَوَّبَهَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ؛ ثم أَحْكَمَ اللهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحْكَمَ ، وَنَسَخَ مَا نَسَخَ كَمَا قَدْ وُجِدَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ مَقَاطِعِ الْآيِ؛ مثل قوله [تعالى]: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تُغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨].

وهذه قراءة الجمهور ، وقد قرأ بعضهم ، وهم^(٢) جماعة: «فإنك أنت الغفور الرحيم»^(٣) . وليست من المصحف .

وكذلك كلماتٌ جاءت على وجهين في غير المقاطع ، قرأ بهما معاً الجمهور ، وثبتت في المصحف ، مثل: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِئُهَا﴾^(٤) [البقرة: ٢٥٩] و﴿نُنشِئُهَا﴾^(٥) .

و﴿يَقْضِ الْحَقُّ﴾^(٦) و﴿يَقْصُ الْحَقُّ﴾ [الأنعام: ٥٧].

وكلُّ هذا لا يوجبُ ريباً^(٧) ، ولا ينسبُ للنبي - ﷺ - غلطاً ولا وهماً .

وقد قيل: إن هذا يحتملُ أن يكونَ فيما يكتبه عن النبي - ﷺ - الكاتبُ^(٨) إلى الناسِ غيرِ القرآن ، فيصف الله ويسميّه في ذلك كيف يشاء .

(١) في الأصل: «أحدهما» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) قوله: «بعضهم وهم» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) قراءة شاذة/ قاله الخفاجي وغيره .

(٤) (نُنشِئُهَا): بالراء ، وهي قراءة أبي جعفر ونافع وابن كثير وأبي عمرو ويعقوب (المبسوط في القراءات العشر ص: ١٥١) . ومعنى (ننشرها): نُحْيِيهَا .

(٥) (نُنشِئُهَا) بالزاي المعجمة . وهي قراءة ابن عامر ، وعاصم ، وحمزة ، والكسائي ، وخلف (المصدر السابق) . ومعنى (ننشرها): نُرَكِّبُ بعضها على بعض (مختصر تفسير الطبري) .

(٦) (يقضُ الحق): بضم القاف وتشديد الصاد المهملة . وهي قراءة أبي جعفر ، ونافع ، وابن كثير ، وعاصم . وقرأ الباقون: ﴿يَقْضِ الْحَقُّ﴾ بسكون القاف وكسر الصاد المعجمة (المبسوط) في القراءات العشر ص: ١٩٥ .

(٧) في المطبوع: «رَيْباً» . والريب: الشبهة والشكُّ .

(٨) كلمة: «الكاتب» ، لم ترد في المطبوع .

فصل

[فِي حَالِهِ ﷺ فِي أَخْبَارِ الدُّنْيَا] (١)

هذا القولُ فيما طريقه البلاغُ ، وأما ما ليس سبيله سبيل البلاغ من الأخبار التي لا مُسْتَنَدَ لها إلى الأحكام ، ولا أخبار المعاد ، ولا تُضَافُ إلى وَحْيٍ ؛ بل في أمور الدنيا وأحوال نفسه - فالذي يجبُ [اعْتِقَادُهُ] تَنْزِيهِ النَّبِيِّ - ﷺ - عن (٢) أَنْ يَقَعَ خَبْرُهُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ بِخِلَافِ مُخْبِرِهِ ، لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا وَلَا غِلْطًا ، وَأَنَّهُ مَعْصُومٌ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالِ رِضَاةٍ وَ[فِي] سَخَطِهِ ، وَجَدَّهُ وَمَرْحَهُ وَصِحَّتَهُ وَمَرْضَاهُ .

ودليل ذلك اتفاق السلف وإجماعهم عليه ؛ وذلك (١/١٥٧) أنا نعلم من دين الصحابة وعاداتهم مُبَادِرَتَهُمْ إِلَى تَصْدِيقِ جَمِيعِ أَحْوَالِهِ ، وَالثَّقَّةَ بِجَمِيعِ أَخْبَارِهِ فِي أَيِّ بَابٍ كَانَتْ ، وَعَنْ أَيِّ شَيْءٍ وَقَعَتْ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ تَوْقُفٌ وَلَا تَرَدُّدٌ فِي شَيْءٍ مِنْهَا ، وَلَا اسْتِثْبَاتٌ عَنْ حَالِهِ عِنْدَ ذَلِكَ ؛ هَلْ وَقَعَ فِيهَا سَهْوٌ أَمْ لَا؟ .

١٥٧٥ - ولما احتجَّ ابنُ أَبِي الْحُقَيْقِ الْيَهُودِيَّ عَلَى عُمَرَ حِينَ أَجْلَاهُمْ (٣) مِنْ خَيْبَرَ بِإِقْرَارِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَهُمْ (٤) ، وَاحْتِجَّ عَلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ ﷺ : «كَيْفَ بَكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ؟» فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : كَانَتْ هُزَيْلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ . فَقَالَ عُمَرُ : كَذَبْتَ ، يَا عَدُوَّ اللَّهِ! (٥)

وأيضاً فإن أخباره وآثاره وسيره وشمائله مُعْتَنَى بِهَا ، مُسْتَقْصَى تَفَاصِيلُهَا ،

(١) ما بين حاصرتين من عندي .

(٢) كلمة : «عن» ، لم ترد في المطبوع .

(٣) في الأصل : «أجلاهم» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) كلمة : «لهم» ، لم ترد في المطبوع .

(٥) أخرجه البخاري (٢٧٣٠) من حديث عمر رضي الله عنه . (خبير) : بلدة في المملكة العربية السعودية ، تبعد عن المدينة المنورة (١٦٥) كيلاً شمالاً على طريق الشام . (هُزَيْلَةٌ) : تصغير هَزْلَةٍ ، وهي المرة الواحدة من الهُزْلِ ، ضِدُّ الْجِدِّ / النِّهَايَةِ .

ولم يَرِدْ في شيء منها استدراكه - عليه السلام - لغلطٍ في قولٍ قاله ، أو اعترافه
بوهْم في شيءٍ أخبر به .

١٥٧٦ - ولو كان ذلك لُنُقِلَ كما نُقِلَ من قِصَّتِه - عليه السلام - في رجوعه^(١)
- ﷺ - عما أشار به على الأنصار في تَلْقِيحِ النخل^(٢) - وكان ذلك رأياً لا خَبِراً .

١٥٧٧ - وَغَيْرُ ذلك من الأمور التي ليست من هذا الباب ؛ كقوله [ﷺ]:
«والله! لا أحلفُ على يمين ، فأرى غيرَها خيراً منها إلا فعلتُ الذي حلفتُ عليه
وكفرتُ عن يميني»^(٣) .

١٥٧٨ - وقوله : «إنكم تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ . . .» الحديث^(٤) .

١٥٧٩ - وقوله : «اسقِ يا زُبَيْرُ! حتى يبلغَ الماءَ الجَذْرَ»^(٥) كما سُنِّيَ كُلُّ ما
في هذا مِنْ مُشْكِلٍ ما في هذا الباب والذي بعده إن شاء الله ، مع أشباهها .

وأيضاً فَإِنَّ الكَذِبَ متى عُرِفَ من أَحَدٍ ، في شيءٍ من الأخبار ، بخلاف
ما هُوَ ، على أيِّ وجهٍ كان ، اسْتُرِيبَ بخبره ، وأتَّهَمَ في حديثه ، ولم يَقَعْ لقوله
في النفوس موقع^(٦) ، ولهذا ما تَرَكَ المُحدِّثون والعلماءُ الحديثَ عَمَّنْ عُرِفَ
بالوَهْمِ والعَفْلةِ وسوءِ الحِفْظِ ، وكَثْرَةِ الغَلَطِ ، مع ثقته .

(١) في الأصل : «ورجوعه» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) حديث تأبير النخل سيأتي تخريجه برقم (١٦٦٢ ، ١٦٦٣ ، ١٦٦٤) .

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٢٣) ، ومسلم (١٦٤٩) من حديث أبي موسى الأشعري . بدون قوله :
«الذي حلفت عليه» .

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٨٠) ، ومسلم (١٧١٣) من حديث أم سلمة ، وتقدم طرف منه برقم
(١٥٤٨) ، وسيأتي برقم (١٦٦٨) .

(٥) أخرجه البخاري (٢٣٥٩) وأطرافه ، ومسلم (٢٣٥٧) من حديث عبد الله بن الزبير . وسيأتي
برقم (١٧٠٤) . في المطبوع : «الجذْر» ، وهو : الحائط ، وقيل : الجدر : أصل الجدار . قال
الخطابي هكذا الرواية : الجذْر ، قال : والمتقنون من أهل الرواية يقولون : حتى يبلغ الجذْر
- يعني بالذال المعجمة - وهو مبلغ تمام الشرب ، ومنه جذر الحساب (جامع الأصول
٢٠٢/١٠) . قلت : الرواية في أصلنا : الجذْر ، بالذال المعجمة .

(٦) في المطبوع : «ولم يقع قوله في النفوس موقعاً» .

وأيضاً فإنَّ تَعَمُّدَ الكذب في أمور الدنيا معصية (١٥٧/ب) والإكثارُ منه كبيرةٌ بإجماع ، مُسْقِطٌ للمروءة .

وكلُّ هذا مما يُنَزِّهُ عنه مَنْصِبُ النبوة؛ والمرأةُ الواحدةُ منه فيما [يُسْتَبْشَعُ و] يُسْتَشْنَعُ وَيَشِيحُ مِمَّا يُخْلُ بِصاحبها ، وَيُزْرِي^(١) بقائلها لاحقةٌ بذلك^(٢) .

وأما فيما لا يَقَعُ هذا الموقعُ فإنَّ عَدَدَناها من الصغائر فهل يجري على حُكمها في الخلاف فيها؟ مختلف فيه . والصوابُ تَنْزِيهِ النبوةِ عن قليله وكثيره ، سَهْوِهِ وَعَمْدِهِ؛ إذ عُمْدَةُ النبوةِ البِلاغُ والإِعْلَامُ والتَّبَيُّنُ ، وتَصْدِيقُ ما جاء به النبي ﷺ [و] وتجويزُ شيءٍ من هذا قَادِحٌ في ذلك ، ومُشَكِّكٌ فيه ، مناقِضٌ للمعجزة؛ فلنَقْطَعُ عن يقينٍ بأنه لا يجوزُ على الأنبياءِ خُلْفٌ في القولِ في وَجْهِ من الوجوه ، لا بَقْصِدٍ ولا بغيرِ قَصْدٍ ، ولا نَتَسَامَحُ^(٣) مع مَنْ سَامَحَ في تجويزِ ذلك عليهم حالَ السَّهْوِ فيما ليس طريقُه البِلاغُ؛ نعم ، وبأنه لا يجوزُ عليهم الكذبُ قبل النبوةِ ، ولا الاتِّسَامُ به^(٤) في أمورهم وأحوالهم^(٥)؛ لأنَّ ذلك كان يُزْرِي ويريبُ^(٦) بهم وينفّرُ القلوبَ عن تصديقهم بعدُ .

وانظُرْ إلى أحوالِ أهلِ عَصْرِ النبي ﷺ من قُرَيْشٍ وغيرها من الأممِ وسؤالِهِم عن حالِهِ في صِدْقِ لسانِهِ ، وما عَرَّفُوا به من ذلك واعترفوا به مما عَرَفَ ، وأتَّفَقَ أهلُ^(٧) النَّقْلِ على عِصْمَةِ نَبِيِّنا ﷺ منه قَبْلُ وَبَعْدُ؛ وقد ذكرنا من الآثارِ فيه في البابِ الثاني أَوَّلَ الكِتَابِ ما يبيِّنُ لك صحَّةَ ما أشرنا إليه .

(١) يزري : يعيب .

(٢) لاحقة ذلك : أي بما لا يليق بمنصب النبوة .

(٣) نتسامحُ : نتساهلُ .

(٤) الاتسام به : الانصاف به .

(٥) في المطبوع : «وأحوال دنياهم» .

(٦) يريب : يوقع في الريبة والتهمة .

(٧) كلمة : «أهل» ، لم ترد في المطبوع .

فصل

[فِي رَدِّ بَعْضِ الِاعْتِرَاضَاتِ وَالشُّبْهِ ، كَسَهْوِهِ ﷺ
فِي الصَّلَاةِ ، وَقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ : إِنِّي سَقِيمٌ] ^(١)

١٥٨٠ - فَإِنْ قُلْتُ : فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثِ السَّهْوِ الَّذِي حَدَّثَنَا بِهِ الْفَقِيه أَبُو إِسْحَاقَ : إِبْرَاهِيمَ بْنَ جَعْفَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْأَصْبَغِ بْنُ سَهْلٍ ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَخَّارِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَقُولُ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١/١٥٨) صَلَاةَ الْعَصْرِ ، فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْصِرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسَيْتَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» ^(٢) .

١٥٨١ - وَفِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى : «مَا أَقْصِرْتَ الصَّلَاةَ» ^(٣) ، وَمَا نَسَيْتُ ^(٤) . الْحَدِيثُ بِقِصَّتِهِ ؛ فَأَخْبَرَ [ه] بِنَفْيِ الْحَالَتَيْنِ ، وَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ ؛ وَقَدْ كَانَ أَحَدُ ذَلِكَ ، كَمَا قَالَ ذُو الْيَدَيْنِ : قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَاعْلَمْ - وَفَقَّنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ - أَنَّ لِلْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ أَجْوَبَةً ، بَعْضُهَا بِصَدْدِ الْإِنصَافِ ؛ وَمِنْهَا مَا هُوَ بِنَيْتِ التَّعَسُّفِ وَالِاعْتِسَافِ ؛ وَهِيَ أَنَا أَقُولُ :
أَمَّا عَلَى الْقَوْلِ بِتَجْوِيزِ الْوَهْمِ وَالْغَلَطِ فِيمَا لَيْسَ طَرِيقُهُ مِنَ الْقَوْلِ الْبَلَاغِ ، وَهُوَ الَّذِي زَيَّفْنَاهُ ^(٥) مِنَ الْقَوْلَيْنِ - فَلَا اعْتِرَاضَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَشِبْهِهِ .

(١) ما بين حاصرتين من عندي .

(٢) أخرجه مسلم (٩٩/٥٧٣) . وانظر تمام تخريجه في مسند أبي يعلى (٥٨٦٠) . وانظر الرواية التالية .

(٣) كلمة : «الصلاة» ، لم ترد في المطبوع .

(٤) أخرجه البخاري (٤٨٢ ، ١٢٢٩ ، ٦٠٥١) من حديث أبي هريرة ، وانظر سابقه .

(٥) زيفناه : رددناه .

وأما على مذهب مَنْ يَمْنَعُ السَّهْوَ والنسيان في أفعاله جملةً ، ويرى أنه في مثل هذا عامدٌ لصورة النسيان لِيَسْنَ ، فهو صادقٌ في خبره ؛ لأنه لم يَنْسَ ولا قَصَرَ ، ولكنه على هذا القولِ تعمَّدَ هذا الفعلَ في هذه الصورة ليستَه (١) لمن اعتراه مثله ؛ (٢) وهو قولٌ مرغوبٌ عنه ، ونذكره في موضعه .

وأما على إحالة السَّهْوِ عليه في الأقوالِ وتجويز السَّهْوِ عليه فيما ليس طريقه القول - كما سنذكره - ففيه أجوبةٌ .

منها : أن النبي ﷺ أخبر عن اعتقاده وضميره ؛ أما إنكار القصر فحقٌ وصدقٌ باطناً وظاهراً . وأما النسيانُ فأخبر - ﷺ - عن اعتقاده ، وأنه لم يَنْسَ في ظنه ؛ فكأنه قصد الخبر بهذا عن ظنه وإن لم ينطق به ؛ وهذا صدقٌ أيضاً .

ووجهٌ ثانٍ : أن قوله : « [و] لم أنس » راجعٌ إلى السلام : أي إني سلمتُ قِصداً ، وسهوتُ عن العَدَدِ ، أي لم أنسه (٣) في نفس السلام ؛ وهذا محتملٌ ؛ وفيه بُعدٌ .

ووجهٌ ثالثٌ : - وهو أبعدُها (٤) - ما ذهب إليه بعضهم ، وإن احتمله اللفظُ من قوله : « كلُّ ذلك لم يكن » : أي لم يجتمع القصرُ والنسيانُ ؛ بل كان أحدهما (١٥٨/ب) ومفهوماً اللفظُ خلافه ، مع الرواية الأخرى الصحيحة ، وهو قوله : « ما قُصِرَت الصلاةُ وما نسيْتُ » .

هذا ما رأيتُ فيه لأئمتنا (٥) ؛ وكلٌّ من هذه الوجوه محتملٌ للفظ على بُعد بعضها ، وتعسف الآخر منها (٦) .

قال القاضي أبو الفضل [رحمه الله] : والذي أقول - ويظهر لي أنه أقرب من

(١) كلمة « ليستَه » ، لم ترد في المطبوع .

(٢) اعتراه مثله : أصابه نحوه .

(٣) في المطبوع : « لم أسه » .

(٤) كلمة : « أبعدُها » ، لم ترد في المطبوع .

(٥) في الأصل زيادة : « كلام » .

(٦) تعسف الآخر منها : أي تكلفه وبعده عن الطريق المستقيم / قاله الخفاجي .

هذه الوجوه كلها - : أن قوله [ﷺ]: «لم أنس» إنكارٌ للفظ الذي نفاه عن نفسه .

١٥٨٢ - وأنكره على غيره بقوله: «بئس ما لأحدكم أن يقول: نسيْتُ آيةَ كذا وكذا ، ولكنه نسيَّ»^(١) .

١٥٨٣ - وبقوله في بعض روايات الحديث الآخر: «لستُ أنسى ، ولكن أنسى»^(٢) . فلما قال له السائل: أقصرت الصلاة أم نسيت؟ أنكر قصرها كما كان ، ونسيانه هو من قبل نفسه ، وإنه إن كان جرى شيء من ذلك فقد نسي حتى سأل غيره؛ فتحقق أنه نسي ، وأجري عليه ذلك ليسن؛ فقوله على هذا: «لم أنس ولم تقصر» أو^(٣) «كل ذلك لم يكن» صدقٌ وحقٌ؛ لم تقصر ، ولم ينس حقيقة ، ولكنه نسي .

ووجهٌ آخر استثرتُه^(٤) من كلام بعض المشايخ؛ وذلك أنه قال: إن النبي ﷺ كان يسهو ولا ينسى؛ ولذلك نفى عن نفسه النسيان؛ قال: لأن النسيان غفلةٌ وآفة؛ والسهو إنما هو شغلٌ [بال] قال: فكان النبي ﷺ يسهو في صلاته ولا يغفل عنها؛ وكان يشغله عن حركات الصلاة ما في الصلاة؛ شغلاً بها ، لا غفلةً عنها .

فهذا - إن تحقق على هذا المعنى - لم يكن في قوله: «ما قصرت الصلاة ولا نسيْتُ» خلفٌ في قول .

وعندي أن قوله: «ما قصرت [الصلاة] وما نسيْتُ» بمعنى الترك الذي هو أحد وجهي النسيان؛ أراد - والله أعلم - : إني لم أسلم من ركعتين تاركاً لإكمال الصلاة ، ولكني نسيْتُ ، ولم يكن ذلك^(٥) من تلقاء نفسي .

(١) أخرجه البخاري (٥٠٣٢) ، ومسلم (٧٩٠) من حديث ابن مسعود ، وسيأتي برقم (١٦١٠) ، (١٦٢٣) .

(٢) سيأتي أيضاً برقم (١٦٠٠ ، ١٦٥٢) . وانظر الرواية التالية .

(٣) في المطبوع: «و» .

(٤) استثرتُه : استخرجته .

(٥) كلمة: «ذلك» لم ترد في المطبوع .

١٥٨٤ - والدليل على ذلك قوله - عليه الصلاة والسلام - في الحديث الصحيح: «إني لأُنسى ، أو أنسى لأُسن»^(١).

١٥٨٥ - وأما قصة كلمات إبراهيم - عليه السلام - المذكورة في الحديث أنها كذباته الثلاث^(٢) ، المنصوصة^(٣) ، في القرآن منها اثنتان: قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفات: ٨٩] وقوله: ﴿قَالُوا أَأَتَتْكَ هَذِهِ نِسَاءُ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٢ ، ٦٣]. وقوله للملك عن زوجته: «إنها أختي» فاعلم - أكرمك الله - أن هذه كلها خارجة عن الكذب؛ لا في القصد ولا في غيره؛ وهي داخلَةٌ في باب المعارض^(٤) التي فيها مندوحة عن الكذب^(٥).

-
- (١) أخرجه مالك في الموطأ ١/١٠٠ بلاغاً عن النبي ﷺ. قال ابن عبد البر: «لا أعلم هذا الحديث روي عن النبي ﷺ مسنداً ولا مقطوعاً ، من غير هذا الوجه. وهو أحد الأحاديث الأربعة التي في الموطأ التي لا توجد في غيره مسندة ولا مرسله ، ومعناه صحيح في الأصول» ، وصححه القاضي عياض كما ترى. وسعيده المصنف برقم (١٥٩٩ ، ١٦٠٧). وقال الحافظ محمد بن مرزوق (٧١١ - ٧٨١) هـ وفي كتابه «جنى الجنتين في التفضيل بين الليلتين ، ليلة المولد وليلة القدر» بعد أن تكلم على الأحاديث الأربعة التي لم يجدها مُسندَةً أبو عمر بن عبد البر ، وهي في الموطأ: «توهم بعض العلماء أن قول الحافظ أبي عمر يدل على عدم صحتها ، وليس كذلك ، إذ الانفراد لا يقتضي عدم الصحة ، لا سيما من مثل مالك. وقد أفردت قديماً جزءاً في إسناد هذه الأربعة الأحاديث. وقد أسند منها اثنين ، أحدهما في ذكرى وغالب ظني الحافظ ابن أبي الدنيا في «إقليد التقليد» له ، وقد بيّنت أسانيداً في غير هذا «المقتضب». وقال العلامة عبد الحي الكتاني في فهرس الفهارس (١/٥٢٣): «وهي فائدة عظيمة يسافر لسماعها ، إذ من زمن ابن عبد البر والحفاظ ينقلون كلامه في هذه الأربعة ، ويمرون ، ولا من تعرّض لإسنادها ، حتى جاد بما رأيت الحافظ ابن مرزوق. وقد تكلمت في كتابي «الإفادات والإنشادات» على وصل ابن الصلاح لها أيضاً ، والله أعلم».
- (٢) أخرجه البخاري (٣٣٥٧) ، ومسلم (٢٣٧١) من حديث أبي هريرة.
- (٣) في الأصل: «المنصوص» ، والمثبت من المطبوع. (المنصوصة): المذكورة صريحاً.
- (٤) (المعارض): جمع معارض ، من التعريض ، وهو خلاف التصريح من القول/ النهاية.
- (٥) (مندوحة عن الكذب): أي سعة وفسحة. قال في النهاية: يعني أن في التعريض بالقول من الاتساع ما يغني الرجل عن تعمد الكذب.

أما قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ - فقال الحسن وغيره: معناه: سأسقم؛ أي إن كل مخلوق معرّضٌ لذلك ، فاعتذر لقومه من الخروج معهم إلى عيدهم (أ/١٥٩) بهذا.

وقيل: بل سقيم بما قدر عليّ من الموت .

وقيل: سقيم القلب بما أشاهده من كفركم وعنادكم .

وقيل: بل كانت الحمى تأخذه عند طلوع نجم معلوم؛ فلما رآه ، قال هذا ^(١) ، اعتذر بعادته .

وكل هذا ليس فيه كذب؛ بل هو خبرٌ صحيحٌ صدق .

وقيل: بل عرّض بسقم حجته عليهم ، وضعف ما أراد بيانه لهم من جهة النجوم التي كانوا يشتغلون بها ، وأنه أثناء نظره في ذلك ، وقبل استقامة حجته عليهم في حال سقم ومرضى حال ، مع أنه لم يشك هو ولا ضعف إيمانه ، ولكنه ضعف في استدلاله عليهم وسقم نظره ، كما يقال: حجة سقيمة ، ونظر معلول ، حتى ألهمه الله باستدلاله وصحة حجته عليهم بالكوكب ^(٢) والشمس والقمر - ما نصّه الله [تعالى] و[قد] قدمنا بيانه .

وأما قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُمْ كَيْدُهمْ هَذَا فَسَلُّوهمْ إِن كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣] فإنه علّق خبره بشرط نطقه ، كأنه قال: إن كان ينطق فهو فعله على طريق التبكيت لقومه . وهذا صدقٌ أيضاً ، ولا خُلف فيه .

وأما قوله: «أختي» فقد بين في الحديث ، وقال: «فإنك أختي في الإسلام» وهو صدق؛ والله تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ...﴾ [الحجرات: ١٠] .

١٥٨٦ - فإن قلت: فهذا النبي ﷺ قد سمّاها كذبات ، وقال: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات» ^(٣) .

(١) قوله: «قال هذا» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) في المطبوع: «الكواكب» .

(٣) هو صدر الحديث السابق .

١٥٨٧ - وقال في حديث الشفاعة: «ويذكر كذباته»^(١) فمعناه: أنه لم يتكلم بكلام صورته صورة الكذب - وإن كان حقاً في الباطن - إلا هذه الكلمات .

ولما كان مفهوم ظاهرها خلاف باطنها أشفق إبراهيم - عليه السلام - من مؤاخذته بها .

١٥٨٨ - وأما الحديث: «كان النبي ﷺ إذا أراد غزوة ورى بغيرها»^(٢) فليس فيه خُلفٌ في القول؛ إنما هو سترٌ مقصده ، لئلا يأخذَ عدوُّه حذرَه؛ وكتَم وجهَ ذهابه بذكر السؤال عن موضع آخر ، والبحث عن أخباره والتعريض بذكره ، لا أنه يقول: تجهَّزوا إلى غزوة كذا ، أو وجهتُنا إلى موضع كذا خلاف مقصده؛ فهذا لم يكن؛ والأول ليس فيه خبرٌ يَدْخُلُه الخلفُ . (١٥٩/ب) .

١٥٨٩ - فإن قلتَ: فما معنى قولِ موسى - عليه السلام - وقد سُئِلَ: «أيُّ الناس أعلمُ؟ فقال: أنا أعلمُ؛ فعَتَبَ اللهُ عليه ذلك؛ إذ لم يردِّ العلمَ إليه» الحديث^(٣)؛ وفيه قال: «بل^(٤) عَبْدٌ لَنَا بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ أَعْلَمُ مِنْكَ» .

وهذا خبرٌ قد أنبأ اللهُ أنه ليس كذلك .

١٥٩٠ - فاعلمَ أنه [قد] وقع في هذا الحديث من بعض طُرُقهِ الصحيحة ، عن ابن عباس: «هل تعلمُ أحداً أعلمُ منك؟» .

فإذا كان جوابه على علمه فهو خبرٌ حقٌّ وصِدْقٌ ولا^(٥) خُلفٌ فيه ولا شُبْهة .

وعلى الطريق الآخر فمَحْمَلُهُ على ظَنِّهِ ومُعْتَقَدِهِ ، كما لو صرَّحَ به؛ لأنَّ

(١) أخرجه البخاري (٤٧١٢) ، ومسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة . وقد تقدم برقم (٥٧٥) .

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٤٨) ، ومسلم (٥٤/٢٧٦٩) من حديث كعب بن مالك . (ورى بغيرها أي سترها وكَتَى عنها ، وأوهم أنه يريد غيرها .

(٣) أخرجه البخاري (١٢٢) ، ومسلم (٢٣٨٠) من حديث أبي بن كعب . (مجمع البحرين): ملتقاهما/ كلمات القرآن .

(٤) في الأصل: «بلى» ، والمثبت من المطبوع .

(٥) في المطبوع: «لا» ، بدون الواو .

حالَه في النبوة والاصطفاء يقتضي ذلك؛ فيكون إخباره بذلك أيضاً عن اعتقاده وحسابه صدقاً لا خُلف فيه .

وقد يُريد بقوله: «أنا أعلم» بما تقتضيه وظائف النبوة من علوم التوحيد ، وأمور الشريعة ، وسياسة الأمة ، ويكون الخضر أعلم منه بأمورٍ آخر مما لا يعلمه أحدٌ إلا بإعلام الله من علوم غيبه؛ كالقصاص المذكورة في خبرهما ، فكان موسى [عليه السلام] أعلم على الجملة بما تقدّم . وهذا أعلم على الخصوص بما أُعلم به^(١) .

ويُدل عليه قوله تعالى: ﴿ وَعَلَّمْنَاهُ مِنَ لَدُنَّا عِلْمًا ﴾ [الكهف: ٦٥].

وعتّب الله ذلك عليه - فيما قاله العلماء - إنكار هذا القول عليه ، لأنه لم يرِد العِلْم إليه ، كما قالت الملائكة: ﴿ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا ﴾ [البقرة: ٣٢] ، أو لأنه لم يرَضْ قوله شرعاً ، وذلك - والله أعلم - لثلاثِ يَقتدي به فيه مَنْ لم يَبْلُغ كماله في تزكية نفسه وعلو درجته من أمته؛ فيهلك لما تضمّنه من مدح الإنسان نفسه؛ ويورثه ذلك من الكبر والعجب والتعاطي والدعوى؛ وإن نُزّه عن هذه الرذائل الأنبياء فغيرهم بمدرجة سبيلها^(٢) ودرك ليلها^(٣) إلا من عصمه الله؛ فالتحفظ منها أولى لنفسه ، وليقتدي به .

١٥٩١ - ولذا قال - عليه السلام - تحفظاً من مثل هذا مما قد أُعلم به: «أنا سيّدُ وُلدِ آدم ولا فخر»^(٤) .

وهذا الحديث إحدى حجج القائلين بنبوة الخضر - عليه السلام - لقوله فيه:

(١) كلمة: «به»، لم ترد في المطبوع .

(٢) في المطبوع: «فغيرهم بمدرجة سبيلها» . قال الخفاجي: «أي غير الأنبياء يتصف بها» .

ومعنى: «سبيلها»: ممّرها/ قاله القاري .

(٣) في نسخة: «ليلها» .

(٤) تقدم برقم (٥٠٢) .

«أنا أعلم من موسى». ولا يكون الوليُّ أعلمَ من النبيِّ. بل (١) النبيُّ أعلم من الوليِّ.

فأما الأنبياءُ فيتفاضلون في المعارف .

وبقوله: ﴿ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ﴾ [الكهف: ٨٢]؛ فدلَّ أنه بوحيِّ . ومن قال: إنه ليس بنبيِّ [قال]: يحتملُ أن يكونَ فعله بأمرِ نبيِّ آخر .

وهذا يضعفُ ؛ لأنه ما عَلِمْنَا [أنه] كان في زمن موسى - عليه السلام - نبيُّ غيره إلا أخاه هارون ؛ وما نقلَ أحدٌ من أهلِ الأخبار في ذلك شيئاً يُعوَّلُ عليه .

وإذا جعلنا: «أعلم منك» ليس على العموم ؛ وإنما هو على الخصوص ، وفي قضايا مُعيَّنة - لم يحتجَّ إلى إثباتِ نبوةِ الخضرِ ؛ ولهذا قال بعضُ الشيوخ: كان موسى أعلم من الخضرِ فيما أخذ عن الله ، والخضرُ أعلم فيما دُفِعَ إليه (٢) من موسى .

وقال آخر: إنما أُلجِئَ موسى إلى الخضرِ للتأديب لا للتعليم .

فصل

[في عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الصَّغَائِرِ وَالْكَبَائِرِ] (٣)

وأما ما يتعلقُ بالجوارحِ من الأعمال ، ولا يخرجُ من جملتها القولُ باللسانِ فيما عدا الخبرَ الذي وقع فيه الكلامُ والاعتقادُ بالقلبِ فيما عدا التوحيد ، وما قدمناه من معارفه المختصة به فأجمع المسلمون على عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْفَوَاحِشِ وَالْكَبَائِرِ الْمَوْبِقَاتِ . ومستند الجمهور في ذلك الإجماعُ الذي ذكرناه . وهو مذهبُ القاضي أبي بكر ؛ ومنعها غيرهُ بدليلِ العقلِ مع الإجماع ؛ وهو قولُ الكفاة ، واختاره الأستاذ أبو إسحاق .

(١) كلمة: «بل»، لم ترد في المطبوع .

(٢) في المطبوع: «رُفِعَ إليه». قال الخفاجي: «أي فيما جعله الله تعالى منوطاً به ، منتهياً إليه علمه ، مما غيب علمه عن غيره» .

(٣) ما بين حاصرتين من عندي .

وكذلك لا خلاف أنهم معصومون من كتمان الرسالة والتقصير في التبليغ؛ لأن كل ذلك تقتضي العصمة منه المعجزة ، مع الإجماع على ذلك من الكافة .

[والجمهور قائلون: بأنهم معصومون من ذلك من قبل الله ، معتصمون باختيارهم وكسبهم ، إلا حسينا النجار^(١)؛ فإنه قال: لا قدرة لهم على المعاصي أصلاً].

وأما الصغائر فجوّزها جماعة من السلف وغيرهم على الأنبياء؛ وهو مذهب أبي جعفر الطبري وغيره من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين . وسنورد بعد هذا ما احتجوا به .

وذهبت طائفة أخرى إلى الوقف ، وقالوا: العقل لا يحيل وقوعها منهم؛ ولم يأت في الشرع قاطع بأحد الوجهين . (١٦٠/ب).

وذهبت طائفة أخرى من المحققين من الفقهاء^(٢) والمتكلمين إلى عصمتهم من الصغائر كعصمتهم من الكبائر؛ قالوا: لاختلاف الناس في الصغائر وتعيينها من الكبائر وإشكال ذلك ، وقول ابن عباس وغيره: إن كل ما عصي الله - عز وجل - به فهو كبيرة ، وإنه إنما سُمي منها الصغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منه؛ ومخالفة الباري في أي أمر كان ، يجب كونه كبيرة .

قال القاضي أبو محمد: عبد الوهاب: لا يمكن أن يقال: [إن] في معاصي الله صغيرة إلا على معنى أنها تُعتَقَرُ باجتناب الكبائر ، ولا يكون لها حكم مع ذلك ، بخلاف الكبائر إذا لم يُتَبَّ منها فلا يحبطها^(٣) شيء . والمشية

(١) هو الحسين بن محمد النجار الرازي . رأس الفرقة «النجارية» من المعتزلة ، وهم يوافقون أهل السنة في مسألة القضاء والقدر ، واكتساب العباد ، وفي الوعد والوعيد ، وإمامة أبي بكر ، ويوافقون المعتزلة في نفي الصفات ، وخلق القرآن ، وفي الرؤية . مات النجار نحو سنة (٢٢٠) هـ . انظر الأعلام .

(٢) قوله: «من الفقهاء» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) لا يحبطها: أي لا يمحوها .

في العفو عنها إلى الله تعالى؛ وهو قول القاضي أبي بكر وجماعة أئمة الأشعرية وكثير من أئمة الفقهاء.

[قال القاضي رحمه الله]: وقال بعض أئمتنا: ولا يجب على القولين أن يُختلفَ أنهم معصومون عن تكرار الصغائر وكثرتها؛ إذ يُلحقها ذلك بالكبائر؛ ولا في صغيرة أدت إلى إزالة الحِشمة، وأسقطت المروءة، وأوجبت الإزراء^(١) والخساسة؛^(٢) فهذا أيضاً مما يُعصم عنه الأنبياء إجماعاً؛ لأن مثل هذه يخطئ منصبه المُتَّسم به، ويُزري بصاحبه، ويُفترِّ القلوب عنه؛ والأنبياء منزّهون^(٣) عن ذلك. بل يُلحق بهذا ما كان من قبيل المُباح؛ فأدى إلى مثله؛ لخروجه بما أدى إليه عن اسم المباح إلى الحظر.

وقد ذهب بعضهم إلى عصمتهم من موقعة المكروه قصداً.

وقد استدلل بعض الأئمة على عصمتهم من^(٤) الصغائر بالمصير إلى امتثال أفعالهم، واتباع آثارهم وسيرهم مطلقاً.

وجمهور الفقهاء على ذلك من أصحاب الشافعي ومالك وأبي حنيفة من غير التزام قرينة، بل مطلقاً عند بعضهم، وإن اختلفوا في حكم ذلك.

وحكى ابن خُويز منداذ^(٥)، وأبو الفرج^(٦) (١/١٦١) عن مالك، التزام ذلك وجوباً، وهو قول الأبهري^(٧) وابن القصار وأكثر أصحابنا.

(١) الإزراء: الحقارة.

(٢) الخساسة: الدناءة.

(٣) منزّهون: مُبرّؤون.

(٤) في الأصل: «عن»، والمثبت من المطبوع.

(٥) هو محمد بن أحمد بن عبد الله بن خويز المالكى العراقى. فقيه، أصولى، من آثاره: كتاب كبير فى الخلاف، وكتاب فى أصول الفقه. مات سنة (٣٩٠هـ) تقريباً/ معجم المؤلفين.

(٦) هو عمر بن محمد المالكى، فقيه أصولى. له من الكتب: الحاوى فى الفقه، واللمع فى أصول الفقه. توفي سنة (٣٣١هـ) / الفهرست لابن النديم ص (٢٨٣).

(٧) قال الخفاجى فى نسيم الرياض (٤/١٤١ - ١٤٢): «الأبهري من علماء المالكية اثنان:

أبو بكر: محمد بن عبد الله بن صالح، والآخر: أبو سعيد: عبد الرحمن بن يزيد بن عبد السلام، =

وقولُ أكثرِ أهلِ العراقِ ، وابنِ سُرَيْجٍ^(١) ، والإصطخريّ^(٢) ، وابنِ خَيْرَانَ^(٣) من الشافعية . وأكثرُ الشافعية على أن ذلك نذْبٌ .

وذهبت طائفةٌ إلى الإباحة .

وقيد بعضهم الاتباع فيما كان من الأمور الدينية وعلم به مقصدُ القربة .

ومن قال بالإباحة في أفعاله لم يُقَيَّد . قال : فلو جَوَّزنا عليهم الصغائر لم يكن الاقتداء بهم في أفعالهم ؛ إذ ليس كلُّ فعلٍ من أفعاله يتميِّزُ مقصده من القربة أو الإباحة ، أو الحظر ، أو المعصية . ولا يصحُّ أن يؤمر المرءُ بامتنالِ أمرٍ لعله معصيةٌ ، لا سيما على مَنْ يرى تقديمَ الفعل على القولِ إذا تعارضاً من الأصوليين^(٤) .

ونزيدُ هذا حجةً بأن نقول : مَنْ جَوَّز الصغائرَ وَمَنْ نفاها عن نبيِّنا - عليه السلام - مُجمِعون [على] أنه لا يُقَرُّ على مُنكِرٍ من قولٍ ، أو فعلٍ ، وأنه متى رأى شيئاً ، فسكت عنه - ﷺ - دَلَّ على جوازِهِ ، فكيف يكون هذا حاله في حقِّ غيره ، ثم يجوزُ وقوعه منه في نفسه؟!

وعلى هذا المآخذ تجبُ عصمتهم من مُواقعةِ المكروهِ ، [كما قيل . وإذ

= وليس ابن عبد السلام هذا هو الشافعي ، وهذا أيضا مشهور عندهم . فمحمد الأبهري من علماء المالكية في أهل طليطلة ، ويلقب بأبي تمام ، وهو المراد هنا ، وانظر سير أعلام النبلاء (١٦/٢٣٣ - ٣٣٤) .

(١) هو أبو العباس : أحمد بن عمر بن سُرَيْجِ البغدادي ، فقيه الشافعية في عصره له نحو (٤٠٠) مصنف . ولد في بغداد سنة (٢٤٩) هـ . ومات فيها سنة (٣٠٦) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٤/٢٠١ - ٢٠٤ .

(٢) هو أبو سعيد : الحسن بن أحمد ، الشافعي ، فقيه العراق . كان إماماً قدوة علامة ورعاً زاهداً . مات سنة (٣٢٨) هـ وله نيف وثمانون سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٥/٢٥٠ - ٢٥٢ .

(٣) هو الإمام أبو علي : الحسين بن صالح بن خَيْرَانَ البغدادي الشافعي . مات سنة (٣٢٠) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٥/٥٨ - ٦٠ .

(٤) قوله : «من الأصوليين» ، جاء في المطبوع بعد قوله : «مَنْ يرى» .

الحظُرُ أو التَّدْبُ على الاقتداء بفعله يُنَافِي الزَّجْرَ والتَّهْيِيَّ عن فِعْلِ المَكْرُوهِ].
 وأيضاً قد عَلِمَ مِنْ دِينِ الصَّحَابَةِ قَطْعاً الاقْتِدَاءُ بِأَفْعَالِ النَّبِيِّ ﷺ كَيْفَ
 تَوَجَّهَتْ ، وفي (١) كلٌّ فَنَ كَالاِقْتِدَاءِ بِأَقْوَالِهِ .

١٥٩٢ - فقد نَبَدُوا خَوَاتِمَهُمْ حِينَ نَبَذَ خَاتَمَهُ (٢) .

١٥٩٣ - وِخْلَعُوا نِعَالَهُمْ حِينَ خَلَعَ نَعْلَهُ (٣) .

١٥٩٤ - وَاِحْتِجَاجُهُمْ بِرُؤْيَا ابْنِ عُمَرَ إِيَّاهُ جَالِساً لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ مُسْتَقْبِلاً بَيْتَ
 الْمَقْدَسِ (٤) .

وَاحْتِجَّ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي غَيْرِ شَيْءٍ مِمَّا بَابُهُ الْعِبَادَةُ أَوْ الْعَادَةُ بِقَوْلِهِ : رَأَيْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ - يَفْعَلُهُ .

١٥٩٥ - وَقَالَ : «هَلَّا خَبَرْتِيهَا أَنِّي أُقْبَلُ وَأَنَا صَائِمٌ» (٥) .

١٥٩٦ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ - مُحْتَجَّةً : كُنْتُ أَفْعَلُهُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٦) .

١٥٩٧ - وَغَضِبَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَى الَّذِي أُخْبِرَ بِمِثْلِ هَذِهِ عَنْهُ ؛ فَقَالَ (٧) :

يُحِلُّ اللَّهُ لِرَسُولِهِ مَا يَشَاءُ (١٦١/ب) وَقَالَ (٨) : «إِنِّي لِأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَعْلَمُكُمْ
 بِحُدُودِهِ» (٩) .

(١) في المطبوع: «وَمِنْ» .

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٥١) ، ومسلم (٢٠٩١) من حديث ابن عمر .

(٣) أخرجه أبو داود (٦٥٠) وغيره من حديث الخدري . وصححه ابن خزيمة (١٠١٧) ، والحاكم
 (٢٦٠/١) ووافقه الذهبي . وكلمة «نعله» ، لم ترد في المطبوع .

(٤) أخرجه البخاري (١٤٥) ، ومسلم (٢٦٦) من حديث ابن عمر .

(٥) انظر تخريج الحديث الآتي برقم (١٥٩٧) .

(٦) أخرجه الترمذي (١٠٨) عن عائشة موقوفاً بلفظ: «إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ ، فَقَدْ وَجِبَ
 الْغَسْلُ ، فَفَعَلْتُهُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاغْتَسَلْنَا» . وصححه الترمذي والعلامة أحمد شاكر وغيره .

(٧) فاعل «قال» هو الصحابيُّ الْمُخْبِرُ .

(٨) قوله: «وقال» ، لم يرد في المطبوع .

(٩) أخرجه مالك في الموطأ (٢٩١/١ - ٢٩٢) من حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن
 رجلاً قبل امرأته وهو صائم ، في رمضان ، فوجد من ذلك وجداً شديداً ، فأرسل امرأته =

والآثارُ في هذا أعظم^(١) من أن نحيط عليها ، لكنه يُعلم من مجموعها على القطع اتباعهم أفعاله واقتداؤهم بها ، ولو جوزوا عليه المخالفة في شيء منها لما اتسق هذا ، ولنقل عنهم وظهر بحثهم عن ذلك ، ولما أنكر - عليه السلام - على الآخر قوله واعتذاره بما ذكرناه .

وأما المباحات فجائزٌ وقوعها منهم ؛ إذ ليس فيها قذحٌ ، بل هي مأذون فيها ، وأيديهم كأيدي غيرهم مسلطةٌ عليها ، إلا أنهم بما خضوا به من رفيع المنزلة ، وشرحت له صدورهم من أنوار المعرفة ، واضطفوا به من تعلق الهمم^(٢) بالله والدار الآخرة ، لا يأخذون من المباحات إلا الضرورات مما يتقوون به على سلوك طريقهم ، وصلاح دينهم ، وضرورة دنياهم ، وما أخذ على هذه السبيل التحق بطاعة^(٣) ، وصار قربةً ، كما بيئنا منه أول الكتاب طرفاً في خصال نبينا عليه السلام ؛ فبان لك عظيم فضل الله على نبينا عليه السلام وعلى سائر أنبيائه عليهم السلام . بأن جعل أفعالهم قرباتٍ وطاعاتٍ بعيدةً عن وجه المخالفة ورسم المعصية^(٤) .

تسأل له عن ذلك . فدخلت على أم سلمة ، زوج النبي ﷺ . فذكرت ذلك لها ، فأخبرتها أم سلمة : أن رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ، فرجعت ، فأخبرت زوجها بذلك ، فزاده ذلك شراً . وقال : لسنا مثل رسول الله ﷺ . الله يحل لرسول الله ﷺ ما شاء . ثم رجعت امرأته إلى أم سلمة ، فوجدت عندها رسول الله ﷺ . فقال رسول الله : « ما لهذه المرأة ؟ » فأخبرته أم سلمة . فقال رسول الله ﷺ : « ألا أخبرتها أنني أفعل ذلك ؟ » . فقال : قد أخبرتها . فذهبت إلى زوجها فأخبرته . فزاده ذلك شراً . وقال : لسنا مثل رسول الله ﷺ . الله يحل لرسول ﷺ ما شاء . فغضب رسول الله ﷺ وقال : « والله ! إنني لأتقاكم لله ، وأعلمكم بحدوده » . وهذه رواية مرسله لكن وصلها عبد الرزاق ، وأحمد بإسناد صحيح عن عطاء ، عن رجل من الأنصار . . .

- (١) في المطبوع : « أكثر » .
- (٢) في المطبوع : « همهم » .
- (٣) في المطبوع : « طاعة » .
- (٤) رسم المعصية : علامتها وأثرها .

فصل

[فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْمَعَاصِي قَبْلَ النَّبُوَّةِ] (١)

وقد اختلفَ في عِصْمَتِهِمْ مِنَ الْمَعَاصِي قَبْلَ النَّبُوَّةِ؛ فَمَنْعَهَا قَوْمٌ ، وَجَوَّزَهَا آخَرُونَ . وَالصَّحِيحُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - تَنْزِيهِهِمْ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ ، وَعِصْمَتُهُمْ مِنْ كُلِّ مَا يُوجِبُ الرَّيْبَ؛ (٢) فَكَيْفَ وَالْمَسْأَلَةُ تَصَوُّرُهَا كَالْمُتَّعِ؛ فَإِنَّ الْمَعَاصِيَ وَالنَّوَاهِيَ إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ تَقَرُّرِ الشَّرْعِ .

وقد اختلف الناسُ في حال نبينا - عليه السلام - قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ؛ هَلْ كَانَ مَتَّبِعًا لِشَّرْعٍ قَبْلَهُ أَمْ لَا؟ فَقَالَ جَمَاعَةٌ: لَمْ يَكُنْ مَتَّبِعًا لشيءٍ؛ وَهَذَا قَوْلُ الْجُمْهُورِ؛ فَالْمَعَاصِيَ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ وَلَا مُعْتَبَرَةٌ فِي حَقِّهِ حِينَئِذٍ؛ إِذِ الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ إِنَّمَا تَتَعَلَّقُ بِالْأَمْرِ وَالنَّوَاهِيَ وَتَقَرُّرِ الشَّرِيعَةِ .

ثم اختلفت (١/١٦٢) حُجُجُ الْقَائِلِينَ بِهَذِهِ الْمَقَالَةِ عَلَيْهَا؛ فَذَهَبَ سَيْفُ السَّنَّةِ ، وَمُقْتَدَى فِرَقِ الْأُمَّةِ ، الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ (٣) إِلَى أَنَّ طَرِيقَ الْعِلْمِ بِذَلِكَ النَّقْلُ ، وَمَوَارِدُ الْخَبَرِ مِنْ طَرِيقِ السَّمْعِ؛ وَحُجَّتُهُ أَنَّهُ لَوْ كَانَ ذَلِكَ لِنَقْلِ ، وَلِمَا أَمَكْنَ كَتْمُهُ وَسِتْرُهُ فِي الْعَادَةِ؛ إِذْ كَانَ مِنْ مُهِمِّ أَمْرِهِ؛ وَأَوْلَى مَا اهْتَبَلَ (٤) بِهِ مِنْ سِيرَتِهِ ، وَلَفَخَرَ بِهِ أَهْلُ تِلْكَ الشَّرِيعَةِ ، وَلَا حَتَّجُوا بِهِ عَلَيْهِ؛ وَلَمْ يُؤْثِرْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ جَمَلَةً .

وذهبت طائفةٌ إلى امتناع ذلك عقلاً؛ قالوا: لأنه يبعد أن يكون متبوعاً مَنْ عُرِفَ تَابِعاً؛ وَبَنُوا هَذَا عَلَى التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ؛ وَهِيَ طَرِيقَةٌ غَيْرُ سَدِيدَةٍ؛ وَاسْتِنَادُ ذَلِكَ إِلَى النَّقْلِ - كَمَا تَقَدَّمَ لِلْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ - أَوْلَى وَأَظْهَرَ .

(١) ما بين حاصرتين من عندي .

(٢) الريب: الظن والشك والتهمة .

(٣) هو الباقلاني .

(٤) اهتبل: اعثنى .

وقالت فرقةٌ أُخرى بالوقوفِ في أمره عليه السلام ، وتزكٍ قطع الحُكْم عليه بشيءٍ في ذلك ؛ إذ لم يُحَلَّ أَحَدَ الوجهين منها العَقْلُ ، ولا استبانَ عندنا^(١) في أحدهما طريقُ النقلِ ؛ وهو مذهبُ أبي المعالي^(٢) .

وقالت فرقةٌ ثالثةٌ : إنه كان عاملاً بِشَرعٍ مَنْ قَبْلَهُ ؛ ثم اختلفوا : هل يتعيَّنُ ذلك الشرعُ أم لا؟ فوقف بعضهم عن تعيينه ، وأحجم ، وجَسَرَ^(٣) بعضهم على التعيين وصمّم .

ثم اختلفت هذه المعينة فيمن كان يتبعُ ؛ فقيل : نوحٌ ، وقيل : إبراهيم ، وقيل : موسى ، وقيل : عيسى صلوات الله عليهم . فهذه جملةُ المذاهب في هذه المسألة .

والأظهرُ فيها ما ذهب إليه القاضي أبو بكر ، وأبعدها مذاهب المعينين ؛ إذ لو كان شيء من ذلك لُنُقِلَ كما قَدَمنا ، ولم يَخَفَ جملةً ؛ ولا حجة لهم في أن عيسى آخِرَ الأنبياء ، فلزمت شريعته مَنْ جاء بعدها ؛ إذ لم يثبُت عمومُ دَعوةِ عيسى ، بل الصحيحُ أنه لم يكن لنبيِّ دَعوةٍ عامةٍ إلا لنبيِّنا ﷺ ؛ ولا حجة أيضاً للآخرين في قوله تعالى : ﴿ أَنْ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ [النحل : ١٢٣] ، ولا للآخرين^(٤) في قوله [تعالى] : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا ﴾ [الشورى : ١٣] ، فتحمّل هذه الآية على اتِّباعهم في التوحيد ؛ كقوله [تعالى] : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَتْهُمْ ﴾ (١٦٢/ب) أَقْتَدَهُ ﴿ [الأنعام : ٩٠] .

وقد سمى الله تعالى فيهم مَنْ لم يُبعثْ ، ولم يكن له شريعةٌ تُخصُّه ؛ كيوسف بن يعقوب على قول مَنْ يقول : إنه ليس برسولٍ .

وقد سمى الله تعالى جماعةً منهم في هذه الآية شرائعهم مختلفة لا يمكنُ الجَمْعُ بينها ؛ فدلَّ أن المراد ما اجتمعوا عليه من التوحيد وعبادة الله [تعالى] .

(١) كلمة : «عندنا» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) هو إمام الحرمين ، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني . ولد سنة (٤١٩) هـ ، ومات سنة (٤٧٨) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٨ / ٤٦٨ - ٤٧٧ .

(٣) (جَسَرَ) : تَجَرَّأَ ، وَأَقْدَمَ . . .

(٤) في المطبوع : «للاخر» .

وَبَعْدَ هَذَا؛ فَهَلْ يَلْزَمُ مَنْ قَالَ بِمَنْعِ الْإِتِّبَاعِ هَذَا الْقَوْلُ فِي سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ غَيْرِ نَبِيِّنَا ﷺ ، أَوْ يَخَالِفُونَ بَيْنَهُمْ؟^(١) .

أَمَّا مَنْ مَنَعَ الْإِتِّبَاعَ عَقْلاً فَيَطْرُدُ أَصْلَهُ فِي كُلِّ رَسُولٍ بِلَا مِزْيَةٍ . وَأَمَّا مَنْ مَالِ إِلَى النَّقْلِ فَأَيْنَمَا تَصَوَّرَ لَهُ وَتَقَرَّرَ اتَّبَعَهُ .

وَمَنْ قَالَ بِالْوُقُوفِ فَعَلَى أَصْلِهِ ، وَمَنْ قَالَ بِوَجُوبِ الْإِتِّبَاعِ لِمَنْ قَبْلَهُ يَلْتَزِمُهُ^(٢) بِمَسَاقِ حُجَّتِهِ فِي كُلِّ نَبِيٍّ .

فصل

[فِي حُكْمِ السَّهْوِ وَالنَّسْيَانِ فِي الْوِظَائِفِ الشَّرْعِيَّةِ]^(٣)

هَذَا حُكْمٌ مَا تَكُونُ الْمَخَالَفَةُ فِيهِ مِنَ الْأَعْمَالِ عَنْ قَصْدٍ؛ وَهُوَ مَا يَسْمَى مَعْصِيَةً ، وَيَدْخُلُ تَحْتَ التَّكْلِيفِ . وَأَمَّا مَا يَكُونُ بِغَيْرِ قَصْدٍ وَتَعَمُّدٍ ، كَالسَّهْوِ ، وَالنَّسْيَانِ فِي الْوِظَائِفِ الشَّرْعِيَّةِ ، مِمَّا تَقَرَّرَ الشَّرْعُ بِعَدَمِ تَعَلُّقِ الْخَطَابِ بِهِ ، وَتَرْكِ الْمَوْأَخِذَةِ عَلَيْهِ؛ فَأَحْوَالُ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - فِي تَرْكِ الْمَوْأَخِذَةِ بِهِ ، وَكَوْنِهِ لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ لَهُمْ مَعَ أُمَّمِهِمْ سِوَاءِ . ثُمَّ ذَلِكَ عَلَى نَوْعَيْنِ : مَا طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ ، وَتَقْرِيرُ الشَّرْعِ ، وَتَعَلُّقُ الْأَحْكَامِ ، وَتَعْلِيمُ الْأُمَّةِ بِالْفِعْلِ ، وَأَخْذُهُمْ بِاتِّبَاعِهِ فِيهِ ، وَمَا هُوَ خَارِجٌ عَنْ هَذَا مِمَّا يَخْتَصُّ بِنَفْسِهِ .

أَمَّا الْأَوَّلُ : فَحُكْمُهُ عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ حُكْمُ السَّهْوِ فِي الْقَوْلِ فِي هَذَا الْبَابِ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا الْإِتِّفَاقَ عَلَى امْتِنَاعِ ذَلِكَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ ، وَعِصْمَتِهِ مِنْ جَوَازِهِ عَلَيْهِ قَصْدًا أَوْ سَهْوًا؛ وَكَذَلِكَ قَالُوا : الْأَفْعَالُ فِي هَذَا الْبَابِ لَا يَجُوزُ طَرِيقُ الْمَخَالَفَةِ فِيهَا لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا؛ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى الْقَوْلِ مِنْ جِهَةِ التَّبْلِيغِ وَالْأَدَاءِ ،

(١) أَوْ يَخَالِفُونَ بَيْنَهُمْ : قَالَ الْخَفَاجِي : «أَيُّ بَيْنِ نَبِيِّنَا ﷺ وَبَيْنَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، يَقُولُ : إِنَّ نَبِيَّنَا لَشَرَفَ قَدْرُهُ لَا يَتَّبِعُ فِي عِبَادَتِهِ شَرِيعَةَ غَيْرِهِ ، وَغَيْرُهُ يَتَّبِعُ مَنْ قَبْلَهُ» . وَفِي الْمَطْبُوعِ : «نَبِيِّهِمْ» بَدَلُ «بَيْنَهُمْ» ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ : «فَيَلْتَزِمُهُ» .

(٣) مَا بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ مِنْ عِنْدِي .

وطرّو هذه العوارض عليها يوجبُ التشكيك ، ويسبّبُ المطاعنَ .

واعتدروا عن أحاديث السّهو بتوجيهاتٍ نذكرها بعد هذا . وإلى (أ/١٦٣) هذا مال أبو إسحاق الإسفراييني^(١) .

وذهب الأكثرُ من الفقهاء والمتكلمين إلى أنّ المخالفة في الأفعال البلاغية والأحكام الشرعية سهواً وعن غير قصدٍ منه - جائز [ة] عليه ، كما تقرّر من أحاديث السّهو في الصلاة؛ وفرّقوا بين ذلك وبين الأقوال البلاغية لقيام المعجزة على الصدق في القول ، ومخالفة ذلك يناقضها .

وأما السّهو في الأفعال فغيرُ مناقضٍ لها ، ولا قادح في النبوة ، بل غلطاتُ الفعل وغفلاتُ القلب من سمات البشر .

١٥٩٨ - كما قال - عليه السلام - : «إنما أنا بشرٌ، أنسى كما تنسون، فإذا نسيْتُ فذكروني»^(٢) .

١٥٩٩ - نعم ، [بل] حالة النسيان والسّهو - هنا - في حقّه عليه السلام سببُ إفادة علم ، وتقرير شرع ، كما قال عليه السلام : «إني لأنسى - أو أنسى - لأنسن»^(٣) .

١٦٠٠ - بل قدرُوي : «لستُ أنسى ، ولكن أنسى لأنسن»^(٤) .

وهذه الحالة زيادةٌ له^(٥) في التبليغ ، وتمامٌ عليه في النعمة ، بعيدةٌ عن سمات التقص ، واعتراض الطعن؛ فإن القائلين بتجويض ذلك يشترطون أن الرُّسل لا تقرُّ على السّهو والغلط؛ بل ينبّهون عليه ، ويُعرّفون حكمه بالفور - على قول بعضهم - وهو الصحيح وقبّل انقراضهم على قول الآخرين .

(١) كلمة : «الإسفراييني» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) أخرجه البخاري (٤٠١) ، ومسلم (٥٧٢) من حديث ابن مسعود . وسيدكره المصنف برقم (١٦٠٥ ، ١٦٠٩ ، ١٦٢٤) .

(٣) تقدم برقم (١٥٨٤) ، وسيأتي برقم (١٦٠٧) .

(٤) تقدم برقم (١٥٨٣) وسيأتي برقم (١٦٥٢) . وقوله : «لأنسن» ، لم ترد في المطبوع .

(٥) كلمة : «له» ، لم ترد في المطبوع .

وأما ما ليس طريقه البلاغ^(١)، ولا بيان الأحكام من أفعاله عليه السلام، وما يختص به من أمور دينه، وأذكار قلبه، مما لم يفعله لئيب فيه - فالأكثر من طبقات علماء الأمة على جواز السهو والغلط عليه فيها، ولحوق الفترات، والغفلات بقلبه؛ وذلك بما كلفه من مقاساة الخلق، وسياسات الأمة، ومعاناة الأهل، وملاحظة الأعداء؛ ولكن ليس على سبيل التكرار، ولا الاتصال؛ بل على سبيل التدوير.

١٦٠١ - كما قال عليه السلام: «إنه ليغان على قلبي، فأستغفر الله»^(٢).

وليس في هذا شيء يحط من رتبته ويناقض معجزته.

وذهبت طائفة إلى منع السهو، والنسيان، والغفلات، والفترات في حقه - عليه السلام - جملة.

وهو مذهب جماعة المتصوفة وأصحاب (١٦٣/ب) علم القلوب والمقامات، ولهم في هذه الأحاديث مذاهب نذكرها - إن شاء الله - بعد.

فصل

في الكلام على الأحاديث المذكورة فيها السهو منه عليه السلام

قد قدمنا في الفصول قبل هذا ما يجوز فيه عليه السهو - عليه السلام - وما يمتنع، وأحلناه^(٣) في الأخبار جملة، وفي الأقوال الدينية قطعاً، وأجزناً وقوعه في الأفعال الدينية على الوجه الذي رتبناه، وأشرنا إلى ما ورد في ذلك؛ ونحن نبسط القول فيه ها هنا - إن شاء الله^(٤) - [ونقول]: الصحيح من الأحاديث الواردة في سهوه - عليه السلام - في الصلاة ثلاثة أحاديث:

(١) البلاغ: أي تبليغ شرائع الإسلام.

(٢) تقدم برقم (١٥٣٨)، وسيأتي برقم (١٦٢٨).

(٣) أحلناه: جعلناه محالاً.

(٤) قوله: «ها هنا إن شاء الله»، لم يرد في المطبوع.

١٦٠٢ - أَوْلَاهَا: حديث ذي اليَدَيْنِ فِي السَّلَامِ مِنْ اثْنَتَيْنِ (١).

١٦٠٣ - الثَّانِي: حَدِيثُ ابْنِ بُحَيْنَةَ فِي الْقِيَامِ مِنْ اثْنَتَيْنِ (٢).

١٦٠٤ - الثَّلَاثُ: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا (٣).

وهذه الأحاديثُ مبنيةٌ على السَّهْوِ فِي الْفِعْلِ الَّذِي قَرَّرْنَاهُ ، وَحِكْمَةُ اللَّهِ فِيهِ لِيُسْتَنَّ بِهِ ، إِذِ الْبَلَاغُ بِالْفِعْلِ أَجْلَى مِنْهُ بِالْقَوْلِ ، وَأَرْفَعُ لِلْاحْتِمَالِ ؛ وَشَرْطُهُ أَنَّهُ لَا يُقَرَّرُ عَلَى السَّهْوِ ؛ بَلْ يُشْعَرُ بِهِ لِيَرْتَفَعَ الْاَلْتِبَاسُ ، وَتَظْهَرُ فَائِدَةُ الْحِكْمَةِ فِيهِ كَمَا قَدَمْنَاهُ ؛ وَإِنَّ النِّسْيَانَ وَالسَّهْوَ فِي الْفِعْلِ فِي حَقِّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - غَيْرَ مُضَادٍّ لِلْمَعْجَزَةِ ، وَلَا قَادِحٍ فِي التَّصْدِيقِ .

١٦٠٥ - وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ» (٤) أُنْسِيَ كَمَا تَنْسُونَ ؛ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي» (٥).

١٦٠٦ - وَقَالَ [ﷺ]: «رَحِمَ اللَّهُ فُلَانًا ؛ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً ، كُنْتُ أَسْقَطُنَّهُنَّ» (٦) ، وَيُرْوَى : «أُنْسَيْتُهُنَّ» .

١٦٠٧ - وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِنِّي لَأَنْسَى - أَوْ أُنْسَى - لِأَسْنٍ» (٧) .

١٦٠٨ - قِيلَ : هَذَا اللَّفْظُ شَكٌّ مِنَ الرَّاويِ . وَقَدْ رَوَى : «إِنِّي لَا أُنْسَى ، وَلَكِنْ أُنْسَى لِأَسْنٍ» .

وذهب ابن نافع ، وعيسى بن دينار أنه ليس بشك ؛ وأنَّ معناه التقسيم ؛ أي أُنْسَى أَنَا ، أَوْ يُنْسِينِي اللَّهُ .

(١) تقدم برقم (١٥٨٠ ، ١٥٨١) .

(٢) أخرجه البخاري (٨٢٩) ، ومسلم (٥٧٠) . (ابن بُحَيْنَةَ) هو عبد الله ، أبوه مالك ، وأمه بُحَيْنَةُ .

(٣) أخرجه البخاري (١٢٢٦) ، ومسلم (٩١/٥٧٢) .

(٤) كلمة : «مثلكم» ، لم ترد في المطبوع .

(٥) تقدم برقم (١٥٩٨) ، وهو طرف من الحديث السابق ، وسيأتي برقم (١٦٠٩ ، ١٦٢٤) .

(٦) أخرجه البخاري (٥٠٣٨) ، ومسلم (٧٨٨) من حديث عائشة . وسيأتي برقم (١٦٢٥) .

(٧) تقدم برقم (١٥٨٤ ، ١٥٩٩) .

قال القاضي أبو الوليد الباجي: يَحْتَمِلُ ما قالاهُ ، أَنْ يُرِيدَ إِنِّي أَنْسَى فِي اليَقْظَةِ ، وَأَنْسَى فِي (أ/١٦٤) النَوْمِ ، أَوْ أَنْسَى عَلَى سَبِيلِ عَادَةِ الْبَشَرِ مِنَ الدُّهُولِ عَنِ الشَّيْءِ وَالسَّهْوِ؛ أَوْ أَنْسَى مَعَ إِقْبَالِي عَلَيْهِ وَتَفَرُّغِي لَهُ؛ فَأَضَافَ أَحَدَ النَّسْيَانَيْنِ إِلَى نَفْسِهِ؛ إِذْ كَانَ لَهُ بَعْضُ السَّبَبِ فِيهِ ، وَنَفَى الْآخَرَ عَنِ نَفْسِهِ؛ إِذْ هُوَ فِيهِ كَالْمَضْطَرِّ .

وذهبت طائفةٌ من أصحاب المعاني والكلام على الحديث إلى أن النبي ﷺ كان يسهو في الصلاة ولا ينسى؛ لأنَّ النسيان دُهولٌ وغفلةٌ وآفةٌ؛ قال: والنبي ﷺ مُنَزَّهُ عنها؛ والسَّهْوُ شُغْلٌ؛ فكان النبي - عليه السلام - يسهو في صلاته، ويشغله عن حركات الصلاة ما في الصلاة، شُغلاً بها، لا غفلةً عنها. واحتجَّ بقوله في الرواية الأخرى: «إني لا أنسى».

وذهبت طائفةٌ إلى مَنعِ هذا كله عنه ، وقالوا: إِنَّ سَهْوَهُ عَلَيْهِ السَّلَامِ كَانَ قِصْدًا وَعَمْدًا لَيْسَنَّ (١).

وهذا قولٌ مرغوبٌ عنه ، مُتَنَاقِضُ الْمَقَاصِدِ ، لَا يُحَلَّى مِنْهُ بَطَائِلُ (٢)؛ لِأَنَّهُ كَيْفَ يَكُونُ مَتَعَمِّدًا سَاهِيًا فِي حَالٍ؟! وَلَا حِجَّةَ لَهُمْ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ أَمَرَ بِتَعَمُّدِ صَوْرَةِ النَّسْيَانِ لَيْسَنَّ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنِّي لَأَنْسَى أَوْ أَنْسَى لَأَسَنَّ». وَقَدْ أَثْبَتَ أَحَدَ الْوَصْفَيْنِ ، وَنَفَى مُنَاقِضَةَ التَّعَمُّدِ وَالْقِصْدِ .

١٦٠٩ - وقال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ ، [فَإِذَا نَسِيتَ فَذَكِّرُونِي]» (٣).

وقد مَالَ إِلَى هَذَا عَظِيمٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أُمَّتِنَا ، وَهُوَ أَبُو الْمُظَفَّرِ الْإِسْفَرَايِينِي ، وَلَمْ يَرْتَضِهِ غَيْرُهُ مِنْهُمْ ، وَلَا أَرْتَضِيهِ ، وَلَا حِجَّةَ لَهُاتَيْنِ الطَّائِفَتَيْنِ

(١) انظر ما قبله .

(٢) لا يحلى منه بطائل: لا يظفر منه بفائدة .

(٣) تقدم برقم (١٥٩٨ ، ١٦٠٥) ، وسيأتي برقم (١٦٢٤) .

في قوله: «إني لا أنسى ولكن أنسى» إذ ليس فيه نفي حُكْم النسيان بالجملة ، وإنما فيه نفي لفظه وكراهة لِقَبِه .

١٦١٠ - كقوله: «بئس ما لأحدكم أن يقول: نسيْتُ آيةَ كذا ، ولكنه نسي»^(١) أو نفي الغفلة وقلة الاهتمام بأمر الصلاة عن قلبه ، لكن شغل بها عنها ، ونسي بعضها ببعضها .

١٦١١ - كما ترك الصلاة يوم الخندق حتى خرج وقتها^(٢) ، وشغل بالتحوُّز من العدو (١٦٤/ب) عنها؛ فشغل بطاعة عن طاعة .

١٦١٢ - وقيل: إن الذي ترك يوم الخندق أربع صلوات: الظهر ، والعصر ، والمغرب ، والعشاء ، وبه احتج من ذهب إلى جواز تأخير الصلاة في الحرب^(٣) ، إذا لم يتمكن من أدائها إلى^(٤) وقت الأمن ، وهو مذهب الشاميين .

والصحيح أن حُكْم صلاة الخوف كان بعد هذا ، فهو ناسخ له .

١٦١٣ - فإن قلت: فما تقول في نومه [ﷺ] عن الصلاة يوم الوادي^(٥) .

١٦١٤ - وقد قال: «إن عيني تنامان ولا ينام قلبي؟»^(٦) .

فاعلم أن للعلماء عن ذلك أجوبةً .

منها: أن المراد بأن هذا حُكْم قلبه عند نومه وعينه في غالب الأوقات ، وقد يندُر منه غير ذلك ، كما يندُر من غيره خلاف عادته .

(١) تقدم برقم (١٥٨٢) ، وسيأتي برقم (١٦٢٣) .

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٣١) ، ومسلم (٦٢٧) من حديث علي مرفوعاً ولفظه: «شغلونا عن الصلاة الوسطى ، صلاة العصر ، ملاً الله بيوتهم وقبورهم ناراً...» ونحوه عند مسلم (٦٢٨) من حديث ابن مسعود .

(٣) في المطبوع: «الخوف» .

(٤) في الأصل: «في» ، والمثبت من المطبوع .

(٥) تقدم برقم (١٥٦٤ ، ١٥٦٦ ، ١٥٦٧) وسيأتي برقم (١٦٢٠) .

(٦) تقدم برقم (١٣٩) ، (١٥٢٠) .

١٦١٥ - وَيُصَحِّحُ هَذَا التَّأْوِيلَ قَوْلُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي الْحَدِيثِ نَفْسَهُ : «إِنَّ اللَّهَ قَبْضُ أَرْوَاحِنَا»^(١).

١٦١٦ - وَقَوْلُ بِلَالٍ فِيهِ : مَا أُلْقِيَتْ عَلَيَّ نَوْمَةٌ مِثْلَهَا قَطُّ^(٢) . وَلَكِنْ مِثْلُ هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ مِنْهُ لِأَمْرٍ يَرِيدُهُ [اللَّهُ] مِنْ إِثْبَاتِ حُكْمٍ ، وَتَأْسِيسِ سُنَّةٍ ، وَإِظْهَارِ شَرْعٍ .

١٦١٧ - وَكَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ : «لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَيَّقَظَنَا ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ»^(٣) .

الثاني : أَنَّ قَلْبَهُ لَا يَسْتَعْرِقُهُ النَّوْمُ حَتَّى يَكُونَ مِنْهُ الْحَدَثُ فِيهِ .

١٦١٨ - لَمَّا رُوِيَ أَنَّهُ كَانَ مَحْرُوسًا^(٤) .

وَأَنَّهُ كَانَ يَنَامُ حَتَّى يَنْفُخَ ، وَحَتَّى يُسْمَعَ غَطِيطُهُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ^(٥) .

١٦١٩ - وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ الْمَذْكُورُ فِيهِ وَضُوءُهُ عِنْدَ قِيَامِهِ مِنَ النَّوْمِ^(٦) ، فِيهِ نَوْمُهُ مَعَ أَهْلِهِ ؛ فَلَا يُمْكِنُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ عَلَى وَضُوءِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِمُجَرَّدِ

(١) هُوَ فِقْرَةٌ مِنْ حَدِيثِ نَوْمِهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْوَادِي . وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٥٦٦) ، (١٥٦٧) ، (١٦١٣) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ .

(٣) انظُرِ الرَّوَايَةَ الْآتِيَةَ بِرَقْمِ (١٦٢٠) .

(٤) أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي سَنَنِهِ مِنْ طَرِيقِ عِكْرَمَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قِصَّةِ صَلَاةِ اللَّيْلِ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ ، وَفِيهِ : ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ حَتَّى أَغْفَى ، وَسَمِعْتَ نَحْنَحَةً ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ ، فَاسْتَيْقَظَ ، فَقَامَ يَصَلِّي بِأَصْحَابِهِ . قَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ : فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا أَحْسَنَ هَذَا ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّهَا لَيْسَتْ إِلَيَّ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْفَظُ / الْمَنَاهِلَ (١٢٥٩) . (مَحْرُوسًا) : أَيُّ مِنَ الْحَدَثِ فِي النَّوْمِ .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٧) ، وَمُسْلِمٌ (٧٦٣) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَهُوَ فِقْرَةٌ مِنْ حَدِيثِ بَيْتُوتَيْهِ عِنْدَ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . وَانظُرْ جَامِعَ الْأَصُولِ ٧/٢١٢ - ٢١٤ . (غَطِيطُهُ) : الْغَطِيطُ : الصَّوْتُ الَّذِي يَخْرُجُ مَعَ نَفْسِ النَّائِمِ ، وَهُوَ تَرْدِيدُهُ حَيْثُ لَا يَجِدُ مَسَاغًا (النَّهَائَةَ) .

(٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣١٦) ، وَمُسْلِمٌ (٧٦٣/١٨٢) وَهُوَ فِقْرَةٌ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ بَيْتُوتَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ .

النَّوْمِ ، إِذْ لَعَلَّ ذَلِكَ لِمَلَامَسَةِ^(١) الْأَهْلِ أَوْ لِحَدِيثِ آخِرِ^(٢) ، فَكَيْفَ وَفِي آخِرِ الْحَدِيثِ نَفْسِهِ : ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيظَهُ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّيْتُ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ؟

١٦٢٠ - وَقِيلَ : لَا يَنَامُ قَلْبُهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يُوْحَىٰ إِلَيْهِ فِي النَّوْمِ ، وَلَيْسَ فِي قِصَةِ الْوَادِي إِلَّا نَوْمٌ عَيْنِيهِ عَنْ رُؤْيَةِ الشَّمْسِ ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الْقَلْبِ ، وَقَدْ قَالَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا وَلَوْ شَاءَ لَرَدَّهَا إِلَيْنَا فِي حِينٍ غَيْرِ هَذَا»^(٣) .

١٦٢١ - فَإِنْ قِيلَ : فَلَوْلَا عَادَتُهُ مِنْ اسْتِغْرَاقِ النَّوْمِ لَمَا قَالَ لِبِلَالٍ (أ/١٦٥) : «اَكْلًا لَنَا الصُّبْحَ»^(٤) .

١٦٢٢ - فَقِيلَ فِي الْجَوَابِ : إِنَّهُ كَانَ مِنْ شَأْنِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - التَّغْلِيْسُ بِالصُّبْحِ^(٥) ؛ وَمُرَاعَاةُ أَوَّلِ الْفَجْرِ لَا يَصْحُحُ مِمَّنْ نَامَتْ عَيْنُهُ ؛ إِذْ هُوَ ظَاهِرٌ يُدْرَكُ بِالْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ^(٦) ، فَوَكَّلَ بِلَالًا بِمُرَاعَاةِ أَوَّلِهِ لِيُعَلِّمَهُ بِذَلِكَ ، كَمَا لَوْ شُغِلَ بِشُغْلِ غَيْرِ النَّوْمِ عَنْ مُرَاعَاتِهِ .

١٦٢٣ - فَإِنْ قِيلَ : فَمَا مَعْنَى نَهْيِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَنِ الْقَوْلِ : «نَسِيتُ»^(٧) .

١٦٢٤ - وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِنِّي أَنْسَىٰ كَمَا تَنْسَوْنَ ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي»^(٨) .

(١) فِي الْمَطْبُوعِ : «لِمَلَامَسَتِهِ» .

(٢) فِي الْحَدِيثِ نَفْسِهِ أَنَّهُ ﷺ أَتَى حَاجَتَهُ .

(٣) هُوَ فِقْرَةٌ مِنْ حَدِيثِ نَوْمِهِ ﷺ فِي قِصَةِ الْوَادِي . وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٥٦٤ ، ١٥٦٦ ، ١٥٦٧) ، (١٦١٣) .

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٨٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : وَلَفْظُهُ : «اَكْلًا لَنَا اللَّيْلِ» . (اَكْلًا) : أَحْفَظُ .

(٥) تَغْلِيْسُهُ ﷺ بِالصُّبْحِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ وَأَنْسَ (جَامِعُ الْأَصُولِ ٥/٢٢٣ - ٢٢٤) .

(التغليس بالصبح) : أَي إِقَامَتُهَا فِي غَلَسٍ ، وَهُوَ ظِلْمَةُ آخِرِ اللَّيْلِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ .

(٦) كَلِمَةٌ : «الظاهرة» ، لَمْ تَرُدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٧) تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٥٨٢ ، ١٦١٠) .

(٨) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٥٩٨ ، ١٦٠٥ ، ١٦٠٩) .

١٦٢٥ - وقال^(١): «لقد أذكرني كذا وكذا آيةً كنتُ أنسيتها»^(٢).

فاعلم - أكرمك الله - أنه لا تعارضَ في هذه الألفاظ؛ أمّا نهيه عن أن يُقال: «نسيْتُ آيةً كذا» فمحمول على ما نُسخَ فعله^(٣) من القرآن، أي: إن الغفلةَ في هذا لم تكنْ منه، ولكن الله [تعالى] اضطّره إليها ليمحوَ ما يشاء ويثبت. وما كان من سهوٍ، [أ] وغفلةٍ من قبله تذكّرها صلح أن يُقال فيه: أنسى.

وقد قيل: إن هذا منه - ﷺ - على طريق الاستحباب في أنه يُضيف^(٤) الفعلَ إلى خالقه، والآخر على طريق الجواز لاكتساب العبدِ فيه، وإسقاطه - عليه السلام - لما أسقط من هذه الآيات جازئَ عليه بعد بلاغ ما أمر ببلاغه، وتوصيله إلى عباد الله^(٥)، ثم يستذكرها من أمته، أو من قبل نفسه، إلا ما قضى الله - عز وجل - نسخه ومحوه من القلوب وترك استدكاره.

وقد يجوز أن ينسى النبي - ﷺ - ما هذا سبيله كرهًا؛ ويجوز أن ينسيه منه قبل البلاغ ما لا يغيّر نظمًا، ولا يخلط حكمًا، مما لا يُدخل خللاً في الخبر، ثم يُذكره إيّاه، ويستحيل دوام نسيانه له؛ لحفظ الله كتابه، وتكليفه بلاغه.

فصل

فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ أَجَازَ عَلَيْهِمُ الصَّغَائِرَ
وَالكَلَامَ عَلَى مَا احْتَجُّوا بِهِ فِي ذَلِكَ

اعلم أن المجوزين الصغائر على الأنبياء من الفقهاء والمحدثين ومن شايعهم^(٦) على ذلك من المتكلمين احتجوا على ذلك بظواهر كثيرة من القرآن

(١) كلمة: «قال»، لم ترد في المطبوع.

(٢) متفق عليه وقد تقدم برقم (١٦٠٦).

(٣) في المطبوع: «حفظه».

(٤) في المطبوع: «على طريق الاستحباب أن يُضيف».

(٥) في المطبوع: «إلى عباده».

(٦) شايعهم: تابعهم.

والحديث ، إن التزموا ظواهرها أفضت^(١) (١٦٥/ب) بهم إلى تجويز الكبائر وخرق الإجماع ، وما لا يقول به مسلم ، فكيف وكل ما احتجوا به مما اختلف المفسرون في معناه ، وتقابلت^(٢) الاحتمالات في مقتضاه ، وجاءت أقاويل فيها للسلف بخلاف ما التزموه من ذلك؟ فإذا لم يكن مذهبهم إجماعاً ، وكان الخلاف فيما احتجوا به من ذلك^(٣) قديماً ، وقامت الحجة^(٤) والدلالة على خطأ قولهم ، وصحة غيره ، وجب تزكّه ، والمصير إلى ما صحّ .

وها نحن نأخذ في النظر فيها إن شاء الله:

فمن ذلك قوله تعالى لِنَبِيِّنا مُحَمَّدٍ ﷺ:

﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢].

وقوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾ الآية [محمد: ١٩].

وقوله: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وَزْرَكَ﴾ الآية [الشرح: ٢ ، ٣].

وقوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ...﴾ الآية [التوبة: ٤٣].

وقوله: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنْ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال:

[٦٨].

وقوله: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ الآية [عبس: ١ ، ٢].

وما قص عليه من قصص غيره من الأنبياء؛ كقوله: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾

[طه: ١٢١].

وقوله: ﴿فَلَمَّا ءَاتَهُمَا صَليحاً جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾

[الأعراف: ١٩٠].

(١) أفضت بهم): انتهت بهم .

(٢) تقابلت): تعارضت .

(٣) قوله: «من ذلك»، لم يرد في المطبوع .

(٤) كلمة: «الحجة»، لم ترد في المطبوع .

وقوله - عنه: ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الأعراف: ٢٣].

وقوله - عن يونس: ﴿ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ الآية [الأنبياء: ٨٧].

وما ذكر من قصته وقصة داود؛ وقوله: ﴿ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِن لَّمْ عِنْدَنَا لِرُفْعِي وَحُسْنِ مَكَابٍ ﴾ [ص: ٢٤ ، ٢٥].

وقوله - عن يوسف^(١): ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بَيْءَ وَهَمَّ بِهَا ﴾ الآية [يوسف: ٢٤] وما قصَّ من قصته مع إختوته.

وقوله - عن موسى: ﴿ فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ [القصص: ١٥].

١٦٢٦ - وقول النبي - ﷺ - في دعائه: «اللَّهُمَّ! ^(٢) اغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ ، وما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ» ^(٣) ونحوه من أدعيته . عليه السلام .

١٦٢٧ - وذكُر الأنبياء في الموقفِ ذُنُوبِهِمْ ، في حديثِ الشفاعةِ ^(٤) .

١٦٢٨ - وقوله: «إِنَّهُ لِيُغَانُ عَلَيَّ قَلْبِي فَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ» ^(٥) .

١٦٢٩ - وفي حديث أبي هريرة: «إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً» ^(٦) .

وقوله تعالى - عن نوح: ﴿ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾

(١) قوله: «عن يوسف»، لم يرد في المطبوع.

(٢) كلمة: «اللهم»، لم ترد في المطبوع.

(٣) أخرجه مسلم (٧٧١) من حديث علي رضي الله عنه.

(٤) تقدم حديث الشفاعة من حديث أبي هريرة برقم (٥٧٣ ، ٥٧٥) ، ومن حديث أنس برقم (٥٧٤).

(٥) تقدم برقم (١٥٣٨ ، ١٦٠١).

(٦) تقدم برقم (١٥٣٩).

[هود: ٤٧] وقد كان الله - عز وجل - قال له: ﴿وَلَا تَخْطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ (١/١٦٦) إِنَّهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [هود: ٣٧].

وقال - عن إبراهيم: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ...﴾ الآية [الشعراء: ٨٢].

وقوله - عن موسى: ﴿تُبَّتْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وقوله: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ...﴾ الآيات [ص: ٣٤] إلى ما أشبهه هذه الظواهر.

[قال القاضي رحمه الله]:

فأما احتجاجهم بقوله: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] فهذا قد اختلف فيه المفسرون؛ فقيل: المراد ما كان قبل النبوة وبعدها.

وقيل: المراد ما وقع لك من ذنب وما لم يقع. أعلمه أنه مغفور له.

وقيل: [المتقدم] ما كان قبل النبوة، والمتأخر: عَصَمْتُكَ بَعْدَهَا، حكاه أحمد بن نصر.

وقيل: المراد بذلك أمته عليه السلام.

وقيل: المراد ما كان عن سَهْوٍ وَغَفْلَةٍ، وتأويل. حكاه الطبري رحمه الله، واختاره القشيري.

[و] قيل: ﴿مَا تَقَدَّمَ﴾ لأبيك آدم، ﴿وَمَا تَأَخَّرَ﴾ من ذنوب أُمَّتِكَ؛ حكاه السَّمَرْقَنْدِيُّ والسَّلْمِيُّ عن ابن عطاء.

ويمثله والذي قبله يُتَأَوَّلُ قوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] قال مكِّي: مخاطبة النبي ﷺ - ها هنا - هي مخاطبة لأُمَّتِهِ.

وقيل: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمَّا أَمَرَ أَنْ يَقُولَ: ﴿وَمَا آدْرِي مَا يَفْعَلُ بِي وَلَا يَكْمُرُ﴾ [الأحقاف: ٩] - سَرَّ بِذَلِكَ الْكُفَّارُ لِعَنَمِ اللَّهِ (١)؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: ﴿لِيَغْفِرَ﴾

(١) قوله: «لعنهم الله»، لم يرد في المطبوع.

لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴿ الآية [الفتح: ٢] وبمآل المؤمنين في الآية الأخرى بعدها؛ قاله ابن عباس؛ فمقصد^(١) الآية: إنك مغفور لك، غير مؤاخذٍ بذنبٍ تُذنبُ أن^(٢) لو كان^(٣). قال بعضهم: المغفرةُ ها هنا: تبرئةٌ من العيوب.

وأما قوله: ﴿ وَوَضَعْنَا عَنكَ وَزْرَكَ ﴿٢﴾ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ ﴾ [الشرح: ٢، ٣]؛ فقيل: ما سلف من ذنبك قبل النبوة؛ وهو قول ابن زيد، والحسن، ومعنى قول قتادة.

وقيل: معناه أنه حفظَ قبلَ نبوته منها، وعصم؛ ولولا ذلك لأثقلت ظهره؛ حكى معناه السمرقندي.

وقيل: المرادُ بذلك ما أثقلَ ظهره من أعباءِ الرسالةِ حتى بلغها؛ حكاه الماوردي، والسلمي.

وقيل: حططنا عنك ثقل أيام (ب/١٦٦) الجاهلية؛ حكاه مكي.

وقيل: ثقل شغل سركَ وحيرتك وطلب شريعتك حتى شرعنا ذلك لك، حكى معناه القشيري.

وقيل معناه^(٤): خففنا عليك ما حملت بحفظنا لما استحفطت، وحفظنا عليك.

ومعنى ﴿ أَنْقَضَ [ظَهْرَكَ] ﴾ أي: كاد ينقضه؛ فيكون المعنى على من جعل ذلك لما قبل النبوة اهتمام النبي - ﷺ - بأُمور فعلها قبل نبوته، وحُرِّمَتْ عليه بعد النبوة؛ فعدها أوزاراً، وثقلت عليه، وأشفق منها.

أو يكون الوضعُ عِصْمَةَ اللَّهِ له وكفايته من ذنوبٍ لو كانت لأنقضت ظهره^(٥).

(١) في الأصل: «قال ابن عباس: مقصد...»، والمثبت من المطبوع.

(٢) في المطبوع: «إن»، ونص الخفاجي على أنها بالفتح، وهي زائدة.

(٣) لو كان: لو وجد.

(٤) في المطبوع: «معنى».

(٥) لأنقضت ظهره: أي لأنقلته حتى سمع له نقيض «صوت».

أو يكون من ثقل الرسالة؛ أو ما ثقل عليه وشغل قلبه من أمور الجاهلية ، وإعلام الله تعالى له بحفظ ما استحفظه من وحيه .

وأما قوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] فأمر لم يتقدم للنبي ﷺ فيه من الله - تعالى - نهْيٌ فيعدّ معصية ، ولا عدّه الله [تعالى] عليه معصية؛ بل لم يعدّه أهل العلم مُعَاتَبَةً ، وغَلَطُوا مَنْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ ؛ قَالَ نَفْطَوِيهِ : وَقَدْ حَاشَاهُ اللَّهُ [تعالى] مِنْ ذَلِكَ ؛ بَلْ كَانَ مُخَيَّرًا فِي أَمْرَيْنِ ؛ قَالُوا : وَقَدْ كَانَ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ مَا شَاءَ فِيمَا لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيْهِ فِيهِ وَحْيٌ ، فَكَيْفَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿فَأَذِنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النور: ٦٢] . فَلَمَّا أَذِنَ لَهُمْ أَعْلَمَهُ اللَّهُ بِمَا لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ مِنْ سِرِّهِمْ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَأْذِنْ لَهُمْ لَقَعَدُوا ، وَأَنَّهُ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِيمَا فَعَلَ ، وَلَيْسَ ﴿عَفَا﴾ - هُنَا - بِمَعْنَى عَفَرَ .


١٦٣٠ - بل كما قال النبي ﷺ: «عفا الله لكم عن صدقة الخيل والرقيق»^(١) . ولم تجب عليهم قط؛ أي لم يلزمكم ذلك .

ونحوه للقشيري؛ قال: وإنما يقول: العفو لا يكون إلا عن ذنب من لم يعرف كلام العرب؛ قال: ومعنى ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾ أي: لم يلزمك ذنباً .

قال الداودي: روي أنها تكرمة من الله عز وجل^(٢) .

وقال مكّي: هو استفتاح كلام؛ مثل: أعزك الله! وأكرمك الله^(٣)!

وحكى السمرقندي أن معناه: عفاك الله .

وأما قوله في أسارى (١/١٦٧) بذر: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُتَخَنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾  لَوْلَا

(١) أخرجه الترمذي (٦٢٠) ، وأبو داود (١٥٧٤) ، والنسائي (٣٧/٥) ، وابن ماجه (١٧٩٠) من حديث علي مرفوعاً: «قد عفوت عن صدقة الخيل والرقيق» . وحسن إسناده الحافظ في «الفتح» . (الرقيق): اسم يقع على العبيد والإماء (جامع الأصول ٥٨٧/٤) .

(٢) قوله: «من الله عز وجل» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) في المطبوع: «مثل أصلحك الله وأعزك» .

كَلَّبٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لِمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿ [الأنفال: ٦٧ ، ٦٨] . فليس فيه أيضاً إلزامٌ ذنبٌ للنبي ﷺ ؛ بل فيه بيانٌ ما خُصَّ به وفُضِّلَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ ؛ فكأنه قال : ما كَانَ هذا للنبيِّ غَيْرِك .

١٦٣١ - كما قال ﷺ : «أَحَلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ ، وَلَمْ تَحِلَّ لِنَبِيِّ قَبْلِي» (١) .

فإن قيل : فما معنى قوله [تعالى] : ﴿ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٦٧] .

قيل : الْمَعْنَى بِالْخَطَابِ لِمَنْ أَرَادَ ذَلِكَ مِنْهُمْ ، وَتَجَرَّدَ غَرَضُهُ لِعَرَضِ الدُّنْيَا وَحَدَهُ فِيهَا (٢) ، وَالِاسْتِكْثَارِ مِنْهَا ؛ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَذَا النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَا عَلَيْهِ أَصْحَابِهِ ؛ بَلْ قَدْ رُوِيَ عَنِ الضَّحَّاكِ أَنَّهَا نَزَلَتْ حِينَ انْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَاشْتَغَلَ النَّاسُ بِالسَّلْبِ (٣) وَجَمَعَ الْغَنَائِمَ عَنِ الْقِتَالِ ؛ حَتَّى خَشِيَ عُمَرُ أَنْ يَعْطِفَ عَلَيْهِمُ الْعَدُوُّ .

ثم قال تعالى : ﴿ لَوْلَا كَلَّبٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لِمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٦٨] ؛ فاختلف المفسرون في معنى الآية ؛ فقليل : معناها : لولا أنه سبق مني أن لا أعذب أحداً إلا بعد النهي لعذببتكم .
فهذا ينفي أن يكون أمرُ الأسرى معصيةً .

وقيل : المعنى : لولا إيمانكم بالقرآن - وهو الكتابُ السابق - فاستوجبتم به الصَّفْحَ لِعُوقِبْتُمْ عَلَى الْغَنَائِمِ .

ويُزَادُ هَذَا الْقَوْلُ تَفْسِيرًا وَبَيَانًا بِأَنْ يُقَالَ : لَوْلَا مَا كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ بِالْقُرْآنِ ، وَكُنْتُمْ مِمَّنْ أَحَلَّتْ لَهُمْ (٤) الْغَنَائِمُ [لِعُوقِبْتُمْ] ، كَمَا عُوقِبَ مَنْ تَعَدَّى .

وقيل : لولا أنه سبق في اللُّوحِ الْمُحْفَظِ أَنَّهَا حَلَالٌ لَكُمْ لِعُوقِبْتُمْ .

(١) تقدم برقم (٣٩٨) وما قبله .

(٢) قوله : «فيها» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) السَّلْبُ : مَا يُسْتَلَبُ وَيُؤْخَذُ مِنَ الْقَتِيلِ .

(٤) في الأصل : «لكم» ، والمثبت من المطبوع .

فهذا كله يَنْفِي الذَّنْبَ والمعصية؛ لأنَّ مَنْ فَعَلَ ما أَحِلَّ له لم يَعْصِ؛ قال الله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٩].

١٦٣٢ - وقيل: بل كان - عليه السلام - قد خَيْرَ في ذلك؛ وقد رُوِيَ عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه قال: جاء جبريلُ - عليه السلام - إلى النبي - ﷺ - يوم بدرٍ، فقال: خَيْرَ أصحابك في الأسارى، إن شأؤوا القتلَ، وإن شأؤوا الفداء، على أن يُقتل منهم [في] العام المُقبِلِ مثلهم. فقالوا: الفداء ويُقتل مِنّا^(١).

وهذا دليل^(٢) على صحة ماقلناه، وأنهم لم يفعلوا إلا ما أُذِنَ لهم فيه؛ ولكن بعضهم مالَ إلى أضعف الوجْهين مما كان الأَصْلَحُ (١٦٧/ب) غيرَه من الإثْخَانِ والقتلِ؛ فَعَوَّتُوا على ذلك، وبيَّن لهم ضَعْفُ اختيارهم وتصويبُ اختيارِ غيرهم؛ وكلُّهم غيرُ عَصَاةٍ ولا مُذنبين؛ وإلى نحو هذا أشار الطبريُّ.

١٦٣٣ - وقوله - عليه السلام - في هذه القضية: «لو نزل من السماء عذابٌ مانحاً منه إلا عُمر»^(٣) إشارةٌ إلى هذا من تصويب رأيه، ورأى مَنْ أخذَ بماأخذَه، في إعزازِ الدِّينِ، وإظهارِ كلمته، وإبادةِ عَدُوِّه، وأنَّ هذه القضية لو استوجبَتْ عذاباً نجا منه عمر ومثله، وعيَّنَ عُمرَ لأنه أولُ من أشار بقتلهم؛ ولكنَّ الله لم يقدِّر عليهم في ذلك عذاباً لِحَلِّه لهم فيما سبق.

وقال الداوديُّ: الخبرُ بهذا لا يثبت، ولو ثبت لما جاز أن يُظنَّ أنَّ النبي ﷺ حكَمَ بما لا نصَّ فيه، ولا دليل من نصِّ، ولا جعل الأمرِ إليه فيه؛ وقد نَزَّهَهُ اللهُ تعالى عن ذلك.

وقال القاضي بكرُّ بن العلاء: أخبر اللهُ [تعالى] نبيَّه - عليه السلام - في هذه

-
- (١) أخرجه الترمذي (١٥٦٧)، والنسائي في الكبرى، قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». وفي الباب عن ابن مسعود، وأنس، وأبي برزة، وجبير بن مطعم.
(٢) في الأصل: «هذا، وهذا دليل»، والمثبت من المطبوع.
(٣) أخرجه الخطيب في الرواة عن مالك عن أبي هريرة (المناهل / ١٢٣٥).

الاية أَنَّ تَأْوِيلَهُ وَافَقَ مَا كَتَبَهُ لَهُ مِنْ إِحْلَالِ الْغَنَائِمِ وَالْفِدَاءِ؛ وَقَدْ كَانَ قَبْلَ هَذَا فَادُوا فِي سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ^(١) الَّتِي قُتِلَ فِيهَا ابْنُ الْحَضْرَمِيِّ بِالْحَكَمِ بْنِ كَيْسَانَ وَصَاحِبِهِ ، فَمَا عَتَبَ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ؛ وَذَلِكَ قَبْلَ بَدْرِ بِأَكْثَرَ مِنْ عَامٍ^(٢) .

فَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِعْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شَأْنِ الْأَسْرَى كَانَ عَلَى تَأْوِيلٍ وَبَصِيرَةٍ ، وَعَلَى مَا تَقَدَّمَ قَبْلُ مِثْلُهُ ؛ فَلَمْ يَنْكِرْهُ اللَّهُ [تَعَالَى] عَلَيْهِمْ ، لَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرَادَ - لِعَظْمِ أَمْرِ بَدْرِ وَكَثْرَةِ أَسْرَاهَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - إِظْهَارَ^(٣) نِعْمَتِهِ ، وَتَأْكِيدَ مِثَّتِهِ ، بِتَعْرِيفِهِمْ مَا كَتَبَهُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ مِنْ حِلِّ ذَلِكَ لَهُمْ ، لَا عَلَى وَجْهِ عِتَابٍ وَإِنْكَارٍ أَوْ تَذْنِيبٍ^(٤) . هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ^(٥) .

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴿٦﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾ [عبس: ١ ، ٢] .

فَلَيْسَ فِيهِ إِثْبَاتٌ ذَنْبٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، بَلْ إِعْلَامٌ لِلَّهِ - عِزُّ وَجَلُّ - أَنَّ ذَلِكَ الْمُتَصَدِّقُ لَهُ مَمَّنٌ لَا يَتَزَكَّى ، وَأَنَّ الصَّوَابَ وَالْأَوْلَى كَانَ - لَوْ كُشِفَ لَكَ حَالُ الرَّجُلَيْنِ - الْإِقْبَالَ عَلَى الْأَعْمَى .

وَفِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ - لِمَا فَعَلَ ، وَتَصَدِّيقُهُ لِذَلِكَ الْكَافِرِ ، كَانَ طَاعَةً (١/١٦٨) لِلَّهِ وَتَبْلِيغًا عَنْهُ وَاسْتِثْلَافًا لَهُ ، كَمَا شَرَعَهُ اللَّهُ لَهُ ، لَا مَعْصِيَةَ ، وَلَا مَخَالَفَةَ لَهُ .

وَمَا قَصَّه اللَّهُ لَهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنْ ذَلِكَ إِعْلَامٌ بِحَالِ الرَّجُلَيْنِ وَتَوْهِينٌ أَمْرَ الْكَافِرِ [عِنْدَهُ وَالْإِشَارَةُ إِلَى الْإِعْرَاضِ عَنْهُ ، بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزُكِّيَ﴾ [عبس: ٧] .

(١) انظر خبر هذه السرية في نور اليقين ص (٩٧ - ٩٨) بتحقيقي .

(٢) بل كانت سرية عبد الله بن جحش في رجب من السنة الثانية للهجرة . وغزوة بدر في رمضان من السنة نفسها .

(٣) في الأصل: «لعظيم أمر بدر ، وبكثرة أسراها ، والله أعلم بإظهار...» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) تذنيب: أي نسبة إلى ذنب .

(٥) في الأصل: «هذا معناه» ، والمثبت من المطبوع .

وقيل: أراد بـ «عبس»، و«تولى» - الكافر [الذي كان مع النبي ﷺ]؛ قاله أبو تمام.

وأما قصة آدم عليه السلام، وقوله تعالى: ﴿فَأَكَلَا مِنْهَا﴾ [طه: ١٢١] بعد قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]. وقوله: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَمَا الشَّجَرَةَ﴾ [الأعراف: ٢٢]، وتصريحه - تعالى - عليه بالمعصية بقوله [تعالى]: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١] أي جهل.

وقيل أخطأ؛ فإن الله تعالى [قد] أخبر بعذره بقوله: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسَى وَلَمْ يَجِدْ لَهُ عَزْماً﴾ [طه: ١١٥]؛ قال ابن زيد: نسي عداوة إبليس له، وما عهد الله إليه من ذلك بقوله: ﴿إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِرِجْلِكَ...﴾ الآية [طه: ١١٧].

وقيل: نسي ذلك بما أظهر لهما إبليس من الشفقة، والميل إليهما، والنصح لهما^(١).

وقال ابن عباس: إنما سُمِّيَ الإنسان إنساناً لأنه عهد إليه فنسي.

وقيل: لم يقصد المخالفة استحلالاً لها، ولكنهما اغتترا بحلف إبليس لهما: ﴿إِنِّي لَكُمَا لِمِنَ النَّاصِحِينَ﴾ [الأعراف: ٢١]؛ وتوهما أن أحداً لا يحلف بالله حائثاً.

وقد روي عذراً آدم عن ذلك^(٢) بمثل هذا في بعض الآثار.

وقال ابن جبير: حلف بالله لهما حتى غرهما؛ والمؤمن يُخدع.

و[قد] قيل: نسي، ولم يتو المخالفة؛ فلذلك قال: ﴿وَلَمْ يَجِدْ لَهُ عَزْماً﴾ [طه: ١١٥] أي قصداً للمخالفة.

وأكثر المفسرين على أن العزم - ها هنا - الحزم^(٣) والصبر.

(١) قوله: «إبليس... والنصح لهما»، لم يرد في المطبوع.

(٢) قوله: «عن ذلك»، لم يرد في المطبوع.

(٣) الحزم: الأخذ بما فيه سداد بعد النظر التام فيه/ قاله =

وقيل : كان عند أكله سكران؛ وهذا فيه ضَعْفٌ؛ لأن الله - عز وجل - وصف خَمْرَ الْجَنَّةِ أنها لا تُسْكَرُ؛ فإذا كان ناسياً لم تكن معصية؛ وكذلك إن كان مُلْبَساً عليه غالباً؛ إذ الاتفاقُ على خروج النَّاسِيِ وَالسَّاهِيِ عن حُكْمِ التَّكْلِيفِ.

وقال [الشيخ] أبو بكر بن فُورَكٍ وغيره: إنه يمكنُ أن يكونَ ذلكَ قبلَ النبوةِ؛ ودليلُ ذلكَ قولُه تعالى (١٦٨/ب): ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ ثُمَّ أَجْبَنَهُ رَبُّهُ فَأَبَى عَلَيْهِ وَهَدَى ﴿ [طه: ١٢١، ١٢٢] فذكر أن الاجتباء والهداية كانا بعد العَصِيَانِ.

وقيل: بل أكلها متأولاً، وهو لا يَعْلَمُ أنها الشجرةُ التي نُهيَ عنها؛ لأنه تأوَّلَ نَهْيَ اللَّهِ عن شجرةٍ مخصوصةٍ لا على الجِنْسِ؛ ولهذا قيل: إنما كانت التوبةُ من تَوَكُّرِ التَّحْفُظِ، لا من المخالفة.

وقيل: تأوَّلَ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْهَهُ عَنْهَا نَهْيَ تَحْرِيمٍ.

فإن قيل: فعلى كُلِّ حالٍ فقد قال اللهُ تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١]؛ [وقال]: ﴿فَأَبَى عَلَيْهِ وَهَدَى﴾^(١) [طه: ١٢٢].

١٦٣٤ - وقوله في حديث الشفاعة^(٢) - ويذكرُ ذَنْبَهُ -: «وإني نُهيْتُ عن أكلِ الشجرةِ فعصيتُ» فسيأتي الجوابُ عنه وعن أشباهه^(٣) مُجْمَلًا آخِرَ هَذَا الْفَصْلِ إن شاء اللهُ تعالى.

وَأَمَّا قِصَّةُ يُونُسَ فَقَدْ مَضَى الْكَلَامُ عَلَى بَعْضِهَا أَنْفَاءً؛ وَليْسَ فِي قِصَّةِ يُونُسَ نَصٌّ عَلَى ذَنْبٍ؛ وَإِنَّمَا فِيهِ: ﴿أَبَقَ﴾ [الصفات: ١٤٠] و﴿ذَهَبَ مُغْضِبًا﴾ [الأنبياء: ٨٧] وقد تكلمنا عليه.

وقيل: إنما نَقِمَ اللهُ عَلَيْهِ خُرُوجَهُ عن قومه فأرَّأ من نزول العذاب.

= الخفاجي. وفي المطبوع: «الجزم» وهو تصحيف.

(١) في الأصل: «ثم تاب عليه»، والمثبت من المطبوع.

(٢) تقدم حديث الشفاعة عن أبي هريرة برقم (٥٧٣، ٥٧٥)، وعن أنس برقم (٥٧٤).

(٣) في نسخة: «وأمثاله».

وقيل: بل لما وعدهم العذاب ثم عفا [الله] عنهم قال: والله لا ألقاهم بوجه كذاب أبداً.

وقيل: بل كانوا يقتلون من كذب فخاف ذلك.

وقيل: ضَعَفَ عن حَمَلِ أعباءِ الرسالة. وقد تَقَدَّمَ^(١) الكلامُ أنه لم يكذبهم.

وهذا كله ليس فيه نصٌّ على معصية إلا على قولٍ مرغوب عنه.

وقوله: ﴿إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ [الصفات: ١٤٠] قال المفسرون: تباعد.

وأما قوله: ﴿إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]؛ فالظلمُ وَضَعُ الشيء في غير موضعه؛ وهذا اعترافٌ منه عند بعضهم بذنبه؛ فإما أن يكون لخروجه عن قومه بغير إذن ربّه، أو لضَعْفِهِ عَمَّا حُمِّلَهُ، أو لدعائه بالعذاب على قومه، وقد دعا نوحٌ بهلاك قومه فلم يؤاخذ.

وقال الواسطي [في] معناه: نزه ربّه عن الظلم، وأضاف الظلمَ إلى نفسه اعترافاً واستحقاقاً. وقيل: هذا مثل قولِ آدم^(٢) (١/١٦٩) وحواء: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣]؛ إذ كانا السبب في وَضْعِهِمَا غير الموضع الذي أنزلا فيه؛ وإخراجهما من الجنّة، وإنزالهما إلى الأرض.

١٦٣٥ - وأما قصة داود - عليه السلام - فلا يجب أن يُلْتَمَتَ إلى ما سَطَّرَهُ فيها الإخباريون عن أهل الكتاب الذين بدّلوا وغيّروا؛ ونقله بعضُ المفسرين. ولم ينصَّ اللهُ على شيء من ذلك، ولا وردَ في حديث صحيح. والذي نصَّ [الله] عليه قوله: ﴿وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٥﴾ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَكَابٍ﴾ [ص: ٢٤، ٢٥].

وقوله [فيه]: ﴿إِنَّهُ وَأُوَابٌ﴾ [ص: ١٧].

(١) في المطبوع: «يقدم»، وهو تصحيف.

(٢) في المطبوع: «واستحقاقاً. ومثل هذا قول آدم...».

فمعنى ﴿فَتَنَاهُ﴾ أي: اختبرناه. و﴿أَوَّابٌ﴾: قال قتادة: مُطِيع.
وهذا التفسير أولى.

١٦٣٦ ، ١٦٣٧ - وقال ابن عباس ، وابن مسعود: ما زاد داودُ على أن قال
للرجل: انزُلْ لي عن امرأتك وَأَكْفَلِينِيهَا؛ فعاتَبَهُ اللهُ على ذلك ، ونَبَّهَ عليه ،
وَأَنكَرَ عليه شُغْلَهُ بالدنيا ، وهذا الذي^(١) ينبغي أن يعوَّلَ عليه من أمره عليه
السلام.

وقد قيل: خطبها على خطبته.

وقيل: بل أحبَّ بقلبه أن يُسْتَشْهَدَ.

وحكى السمرقندي أن ذنبه الذي استغفر منه قوله لأحدِ الخصمين: ﴿لَقَدْ
ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجِيكَ﴾ [ص: ٢٤] ، فظلمه^(٢) بقول خصمه.

[وقيل: بل لما خشي على نفسه ، وظنَّ من الفتنَةِ بما بسطَ له من
المُلكِ والدُّنيا].

وإلى نفي ما أضيفَ في الأخبارِ إلى داود من ذلك ، ذهبَ أحمدُ بن نصر ،
وأبو تمام^(٣) ، وغيرهما من المحققين.

[و] قال الدَّوْدِيُّ: ليس في قصةِ داودِ وأورِيَا خَبْرٌ يَثْبُتُ؛ ولا يظنُّ بنبيِّ
محبَّةً قَتَلَ مُسْلِمًا.

وقيل: إنَّ الخصمين اللذَيْنِ اختصما إليه رجلاَن في نِتَاجِ^(٤) غَنَمٍ ، على
ظَاهِرِ الآيَةِ.

وأما قصةُ يوسف وإخوته فليس على يوسفَ منها^(٥) تعُتْبٌ ، وأما إخوته فلم

(١) في نسخة: «وهذا التفسير الذي».

(٢) فَظَلَمَهُ: نَسَبَهُ لِلظُّلْمِ.

(٣) أبو تمام: هو محمد الأبهري من علماء المالكية. تقدمت ترجمته.

(٤) في المطبوع: «في نجاج».

(٥) (منها): أي من جهتهم ، وفي المطبوع: «فيها».

تَثَبَّتْ نَبِيُّتُهُمْ فَيَلْزَمَ الْكَلَامُ عَلَى أفعالِهِمْ . وَذِكْرُ الْأَسْبَاطِ وَعَدُّهُمْ فِي الْقُرْآنِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَنْبِيَاءِ [ليس صريحاً في كونهم من أهل الأنبياء].

قال المفسرون: يريد من نبيء من أبناء الأسباط .

وقد قيل: إنهم كانوا حين فعلوا بيوسف ما فعلوه^(١) صغار الأسنان؛ ولهذا لم يميّزوا يوسف حين اجتمعوا به؛ ولهذا قالوا: ﴿أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا نَزَعٌ وَنَلْعَبُ﴾^(٢) [يوسف: ١٢] وإن ثبتت لهم نبوة فبعد هذا، والله أعلم .

وأما قول الله تعالى فيه (١٦٩/ب): ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٢٤].

١٦٣٨ - فعلى مذهب^(٣) كثير من الفقهاء والمحدثين أن هم النفس لا يؤخذ به العبد^(٤)، وليس سيئة لقوله - عليه السلام - عن ربه: «إذا هم عبدي بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة»^(٥)، فلا معصية حينئذ ليوسف^(٦) في همّه إذاً .

وأما على مذهب المحققين من الفقهاء والمتكلمين فإنّ الهم - إذا وطئت عليه النفس - سيئة . وأما ما لم توطئن عليه النفس من همومها وخواطرها فهو المعفو عنه .

وهذا هو الحق؛ فيكون - إن شاء الله - هم يوسف من هذا؛ ويكون قوله:

﴿وَمَا أَتْرَيْتُ نَفْسِي إِنْ النَّفْسُ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَجَمَ رَبِّي إِنْ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٣].

(١) في الأصل زيادة: «كانوا»، وهي لم ترد في المطبوع .

(٢) هذه قراءة أبي عمرو، وابن عامر (المبسوط في القراءات العشر ص: ٢٤٥). (نرتع): نَسَعُ في أكل ما لذ وطاب .

(٣) في المطبوع: «الطريق» .

(٤) كلمة «العبد»، لم ترد في المطبوع .

(٥) أخرجه البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١) من حديث ابن عباس، وأخرجه البخاري (٧٥٠١)، ومسلم (١٢٩) من حديث أبي هريرة. (هم) بالأمر: عزم على القيام به ولم يفعله/ المعجم الوسيط .

(٦) قوله: «حينئذ ليوسف»، لم يرد في المطبوع .

أي^(١) ما أبرئها من هذا الهم؛ أو يكون ذلك منه على طريق التواضع والاعتراف بمخالفة النفس لما زُكِّيَ قَبْلُ وُبْرِيء ، فكيف وقد حكى أبو حاتم عن أبي عبيدة ، أن يوسف لم يهَمَّ ، وأن الكلام فيه تقديم وتأخير؛ أي: ولقد هَمَّتْ به؛ ولولا أن رأى برهان ربه لَهَمَّ بها؛ وقد قال الله تبارك وتعالى - عن المرأة -: ﴿ وَلَقَدْ زَوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعَصَمَ ﴾ [يوسف: ٣٢]. وقال تعالى: ﴿ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ ﴾ [يوسف: ٢٤]. وقال [تعالى]: ﴿ وَعَلَّقْتَ الْأَبْجَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ ... ﴾ [يوسف: ٢٣].

قيل في ﴿ربي﴾: الله [تعالى] ، وقيل: المَلِك .

وقيل: ﴿هَمَّ [بها]﴾ أي: بزجرها ووعظها.

وقيل: ﴿هَمَّ بها﴾ أي: غمها امتناعه عنها.

وقيل: ﴿هَمَّ بها﴾: نظر إليها.

وقيل: هَمَّ بضربها ودفعها.

وقيل: هذا كله كان قَبْلَ نبوته عليه السلام.

وقد ذَكَرَ بعضهم: ما زال النساء يَمْلَنَ إلى يوسف مَيْلَ شَهْوَةٍ حتى نَبَّأَهُ اللهُ ، فَأَلْقَى عليه هَيْبَ النُّبُوَّةِ؛ فَشَغَلَتْ هَيْبَتَهُ كُلَّ مَنْ رَأَاهُ عَنْ^(٢) حُسْنِهِ .

وَأَمَّا خَبْرُ موسى - عليه السلام - مع قَتِيلِهِ الَّذِي وَكَزَهُ^(٣) فَقَدْ نَصَّ اللهُ تَعَالَى أَنَّهُ مِنْ عَدُوِّهِ ، وَقَالَ^(٤): كَانَ مِنَ الْقَبِطِ الَّذِينَ عَلَى دِينِ فِرْعَوْنَ .
ودليلُ السُّورَةِ فِي هَذَا كُلِّهِ أَنَّهُ قَبْلَ نُبُوَّةِ موسى عليه السلام .

(١) في الأصل: «إني» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) في الأصل: «من» ، والمثبت من المطبوع .

(٣) وكزه: ضربه في صدره بِجُمُوعِ كفه (كلمات القرآن لمخلوف).

(٤) وقال: أراد، وفي نسخة: «وقيل» .

وقال قتادة: وَكَزَهُ بِالْعَصَا ، ولم يتعمد قَتْلَهُ ، فعلى هذا (١٧٠/أ) لا معصية في ذلك .

وقوله: ﴿ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ . . ﴾ [القصص: ١٥] . وقوله: ﴿ ظَلَمْتُ نَفْسِي فَأَغْفِرْ لِي ﴾ [القصص: ١٦] قال ابن جُرَيْجٍ: قال ذلك من أجل أنه لا ينبغي لنبيٍّ أَنْ يَقْتَلَ حَتَّى يُؤْمَرَ .

وقال النقاش: لم يَقْتُلْهُ عن عَمْدٍ مُرِيداً لِلْقَتْلِ ، وإنما وَكَزَهُ وَكَزَتْهُ يَرِيدُ بِهَا دَفْعَ ظُلْمِهِ ، قال: و[قد] قيل: إنَّ هذا كان قَبْلَ النبوة ، وهو مُقْتَضَى التَّلَاوَةِ .

وقوله تعالى - في قِصَّتِهِ: ﴿ وَفَنَّاكَ فُتُونًا ﴾ [طه: ٤٠] ، أي ابتليناك ابتلاءً بعد ابتلاءٍ . قيل: في هذه القصة وما جَرَى له مع فرعون . وقيل: إلقاءه في التابوت واليَمِّ ، وغير ذلك .

وقيل: معناه أَخْلَصْنَاكَ إِخْلَاصاً؛ قاله ابنُ جَبْرِ ومجاهد؛ مِنْ قولهم: فَتَنْتُ الفِضَّةَ فِي النارِ ، إِذَا خَلَّصْتَهَا . وَأَصْلُ الفِتْنَةِ معْنَى: الاختبارُ ، وإظهارُ ما بَطْنُ ، إِلا أَنَّهُ اسْتُعْمِلَ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ فِي اخْتِبَارِ أَدَى إِلَى ما يُكْرَهُ .

١٦٣٩ - وكذلك ما رُوي في الخبر الصحيح؛ من أَنَّ ملكَ الموتِ جاءه فلطم عينه ففقأها . . . الحديث^(١) .

ليس فيه ما يُحَكِّمُ [به] على موسى - عليه السلام - بالتعدِّي وفِعْلُ ما لا يَجِبُ له ، إِذ هو ظاهِرُ الأَمْرِ ، بَيِّنُ الوَجْهِ ، جائزُ الفِعْلِ ، لأنَّ موسى دافِعٌ عن نفسه مَنْ آتاهُ لِإِتْلَافِها ، وقد تَصَوَّرَ له في صورةِ أَدَمِيٍّ ، فلا يَمْكُنُ أَنَّهُ علم حينئذٍ أَنَّهُ ملكُ الموتِ ، فدافعه عن نفسه مدافعةً أدَّتْ إلى ذهابِ عَيْنِ تلك الصورةِ التي تَصَوَّرَ له فيها ملكُ الموتِ امتحاناً^(٢) مِنْ الله - عز وجل -

(١) أخرجه البخاري (١٣٣٩) ، ومسلم (٢٣٧٢/١٥٨) من حديث أبي هريرة . (فلطم): ضرب .

(عينه) أي عين ملك الموت . (فقأها): شقها فخرج ما فيها .

(٢) في المطبوع: تصور له فيها الملك امتحاناً .

لموسى^(١) ، فلما جاءه بعدُ ، وأعلمه الله - عز وجل - أنه رسوله إليه استسلم .
وللمتقدمين والمتأخرين على هذا الحديث أجوبةٌ هذا أسدّها^(٢) عندي ،
وهو تأويلُ شيخنا الإمام أبي عبد الله المازري^(٣) .

وقد تأوله - قديماً - ابنُ عائشة^(٤) ، وغيره على صكِّه ولطمِه بالحجَّة ،
وفوقَ عَيْنِ حجَّته ، وهو كلامٌ مستعملٌ في هذا الباب ؛ معروف في اللغة .

وأما قصةُ سليمانَ وما حكى فيها أهلُ التفاسير من ذنبه وقوله : ﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا
سُلَيْمَانَ ﴾ [ص : ٣٤] ؛ فمعناه ابتليناه^(٥) : أي اختبرناه^(٦) .

١٦٤٠ - وابتلاؤه : ما حكى عن النبي ﷺ أنه قال : «لَأُطَوِّفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِئَةِ
امْرَأَةٍ - أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ - كُلُّهُنَّ (ب/١٧٠) يَأْتِينَ بِفَارِسٍ ، يَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .
فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : قُلْ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ . فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً ،
جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ» .

قال النبي ﷺ : «والذي نفسي بيده ! لو قال : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، لَجَاهَدُوا فِي
سَبِيلِ اللَّهِ»^(٧) .

قال أصحابُ المعاني : والشُّقُّ : هو الجسدُ الذي أُلْقِيَ عَلَى كُرْسِيِّهِ حِينَ
عُرِضَ عَلَيْهِ ، وهو^(٨) عقوبته ومِحْنَتُهُ .

(١) قوله : «عز وجل لموسى» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) أسدّها : أصوبها .

(٣) هو محمد بن علي المالكي . الإمام العلامة البحر المتفئن . مصنف كتاب «المُعْلَمُ بفوائد شرح
مسلم» وغيره من التوايف النافعة . مولده بمدينة المهديّة من إفريقية ، وبها مات سنة
(٥٣٦) هـ وله (٨٣) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٠/١٠٤ - ١٠٧ .

(٤) هو عبيد الله بن محمد التيمي . ثقة جواد ، قيل له : ابن عائشة ، والعائشي ، والعيشي ، نسبة
إلى عائشة بنت طلحة ، لأنه من ذريتها . مات سنة (٢٢٨) هـ (التقريب) .

(٥) في المطبوع : «ابتلينا» .

(٦) قوله : «أي اختبرناه» ، لم يرد في المطبوع .

(٧) تقدم برقم (١٥٠) .

(٨) في المطبوع : «وهي» .

وقيل : بل مات فَأَلْقِيَّ عَلَى كَرْسِيِّهِ مَيِّتاً .

وقيل : ذَنْبُهُ : حِرْصُهُ عَلَى ذَلِكَ وَتَمَنِّيهِ .

وقيل : لأنه لم يَسْتَشِنْ لِمَا اسْتَعْرَقَهُ مِنَ الْحِرْصِ ، وَغَلَبَ عَلَيْهِ مِنَ التَّمَنِّيِّ .

وقيل : عقوبته أَنْ سَلَبَ مُلْكُهُ ، وَذَنْبُهُ : أَنْ أَحَبَّ بِقَلْبِهِ أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ لِأَخْتَانِهِ^(١) عَلَى خَصْمِهِمْ .

وقيل : أَوْخِذَ^(٢) بِذَنْبِ قَارِفِهِ^(٣) بَعْضُ نَسَائِهِ . وَلَا يَصِحَّ مَا نَقَلَهُ الْإِخْبَارِيُّونَ مِنْ خِرَافَاتِهِمْ^(٤) : مِنْ تَشْبِهِ الشَّيْطَانِ بِهِ ، وَتَسَلُّطِهِ عَلَى مُلْكِهِ ، وَتَصَرُّفِهِ فِي أُمَّتِهِ بِالْجَوْرِ فِي حُكْمِهِ ؛ لِأَنَّ الشَّيَاطِينَ لَا يُسَلِّطُونَ عَلَى مِثْلِ هَذَا ؛ وَقَدْ عَصِمَ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ مِثْلِهِ .

وإن سئل : لِمَ لَمْ يَقُلْ سَلِيمَانُ فِي الْقِصَّةِ الْمَذْكُورَةِ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ؟ فَعَنُّهُ أَجُوبَةٌ :

١٦٤١ - أَحَدُهَا : مَا رُوِيَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ نَسِيَ أَنْ يَقُولَهَا^(٥) ، وَذَلِكَ لِيَنْفُذَ مَرَادُ اللَّهِ تَعَالَى .

والثاني : أنه لم يَسْمَعْ صَاحِبَهُ وَشُغِلَ عَنْهُ .

وقوله : ﴿ وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ﴾ [ص : ٣٥] . لَمْ يَفْعَلْ هَذَا

(١) الْأَخْتَانُ : الْأَقْرَبَاءُ مِنْ قِبَلِ الْمَرْأَةِ .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «وَأُخِذَ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ . (وَأُخِذَ) : عُوقِبَ . وَفِي مَخْتَارِ الصَّحَاحِ : أَخَذَهُ بِذَنْبِهِ ، مَوَازِيءُ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ : وَأَخَذَهُ .

(٣) قَارِفُهُ : ارْتَكَبَهُ .

(٤) قَوْلُهُ : «مِنْ خِرَافَاتِهِمْ» : لَمْ يَرُدْ فِي الْمَطْبُوعِ ، وَأَثْبَتَهُ النَّاسِخُ عَلَى هَامِشِ الْأَصْلِ . قَالَ السِّيُوطِيُّ فِي الْمَنَاهِلِ (١٢٤٤) : «قَالَ الْمَصْنِفُ : هُوَ مِنْ خِرَافَاتِ الْإِخْبَارِيِّينَ . أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفاً ، لَكِنَّهُ مِمَّا أَخَذَهُ عَنِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ . . .» .

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٥٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً . وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٢٤٢) مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

سليمان - عليه السلام - غَيْرَةً عَلَى الدُّنْيَا وَلَا نَفَاسَةَ بِهَا^(١)؛ وَلَكِنْ مَقْصِدُهُ فِي ذَلِكَ - عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْمَفْسُرُونَ - أَلَّا يَسْلُطَ عَلَيْهِ أَحَدٌ كَمَا سَلَّطَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ الَّذِي سَلَبَهُ إِيَّاهُ مُدَّةَ امْتِحَانِهِ عَلَى قَوْلٍ مَنْ قَالَ ذَلِكَ .

وقيل : بل أراد أن يكون له من الله فَضِيلَةٌ ، وخاصةً يَخْتَصُّ بِهَا كَاخْتِصَاصِ غَيْرِهِ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرَسَلِهِ بِخَوَاصِّ مِنْهُ .

وقيل : لِيَكُونَ ذَلِكَ دَلِيلًا وَحِجَّةً عَلَى نَبَوَّتِهِ ؛ كَالِإِنِّةِ الْحَدِيدِ لِأَبِيهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢) ، وَإِحْيَاءِ الْمَوْتَى لِعِيسَى ، وَاخْتِصَاصِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِالشَّفَاعَةِ ، وَنَحْوِ هَذَا .

وَأَمَّا قِصَّةُ نُوحٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَظَاهِرَةُ الْعُذْرِ ، وَأَنَّهُ أَخَذَ (أ/١٧١) فِيهَا بِالتَّأْوِيلِ وَظَاهِرِ اللَّفْظِ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَهْلَكَ ﴾ [هُود : ٤٠] ؛ فَطَلَبَ مُقْتَضَى هَذَا اللَّفْظِ ، وَأَرَادَ عِلْمَ مَا طُوِيَ عَنْهُ^(٣) مِنْ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ شَكَ فِي وَعْدِ اللَّهِ [تَعَالَى] فَبَيَّنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الَّذِينَ وَعَدَهُ بِنَجَاتِهِمْ لِكُفْرِهِ ، وَعَمَلِهِ الَّذِي هُوَ غَيْرُ صَالِحٍ ؛ وَقَدْ أَعْلَمَهُ أَنَّهُ مُغْرَقُ الَّذِينَ ظَلَمُوا ، وَنَهَاهُ عَنْ مَخَاطَبَتِهِ فِيهِمْ ؛ فَأَوْخِذَ بِهَذَا التَّأْوِيلِ ، وَعُتِبَ عَلَيْهِ ، وَأَشْفَقَ هُوَ مِنْ إِقْدَامِهِ عَلَى رَبِّهِ لِسُؤَالِهِ مَا لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فِي السُّؤَالِ فِيهِ ؛ وَكَانَ نُوحٌ - فِيْمَا حَكَاهُ النِّقَاشُ^(٤) - لَا يَعْلَمُ بِكُفْرِ ابْنِهِ .

وقيل في الآية غَيْرٌ هَذَا ؛ وَكُلُّ هَذَا لَا يَقْضِي عَلَى نُوحٍ بِمَعْصِيَةٍ سِوَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَأْوِيلِهِ وَإِقْدَامِهِ بِالسُّؤَالِ فِيْمَا لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فِيهِ ، وَلَا نَهْيِهِ عَنْهُ .

١٦٤٢ - وَمَا رُوي فِي الصَّحِيحِ : مِنْ أَنَّ نَبِيًّا قَرَصَتْهُ نَمْلَةٌ فَحَرَّقَ قَرْيَةَ النَّمْلِ ،

(١) فِي الْأَصْلِ : «لَهَا» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ . (نَفَاسَةٌ بِهَا) : ضَمًّا بِهَا .

(٢) قَوْلُهُ : «دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ : «عَلَيْهِ» .

(٤) فِي الْأَصْلِ : «نِقَاشٌ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

فأوحى الله إليه: أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقَتْ (١) أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ تَسْبِحُ (٢)؟! . فليس في هذا الحديث أَنَّ هذا الذي أتى معصية؛ بل فعل ما رآه مصلحةً وصواباً بقتل مَنْ يُؤْذِي جِنْسَهُ ، ويمنعُ المنفعةَ بما (٣) أباحَ الله .

أَلَا تَرَى أَنَّ هَذَا النَّبِيَّ كَانَ نَازِلًا تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، فَلَمَّا آذَتْهُ النَّمْلَةُ تَحَوَّلَ بِرَحْلِهِ (٤) عنها مخافةً تكرر الأذى عليه؟ وليس فيما أوحى اللهُ - عز وجل - إليه ما يوجبُ عليه (٥) معصية؛ بل ندبُهُ إلى احتمال الصَّبْرِ وتَرْكِ التَّشْفِي؛ كما قال تعالى: ﴿ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ [النحل: ١٢٦]؛ إذ ظَاهِرُ فِعْلِهِ إِنَّمَا كَانَ لِأَجْلِ أَنَّهَا آذَتْهُ هُوَ فِي خَاصَّتِهِ؛ فَكَانَ انْتِقَامًا لِنَفْسِهِ ، وَقَطَعَ مَضْرَرَةَ يَتَوَقَّعُهَا مِنْ بَقِيَّةِ النَّمْلِ هُنَاكَ؛ وَلَمْ يَأْتِ (٦) فِي كُلِّ هَذَا أَمْرًا نَهَى عَنْهُ ، فَيُعَصَى (٧) بِهِ ، وَلَا نَصَّ فِيهَا أَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ بِذَلِكَ ، وَلَا بِالتَّوْبَةِ وَلَا بِالِاسْتِغْفَارِ (٨) مِنْهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٦٤٣ - فَإِنْ قِيلَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا أَلَمَّ بِذَنْبٍ أَوْ كَادَ إِلَّا يَحْيَىٰ بِنَ زَكْرِيَّا» (٩) أَوْ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

(١) في الأصل زيادة: «عوضها» ، وهي ليست في المطبوع ، ولا في مصادر التخريج .

(٢) أخرجه البخاري (٣٠١٩) ، ومسلم (٢٢٤١) من حديث أبي هريرة .

(٣) في المطبوع: «مما» .

(٤) برحله: أي بمتاعه ، وفي المطبوع: «برجله» وهو تصحيف .

(٥) كلمة: «عليه» ، لم ترد في المطبوع .

(٦) لم يأت: لم يفعل .

(٧) يُعَصَى: ينسب للمعصية .

(٨) في المطبوع: «ولا بالتوبة والاسْتِغْفَار» .

(٩) أخرجه أحمد ١/٢٥٤ ، ٢٩٢ ، والبخاري (٢٣٥٩) كشف الأستار ، وأبو يعلى (٢٥٤٤) من

حديث ابن عباس . وزاد نسبه الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٢٠٩ إلى الطبراني ، وقال:

«وفيه علي بن زيد ، وضعفه الجمهور ، وقد وثق ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح» .

وأخرجه البخاري - بمعناه - من حديث عبد الله بن عمرو . قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٠٩):

«ورجاله ثقات» . (ألمَّ بذنب): قاربه .

فالجوابُ عنه: كما تقدم من ذنوب الأنبياء التي وقعت عن غير قصدٍ وعن سَهْوٍ وَغَفْلَةٍ.

فصل

[فِي مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ ، وَمَا تَكَرَّرَ فِي

الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ مِنْ اعْتِرَافِ الْأَنْبِيَاءِ بِذُنُوبِهِمْ] ^(١)

فَإِنْ قُلْتَ: فَإِذَا نَفَيْتَ عَنْهُمْ - صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - الذُّنُوبَ وَالْمَعَاصِيَ بِمَا ذَكَرْتَهُ مِنْ اخْتِلَافِ الْمَفْسُرِينَ وَتَأْوِيلِ الْمُحَقِّقِينَ ، فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١] ، وَمَا تَكَرَّرَ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ (١٧١/ب) مِنْ اعْتِرَافِ الْأَنْبِيَاءِ بِذُنُوبِهِمْ وَتَوْبَتِهِمْ وَاسْتِغْفَارِهِمْ وَبِكَاثِمِهِمْ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْهُمْ ، وَإِشْفَاقِهِمْ ، وَهَلْ يُشْفَقُ ^(٢) وَيُتَابُ وَيُسْتَغْفَرُ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ عَظِيمٍ ^(٣)؟

فَاعْلَمْ - وَقَفْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ - أَنَّ دَرَجَةَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الرَّفْعَةِ ، وَالْعُلُوِّ ، وَالْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ ، وَسُنَّتِهِ فِي عِبَادِهِ ، وَعِظَمِ سُلْطَانِهِ ، وَقُوَّةِ بَطْشِهِ ، فِيمَا ^(٤) يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْخَوْفِ مِنْهُ جَلًّا جَلَالُهُ ، وَالْإِشْفَاقِ مِنَ الْمَوْأَخِذَةِ بِمَا لَا يُوَاقِظُهُمْ بِهِ غَيْرُهُمْ ، وَأَنَّهُمْ - فِي تَصَرُّفِهِمْ بِأُمُورٍ لَمْ يُنْهَوْا عَنْهَا ، وَلَا أُمِرُوا بِهَا؛ ثُمَّ أُوْحِدُوا عَلَيْهَا ، وَعَوَّبُوا بِسَبَبِهَا ، أَوْ حُدِّرُوا مِنَ الْمَوْأَخِذَةِ بِهَا ، وَأَتَوْهَا ^(٥) عَلَى وَجْهِ التَّأْوِيلِ ، أَوِ السَّهْوِ ، أَوْ تَزْيِيدٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الْمُبَاحَةِ - خَائِفُونَ وَجُلُونَ ، وَهِيَ ذُنُوبٌ بِالْإِضَافَةِ إِلَى عَلِيٍّ مَنُصَّبِهِمْ ، وَمَعَاصٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كِمَالِ طَاعَتِهِمْ ، لَا أَنَّهَا

(١) ما بين حاصرتين من عندي .

(٢) يُشْفَقُ: يُخَافُ .

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ: «... وَيَسْتَغْفَرُ مِنْ لَأَشْيَاءٍ؟» .

(٤) فِي الْمَطْبُوعِ: «مِمَّا» .

(٥) فِي الْأَصْلِ: «أَوْ أَتَوْهَا» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

كذَنُوبٍ غَيْرِهِمْ وَمَعَاصِيهِمْ؛ فَإِنَّ الذَّنْبَ مَأْخُوذٌ مِنَ الشَّيْءِ الدَّنِيِّ الرَّذَلِ^(١)، وَمِنْهُ ذَنَبٌ كُلُّ شَيْءٍ، [أَي]: آخِرُهُ. وَأَذْنَابُ النَّاسِ: رُذَالُهُمْ^(٢)، فَكَأَنَّ هَذِهِ أَدْنَى أَعْمَالِهِمْ، وَأَسْوَأُ مَا يَجْرِي مِنْ أَحْوَالِهِمْ لِتَطْهِيرِهِمْ، وَتَنْزِيهِهِمْ، وَعِمَارَةِ بَوَاطِنِهِمْ وَظَوَاهِرِهِمْ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالكَلِمِ الطَّيِّبِ، وَالذِّكْرِ الظَّاهِرِ وَالخَفِيِّ، وَالخَشْيَةِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَإِعْظَامِهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَغَيْرِهِمْ يَتَلَوَّثُ مِنَ الْكِبَائِرِ، وَالقَبَائِحِ، وَالْفَوَاحِشِ مَا تَكُونُ بِالإِضَافَةِ إِلَيْهِ هَذِهِ الْهَنَاتُ^(٣) فِي حَقِّهِ كَالْحَسَنَاتِ، كَمَا قِيلَ: حَسَنَاتُ الأَبْرَارِ سَيِّئَاتُ الْمُقَرَّبِينَ، أَيْ يَرُونَهَا بِالإِضَافَةِ إِلَى عَلِيِّ أَحْوَالِهِمْ كَالسَيِّئَاتِ.

وَكذلك الْعِصْيَانُ: التَّرْكَ وَالْمُخَالَفَةُ؛ فَعَلَى مَقْتَضَى اللَّفْظَةِ كَيْفَمَا كَانَتْ مِنْ سَهْوٍ أَوْ تَأْوِيلٍ فِيهَا مُخَالَفَةٌ وَتَرْكٌ.

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]: «غَوَى» أَيْ: جَهَلَ أَنَّ تِلْكَ الشَّجَرَةَ هِيَ الَّتِي نُهِيَ عَنْهَا؛ وَالغَيُّ: الْجَهْلُ.

وَقِيلَ: أَخْطَأَ مَا طَلَبَ مِنَ الْخُلُودِ، إِذْ أَكَلَهَا، وَخَابَتْ أُمْنِيَّتُهُ.

وَهَذَا يُوسُفُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَدْ أُؤخِذَ بِقَوْلِهِ لِأَحَدِ صَاحِبِي السَّجَنِ: ﴿أَذْكَرُنِي عِنْدَ رَبِّكَ فَأَنْسَهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّي، فَلَبِثَ فِي السَّجَنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ [يُوسُفُ: ٤٢].

قِيلَ^(٤): أُنْسِيَ يُوسُفُ ذِكْرَ اللَّهِ (١٧٢/أ).

وَقِيلَ: أُنْسِيَ صَاحِبُهُ أَنْ يَذْكُرَهُ لِسَيِّدِهِ الْمَلِكِ.

١٦٤٤ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلا كَلِمَةُ يُوسُفَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مَا لَبِثَ فِي

السَّجَنِ مَا لَبِثَ»^(٥).

(١) الرَّذَلُ: الدُّونُ الْخَسِيسُ، أَوْ الرَّدِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ / المَعْجَمُ الوَسِيطُ.

(٢) رُذَالٌ: جَمْعُ رَذَلٍ، وَهُوَ الدُّونُ الْخَسِيسُ، المَذْمُومُ الرَّدِيءُ.

(٣) الْهَنَاتُ: جَمْعُ هَنَةٍ، وَهِيَ خِصْلَةُ الشَّرِّ.

(٤) فِي الأَصْلِ زِيَادَةٌ: «إِنَّهُ»، وَالمُثَبَّتُ مِنَ المَطْبُوعِ

(٥) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ الهَيْثَمِيُّ فِي المَجْمَعِ ٧/٤٠: «فِيهِ إِبرَاهِيمُ بْنُ =

قال مالك^(١) بن دينار: لما قال ذلك يوسفُ قيل له: اتَّخَذْتَ مِنْ دُونِي وَكَيْلًا؟! لِأَطِيلَنَّ حَبْسُكَ. فقال: يَا رَبِّ! أَنْسَى قَلْبِي كَثْرَةَ الْبَلْوَى.

وقال بعضهم: يُوَاخِذُ الْأَنْبِيَاءَ بِمَثَاقِيلِ الذَّرِّ، لِمَكَانَتِهِمْ عِنْدَهُ، وَيَجَاوِزُ عَنْ سَائِرِ الْخَلْقِ لِقَلَّةِ مَبَالِغَاتِهِ بِهِمْ فِي أَوْعَافِ مَا أَتَوَاهُ مِنْ سُوءِ الْأَدَبِ.

وقد قال المحتجُّ للفرقة الأولى على سِيَّاقِ مَا قُلْنَاهُ: إِذَا كَانَ الْأَنْبِيَاءُ يُوَاخِذُونَ بِهَذَا مِمَّا لَا يُوَاخِذُ بِهِ غَيْرُهُمْ مِنَ السَّهْوِ وَالنَّسْيَانِ، وَمَا ذَكَرْتُهُ، وَحَالُهُمْ أَرْفَعُ فَحَالُهُمْ إِذَا فِي هَذَا أَسْوَأَ حَالًا مِنْ غَيْرِهِمْ.

فاعلم - أكرمك الله - أَنَّا لَا نُنْبِتُ لَكَ الْمُوَاخِذَةَ فِي هَذَا عَلَى حَدِّ مُوَاخِذَةِ غَيْرِهِمْ؛ بَلْ نَقُولُ: إِنَّهُمْ يُوَاخِذُونَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا، لِيَكُونَ ذَلِكَ زِيَادَةً فِي دَرَجَاتِهِمْ؛ وَيُؤْتَلُونَ بِذَلِكَ، لِيَكُونَ اسْتِشْعَارُهُمْ لَهُ سَبَبًا لِمَنْمَاءِ رَبِّهِمْ، كَمَا قَالَ: ﴿ثُمَّ أَحْبَبْنَاهُ رَبَّهُ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [طه: ١٢٢].

وقال لداود: ﴿فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ عِنْدَنَا لُزْفَى وَحَسَنَ مَقَابٍ﴾ [ص: ٢٥].

وقال بعد قول موسى: ﴿تُبَّتْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]: ﴿إِنِّي أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ﴾ الآية [الأعراف: ١٤٤] وقال بعد ذكر فتنة سليمان وإنايته: ﴿فَسَحَرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ﴾ ﴿وَالشَّيْطِينَ كُلَّ بِنَاءٍ وَعَوَاصٍ﴾ ﴿وَأَخْرَجْنَا مَقَرَيْنِ فِي الْأَصْفَادِ﴾ ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ﴿وَإِنْ لَمْ عِنْدَنَا لُزْفَى وَحَسَنَ مَقَابٍ﴾ [ص: ٣٦ - ٤٠].

[و] قال بعض المتكلمين: زَلَّاتُ الْأَنْبِيَاءَ فِي الظَّاهِرِ زَلَّاتٌ، وَفِي الْحَقِيقَةِ زُلْفٌ وَكِرَامَاتٌ، وَأَشَارَ إِلَى نَحْوِ مَا قَدَّمْنَاهُ.

وأيضاً فَلْيُنَبِّهْ غَيْرُهُمْ مِنَ الْبَشَرِ مِنْهُمْ، أَوْ مَمَّنْ لَيْسَ فِي دَرَجَتِهِمْ بِمُوَاخِذَتِهِمْ بِذَلِكَ، فَيَسْتَشْعِرُوا الْحَذَرَ؛ وَيَعْتَقِدُوا الْمَحَاسِبَةَ لِيَلْتَزِمُوا الشُّكْرَ عَلَى النِّعَمِ،

= يزيد القرشي المكي، وهو متروك. ونسبه السيوطي في المناهل (١٢٤٧) إلى ابن مردويه من حديث أبي هريرة، وأبي الشيخ من مرسل الحسن وعكرمة.
(١) كلمة: «مالك»، لم ترد في المطبوع.

وَيُعِدُّوا الصَّبْرَ عَلَى الْمِحْنِ بِمِلْحَظَةِ مَا وَقَعَ بِأَهْلِ هَذَا النَّصَابِ^(١) الرَّفِيعِ
الْمَعْصُومِ؛ فَكَيْفَ بَمَنْ سِوَاهُمْ؟! وَلِهَذَا قَالَ صَالِحُ الْمُرِّي^(٢): ذِكْرُ دَاوُدَ بَسْطَةً
لِلتَّوَابِينَ^(٣).

قال ابن عطاء: لم يكن ما نصَّ اللهُ [تعالى] عليه من قصة صاحبِ الحوتِ^(٤)
نقصاً له ، ولكن استزادةً مِنْ نَبِيَّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وأيضاً فيقال لهم: (١٧٢/ب): فإنكم ، ومن وافقكم ، تقولون بغفرانِ
الصغائرِ باجتنابِ الكبائرِ .

ولا خِلافَ في عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْكِبَائِرِ ، فَمَا جَوَزْتُمْ مِنْ وَقُوعِ الصَّغَائِرِ
عَلَيْهِمْ هِيَ مَغْفُورَةٌ عَلَى هَذَا ، فَمَا مَعْنَى الْمُؤَاخَذَةِ بِهَا إِذَا عِنْدَكُمْ وَخُوفِ الْأَنْبِيَاءِ
وَتَوْبَتِهِمْ مِنْهَا ، وَهِيَ مَغْفُورَةٌ لَهُمْ لَوْ كَانَتْ؟!!

فَمَا أَجَابُوا بِهِ فَهُوَ جَوَابُنَا عَنْ الْمُؤَاخَذَةِ بِأَفْعَالِ السَّهْوِ وَالتَّأْوِيلِ .

وقد قيل: إِنَّ كَثْرَةَ اسْتِغْفَارِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَوْبَتِهِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى وَجْهِ
مِلَازِمَةِ الْخُضُوعِ وَالْعُبُودِيَّةِ ، وَالاعْتِرَافِ بِالتَّقْصِيرِ ، شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى نِعْمِهِ .

١٦٤٥ - كما قال - عليه السلام - وقد أَمِنَ مِنَ الْمُؤَاخَذَةِ مِمَّا تَقَدَّمَ وَتَأَخَّرَ:
«أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شُكُورًا؟»^(٥).

١٦٤٦ - وقال: «إِنِّي أَخْشَاكُمُ اللَّهُ ، وَأَعْلَمُكُمْ بِمَا أَنْتَقِي»^(٦).

(١) النصاب: المقام .

(٢) هو أبو بشر: صالح بن بشير المرِّي ، كان واعظاً زاهداً خاشعاً . توفي سنة (١٧٢) هـ . وقيل
غير ذلك . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٤٦/٨ - ٤٨ .

(٣) بسطة للتوابين: أي سعة لهم .

(٤) صاحب الحوت: هو يونس عليه السلام . وفي المطبوع: «قضية» بدل «قصة» .

(٥) تقدم برقم (٣٣١ ، ٦٣٨ ، ١٥٤٠) .

(٦) أخرجه البخاري (٥٠٦٣) من حديث أنس مرفوعاً بلفظ: «إِنِّي أَخْشَاكُمُ اللَّهُ ، وَأَتَقَاكُمُ لَهُ» .

قال الحارثُ بن أسدِ المحاسبي^(١). خوف الملائكة والأنبياءِ خوفٌ إعظامٍ وتعبدٌ لله؛ لأنهم آمنون.

وقيل: فعلوا ذلك ليُقْتَدَى بهم ، وتستنَّ بهم أممهم.

١٦٤٧ - كما قال عليه السلام: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً»^(٢).

وأيضاً فإنَّ في التوبة والاستغفار معنًى آخَرَ لطيفاً أشار إليه بعضُ العلماء ، وهو استدعاءٌ لمحبةِ الله ، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

فإحداثُ الرسل والأنبياءِ الاستغفارَ والأوبةَ والتوبةَ والإنابةَ في كُلِّ حينٍ استدعاءٌ لمحبةِ الله عز وجل. والاستغفارُ فيه أيضاً^(٣) معنى التَّوْبَةِ ، وقد قال [اللهُ] تعالى لِنَبِيِّهِ - بعد أن غَفَرَ له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ الآية [التوبة: ١١٧].

وقال [تعالى]: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣].

فصل

[في فوائِدِ القَوْلِ بِعِصْمَةِ الأنبياءِ]^(٤)

قد استبان لك أيُّها الناظرُ! بما قرَّرناه ، ما هو الحقُّ مِنْ عِصْمَتِهِ - عليه السلام - عن الجهل بالله ، وِصْفَاتِهِ ، أو كونه على حالةٍ تُنافي العِلْمَ (١/١٧٣)

(١) زاهد ، عارف ، شيخ الصوفية. مات سنة (٢٤٣) هـ. من كتبه «رسالة المسترشدين» طبعت بتحقيق العلامة عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١١٠/١٢ - ١١٢. وكلمة: «المحاسبي» ، لم ترد في المطبوع.

(٢) تقدم برقم (٣٢٨ ، ٣٢٩).

(٣) كلمة: «أيضاً» ، لم ترد في المطبوع.

(٤) ما بين حاصرتين من عندي.

بِشْيءٍ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ جُمْلَةً ، بَعْدَ النُّبُوَّةِ عَقْلاً وَإِجْمَاعاً ، وَقَبْلَهَا سَمْعاً وَنَقْلاً ،
وَلَا بِشْيءٍ مِمَّا قَوَّرَهُ مِنْ أُمُورِ الشَّرْعِ ، وَأَدَّاهُ عَنْ رَبِّهِ مِنَ الْوَحْيِ قِطْعاً عَقْلاً
وَشَرْعاً ، وَعِصْمَتِهِ عَنِ الْكُذْبِ وَخُلْفِ الْقَوْلِ - مِنْذُ نَبَأِهِ اللهُ وَأَرْسَلَهُ - قَصْداً أَوْ
غَيْرَ قَصْدٍ ، وَاسْتِحَالَةً ذَلِكَ عَلَيْهِ شَرْعاً وَإِجْمَاعاً ، وَنَظْراً وَبِرْهَاناً ، وَتَنْزِيهِهِ عَنْهُ
قَبْلَ النُّبُوَّةِ قِطْعاً؛ وَتَنْزِيهِهِ عَنِ الْكِبَائِرِ إِجْمَاعاً ، وَعَنِ الصَّغَائِرِ تَحْقِيقاً ، وَعَنِ
اسْتِدَامَةِ السَّهْوِ وَالغَفْلَةِ ، وَاسْتِمْرَارِ الْغَلَطِ وَالنَّسْيَانِ عَلَيْهِ فِيمَا شَرَعَهُ لِلْأُمَّةِ ،
وَعِصْمَتِهِ فِي كُلِّ حَالَتِهِ؛ مِنْ رِضَا وَغَضَبٍ ، وَجَدٍّ وَمَرْحٍ؛ فَيَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ
تَتَلَقَّاهُ بِالْيَمِينِ^(١) ، وَتَشُدَّ عَلَيْهِ يَدَ الضَّيْنِ^(٢) ، وَتَقْدِرَ^(٣) هَذِهِ الْفُصُولَ حَقَّ
قَدْرِهَا ، وَتَعْلَمَ عَظِيمَ فَائِدَتِهَا وَخَطَرِهَا . فَإِنَّ مَنْ يَجْهَلُ مَا يَجِبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ
يَجُوزُ [لَهُ] ، أَوْ يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ ، وَلَا يَعْرِفُ صُورَ أَحْكَامِهِ ، لَا يَأْمَنُ أَنْ يَعْتَقِدَ فِي
بَعْضِهَا خِلَافَ مَا هِيَ عَلَيْهِ ، وَلَا يُنَزِّهُهُ عَمَّا لَا يَجِبُ أَنْ يُصَافَ إِلَيْهِ ، فَيَهْلِكُ مِنْ
حَيْثُ لَا يَذَرِي ، وَيَسْقُطُ فِي هُوَّةٍ^(٤) الدَّرَكِ الْأَسْفَلَ مِنَ النَّارِ؛ إِذْ ظَنَّ الْبَاطِلَ بِهِ؛
وَاعْتِقَادَهُ مَا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ - ﷺ - يَحُلُّ بِصَاحِبِهِ دَارَ الْبَوَارِ .

١٦٤٨ - وَلِهَذَا مَا احْتَطَّ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَى الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ رَأْيَاهُ
لَيْلاً ، وَهُوَ مَعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ صَفِيَّةَ ، فَقَالَ لِهَمَا: «إِنَّهَا صَفِيَّةُ» . ثُمَّ قَالَ
لِهَمَا: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ؛ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي
قُلُوبِكُمَا شَيْئاً فَتَهْلِكَا»^(٥) .

هذه - أكرمك الله - إحدى فوائده ما تكلمنا عليه من^(٦) هذه الفصول؛ ولعلَّ
جاهلاً لا يعلمُ بجهله إذا سمعَ شيئاً منها يرى أنَّ الكلامَ فيها جُمْلَةٌ مِنْ فُضُولِ

(١) أي بالقبول .

(٢) الضنين: البخيل ، وزناً ومعنى .

(٣) تَقْدِرُ: قَدَّرَ فَلاناً: عَظَّمَهُ .

(٤) الهُوَّةُ: الحفرة البعيدة القعر .

(٥) أخرجه البخاري (٢٠٣٥) ، ومسلم (٢١٧٥) من حديث صفية . (صفية): هي أم المؤمنين ،
بنت حبيِّ بن أخطب .

(٦) في المطبوع: «في» .

العلم ، وأنَّ السكوت أولى . وقد استبان لك أنه متعيَّنٌ للفائدة التي ذكرناها .

وفائدة ثانية يُضطرُّ إليها (ب/١٧٣) في أصولِ الفقه ، وبينى عليها مسائلُ لا تنعُدُّ من الفقه ، ويُتخلَّصُ بها من تشغيب مُختلفي الفقهاء في عدَّةٍ منها؛ وهي: الحكمُ في أقوالِ النبي ﷺ وأفعاله؛ وهو بابٌ عظيم ، وأصلٌ كبير من أصولِ الفقه؛ ولا بُدَّ من بنائه على صدقِ النبي ﷺ في إخباره وبلاغه؛ وأنه لا يجوز عليه السَّهُوُ فيه ، وعِصْمَتُهُ من الكبائر^(١) والمخالفة في أفعاله عمداً؛ [و] بحسبِ اختلافهم في وقوع الصَّغائر ، وقَع خلافٌ في امثالِ الفعلِ ، بسَطُ بيانه في كُتُب ذلك العلم؛ فلا نطوِّل به .

وفائدةٌ ثالثة: يحتاجُ إليها الحاكم والمُفتي فيمن أضاف إلى النبي ﷺ شيئاً من هذه الأمور ، ووصفه بها؛ فمن لم يَعْرِف ما يجوزُ عليه وما يمتنعُ ، وما وقع الإجماعُ فيه والخلاف ، كيف يصمِّم^(٢) في الفُتيا في ذلك؛ ومن أين يَدْرِي؟ هل ما قاله فيه نقصٌ أو مدحٌ؟ فإمَّا أن يجتريءَ على سفكِ دمِ مُسلمٍ حرامٍ ، أو يُسقط حقاً ، أو يُضيِّع حرمةً للنبي عليه السلام .

ولسبيل هذا ما قد اختلف فيه^(٣) أربابُ الأصول ، وأئمةُ العلماء ، والمحققين في عصمة الملائكة .

فصل

فِي الْقَوْلِ فِي عِصْمَةِ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

أجمع المسلمون على أنَّ الملائكة مؤمنون فضلاء؛ واتفق أئمةُ المسلمين أنَّ حُكْمَ المرسلين منهم حُكْمُ النبيين سواء في العِصْمَةِ كما^(٤) ذكرنا عِصْمَتَهُمْ

(١) قوله: «الكبائر و» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) يُصمِّمُ: يعزم ، ويجزم .

(٣) كلمة: «فيه» ، لم ترد في المطبوع .

(٤) في المطبوع: «مما» .

[منه] ، وأنهم في درجات الأنبياء ، وحقوقهم ، والتبليغ إليهم للأنبياء كالأنبياء^(١) مع الأمم .

واختلفوا في غير المرسلين منهم ؛ فذهبت طائفة إلى عصمة جميعهم عن المعاصي ؛ واحتجوا بقوله تعالى : ﴿ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [التحریم : ٦] .

وبقوله : ﴿ وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴿١١٦﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ ﴿١١٧﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسِيحُونَ ﴾ [الصافات : ١٦٤ - ١٦٦] .

وبقوله : ﴿ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴿١٩﴾ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴾ [الأنبياء : ١٩ ، ٢٠] .

[وبقوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ ﴾] [الأعراف : ٢٠٦] .

وبقوله : ﴿ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴾ [عبس : ١٦] و ﴿ لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمَطَهَّرُونَ ﴾ [الواقعة : ٧٩] ونحوه من الآيات^(٢) .

وذهبت (١/١٧٥) طائفة إلى أن هذا خصوص المرسلين منهم والمقربين . واحتجوا بأشياء ذكرها أهل الأخبار والتفاسير ، نحن نذكرها - إن شاء الله - بعد ؛ ونبين الوجه فيها [إن شاء الله] والصواب : عصمة جميعهم ، وتنزيه جنابهم^(٣) الرفيع عن جميع ما يحط من رتبهم ومنزلتهم عن جليل مقدارهم .

ورأيت بعض شيوخنا أشار إلى أن لا حاجة للفقهاء بالكلام^(٤) في عصمتهم ، وأنا أقول : إن للكلام في ذلك ما للكلام في عصمة الأنبياء من

(١) في المطبوع : « وأنهم في حقوق الأنبياء والتبليغ إليهم كالأنبياء . . . » .

(٢) في المطبوع : « السمعيات » .

(٣) في المطبوع : « نصابهم » .

(٤) في المطبوع : « . . . لا حاجة بالفقهاء إلى الكلام » .

الفوائد التي ذكرناها ، سوى فائدة الكلام في الأقوال والأفعال ، فهي ساقطة ها هنا .

١٦٤٩ - فمما احتجَّ به مَنْ لم يُوجِبْ عِصْمَةَ جميعهم قصة هاروت وماروت^(١) ، وما ذَكَرَ فيها أهلُ الأخبارِ ونَقَلَهُ المفسِّرينَ ؛ وما رُوِيَ عن عليِّ وابنِ عباسٍ في خَبَرهما وابتلائهما .

فاعلم - وفقك الله - أنَّ هذه الأخبارَ لم يُزَوَّ منها شيءٌ لا سقيمٌ ولا صحيحٌ عن رسولِ الله ﷺ ، وليس هو في شيءٍ^(٢) يُؤخذُ بقياسٍ .

والذي منه في القرآن اختلف المفسِّرونَ في معناه ؛ وأنكر بعضهم قول بعض^(٣) ، وأنكر أيضاً^(٤) ما قال بعضهم فيه كثيرٌ من السلف كما سنذكره . وهذه الأخبارُ من كتب اليهودِ وافتراءهم ، كما نصَّه اللهُ - تعالى - أول الآيات من افتراءهم بذلك على سليمان - عليه السلام - وتكفيرهم إياه .

وقد انطوت القِصَّةُ على شُنعٍ^(٥) عظيمة . وها نحن نُحَبِّرُ^(٦) في ذلك ما يكشفُ عن غِطاءِ هذه الإشكالاتِ إن شاء الله .

فاختلِفَ أولاً في هاروت وماروت ؛ هل هما ملكان أو إنسيان؟ وهل هما المرادُ بالملكين أم لا؟ وهل القراءة ملكين أو ملكين بفتح اللام ، أو بكسرهما أو

(١) هاروت وماروت وقصتهما مع الزهرة . قال الشيخ الحوت في أسنى المطالب ص (٢٤٧) : «قال الشهاب ابن حجر : إن لها طرقاتاً تفيد العلم بصحتها ، فرواها الإمام أحمد (١٣٤ / ٢) ، وابن حبان (١٧١٧) موارد ، والبيهقي بأسانيد صحيحة . وقال المفسرون كالفخر الرازي ، والبيضاوي ، وأبي السعود ، والخازن : إنها لم تثبت بنقل معتبر ، فلا تعويل على ما نقل فيها ، لأن مداره رواية اليهود ، مع ما فيه من المخالفة لأدلة العقل ، والنقل ، والله أعلم» . اهـ . وانظر المقاصد الحسنة (١٢٧٤) ، وموارد الظمان (١٧١٧) طبعة دار الثقافة العربية .

(٢) في المطبوع : «هو شيئاً» .

(٣) قوله : «وأنكر بعضهم قول بعض» ، لم يرد في المطبوع .

(٤) كلمة : «أيضاً» لم ترد في المطبوع .

(٥) شُنع : قبائح .

(٦) في الأصل : «نخبر» ، والمثبت من المطبوع . ومعنى نجبر : نحزُّ تحريراً حسناً .

بهما جميعاً^(١)؟ وهل ﴿مَا﴾ في قوله: ﴿وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ [البقرة: ١٠٢]. ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾ [البقرة: ١٠٢] نافية أو موجبة؟!

فأكثرُ المُفسِّرين قالوا: إن الله [تعالى] امتحنَ الناسَ بالملكين لتعليم السَّحر وتبَيُّنِه ، وأن عمله كُفر (ب/١٧٥) فَمَنْ تعلَّمه كفر ، ومن تركه آمن؛ قال الله تعالى حكاية عنهما^(٢): ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢]. وتعليمهما للناس^(٣) له تعليم إنذارٍ؛ أي يقولان لمن جاء يطلبُ تعلُّمه: لا تفعلوا كذا ، فإنه يُفَرِّقُ بين المرءِ وزوجِه؛ ولا تتَحَيَّلُوا^(٤) بكذا؛ فإنه سِحْرٌ ، فلا تكفروا . فعلى هذا: فعلُ الملكين طاعةٌ ، وتَصَرُّفُهُمَا فيما أمرا به ليس بمعصية؛ وهي لغيرهما فِتْنَةٌ .

ورَوَى ابنُ وَهْبٍ ، عن خالد بن أبي عِمْران^(٥) - أنه ذَكَرَ عنده هَارُوتَ وماروتُ ، وأنهما يعلمان السَّحْرَ ، فقال: نحنُ نُنزَّهُهما عن هذا . فقرأ^(٦) بعضهم: ﴿وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ [البقرة: ١٠٢]. فقال خالد: لم يُنَزَّلَ عليهما .

فهذا خالدٌ - على جلالته وعِلْمه - نَزَّههما عن تعليم السَّحْرِ الذي قد ذَكَرَ غيرُهُ أنهما مآذون لهما في تعليمه بشرِيطَة أن يُبَيِّنَا أنه كفر ، وأنه امتحانٌ من الله تعالى وابتلاءٌ؛ فكيف لا نُنزَّهُهما عن كبائر المعاصي والكُفْرِ المذكورة في تلك الأخبار^(٧)؟

(١) قوله: «بفتح اللام، أو بكسرهما، أو بهما جميعاً»، لم يرد في المطبوع. والقراءة بكسر اللام شاذة.

(٢) قوله: «قالوا»، لم ترد في المطبوع.

(٣) في المطبوع: «الناس».

(٤) لا تتحيلوا: أي لا تباشروا حيل السحرة من التمويه والنفث في العقد ونحوه.

(٥) هو الإمام القدوة ، قاضي إفريقية أبو عمر التُّجِيبِي ، كان ثقةً ثباتاً صالحاً ربانياً. توفي سنة (١٢٥)هـ - وقيل (١٢٧)هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٣٧٨/٥).

(٦) في الأصل: «لقراءة»، والمثبت من المطبوع.

(٧) كسرب الخمر والزنا كما في حديث الزُّهْرَة .

وقولُ خالد: لم يُنزل: يريد أن «ما» نافية؛ وهو قولُ ابن عباس؛ قال مكِّي: وتقدير الكلام: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾ [البقرة: ١٠٢] يريدُ بالسَّحَرِ الَّذِي افْتَعَلَتْهُ عَلَيْهِ^(١) الشَّيَاطِينُ ، وَاتَّبَعْتَهُمْ فِي ذَلِكَ الْيَهُودُ.

﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ﴾ [البقرة: ١٠٢] قال مكِّي: هما جبريلُ وميكائيل: ادَّعَى الْيَهُودُ عَلَيْهِمَا الْمَجِيءَ بِهِ ، كَمَا ادَّعَوْا عَلَى سُلَيْمَانَ ، فَأَكْذَبَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ^(٢) فِي ذَلِكَ .

﴿وَلَيْكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَرْوْتَ﴾ [البقرة: ١٠٢] قيل: هما رَجُلَانِ تَعَلَّمَاهُ .

قال الحسن: هاروتُ وماروتُ عِلْجان^(٣) من أهلِ بابل؛ وقرأ: ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ﴾ - بكسر اللام ، وتكون «ما» إيجاباً على هذا .

وكذلك قراءة عبد الرحمن بن أبزى: بكسر اللام . ولكنه قال: المَلِكَانِ هنا: داود وسُلَيْمَان (أ/١٧٤) وتكون «ما» نفيّاً على ما تقدّم .

وقيل: كانا مَلِكَيْنِ من بني إسرائيل ، فمسخهما اللهُ ، حكاة السمرقندي .

والقراءةُ بكسر اللام شاذةٌ؛ فَمَحْمَلُ الْآيَةِ^(٤) - على تقدير أبي محمد: مكِّي - حَسَنٌ ، يَنْزُهُ الْمَلَائِكَةَ ، وَيُذْهِبُ الرَّجْسَ عَنْهُمْ ، وَيَطْهَرُهُمْ تَطْهِيراً .

وقد وصفهم اللهُ بأنهم مُطَهَّرُونَ ، وَكَرَامٌ بَرَّةٌ ، وَلَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ .

ومما يذكرونه قصةُ إبليس ، وأنه كان من الملائكةِ ورئياً فيهم ، وَمِنْ خُزَّانِ الْجَنَّةِ . . . إلى آخر ما حَكَوهُ ، وأنه اسْتَثْنَاهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ [البقرة: ٣٤] وهذا أيضاً لم يَتَّفَقْ عَلَيْهِ؛ بل الأَكْثَرُ يَنْفُونَ ذَلِكَ ، وأنه أبو الجنِّ ، كما أن آدمَ أبو الإنس؛ وهو قولُ الحسنِ ، وقتادة ، وابن زَيْد .

(١) افتعلته عليه: أي افترته . وكلمة: «عليه» لم ترد في المطبوع .

(٢) كلمة: «بقوله»: لم ترد في المطبوع .

(٣) عِلْجان: ثنية عِلْج ، وهو الغليظ الشديد من كفار العجم .

(٤) فمحمل الآية: أي تفسيرها . وفي المطبوع: «حَمَلُ الْآيَةِ» .

وقال شهْرُ بن حَوْشَبٍ: كان مِنَ الْجِنِّ الَّذِينَ طَرَدْتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ فِي الْأَرْضِ
حِينَ أَفْسَدُوا؛ وَالِاسْتِثْنَاءُ مِنْ غَيْرِ الْجِنْسِ شَائِعٌ، فِي كَلَامِ الْعَرَبِ سَائِعٌ؛ ^(١) وَقَدْ
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ ﴾ [النساء: ١٥٧].

وَمِمَّا رَوَوْهُ فِي ^(٢) الْأَخْبَارِ أَنَّ خَلْقًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَصَوْا اللَّهَ فَحُرِّقُوا، وَأَمَرُوا
أَنْ يَسْجُدُوا لِآدَمَ فَأَبَوْا فَحُرِّقُوا، ثُمَّ آخَرُونَ كَذَلِكَ؛ حَتَّى سَجَدَ لَهُ مَنْ ذَكَرَهُ اللَّهُ
تَعَالَى إِلَّا إِبْلِيسَ، فِي أَخْبَارٍ، لَا أَصْلَ لَهَا، تَرُدُّهَا صِحَاحُ الْأَخْبَارِ، فَلَا يُسْتَعْلَمُ
بِهَا. [والله أعلم].



(١) سائِعٌ: جائزٌ.

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ: «مَنْ».

الباب الثاني من القسم الثالث

فِيمَا يَخْصُهُمْ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَيَطْرَأُ عَلَيْهِمْ مِنْ العَوَارِضِ الْبَشَرِيَّةِ

قد قَدَّمْنَا أنه - عليه السلام - وسائر الأنبياء والرسل من البشر ، وأن جسمه ، وظاهره خالص للبشر ، يجوز عليه من الآفات والتغيّرات ، والآلام والأسقام ، وتجرع كأس الحمام^(١) ما يجوز على البشر؛ وهذا كله ليس بنقيصة فيه؛ لأنَّ الشيء إنما يسمّى ناقصاً بالإضافة إلى ما هو أتمُّ منه وأكمل من نوعه؛ وقد كتب الله [تعالى] على أهل هذه الدار^(٢): ﴿ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ ﴾ (ب/١٧٤) وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿ [الأعراف: ٢٥] ، وخلق جميع البشر بمدرجة^(٣) الغيرة^(٤): فقد مرض عليه السلام ، واشتكى^(٥) ، وأصابه الحرُّ والقرُّ^(٦) ،

(١) الحمام: قضاء الموت وقدره/ المعجم الوسيط.

(٢) في الأصل زيادة: «كما قال عز وجل».

(٣) المدرجة: المذهب والمسلک.

(٤) الغيرة: الأمر المتعسر، وفي المطبوع: «الغير». وغير الدهر: أحواله وأحداثه المتغيرة.

قيل: مفرد: غيرة ، وقيل: هو مفرد. جمع أغيار/ المعجم الوسيط.

(٥) اشتكى: مرض.

(٦) القرُّ: البرد.

وأدركه الجوعُ والعَطَشُ ، ولحقه الغَضَبُ والضَّجَرُ ، وناله الإعياءُ^(١) ،
 والتَّعبُ ، ومَسَّهُ الضَّعْفُ والكِبَرُ ، وسَقَطَ فِجْحَشُ^(٢) شِقُّهُ ، وشَجَّه الكَفَّارُ ،
 وكَسَرُوا رَبَاعِيَّتَهُ^(٣) ، وسُقِيَ السَّمُّ ، وسُحِرَ ، وتَدَاوَى - عليه السلام - واحتجم ،
 وتَنَشَّرَ^(٤) ، وتَعَوَّذَ^(٥) ، ثم قضى نَحْبَهُ فتُوفِّيَ ﷺ ، ولَحِقَ بالرفيق الأعلى^(٦) ،
 وتخلَّص من دار الامتحان والبلوى ، وهذه كلها^(٧) سِمَاتُ البَشَرِ التي
 لا مَحِيصَ لهم^(٨) عنها ؛ وأصاب غَيْرَهُ من الأنبياء ما هو أعظم من ذلك ؛ فقتلوا
 قَتْلًا .

ورموا في النار ، ونُشِرُوا بالمناشير^(٩) . ومنهم مَنْ وقاه الله ذلك في بعض
 الأوقات . ومنهم مَنْ عَصَمَهُ اللهُ - عز وجل - كما عَصَمَ بَعْدُ نَبِيَّنَا - ﷺ - من
 الناس ؛ فلئن لم يَكْفِ نَبِيَّنَا رَبُّهُ يَدَ ابْنِ قَمِيَّةَ^(١٠) يوم أحد ، ولا حَجَبَهُ عن عُيُونِ
 عِدَائِهِ عند دَعْوَتِهِ أَهْلَ الطائف ؛ فلقد أَخَذَ على عُيُونِ قُرَيْشٍ عند خروجه إلى

(١) الإعياء : التعب الشديد .

(٢) جِحَشٌ : خُدَشٌ ، والجَحَشُ : هو أن يصيبه شيء كالخدش ، فينسلخ منه جلده (جامع
 الأصول ٦٢٢/٥) ، والحديث رواه البخاري (٨٠٥) ، ومسلم (٤١١) عن أنس بن مالك .

(٣) الرَّبَاعِيَّةُ : السَّرُّ بين الشية والنباب ، وهي أربع : رَبَاعِيَّتَانِ فِي الفِكَ الأعلى ، وَرَبَاعِيَّتَانِ فِي
 الفِكل الأسفل / المعجم الوسيط .

(٤) قال السيوطي في المناهل (١٢٥٦) : «لم أقف عليه ، بل في الصحيح عن عائشة أنها قالت له
 لما سحر : أفلا تشرب؟ قال : أما الله قد شفاني . (تنشّر) : من الشُّرَّة ، وهي ضربٌ من
 العلاج ، يعالج به من يظن أنَّ به سحراً أو مساً من الجن (الفتح ٢٣٣/١٠) .

(٥) تَعَوَّذَ : من العوذة ، وهي الرُّقِيَّةُ .

(٦) الرفيق الأعلى : جماعة الأنبياء الذين يسكنون أعلى عِلِّيِّينَ (النهاية) .

(٧) كلمة : «كلها» ، لم ترد في المطبوع .

(٨) كلمة : «لهم» ، لم ترد في المطبوع .

(٩) في المطبوع : «ووشروا بالمياشير» ، والمعنى واحد .

(١٠) في المطبوع : «ابن قميئة» على وزن سفينة ، وهو عبد الله ، الذي جرح وجه النبي ﷺ يوم
 أحد .

ثور^(١) ، وأمسك عنه سيف غُورث^(٢) ، وحَجَرَ أَبِي جَهْل^(٣) ، وفَرَسَ سُرَاقَةَ^(٤) ؛ ولئن لم يَقِهْ مِنْ سِحْرِ ابْنِ الْأَعْصَمِ^(٥) فلقد وقاه ما هو أعظم منه^(٦) ، من سَمِّ الْيَهُودِيَّةِ .

وهكذا سائرُ أنبيائه ، مُبْتَلَى ، وَمُعَافَى ؛ وذلك مِنْ تَمَامِ حِكْمَتِهِ ، لِيُظْهِرَ شَرَفَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَقَامَاتِ ، وَيُبَيِّنَ أَمْرَهُمْ ، وَيُتِمَّ كَلِمَتَهُ فِيهِمْ ، وَلِيَحَقِّقَ بِامْتِحَانِهِمْ بَشَرِيَّتَهُمْ ، وَيَرْتَفِعَ الْإِلْتِبَاسُ عَنْ أَهْلِ الضَّعْفِ فِيهِمْ ، لِئَلَّا يَضِلُّوا بِمَا يَظْهَرُ مِنَ الْعَجَائِبِ عَلَى أَيْدِيهِمْ ، ضَلَالِ النَّصَارَى بَعِيسَى [بْنِ مَرْيَمَ] عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَلِيَكُونَ فِي مَحَنِهِمْ تَسْلِيَةً لِأُمَّهِمْ ، وَوَفُورَ لِأَجُورِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ، تَمَاماً عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ .

قال بعضُ المحققين: وهذه الطوارىءُ والتغيُّراتُ المذكورةُ إنما تختصُّ بأجسامهم البشرية^(٧) المقصود بها مقاومةُ البشرِ ، ومعاناةُ بَنِي آدَمَ لِمُشَاكَلَةِ الْجِنْسِ .

وأما بَوَاطِنُهُمْ: فمنزَّهَةٌ غالباً عن ذلك ، معصومةٌ منه ، متعلقةٌ بالملاءِ الأعلى والملائكةِ لِأَخْذِهَا عَنْهُمْ ، وَتَلْقِيهَا الْوَحْيَ (١/١٧٦) مِنْهُمْ .

١٦٥٠ - [قال]: وقد قال عليه السلام: «إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانٍ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»^(٨) .

(١) ثور: غار يقع في جبل ثور جنوب مكة. طول الغار (١٨) شبراً ، وهو عبارة عن صخرة مجوفة في قمة الجبل ، شبه بسفينة صغيرة ، ظهرها إلى أعلى ولها فتحتان: في مقدمتها واحدة ، وفي مؤخرتها واحدة. انظر في رحاب البيت ص (٣٧٨) ، والمعالم الأثيرة ص : (٨٤) .

(٢) تقدمت قصته مع النبي ﷺ برقم (١٧٤) .

(٣) تقدم برقم (١٠٦٣) .

(٤) قصة سراقَةَ تقدمت برقم (١٠٦٢) .

(٥) هو لبيد بن الأعصم اليهودي الذي سحر النبي ﷺ .

(٦) كلمة: «منه» ، لم ترد في المطبوع .

(٧) في الأصل زيادة: «الذي» .

(٨) تقدم برقم (١٣٩) ، (١٥٢٠) ، (١٦١٤) .

١٦٥١ - وقال: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ؛ إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمَنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»^(١).

١٦٥٢ - وقال: «لَسْتُ أَنْسَى ، وَلَكِنْ أَنَسَى ، لِيُسْتَنَّ بِي»^(٢).

فأخبر- عليه السلام- أَنَّ سِرَّهُ وبَاطِنَهُ وَرُوحَهُ بخلاف جسمه وظاهره ، وَأَنَّ الآفَاتِ التي تحلُّ ظَاهِرَهُ من ضَعْفٍ وجوع ، وَسَهَرٍ وَنَوْمٍ ، لا يَحُلُّ منها شيءٌ^(٣) باطنه ، بخلاف غيره من البَشَرِ في حُكْمِ الباطن؛ لِأَنَّ غيره إذا نام استغرق النومُ جِسْمَهُ وَقَلْبَهُ.

١٦٥٣ - وهو - عليه السلام - في نومِهِ حَاضِرُ القَلْبِ كما هو في يَقْظَتِهِ ، حتى قد جاء في بعض الآثار أَنه كان محروساً من الحَدَثِ في نومِهِ لِكُونِ قلبه يَقْظَانِ كما ذكرناه^(٤).

١٦٥٤ - وكذلك غيره إذا جاع ضَعُفَ لذلك جِسْمَهُ ، وخارت قُوَّتُهُ ، فبطلت بالكلية جملته ، وهو - عليه السلام - قد أخبر أَنه لا يَعْتَرِيهِ ذلك ، وَأَنه بخلافهم؛ لقوله: «لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ: إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمَنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»^(٥).

وكذلك أقول: أَنه في هذا الأحوالِ كُلِّهَا؛ من وَصَبٍ^(٦) وَمَرَضٍ ، وَسِحْرِ وَعَرَضٍ^(٧) ، وَغَضَبٍ ، لم يَجْرِ على باطنه ما يُخِلُّ به ، ولا فاض منه على لسانه وجوارحه ما لا يليقُ به ، كما يَعْتَرِي غَيْرُهُ من البَشَرِ مِمَّا نَأْخُذُ بَعْدُ في بيانه .

(١) تقدم برقم (١٥٢١) ، وسيأتي برقم (١٦٥٤).

(٢) تقدم برقم (١٥٨٣) ، (١٦٠٠).

(٣) في الأصل: «في» ، والمثبت من المطبوع.

(٤) حراسته ﷺ في نومه ، تقدم تخريجه (١٦١٨).

(٥) تقدم برقم (١٥٢١) ، (١٦٥١). (لست كهيتكم): أي ليس حالي كحالكم.

(٦) وَصَب: الوصب: التعب والفتور في البدن/ المعجم الوسيط.

(٧) ليست في المطبوع. والعَرَضُ: ما يطرأ ويزول من مرضٍ ونحوه.

فصل

[في الردِّ على مَنْ طَعَنَ فِي حَدِيثِ السَّحْرِ^(١)]

١٦٥٥ - فَإِن قُلْتُ: فقد جاءت الأخبارُ الصحيحةُ أنه - عليه السلام - سُحِرَ كما حدثنا الشيخُ أبو محمدِ العتَّابي بقراءتي عليه؛ [قال]: حدثنا حاتم بن محمد ، حدثنا أبو الحسن: عليّ بن خلف ، حدثنا محمد بن أحمد ، حدثنا محمد بن يوسف ، حدثنا البخاري ، حدثنا عبيد بن إسماعيل ، [قال]: حدثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشةَ [رضِيَ اللهُ عنها] ، قالت: سُحِرَ رسولُ الله - ﷺ - حتى إنه ليُخَيَّلَ إليه أنه فعل الشيءَ وما فعله^(٢) .

١٦٥٦ - وفي رواية أخرى: حتى كان يخيَّلُ إليه أنه [كان] يأتي النساءَ ولا يأتينهن... الحديث^(٣) .

وإذا كان هذا من التباسِ الأمرِ على المسحور فكيف حالُ النبي ﷺ في ذلك وكيف جاز عليه ، وهو معصوم؟!

فاعلم - وفقنا اللهُ وإياك - أن هذا الحديث (١٧٦/ب) صحيحٌ متفقٌ عليه؛ وقد طعنَتْ فيه المُلحدَةُ ، وتذرَّعت^(٤) به - لسُخفِ عقولِها وتلبيسِها على أمثالها - إلى التشكيك في الشَّرْعِ؛ وقد نزه اللهُ الشَّرْعَ والنبيَّ عما يُدخِلُ في أمرِه لُبْساً ، وإنما السُّحْرُ مَرَضٌ مِنَ الأمراضِ ، وعارضٌ من العِلَلِ ، تجوزُ عليه كَأَنواعِ الأمراضِ مما لا يُنكَرُ ولا يَقْدَحُ في نُبوتهِ عليه السلام .

وأما ما وردَ أنه كان يخيَّلُ إليه أنه فعل الشيءَ ولا يفعله ، فليس في هذا ما يُدخِلُ عليه داخلَةً^(٥) في شيءٍ مِنْ تَبليغِه أو شريعته ، أو يَقْدَحُ في صدقِه؛

(١) ما بين حاصرتين من عندي .

(٢) أسنده المصنف من طريق البخاري (٥٧٦٦) ، وأخرجه أيضاً مسلم (٢١٨٩) .

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٦٥) .

(٤) تذرَّعت: توسَّلت. وفي المطبوع: «تذرَّعت»، ومعناه: تقوَّث.

(٥) (داخلَةً): نقيصة، وعبياً، وفساداً.

لقيام الدليل والإجماع على عِصْمَتِهِ مِنْ هَذَا ، وإنما هذا فيما يجوزُ طُرُؤُهُ عَلَيْهِ فِي أَمْرِ دُنْيَاهِ الَّتِي لَمْ يُبْعَثْ بِسَبَبِهَا ، وَلَا فَضَّلَ مِنْ أَجْلِهَا ؛ وَهُوَ فِيهَا عُرْضَةٌ لِلآفَاتِ كَسَائِرِ الْبَشَرِ ؛ فَغَيْرُ بَعِيدٍ أَنْ يُخَيَّلَ إِلَيْهِ مِنْ أَمُورِهَا مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ ، ثُمَّ يُنْجَلِي عَنْهُ ، كَمَا كَانَ .

١٦٥٧ - وَأَيْضاً فَقَدْ فَسَّرَ هَذَا الْفَضْلَ الْحَدِيثُ الْآخِرُ مِنْ قَوْلِهِ : «حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِيهِنَّ» . وَقَدْ قَالَ سَفِيَانُ : وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السُّخْرِ (١) .

وَلَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ مِنْهَا أَنَّهُ نُقِلَ عَنْهُ فِي ذَلِكَ ، قَوْلٌ بِخِلَافِ مَا كَانَ أَخْبَرَ أَنَّهُ فَعَلَهُ وَلَمْ يَفْعَلْهُ ؛ وَإِنَّمَا كَانَتْ خَوَاطِرَ وَتَخَيُّلَاتٍ .

وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ الْمُرَادَ بِالْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ يَتَخَيَّلُ الشَّيْءَ أَنَّهُ فَعَلَهُ ، وَمَا فَعَلَهُ ، لَكِنَّهُ تَخَيُّلٌ لَا يَعْتَقِدُ صِحَّتَهُ ، لِتَكُونَ (٢) - بِحَمْدِ اللَّهِ - اعْتِقَادَاتُهُ كُلُّهَا عَلَى السَّدَادِ (٣) ، وَأَقْوَالُهُ عَلَى الصِّحَّةِ .

١٦٥٨ - هَذَا مَا وَقَعَتْ (٤) عَلَيْهِ لِأَثْمَتِنَا مِنَ الْأَجُوبَةِ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ مَعَ مَا أَوْضَحْنَاهُ مِنْ مَعْنَى كَلَامِهِمْ ، وَزِدْنَاهُ بَيَاناً مِنْ تَلْوِيحَاتِهِمْ . وَكُلُّ وَجْهٍ مِنْهَا مُقْنَعٌ ؛ لَكِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ لِي فِي الْحَدِيثِ تَأْوِيلٌ أَجْلِي وَأَبْعَدُ مِنْ مَطَاعِنِ (٥) ذَوِي الْأَضَالِيلِ ، يَسْتَفَادُ مِنْ نَفْسِ الْحَدِيثِ ؛ وَهُوَ أَنَّ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ ابْنِ الْمَسِيَّبِ ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، وَقَالَ فِيهِ عَنْهُمَا : سَحَرَ يَهُودُ بَنِي زُرَيْقٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَجَعَلُوهُ فِي بَثْرٍ حَتَّى كَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنْكَرَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٦٥) .

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ : «فَتَكُونُ» .

(٣) (السَّدَادُ) : الصَّوَابُ .

(٤) فِي الْمَطْبُوعِ : «وَقَفْتُ» .

(٥) فِي الْأَصْلِ : «مَطَاعِينَ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

بَصْرَهُ؛ ثُمَّ دَلَّهُ اللهُ عَلَى مَا صَنَعُوا^(١) فَاسْتَخْرَجَهُ مِنَ الْبَيْتِ^(٢). (١٧٧/أ).

وَرُوي نَحْوَهُ ، عَنْ الْوَاقِدِيِّ ، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ ، وَعُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ .

١٦٥٩ - وَذَكَرَ^(٣) عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ : حُبِسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ سَنَةً ، فَبَيْنَا هُوَ نَائِمٌ أَنَا مَلِكَانٌ ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ . . . الْحَدِيثُ .

١٦٦٠ - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٤) : حُبِسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ خَاصَّةً سَنَةً حَتَّى أَنْكَرَ بَصْرَهُ .

١٦٦١ - وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : مَرِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَحُبِسَ عَنِ النِّسَاءِ وَالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، فَهَبِطَ عَلَيْهِ مَلِكَانٌ . . . وَذَكَرَ الْقِصَّةَ^(٥) .

فَقَدْ اسْتَبَانَ لَكَ مِنْ مِضمونِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ أَنَّ السَّحْرَ إِنَّمَا تَسَلَّطَ عَلَى ظَاهِرِهِ وَجَوَارِحِهِ ، لَا عَلَى قَلْبِهِ وَاعْتِقَادِهِ وَعَقْلِهِ ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا أَثَرَ فِي بَصْرِهِ ، وَحَبَسَهُ عَنِ وَطْءِ نِسَائِهِ ، وَطَعَامِهِ ، وَأَضْعَفَ جِسْمَهُ وَأَمْرَضَهُ ؛ وَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ : «يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِيهِنَّ» أَي : يَظْهَرُ لَهُ مِنْ نِشَاطِهِ وَمَتَقَدِّمِ عَادَتِهِ الْقُدْرَةَ عَلَى النِّسَاءِ ؛ فَإِذَا دَنَا مِنْهُنَّ أَصَابَتْهُ أَخْذَةُ السَّحْرِ^(٦)

(١) فِي الْأَصْلِ : «ثُمَّ دَلَّهُ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى مَا صَنَعُوا» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ . وَهُوَ مُوَافِقٌ لِرِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (١٩٧٦٤) .

(٢) حَدِيثٌ مَرْسَلٌ . وَهُوَ فِي مِصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ١٤/١١ بِرَقْمِ (١٩٧٦٤) .

(٣) (وَذَكَرَ) : أَي عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمِصْنَفِ ١٤/١١ بِرَقْمِ (١٩٧٦٥) . وَهُوَ حَدِيثٌ مَرْسَلٌ ، تَمَامُهُ : «فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : سِحْرٌ مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ الْآخَرُ : أَجَلٌ ، وَسِحْرُهُ فِي بَيْتِ أَبِي فُلَانٍ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ السَّحْرِ فَأَخْرَجَ مِنْ تِلْكَ الْبَيْتِ» . (حُبِسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ) : مُنْعٌ مِنْ إِيْتَانِهَا .

(٤) فِي الْمِصْنَفِ (١٣/١١) .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبِيهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ (الْمَنَاهِلُ / ١٢٦١) .

(٦) أَخْذَةُ السَّحْرِ : قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْفَتْحِ (٢٣٣/١٠) : «الْأَخْذَةُ» ، بِضَمِّ الْهَمْزَةِ : هِيَ الْكَلَامُ الَّذِي يَقُولُ السَّاحِرُ ، وَقِيلَ خِرْزَةُ يَرْقِي عَلَيْهَا ، أَوْ هِيَ الرِّقِيَةُ نَفْسُهَا .

فلم يقدر على إتيانهن كما يعترى مَنْ أَخَذَ وَاَعْتَرَضَ (١).

ولعله لمثل (٢) هذا أشار سُفْيَانُ بقوله: وهذا أَشَدُّ ما يكون من السَّخْرِ (٣).
ويكون قولُ عائِشة في الرواية الأخرى: «إِنَّهُ لِيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَلَمْ يَفْعَلْهُ ، أَوْ (٤) مَا فَعَلَهُ» (٥) مِنْ بَابِ مَا اخْتَلَّ مِنْ بَصَرِهِ ، كَمَا ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ ؛ فَيُظَنُّ أَنَّهُ رَأَى شَخْصاً مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ، أَوْ شَاهِدَ فِعْلاً مِنْ غَيْرِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَى مَا يُخَيَّلُ إِلَيْهِ ، لِمَا أَصَابَهُ فِي بَصَرِهِ وَضَعْفِ نَظَرِهِ ، لِأَنَّ الشَّيْءَ طَرَأَ عَلَيْهِ فِي مَيِّزِهِ (٦).

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ (٧) لَمْ يَكُنْ فِيمَا ذُكِرَ مِنْ إِصَابَةِ السَّخْرِ لَهُ ، وَتَأْثِيرِهِ فِيهِ ، مَا يُدْخِلُ لَبْساً ، وَلَا يَجِدُ بِهِ الْمَلْحَدُ الْمُعْتَرِضُ أَنْسَاءً.

فصل

[فِي أَحْوَالِهِ ﷺ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا] (٨)

هذه حاله في جسمه ، فأما أحواله في أمور الدنيا فنحن نسبها على أسلوبها (٩) المتقدم - إن شاء الله - بالعقد والقول والفعل (١٠).

١٦٦٢ - أما العقد منها (١١) فقد يعتد في أمور الدنيا الشيء على وجهه ويظهر خلافه ، أو يكون منه على شك أو ظن بخلاف أمور الشرع؛ كما حدثنا

(١) واعترض: أي أصيب بعارض من مرض أو غيره منعه عن إتيان أهله.

(٢) في الأصل: «بمثل» ، والمثبت من المطبوع.

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٦٥) ، وقد تقدم برقم (١٦٥٧).

(٤) قوله: «ولم يفعله ، أ» ، لم يرد في المطبوع.

(٥) في المطبوع: «أنه فعل الشيء ، وما فعله» ، وهو موافق لرواية البخاري.

(٦) مئزّه: تمييزه. والمراد: قوة عقله المميز.

(٧) في المطبوع: «هذا».

(٨) ما بين حاصرتين من عندي.

(٩) في المطبوع: «أسلوبنا».

(١٠) في الأصل زيادة: «إن شاء الله».

(١١) العقد منها: أي ما يتعلق من أحواله ﷺ في أمور الدنيا بالعلم بها والاعتقاد.

أبو بَحر: سُفيان بن العاصي ، وَغَيْرُ واحدٍ سَمَاعاً وَقراءةً؛ قالوا: حدثنا أبو العباس: أحمد بن عُمَر ، [قال]: حدثنا أبو العباس الرازي ، حدثنا أبو أحمد بن عَمرويه ، حدثنا ابن سفيان ، حدثنا مسلم ، حدثنا عَبْدُ الله بن الرُّومي ، وعباس^(١) العَنْبَرِي (١٧٧/ب) وأحمد المَعْقِرِيُّ؛ قالوا: حدثنا النضر بن محمد؛ قال: حدثنا عكرمة ، حدثنا أبو النجاشي؛ [قال] حدثنا رافع بن خَدِيج؛ قال: قَدِمَ^(٢) رسولُ الله ﷺ المدينةَ وهم يَأْبُرُونَ النَّخْلَ ، فقال: «ما تصنعون؟» قالوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ. قال: «لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً»؛ فتركوه ، فَتَقَصَّتْ؛ فذكروا ذلك له؛ فقال: «إنما أنا بَشَرٌ ، إذا أمرتكم بشيءٍ مِنْ دينكم فخذوا به ، وإذا أمرتكم بشيءٍ مِنْ رَأْيِي^(٣) فَإِنما أنا بَشَرٌ»^(٤).

١٦٦٣ - وفي رواية أنس: «أنتم أعلم بأمر دنياكم»^(٥).

١٦٦٤ - وفي حديث آخر: «إنما ظننت ظناً ، فلاتواخذوني بالظن»^(٦).

١٦٦٥ - وفي حديث ابن عباس في قصة الخَرْصِ^(٧)؛ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما أنا بَشَرٌ مثلكم»^(٨) ، فما حدثتكم به عن الله فهو حقٌ ، وما قلتُ فيه مِنْ قِبَلِ نَفْسِي فَإِنما أنا بَشَرٌ أَخْطِيءُ وَأُصِيبُ»^(٩).

وهذا على ما قَرَرْنَاهُ فيما قاله مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ في أمور الدنيا وَظَنَّهُ مِنْ أحوالها ، لا ما قالَهُ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ واجتهاده في شَرع شرعهُ؛ أو سُنَّةِ سَنَّاها.

-
- (١) في الأصل: عياش ، وهو تصحيف ، والتصويب من المطبوع صحيح مسلم (٢٣٦٢).
- (٢) في الأصل: «لما قدم» ، والمثبت من المطبوع ، وصحيح مسلم (٢٣٦٢) حيث نقل المصنف.
- (٣) في الأصل: «رأى دنياكم» ، والمثبت من المطبوع ، وصحيح مسلم (٢٣٦٢).
- (٤) أسنده المصنف من طريق مسلم (٢٣٦٢). (يَأْبُرُونَ النَّخْلَ): يُلْقِحُونَهُ.
- (٥) أخرجه مسلم (٢٣٦٣).
- (٦) أخرجه مسلم (٢٣٦١) من حديث طلحة بن عبيد الله.
- (٧) الخرص: تقدير ما على الشجر من ثمر.
- (٨) قوله: «مثلكم» ، لم يرد في المطبوع.
- (٩) أخرجه البزار (٢٠١) كشف الأستار. وحسن إسناده السيوطي في المناهل (١٢٦٥).

١٦٦٦ - وكما حكى ابنُ إسحاق أنه - عليه السلام - لما نزل بأذنى مياهِ بَدْرٍ ، قال له الحُباب بن المنذر: أهذا منزلُ أنزلَكَ اللهُ لئس لنا أن نتقدّمه ، أم هو الرأى والحرب والمكيدة؟ قال: «لا ، بل هو الرأى والحرب والمكيدة». قال: فإنه ليس بمنزلٍ ، انهضُ حتى تأتي أدنى ماءٍ من القوم ، فننزله ، ثم نُعَوِّر ما وِراءه من القُلب؛ فنشرب ولا يشربون.

فقال: «أشرت بالرأى»^(١) ، وفعل ما قاله .

وقد قال له اللهُ عز وجل: ﴿وَسَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

١٦٦٧ - وأراد مصالحةً بعضِ عدوّه على ثلث ثَمَرِ المدينة ، فاستشار الأنصارَ . فلما أخبروه برأيهم رجع عنه .

فمثلُ هذا وأشباهه من أمور الدنيا التي لا مدخلَ فيها لعلمِ ديانةٍ ، ولا اعتقادها ، ولا تعليمها ، يجوزُ عليه فيها^(٢) ما ذكرناه؛ إذ ليس في هذا كَلَهٌ نقيصةٌ ولا محطّة^(٣)؛ وإنما هي أمورٌ اعتياديةٌ يعرفُها مَنْ جَرَّبَها ، وجعلها هَمَّهُ ، وشغلَ بها نفسَه ، والنبِيُّ ﷺ مشحون القُلبِ بمعرفةِ الرّبوبيةِ؛ ملانُ الجوانح^(٤) بالعلوم الشرعية^(٥) ، مُقَيّد البالِ بمصالحِ الأمةِ (١/١٧٨) الدينيةِ والدُنْيويةِ ، ولكن هذا إنما يكونُ في بعضِ الأمور ، ويجوزُ في النادرِ وفيما سبيلُه التدقيقُ في حراسةِ الدنيا واستثمارها ، لا في الكثيرِ المؤذِنِ بالبَلَهِ والغفلةِ .

(١) أخرجه ابن إسحاق ، والبيهقي عن عروة ، والزهرى عن جماعة (المناهل/١٢٦٦). (بدر): اسم بئر ، وهي - الآن - بلدة كبيرة عامرة ، على بعد حوالي (١٥٠) كيلاً من المدينة المنورة . انظر المعالم الأثيرة . (نُعَوِّر): أي نَدْفِن ونُطْم . (القُلب): جمع قليب . وهي البئر لم تطوّر ، وإنما هي حُقَيْرَةٌ قَلِبٌ ترابها فسميت قليباً .

(٢) في المطبوع: «فيه» .

(٣) محطة: أي نقصان منزلة .

(٤) في نسخة: «الجوراح» . والجوانح: جمع جانحة ، وهي الصَّلَعُ القصيرة مما يلي الصدر .

(٥) في المطبوع: «بعلوم الشريعة» .

وقد تواترَ بالنقل^(١) عنه - عليه السلام - من المعرفة بأمر الدنيا ودقائق مصالحها ، وسياسة فِرَق أهلها ما هو معجزٌ في البشر ، مما قد نبهنا عليه في باب معجزاته - عليه السلام - من هذا الكتاب .

فصل

[في ما يُعْتَقَدُ في أُمُورِ أَحْكَامِ الْبَشَرِ الْجَارِيَةِ عَلَى يَدَيْهِ ﷺ وَقَضَايَاهُمْ]^(٢)

١٦٦٨ - وأما ما يُعْتَقَدُ في أُمُورِ أَحْكَامِ الْبَشَرِ الْجَارِيَةِ عَلَى يَدَيْهِ وَقَضَايَاهُمْ ، ومعرفة المحقّ من المُبْطَل ، وعِلْمِ الْمُصْلِحِ مِنَ الْمُفْسِدِ ، فبهذه السَّبِيلِ ؛ لقوله عليه السلام : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»^(٣) ، وَإِنِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ»^(٤) مِنْ بَعْضٍ ؛ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مِمَّا أَسْمَعُ ؛ فَمَنْ قَضَيْتُ [لَهُ] مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بِشَيْءٍ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئاً ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»^(٥) .

١٦٦٩ - حَدَّثَنَا الْفَقِيه أَبُو الْوَلِيدِ رَحِمَهُ اللهُ ؛ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ الْحَافِظِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلْمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . . . الْحَدِيثُ^(٦) .

١٦٧٠ - وَفِي رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، قَالَ : «فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ ؛ فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِي لَهُ»^(٧) .

(١) في نسخة: «النقل» .

(٢) ما بين حاصرتين من عندي .

(٣) في الأصل: «بشر مثلكم» ، والمثبت من المطبوع وسنن أبي داود (٣٥٨٣) حيث نقل المصنف .

(٤) أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ : أَقْدَرُ عَلَيْهَا . مِنَ اللَّحْنِ : الْفِطْنَةُ .

(٥) متفق عليه وقد تقدم برقم (١٥٧٨ ، ١٥٤٨) ، واللفظ لأبي داود (٣٥٨٣) .

(٦) أسنده المصنف من طريق أبي داود (٣٥٨٣) . وقوله: «عن أم سلمة رضي الله عنها» ، لم يرد

في المطبوع .

(٧) أخرجه البخاري (٢٤٥٨) ، ومسلم (٥/١٧١٣) من حديث ابن شهاب الزهري ، أخبرني

عروة بن الزبير ، بالإسناد السابق .

وتَجْرِي أَحْكَامُهُ - عَلَيْهِ السَّلَام - عَلَى الظَّاهِرِ وَمُوجِبِ غَلَبَاتِ الظَّنِّ بِشَهَادَةِ الشَّاهِدِ ، وَيَمِينِ الْحَالِفِ ، وَمِرَاعَاةِ الْأَشْبَهِ ، وَمَعْرِفَةِ الْعِفَاصِ ^(١) وَالْوِكَاءِ ^(٢) ، مَعَ مُقْتَضَى حِكْمَةِ اللَّهِ فِي ذَلِكَ ؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى - لَوْ شَاءَ - لِأَطْلَعَهُ عَلَى سِرَائِرِ عِبَادِهِ ، وَمُخَبَّاتِ ضَمَائِرِ أُمَّتِهِ ؛ فَتَوَلَّى الْحُكْمَ بَيْنَهُمْ ^(٣) بِمَجْرَدِ يَقِينِهِ وَعِلْمِهِ دُونَ حَاجَةٍ إِلَى اعْتِرَافٍ ، أَوْ بَيِّنَةٍ ، أَوْ يَمِينٍ (ب/١٧٨) أَوْ شُبْهَةٍ ؛ وَلَكِنْ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ أُمَّتَهُ بِاتِّبَاعِهِ وَالْاِقْتِدَاءِ بِهِ فِي أَحْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ ، وَقَضَايَاهُ ، وَسِرِّيهِ ؛ وَكَانَ هَذَا لَوْ كَانَ مِمَّا يَخْتَصُّ بِعِلْمِهِ وَيُؤَثِّرُهُ اللَّهُ بِهِ ، لَمْ يَكُنْ لِلْأُمَّةِ سَبِيلٌ إِلَى الْاِقْتِدَاءِ بِهِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا قَامَتْ حُجَّةٌ بِقَضِيَّةٍ مِنْ قَضَايَاهُ لِأَحَدٍ فِي شَرِيعَتِهِ ؛ لِأَنَّا لَا نَعْلَمُ مَا أُطْلِعَ عَلَيْهِ هُوَ فِي تِلْكَ الْقَضِيَّةِ لِحُكْمِهِ هُوَ إِذَا فِي ذَلِكَ بِالْمَكْنُونِ ^(٤) مِنْ إِعْلَامِ اللَّهِ لَهُ بِمَا أُطْلِعَهُ عَلَيْهِ مِنْ سِرَائِرِهِمْ ؛ وَهَذَا مَا لَا تَعْلَمُهُ الْأُمَّةُ ؛ فَاجْرَى اللَّهُ [تَعَالَى] أَحْكَامَهُ عَلَى ظَوَاهِرِهِمْ الَّتِي ^(٥) يَسْتَوِي فِيهَا ^(٦) هُوَ وَغَيْرُهُ مِنَ الْبَشَرِ ؛ لِيَسْمَّ اِقْتِدَاءُ أُمَّتِهِ بِهِ فِي تَعْيِينِ قَضَايَاهُ ، وَتَنْزِيلِ أَحْكَامِهِ ، وَيَأْتُونَ مَا أَتَوْا مِنْ ذَلِكَ عَلَى عِلْمٍ وَيَقِينٍ مِنْ سُنَّتِهِ ، إِذِ الْبَيَانُ بِالْفِعْلِ أَوْقَعَ مِنْهُ بِالْقَوْلِ ، وَأَرْفَعَ ^(٧) لِاحْتِمَالِ اللَّفْظِ ، وَتَأْوِيلِ الْمَتَأَوَّلِ ؛ وَكَانَ حُكْمُهُ عَلَى الظَّاهِرِ أَجْلَى فِي الْبَيَانِ ، وَأَوْضَحَ فِي وَجْهِهِ الْأَحْكَامِ ، وَأَكْثَرَ فَائِدَةً لِمَوْجِبَاتِ التَّشَاجُرِ وَالْخِصَامِ ، وَلِيَقْتَدِيَ بِذَلِكَ كُلَّهُ حُكْمًا أُمَّتِهِ ، وَيُسْتَوْتِقَ بِمَا يُؤَثِّرُ عَنْهُ ، وَيَنْضَبُطَ قَانُونِ شَرِيعَتِهِ ، وَطَيَّ ذَلِكَ عَنْهُ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ الَّذِي اسْتَأْثَرَ بِهِ ﴿ عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يَظْهَرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ﴾ ^(٦٦) إِلَّا مَنْ أَرْتَضَى مِنْ رَسُولٍ ﴿ [الجن: ٢٦ ، ٢٧] فَيَعْلَمُهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ ، وَيَسْتَأْثِرُ بِمَا

(١) العِفَاصُ: الوعاء الذي تكون فيه النفقة من جلد أو خرقة ، أو غير ذلك (النهاية).

(٢) الوِكَاءُ: الخيط الذي تشد به الصُّرَّةُ والكيس ، وغيرهما (النهاية).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «مَنْهُمْ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ.

(٤) الْمَكْنُونُ: الْمَخْفِيُّ الْمَسْتَوْر.

(٥) فِي الْأَصْلِ: «الَّذِي» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ.

(٦) فِي الْمَطْبُوعِ: «يَسْتَوِي فِي ذَلِكَ».

(٧) فِي الْمَطْبُوعِ: «وَأَدْفَع».

شاء ، ولا يُقَدِّح هذا في نبوته ، ولا يُفْصِمُ^(١) عُزُوةً من عصمته .

فصل

[في أقواله الدنيوية من إخباره عن أحواله ، وأحوال غيره ، وما فعله ، أو يفعلُه]^(٢)

وأما أقواله الدنيوية: من إخباره عن أحواله ، وأحوال غيره ، وما يفعلُه أو فعله - فقد قدّمنا أن الخُلفَ فيها مُمتنعٌ عليه في كلِّ حالٍ ، وعلى أيِّ وجهٍ كان من عمدٍ أو سهوٍ ، أو صحّةٍ ، أو مرضٍ ، أو رضاً ، أو غضبٍ ، وأنه معصومٌ منه ﷺ .

هذا فيما طريقه الخبر المَحْضُ ممّا يدخله الصّدقُ والكذبُ؛ فأما المعاريضُ^(٣) ، الموهمُ ظاهرها خلافَ باطنها ، فجائزٌ ورودها منه في الأمور الدنيوية (١/١٧٩) لا سيما لقصدِ المصلحةِ .

١٦٧١ - كتوريته عن وجه مغازيه^(٤) لئلاً يأخذ العدو حذرَه .

وكما روي من مَمازَحتِه ودُعابَتِه لبسطِ أُمَّتِه ، وتطيبِ قلوبِ المؤمنين من صحابَتِه ، وتأكيدها في تحبيبهم^(٥) وصحبَتهم ، ومسرّة نفوسهم .

١٦٧٢ - كقوله عليه السلام: «لأحمِلَنَّك على ابنِ الناقة»^(٦) .

(١) لا يُفْصِمُ: لا يكسر ، وفَصَمَ الشيء: كسره من غير أن يبيّن .

(٢) ما بين حاصرتين من عندي .

(٣) المعاريض: جمع معراضٍ ، من التعريض ، وهو خلاف التصريح (النهاية) .

(٤) تقدم برقم (١٥٨٨) .

(٥) في المطبوع: «تحبيبهم» .

(٦) أخرجه أبو داود (٤٩٩٨) ، والترمذي في السنن (١٩٩١) ، وفي الشمائل (٢٣٨) ، وأحمد

(٢٦٧/٣) ، وأبو يعلى (٣٧٧٦) وغيره من حديث أنس بن مالك . قال الترمذي: هذا حديث

حسن صحيح غريب .

١٦٧٣ - وقوله - للمرأة التي سألتَهُ عن زَوْجِهَا^(١): «أهُوَ الَّذِي بَعَيْنِهِ بِيَاضٌ؟»^(٢).

وهذا كُلُّهُ صِدْقٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ جَمَلٍ ابْنُ نَاقَةٍ ، وَكُلُّ إِنْسَانٍ بَعِينُهُ بِيَاضٌ .

١٦٧٤ - وقد قال عليه السلام: «إِنِّي لِأَمْزُحُ ، وَلَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا»^(٣).

هذا كُلُّهُ فِيمَا بَابُهُ الْخَبْرُ؛ فَأَمَّا مَا بَابُهُ غَيْرُ الْخَبْرِ فِيمَا صُورَتُهُ صُورَةُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ فَلَا يَصِحُّ مِنْهُ أَيْضاً ، وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ أَنْ يَأْمُرَ أَحَدًا بِشَيْءٍ أَوْ يَنْهَى أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يُبْطِنُ خِلَافَهُ .

١٦٧٥ - وقد قال عليه السلام: «مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنِ»^(٤). فَكَيْفَ أَنْ تَكُونَ لَهُ خِيَانَةٌ قَلْبٍ؟!

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى إِذَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ زَيْدٍ^(٥): ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

(١) في الأصل زيادة: «فقال».

(٢) أورده ابن الأثير في جامع الأصول (١١/٥٥) من حديث أنس ، دون أن ينسبه لأحد . وأورده الغزالي في الإحياء ٣/١٢٩ من حديث زيد بن أسلم . قال الحافظ العراقي: «أخرجه الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح . ورواه ابن أبي الدنيا من حديث عبيدة بن سهم الفهري مع اختلاف» .

(٣) أخرجه الترمذي (١٩٩٠) ، وأحمد (٢/٣٤٠) ، وابن السني (٤١٨) ، والبغوي (٣٦٠٢) وغيره ، من حديث أبي هريرة . قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح» ، وحسنه البغوي . وقال السيوطي في المناهل (١٢٧١): «وأخرجه الطبراني في الثلاثة عن ابن عمر بسند حسن» .

(٤) أخرجه أبو داود (٢٦٨٣) ، والنسائي (٧/١٠٦) ، وغيره من حديث سعد بن أبي وقاص ، وصححه الحاكم ٣/٤٥ ووافقه الذهبي . وزاد نسبه في المجمع ٦/١٦٩ إلى أبي يعلى (٧٥٧) ، ، والبخاري (١٨٢١) وقال: «ورجالهما ثقات» ، وسعيده المصنف برقم (١٧١٥) . (خائنة الأعين): أي يضم في نفسه غير ما يظهره ، فإذا كف لسانه وأوماً بعينه فقد خان ، وإذا كان ظهور تلك الحالة من قبل العين سميت خائنة الأعين (النهاية) .

(٥) هو ابن حارثة ، صحابي جليل .

فاعلم - أكرمك الله - ولا تسترب^(١) في تنزيه النبي - عليه السلام - عن هذا الظاهر وأن يأمر زيداً بإمساکها وهو يحبُّ تطليقه إياها ، كما ذكر عن جماعة من المفسرين .

١٦٧٦ - وأصح ما في هذا القول ما حكاه أهل التفسير ، عن علي بن الحسين رضي الله عنهما ، أن الله تعالى كان أعلم نبيه أن زینب ستكون من أزواجه ، فلما شكأها إليه زيد قال له : ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ الآية [الأحزاب : ٣٧] وأخفى في نفسه ما أعلمه الله به من أنه سيتزوجها مما الله مُبْدِيه ومُظْهِره بتمام التزويج وطلاق^(٢) زيد لها^(٣) .

١٦٧٧ - ورَوَى نحوه عمرو بن فائد ، عن الزهري ، قال : نزل جبريل على النبي ﷺ يُعَلِّمُهُ أَنَّ اللَّهَ يَزُوجُهُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ؛ فَذَلِكَ (١٧٩/ب) الَّذِي أَخْفَى فِي نَفْسِهِ^(٤) .

ويصح هذا قول المفسرين في قوله [تعالى] بعد هذا : ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ [الأحزاب : ٣٧] أي : لا بُدَّ لَكَ أَنْ تَتَزَوَّجَهَا .

ويوضح هذا أن الله لم يُبْدِ من أمره معها غير زواجه إياها ، فدل أنه الذي أخفاه - عليه السلام - مما كان أعلمه الله تعالى به .

وقوله تعالى في آخر هذه القصة في بقية الآيات^(٥) : ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ

(١) لا تسترب : لا تشك .

(٢) في المطبوع : « وتطليق » .

(٣) أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٣/٤٩١) . وصححه القاضي عياض كما ترى . وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان ، وفيه مقال . وقال الحافظ في الفتح ٥٢٤/٨ : « وقد أطنب الترمذي الحكيم في تحسين هذه الرواية ، وقال : إنها من جواهر العلم المكنون ، وكأنه لم يقف على تفسير السدي الذي أورده » .

(٤) أورده السيوطي في المناهل (١٢٧٤) ، ولم يذكر من خرجه .

(٥) في المطبوع : « وقوله تعالى في القصة : ما كان . . . » .

فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴿١﴾ [الأحزاب : ٣٨].

فدلاً على أنه لم يكن عليه حرج في الأمر.

قال الطبري: ما كان الله ليؤتم نبيته^(٢) - عليه السلام - فيما أحل له^(٣) مثال فعله لمن قبله من الرسل؛ قال الله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾ [الأحزاب : ٣٨] أي من النبيين فيما أحل لهم.

١٦٧٨ - ولو كان - على ما روي في حديث قتادة^(٤) - من وقوعها من قلب النبي ﷺ عندما أعجبته ، ومحبه طلاق زيد لها لكان فيه أعظم الحرج ، وما لا يليق به من مدته^(٥) عينه لما نهى عنه من زهرة الحياة الدنيا ، ولكان هذا نفس الحسد المذموم الذي لا يرضاه ، ولا يتسم^(٦) به الأتقياء ، فكيف سيئ المرسلين؟!^(٧)

قال القشيري: وهذا إقدام عظيم من قائله ، وقلة معرفة بحق النبي ﷺ وبفضله .

وكيف يقال: رآها فأعجبته؟ وهي: بنت عمته ، ولم يزل يراها منذ ولدت ، ولا كان النساء يحتجبن منه - عليه السلام - قبل النبوة وبعدها ، هذا^(٨) وهو زوجها لزيد؛ وإنما جعل الله طلاق زيد لها ، وتزويج النبي ﷺ إياها؛ لإزالة حرمه التبيي ، وإبطال سنته؛ كما قال الله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّنْ

(١) في المطبوع: «وكان أمر الله مفعولاً»، والتلاوة ما في نسختنا.

(٢) ليؤتم نبيته: أي يوقعه في إثم وذنوب.

(٣) قوله: «له»، لم يرد في المطبوع.

(٤) أخرجه عبد بن حميد في تفسيره (المناهل / ١٢٧٥). وهي رواية باطلة. انظر تفسير الآية (٣٧) من سورة الأحزاب في صفوة التفاسير للشيخ الصابوني.

(٥) في المطبوع: «مد».

(٦) لا يتسم: لا يتصف.

(٧) في المطبوع: «الأنبياء».

(٨) قوله: «قبل النبوة وبعدها ، هذا» ، لم يرد في المطبوع.

رَجَالِكُمْ... ﴿الآية [الأحزاب: ٤٠] ، وقال: ﴿لِيَكُنَّ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾ ﴿الآية [الأحزاب: ٣٧].
وَنَحْوُهُ لِابْنِ فُورِكَ.

وقال أبو الليث السمرقندي: فإن قيل: فما الفائدة في أمر النبي ﷺ لزيد بإمساكها؟ فهو: أن الله تعالى أعلم نبيه أنها زوجته، فنهاه النبي ﷺ عن طلاقها؛ إذ لم تكن بينهما ألفة؛ وأخفى في نفسه - ﷺ - ما أعلمه الله به، فلما طلقها زيد حشي النبي ﷺ (١) (١/١٨١) ﷺ (٢) قول الناس: يتزوج امرأة ابنه؛ فأمره الله بزواجها ليباح مثل ذلك لأُمَّته، كما قال تعالى: ﴿لِيَكُنَّ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

وقد قيل: كان أمره لزيد بإمساكها قمعاً للشهوة، ورداً للنفس عن هواها. وهذا القول إذا جوزنا عليه - عليه السلام - أنه (٣) رآها فجأة واستحسنها. فمثل هذا لا نكرة فيه، لما طبع عليه ابن آدم من استحسانه الحسن، ونظرة الفجأة مغفوة عنها؛ ثم قمع نفسه عنها، وأمر زيداً بإمساكها؛ وإنما تنكرت تلك الزيادات التي في القصة. والتعويل والأولى ما ذكرناه عن علي بن الحسين، وحكاة السمرقندي؛ وهو قول ابن عطاء، وصححه واستحبه (٤) القاضي القشيري. [وعليه عول أبو بكر بن فورك، وقال: إنه معنى ذلك عند المحققين من أهل التفسير؛ قال: والنبي ﷺ منزهة عن استعمال التفاق في ذلك، وإظهار خلاف ما في نفسه، وقد نزهه الله عن ذلك بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾ [الأحزاب: ٣٨]؛ وقال: ومن ظن ذلك بالنبي ﷺ فقد أخطأ.

قال: وليس معنى الخشية - هنا - الخوف؛ وإنما معناه: الاستحياء؛ أي: يستحيي منهم أن يقولوا: تزوج زوجة ابنه].

(١) كلمة: «النبي»، لم ترد في المطبوع.

(٢) في الأصل زيادة: «بأن يقولوا».

(٣) في الأصل زيادة: «حين».

(٤) في المطبوع: «واستحسنته».

وأن خشيته - عليه السلام - من الناس كانت من إرجاف^(١) المنافقين واليهود ، وتشغيبهم^(٢) على المسلمين بقولهم: تزوج محمد^(٣) زوجة ابنه ، بعد نهيهِ عن نِكَاحِ حلائل الأبناء ، كما كان ؛ فعتبه الله - عز وجل - على هذا ، ونزّههُ عن الالتفات إليهم فيما أحلّه له ، كما عتبه على مُرَاعَاةِ رِضَا أَزْوَاجِهِ فِي سورة التحريم بقوله: ﴿لِمَنْ حَرَّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَنَّى مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التحريم: ١] وكذلك قوله له ها هنا: ﴿وَتَخَشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخَشَّهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

١٦٧٩، ١٦٨٠ - وقد رُوِيَ عن الحسن البصري^(٤) وعائشة: لو كنتم رسولُ الله - ﷺ - شيئاً مما نزل عليه^(٥) كنتم هذه الآية^(٦) لما فيها من عتبه وإبداء ما أخفاه .

فصل

[في شرح حديث الوصية في مرضه ﷺ]^(٧)

١٦٨١ - فإن قلت: قد تقررت عصمته - عليه السلام - في جميع أقواله وأحواله^(٨)، وأنه لا يصحُّ منه فيها خُلفٌ^(٩) ولا اضطرابٌ ، في عمْدِ

(١) الإرجاف: الخبر الكاذب المثير للفتن والاضطراب .

(٢) التشغيب: تهيبج الشر وإحداث الجلبة والفتن .

(٣) قوله: «محمد»، لم يرد في المطبوع .

(٤) قوله: «البصري»، لم يرد في المطبوع .

(٥) قوله: «مما نزل عليه»، لم يرد في المطبوع .

(٦) حديث عائشة أخرجه مسلم في الإيمان (٢٨٨/١٧٧) والترمذي (٣٢٠٨) . وأخرجه البخاري

(٧٤٢٠) من حديث أنس . وقال الحافظ في الفتح ٤١١/١٣: «واقصر عياض في الشفا على

نسبتها - أي روايتنا هذه - إلى عائشة والحسن البصري . وأغفل حديث أنس هذا وهو عند

البخاري» .

(٧) ما بين حاصرتين من عندي .

(٨) في المطبوع: «في أقواله في جميع أحواله» .

(٩) خلف: أي مخالف للواقع .

ولا سَهُو ، ولا صحبةٍ ولا مَرَضٍ ، ولا جِدِّ ولا مزح^(١) ، ولا رِضاً ولا غُضَب . ولكن ما معنى الحديث في وصيته - عليه السلام - الذي حدثنا به^(٢) القاضي الشهيد أبو عليٍّ رحمه الله ؛ [قال]: حدثنا القاضي أبو الوليد ، حدثنا أبو ذرٍّ ، حدثنا أبو محمد ، وأبو الهيثم ، وأبو إسحاق ؛ قالوا: حدثنا محمد بن يوسف ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا عبد الرزاق (١٨١/ب) [بن همام] ، حدثنا مَعْمَر ، عن الزهري ، عن عبيد الله^(٣) بن عبد الله ، عن ابن عباس ؛ قال: لما حُضِرَ رسولُ الله ﷺ وفي البيت رجالٌ ، فقال النبي ﷺ: «هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ»^(٤) .

فقال بعضهم: إِنَّ رسولَ الله ﷺ قد غَلَبَهُ الوَجَعُ . . . الحديث .

١٦٨٢ - وفي رواية: «اتنوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعدي أبداً» فتنازعوا ، فقالوا: ماله؟ أهجر؟! استفهموه؛ فقال: «دعوني ، فإن الذي أنا فيه خير»^(٥) .

١٦٨٣ - وفي بعض طُرُقه: إِنَّ النبي ﷺ يَهْجُرُ^(٦)؟

١٦٨٤ - وفي رواية: هَجَرَ^(٧) . ويُرَوَّى: أَهْجَرَ؟ ويروى: أَهْجَرَأ؟^(٨) .

-
- (١) في المطبوع: «ولا هزل» .
(٢) في الأصل: «بها» ، والمثبت من المطبوع .
(٣) في الأصل: «عبد الله» ، وهو تحريف .
(٤) أسنده المصنف من طريق محمد بن إسماعيل البخاري (٤٤٣٢) ، وأخرجه أيضاً مسلم (٢٢/١٦٣٧) من طريق عبد الرزاق ، به . (حُضِرَ): أي حضره الموت .
(٥) أخرجه البخاري (٣١٦٨ ، ٤٤٣١) ، ومسلم (٢٠/١٦٣٧) . (أَهْجَرَ) سيشرحها المصنف بعد قليل .
(استفهموه) : أي استفهموا مَنْ تَوَقَّفَ في امْتِثَالِ أمره ﷺ بالكتابة ، أي : أيصدر عنه هُجْرٌ ، وهو الهديانُ وما يقبح من القول؟ وقيل : استخبروا النبي ﷺ عما أراد ، أَفَعَلَهُ أَوْلَى أم تَرَكَهُ؟ (دعوني): أي اتركوا النزاع عندي .
(٦) أخرجه مسلم (٢١/١٦٣٧) . قال الخفاجي: «وهو على تقدير الاستفهام الإنكاري» .
(٧) أخرجه البخاري (٣٠٥٣) .
(٨) هي رواية أبي إسحاق المستملي كما سيذكر المصنف بعد قليل . وانظر الفتح (١٣٣/٨) .

١٦٨٥ - وفيه: فقال عمر: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ اشْتَدَّ بِهِ الْوَجَعُ ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ ، حَسْبُنَا . وَكَثُرَ اللَّغَطُ ؛ فَقَالَ : « قَوْمُوا عَنِّي »^(١) .

١٦٨٦ - وفي رواية: واختلف أهل البيت واختصموا؛ فمنهم من يقول: قَرَّبُوا لَهُ^(٢) يَكْتُبُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا . ومنهم من يقول ما قال عمر^(٣) .

قال أئمتنا في هذا الحديث: النبي ﷺ - غير معصوم من الأمراض ، وما يكون من عوارضها من شدة وجع ، وغشي ، ونحوه مما يطرأ على جسمه ، معصوم أن يكون منه من القول أثناء ذلك ما يطعن في مُعْجَزَتِهِ ، ويؤدِّي إلى فساد في شريعته من هذيان ، أو اختلال في كلام^(٤) .

وعلى هذا لا يصح ظاهر رواية من روى في الحديث: «هَجَرَ» إذ معناه: هَذَى . يقال: هَجَرَ هُجْرًا ، إِذَا هَذَى . وَأَهْجَرَ هُجْرًا: إِذَا أَفْحَشَ ؛ وَأَهْجَرَ: تَعْدِيَةٌ هَجَرَ ؛ وَإِنَّمَا الْأَصْحَحُّ وَالْأَوْلَى : «أَهْجَرَ؟» على طريق الإنكار على من قال: لَا يَكْتُبُ^(٥) . . .

١٦٨٧ - وهكذا (١/١٨٠) روايتنا فيه في «صحيح البخاري» من رواية جميع الرواة في حديث الزهري المتقدم^(٦) .

١٦٨٨ - وفي حديث محمد بن سلام ، عن ابن عيينة^(٧) ، وكذا ضبطه الأصيلي بخطه في كتابه ، وغيره من هذه الطرق .

(١) أخرجه البخاري (١١٤) . (اللَّغَطُ): صوت وضجة لا يفهم معناها (النهاية) .

(٢) كلمة «له» ليست في المطبوع . ولم ترد في رواية البخاري ومسلم .

(٣) أخرجه البخاري (٧٣٦٦) ، ومسلم (٢٢/١٦٣٧) .

(٤) في المطبوع: «واختلال كلام» .

(٥) في المطبوع: «لا نكتب» .

(٦) يعني برقم (١٦٨١) . وليس في حديث الزهري في البخاري ومسلم ذكر لكلمة «أَهْجَرَ» أو غيرها من الروايات .

(٧) حديث محمد بن سلام ، عن سفيان بن عيينة ، أخرجه البخاري (٣١٦٨) وفيه: «أَهْجَرَ؟» . وفي المطبوع: «عن عيينة» ، وهو غلط .

١٦٨٩ - وكذا روّياه عن مسلم في حديث سُفيان^(١) ، وعن غيره .

وقد تُحْمَلُ عليه روايةٌ مَنْ رَوَاهُ «هَجَرَ؟» على حَذْفِ أَلْفِ الاستفهام؛ والتقديرُ: «أَهَجَرَ؟» [أ] و أَنْ يُحْمَلَ قولُ القائل: «هَجَرَ» أو «أَهَجَرَ» دهشةٌ مِنْ قائل ذلك ، وحيرةٌ لعظيم ما شاهدَ مِنْ حالِ الرسولِ ﷺ ، وشِدَّةٌ وَجَعِهِ؛ وهَوُلٌ^(٢) المقام الذي اختلف فيه عليه ، والأمر الذي هَمَّ بالكتاب فيه ، حتى لم يَضْبُط هذا القائل لفظه ، وأَجْرَى الهُجْرَ مُجْرَى شِدَّةِ الوجع؛ لا أَنَّهُ^(٣) اعتقد أَنه يجوزُ عليه الهُجْرُ ، كما حملهم الإشفاقُ على حِرَاسَتِهِ؛ والله [تعالى] يقولُ:
﴿وَاللَّهُ يَعَصُمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] ، ونحو هذا .

١٦٩٠ - وأما على رواية: «أَهَجَرًا» وهي^(٤) روايةُ أَبِي إسحاقِ المُسْتَمَلِي في الصحيح في حديث ابن جُبَيْر ، عن ابن عباس ، من رواية قُتَيْبَةَ^(٥) - فقد يكون هذا راجعاً إلى المختلفين عنده ﷺ ، ومخاطبةٌ لهم من بعضهم لبعض؛ أي جئتم باختلافكم على رسولِ الله ﷺ وبين يَدَيْهِ - هُجْرًا وَمُنْكَرًا من القول؟ .

والهُجْرُ: بضم الهاء: الفُحْشُ في المنطق .

وقد اختلف العلماءُ في معنى هذا الحديث اختلافاً كثيراً^(٦) ، وكيف اختلف الصحابة بعد أمره^(٧) لهم - عليه السلام - أَنْ يَأْتُوهُ بالكتاب ، فقال بعضهم: أَوَامِرُ النَّبِيِّ ﷺ يُفْهَمُ إيجابُها ، مِنْ نَدْبِها ، مِنْ^(٨) إباحتها بقرائن^(٩) ،

-
- (١) حديث سفيان بن عيينة عند مسلم (١٦٣٧/٢٠) وفيه: «أَهَجَرَ؟» . ورجَّح هذه الرواية الحافظ في الفتح (١٣٣/٨) .
 - (٢) في المطبوع: «وَهُو» .
 - (٣) في الأصل: «لأنه» ، والمثبت من المطبوع .
 - (٤) في الأصل: «وهو» ، والمثبت من المطبوع .
 - (٥) رواية قتيبة ، أخرجها البخاري (٤٤٣١) وفيها: «أَهَجَرَ؟» .
 - (٦) قوله: «اختلافاً كثيراً» ، لم يرد في المطبوع .
 - (٧) في المطبوع: «وكيف اختلفوا بعد أمره» .
 - (٨) في الأصل: «ومن» ، والمثبت من المطبوع .
 - (٩) في الأصل زيادة: «الأفعال» .

فلعله^(١) قد ظهر من قرائن قوله - عليه السلام - لبعضهم ما فهموا أنه لم يكن منه عزيمة ، بل أمر رده إلى اختبارهم أو اختيارهم عند موته وبعضهم^(٢) لم يفهم ذلك ، فقال : استفهموه ، فلما اختلفوا كف عنه ، إذ لم يكن عزيمة ، ولما رأوه من صواب رأي عمر .

ثم هؤلاء قالوا : ويكون امتناع عمر إما إشفاقاً على النبي ﷺ من تكليفه في تلك الحال إملاء الكتاب ، (١٨٠/ب) وأن^(٣) تدخل عليه مشقة من ذلك ، كما قال : إن النبي ﷺ اشتد به الوجع .

وقيل : خشي عمر أن يكتب أموراً يعجزون عنها فيحصلون في الحرج بالمخالفة ، ورأى أن الأرفق بالأمة في تلك الأمور سعة الاجتهاد ، وحكم النظر ، وطلب الصواب ؛ فيكون المصيب والمخطيء مأجوراً .

وقد علم عمر تقوّر الشرع ، وتأسيس الملة ، وأن الله [تعالى] قال : ﴿ أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة: ٣] .

١٦٩١ - وقوله عليه السلام : «أوصيكم بكتاب الله وعترتي»^(٤) .

وقول عمر : «حسبنا كتاب الله» رد على من نازعه ، لا على أمر النبي ﷺ .

وقد قيل : إن عمر خشي تطرّق المنافقين ومن في قلوبهم^(٥) مرض لما كتب في ذلك الكتاب في الخلوة ، وأن يتقولوا في ذلك الأقاويل ، كادعاء الرافضة الوصية لعلي^(٦) وغير ذلك .

(١) في الأصل : «فلعل» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) في المطبوع : «بل أمر رده إلى اختبارهم ، وبعضهم . . .» .

(٣) في المطبوع : «أو أن» .

(٤) عزاه السيوطي في المناهل (١٢٧٨) إلى الطبراني وغيره من طرق . قلت : معناه عند مسلم (٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم . (عترتي) : أي أهل بيتي ، والمراد : أقاربه من عشيرته وأهل بيته من أزواجه وذريته/ قاله القاري .

(٥) في المطبوع : «قلبه» .

(٦) قوله : «لعلي» ، لم يرد في المطبوع .

وقيل: إنه كان من النبي ﷺ [لهم] على طريق المشورة والاختبار^(١). هل يتفقون على ذلك أم يختلفون؟ فلما اختلفوا تركه.

وقالت^(٢) طائفة أخرى: إن معنى الحديث أن النبي ﷺ - كان مُجِيباً في هذا الكتاب لما طُلب منه؛ لا أنه ابتداء بالأمر به؛ بل اقتضاه منه بعض أصحابه؛ فأجاب رَغْبَتَهُمْ ، وكره ذلك غيرهم لِلْعَلَلِ التي ذكرناها.

١٦٩٢ - واستدلَّ في مثل هذه القضية^(٣) بقول العباسِ لعليِّ بن أبي طالب: انْطَلِقْ بنا إلى رسولِ الله ﷺ؛ فإن كان الأمرُ فينا عَلِمْنَاهُ؛ وكرَاهةِ عليٍّ هذا ، وقوله: والله! لا أفعل... الحديث^(٤).

١٦٩٣ - واستدلَّ بقوله: «دَعُونِي؛ فَإِنَّ الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ»^(٥) أي: الذي أنا فيه خيرٌ من إرسالِ الأمرِ ، وتَرْكِكُمْ وكتابِ الله ، وأن تَدْعُونِي مِمَّا طَلَبْتُمْ . وَذَكَرَ أَنَّ الَّذِي طُلبَ كتابُهُ أَمْرُ الْخِلاَفَةِ بَعْدَهُ ، وتعيينُ ذلك .

فصل

[فِي شَرْحِ حَدِيثِ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ فَاجْعَلْهَا كَفَّارَةً، وَأَحَادِيثَ أُخَرَ]^(٦)

١٦٩٤ - فإن قيل: فما وجه حديثه أيضاً الذي حدثنا به الفقيه أبو محمد الحُسنِي بقراءتي عليه ، حدثنا أبو علي الطَّبْرِي ، حدثنا عبد الغافر الفارسي ، حدثنا أبو أحمد الجُلُودِي؛ [قال]: حدثنا إبراهيم بن سفيان ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا قُتَيْبَةُ ، حدثنا ليث ، عن سعيد بن أبي سَعِيد ، عن سالم

(١) في المطبوع: «والاختيار».

(٢) في الأصل: «وقال» ، والمثبت من المطبوع.

(٣) في المطبوع: «القصة».

(٤) أخرجه البخاري (٤٤٤٧) من حديث ابن عباس .

(٥) تقدم برقم (١٦٨٢) من حديث ابن عباس .

(٦) ما بين حاصرتين من عندي .

مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«اللَّهُمَّ ! إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ ، يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ ، وَإِنِّي قَدْ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ
عَهْدًا لَنْ تُخْلَفَنِيهِ ، فَأَيُّمَا مَوْمِنٍ آذَيْتَهُ ، أَوْ سَبَّيْتَهُ ، أَوْ جَلَدْتَهُ ، فَاجْعَلْهَا لَهُ كِفَارَةً
وَقُرْبَةً ، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١) (١/١٨٢) .

١٦٩٥ - وفي رواية : «فأيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ دَعْوَةً»^(٢) .

١٦٩٦ - وفي رواية : «ليس لها بأهل»^(٣) .

١٦٩٧ - وفي رواية : «فأيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَّيْتَهُ ، أَوْ لَعَنْتَهُ ، أَوْ
جَلَدْتَهُ ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً ، وَصَلَاةً ، وَرَحْمَةً»^(٤) .

وكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يَلْعَنَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ اللَّعْنَ ، وَيَسْبُ مَنْ
لَا يَسْتَحِقُّ السَّبَّ ، وَيَجْلُدُ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ الْجَلْدَ ، أَوْ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ عِنْدَ
الْغَضَبِ ، وَهُوَ مَعْصُومٌ مِنْ هَذَا^(٥) كُلُّهُ ؟ .

فاعْلَمْ - شرح اللهُ صَدْرَكَ - أَنَّ قَوْلَهُ [ﷺ] أَوْلَاً : «ليس لها بأهل» ؛ أَيُّ :
عِنْدَكَ يَا رَبِّ فِي بَاطِنِ أَمْرِهِ ؛ فَإِنَّ حُكْمَهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَى الظَّاهِرِ ، كَمَا
قَالَ ، وَلِلْحُكْمَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا ، فَحَكَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِجَلْدِهِ ، أَوْ أَدَبِهِ بِسَبِّهِ ،
أَوْ لَعْنِهِ ، بِمَا اقْتَضَاهُ عِنْدَهُ حَالُ ظَاهِرِهِ ؛ ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِشَفَقَتِهِ ﷺ
عَلَى أُمَّتِهِ ، وَرَحْمَتِهِ لَهُمْ ، وَرَأْفَتِهِ عَلَيْهِمُ الَّتِي وَصَفَهُ اللهُ بِهَا^(٦) ، وَحَذَرِهِ أَنْ
يَتَقَبَّلَ [اللهُ] فَيَمَنِّ دَعَاً عَلَيْهِ دَعْوَتَهُ - أَنْ يَجْعَلَ دَعَاءَهُ وَلَعْنَتَهُ وَسَبَّهُ^(٧) لَهُ رَحْمَةً ؛ فَهُوَ
مَعْنَى قَوْلِهِ : «ليس لها بأهل» ؛ لَا أَنَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَحْمِلُهُ الْغَضَبُ ، وَيَسْتَفْرِهُ

(١) أسنده المصنف من طريق مسلم (٢٦٠١/٩١) ، وأخرجه البخاري (٦٣٦١) مختصراً .

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٠٣) من حديث أنس بن مالك .

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٠٣) من حديث أنس بن مالك .

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٠١/٨٩) من حديث أبي هريرة .

(٥) في المطبوع : «عن هذا» .

(٦) في المطبوع : «لشفقته على أمته ورأفته ، ورحمته للمؤمنين التي وصفه الله بها . . .» .

(٧) قوله : «وسبّه» ، لم يرد في المطبوع .

الضَّجْرَ لِأَنَّ يَفْعَلَ مِثْلَ هَذَا بَمَنْ لَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ مُسْلِمٍ .

وهذا معنَى صحيح ، ولا يُفْهَمُ من قوله : «أَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرَ» أَنَّ الْغَضَبَ حَمَلَهُ عَلَى مَا لَا يَجِبُ [فَعْلُهُ] ؛ بل يجوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَذَا أَنَّ الْغَضَبَ لِلَّهِ حَمَلَهُ عَلَى مَعَاقِبَتِهِ بِلَعْنِهِ ^(١) أَوْ سَبِّهِ ؛ وَأَنَّهُ مِمَّا كَانَ يَحْتَمَلُ وَيَجُوزُ عَفْوُهُ عَنْهُ ، أَوْ كَانَ مِمَّا خُيِّرَ بَيْنَ الْمَعَاقِبَةِ فِيهِ أَوْ الْعَفْوِ عَنْهُ .

وقد يَحْتَمَلُ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهُ ذَلِكَ ، بِمُخْرَجِ الْإِشْفَاقِ ^(٢) وَتَعْلِيمِ أُمَّتِهِ الْخَوْفَ وَالْحَذَرَ مِنْ تَعَدِّي ^(٣) حُدُودِ اللَّهِ [تَعَالَى] .

وقد يُحْمَلُ مَا وَرَدَ مِنْ دُعَائِهِ هَذَا ^(٤) ، وَمِنْ دَعَوَاتِهِ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ ، عَلَى غَيْرِ الْعَقْدِ ^(٥) وَالْقَصْدِ ؛ بل بما جرت به عادةُ العرب ؛ وليس المراد بها الإجابة .

١٦٩٨ - كقولهِ عليه السلام : «تَرَبَّتْ يَمِينُكَ» ^(٦) .

١٦٩٩ - و«لَا أَشْبَعُ اللَّهَ بَطْنُكَ» ^(٧) .

١٧٠٠ - و«عَقْرِي حَلْقِي» ^(٨) . وغيرها من دعواتهِ عليه السلام .

(١) في الأصل : «بلغته» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) في المطبوع : «وقد يحمل على أنه خرج مخرج الإشفاق . . .» .

(٣) في الأصل : «ممن تعزى» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) في المطبوع : «هنا» .

(٥) (العقد) : أي العزم وتصميم القلب .

(٦) أخرجه أحمد ٨١/٣ ، وأبو يعلى (١٠١٢) مكرر ، والبخاري (١٤٠٣) كشف الأستار من

حديث الخديري . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٥٤/٤ : «ورجاله ثقات» . وأخرجه

البخاري (١٣٠) من حديث زينب بنت أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال ذلك لأمِّ سلمة .

وأخرجه مسلم (٣١٠) من حديث أنس ، وفيه قوله ﷺ لعائشة : «بل أنتِ فتربتِ يمينك . . .» .

وانظر جامع الأصول ٢٧٦/٧ .

(٧) قاله ﷺ لمعاوية ، كما أخرجه مسلم (٢٦٠٤) من حديث ابن عباس بلفظ - : «لا أشبع الله

بطنه» .

(٨) قاله ﷺ لصفية أم المؤمنين كما أخرجه البخاري (١٥٦١) ، ومسلم (١٢٨/١٢١١) من

حديث عائشة . (عقرى) : أي عقرها الله ، وأصابها بعقرٍ في جسدها ، (حلقى) : يعني =

١٧٠١ - وقد وَرَدَ في صِفَتِهِ - في غير حديثٍ - أنه عليه السلام لم يَكُنْ فحَّاشاً^(١).

١٧٠٢ - وقال أنس: لم يكن سبَّاباً ، ولا فاحشاً^(٢) ، ولا لعاناً؛ وكان يقول لأحدنا عند المَعْتَبَةِ: «ماله تَرَبَّ جَبِينُهُ؟»^(٣).

فيكون حَمْلُ الحديث على هذا المعنى؛ ثم أَشْفَقَ - عليه السلام - من مُوَافَقَةِ أمثالها إجابةً ، فعاهد ربَّه ، كما قال في الحديث ، أن يجعلَ ذَلِكَ للمَقُولِ له^(٤) زكَاةً ، وَرَحْمَةً ، وَقُرْبَةً.

وقد يكون ذلك إشفاقاً على المدعُوِّ عليه ، وتأنيساً له؛ لئلا يُلْحَقَهُ من استشعار الخوف والحذر من لَعْنِ^(٥) النبي ﷺ ، وتقبُّل دعائه ، ما يحمله^(٦) على اليأس والقنوط من رحمة الله^(٧).

وقد يكون ذلك سُؤْلاً مِنْهُ لربِّه - عز وجل - لَمَنْ جلدَه ، أو سبَّه على حَقِّ ، وبوجهٍ صحيح أن يجعلَ ذلك له كَفَّارَةً لِمَا أَصَابَهُ ، وَتَمْحِيَةً لِمَا اجترَمَ^(٨) ، وأن يكون ذلك عقوبته له في الدنيا سببَ العَفْوِ والغُفْرانِ.

= أصابها وجعٌ في حلقها خاصة ، وظاهره الدعاء عليها ، وليس بدعاء في الحقيقة ، وهو في مذهبهم معروف . . .

(١) تقدم برقم ١/٣٧٤ .

(٢) في الأصل زيادة: «ولا فحاشاً» ، وهي ليست في المطبوع . وقد أخرج البخاري هذا الحديث في موضعين: الأول برقم (٦٠٣١) وفيه: «ولا فحاشاً» ، والثاني برقم (٦٠٤٦) وفيه: «لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً» .

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٣١ ، ٦٠٤٦) . (المَعْتَبَةُ): المَوْجِدَةُ والغضب (جامع الأصول ١٠/٧٦٠) . (ترب جبينه): خَرَّ لوجهه فأصاب التراب جبينه ، وهي كلمة تجري على اللسان ولا يُراد حقيقتها . انظر الفتح (١٠/٤٥٣) .

(٤) قوله: «له» ، لم يرد في المطبوع .

(٥) في الأصل: «أمر» ، والمثبت من المطبوع .

(٦) في الأصل: «وتقبل دعائه بالجملة» ، والمثبت من المطبوع .

(٧) قوله: «من رحمة الله» ، لم يرد في المطبوع .

(٨) اجترَم: فعل واكتسب .

١٧٠٣ - كما جاء في الحديث الآخر: «ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به [في الدنيا] فهو كفارة له»^(١).

١٧٠٤ - فإن قلت: فما معنى حديث الزبير وقول النبي ﷺ - حين تخصمه مع الأنصاري في شراج الحرّة - : «اسق يا زبير! حتى يبلغ الماء»^(٢) الكعبين». فقال له الأنصاري: أن كان ابن عمّتك ، يا رسول الله! فتلون وجه النبي ﷺ ؛ ثم قال: «اسق يا زبير! ثم احبس حتى يبلغ الجدر. . .» الحديث^(٣).

فالجواب أن النبي ﷺ منزه أن يقع بنفس مسلم منه في هذه القصة أمرّ يُريب؛ ولكنه ﷺ ندب الزبير أولاً إلى الاقتصار على بعض حقه على طريق التوسط ، والصُّلح ، فلمّا لم يرض بذلك الآخر ، ولجّ^(٤) ، وقال ما لا يجب ، استوفى النبي ﷺ للزبير حقه .

ولهذا ترجم البخاري على هذا الحديث (١/١٨٣): باب: إذا أشار الإمام بالصُّلح فأبى حكم عليه بالحكم [البين]^(٥).

١٧٠٥ - وذكر في آخر الحديث: فاستوعى رسول الله ﷺ حينئذ للزبير حقه^(٦).

وقد جعل المسلمون هذا الحديث أصلاً في قضيته .

١٧٠٦ - وفيه الاقتداء به ﷺ في كل ما فعله في حال غضبه ورضاه ، وأنه

(١) أخرجه البخاري (١٨) ، ومسلم (١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت . (ومن أصاب من ذلك): أي من الأمور التي أخذ رسول الله ﷺ البيعة بتركها ، كالزنى والسرقه وغير ذلك .

(٢) كلمة: «الماء» لم ترد في المطبوع .

(٣) متفق عليه ، وقد تقدم برقم (١٥٧٩) . (شراج الحرّة): شراج: جمع شرجة ، وهي سيل الماء من الحزن إلى السهل . (الحرّة): الأرض ذات الحجارة السود النخرة . (الجدر): وتروى بالذال المعجمة ، تقدم شرحها عند الحديث المتقدم برقم (١٥٧٩) .

(٤) لجّ: تماذى في الخصومة (المعجم الوسيط) .

(٥) زيادة من البخاري (الفتح ٣٠٩/٥) .

(٦) أخرجه البخاري (٢٧٠٨) . (فاستوعى للزبير حقه) أي: استوفاه واستكمله .

- وإن نَهَى أَنْ يَقْضِيَ الْقَاضِي وَهُوَ غَضَبَانٌ^(١) - فإنه في حكمه في حال الغضب والرِّضَا سواء ، لكونه فيهما معصوماً. وغضبُ النبي ﷺ في هذا إنما كان لله تعالى لا لِنَفْسِهِ ، كما جاء في الحديث الصحيح^(٢).

١٧٠٧ - وكذلك الحديث في إقادته عُكَّاشَةً^(٣) من نفسه لم يكن لَتَعَدَّ حَمَلَهُ الغضبُ^(٤) عليه؛ بل وقع في الحديث نفسه أن عُكَّاشَةً قال له: وَضَرَبْتَنِي بِالْقَضِيبِ ، فلا أَدْرِي أَعْمَدًا ، أم أَرَدْتَ ضَرْبَ الناقَةِ؟ فقال النبي ﷺ: «أُعِيدُكَ بِاللَّهِ ، يَا عُكَّاشَةُ! أَنْ يَتَعَمَّدَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»^(٥).

١٧٠٨ - وكذلك في حديثه الآخر مع الأعرابيِّ حين طلب - عليه السلام - الاقتصاصَ منه ، فقال الأعرابيُّ: قد عَفَوْتُ عَنْكَ. وكان النبي ﷺ قد ضربه بالسَّوْطِ لَتَعَلَّقَهُ بِزِمَامِ نَاقَتِهِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ^(٦) ، والنبي ﷺ يَنْهَاهُ وَيَقُولُ لَهُ: «تُدْرِكُ حَاجَتَكَ» وهو يَأْبَى؛ فَضْرَبَهُ - عليه السلام - بعد أن نَهَاهُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ^(٧).

وهذا منه - عليه السلام - لَمَنْ لَمْ يَقِفْ عِنْدَ نَهْيِهِ صَوَابٌ ، وَمَوْضِعُ أَدَبٍ ، لَكِنَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَشْفَقَ إِذْ كَانَ حَقَّ نَفْسِهِ مِنَ الْأَمْرِ حَتَّى عَفَا عَنْهُ .

١٧٠٩ - وَأَمَّا حَدِيثُ سَوَادِ بْنِ عَمْرٍو: أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَأَنَا مُتَخَلِّقٌ فَقَالَ

(١) أخرجه البخاري (٧١٥٨) ، ومسلم (١٧١٧) من حديث أبي بكرَةَ .

(٢) كلمة: «الصحيح» ، لم ترد في المطبوع .

(٣) (عُكَّاشَةٌ) يروى بتشديد الكاف المفتوحة وتخفيفها . ابن مِخَصَّن - بوزن مُنْبَرٍ . صحابي شهد المشاهد كلها مع النبي ﷺ ، وقتل شهيداً في حروب الردة سنة (١٢) هـ . وليس في الصحابة من اسمه «عُكَّاشَةٌ» غيره ، لذلك ترجمه الحافظ البرديجي في طبقات الأسماء المفردة ، وهو مطبوع في دار المأمون للتراث بتحقيقي .

(٤) في الأصل: لتعمد الغضب ، والمثبت من المطبوع .

(٥) فقرة من حديث الوفاة الطويل ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٦/٩ - ٣١ من حديث جابر وابن عباس ، وقال: «رواه الطبراني وفيه عبد المنعم بن إدريس ، وهو كذاب وضاع» . وأورده أيضاً ابن الجوزي في الموضوعات .

(٦) في المطبوع: «أخرى» .

(٧) «أن نهاه»: لم ترد في المطبوع ، والحديث أورده السيوطي في المناهل (١٢٨٩) ، ولم يذكر من خرَّجه .

[عليه الصلاة والسلام]: «وَرَسٌ! وَرَسٌ! حُطَّ ، حُطَّ» وَعَشِينِي بِقَضِيبٍ كَانَ (١) فِي يَدِهِ فِي بَطْنِي فَأَوْجَعَنِي. قلت: القصاصَ ، يا رسولَ الله! فكشف لي عن بَطْنِهِ - ﷺ - فَأَبَيْتُ الْقِصَاصَ (٢).

وإنما كان (٣) ضربه - عليه السلام - لِمُنْكَرٍ رَأَهُ بِهِ؛ وَلَعَلَّهُ لَمْ يُرِدْ بِضَرْبِهِ بِالْقَضِيبِ (ب/١٨٣) إِلَّا تَنْبِيْهَهُ ، فلما كان منه إِيْجَاعٌ لَمْ يَقْصِدْهُ طَلَبَ التَّحَلُّلَ مِنْهُ عَلَى مَا قَدَمْنَاهُ (٤).

فصل

[فِي أَنَّ عَامَّةَ أَعْمَالِهِ ﷺ سَدَادٌ وَصَوَابٌ ، وَالرَّدُّ عَلَى بَعْضِ الشُّبْهِ] (٥)
وَأَمَّا أَعْمَالُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - الدُّنْيَوِيَّةُ فَحُكْمُهُ فِيهَا مِنْ تَوْقِي الْمَعَاصِي وَالْمَكْرُوْهَاتِ مَا [قَدْ] قَدَمْنَاهُ ، وَمِنْ جَوَازِ السَّهْوِ وَالغَلَطِ فِي بَعْضِهَا مَا ذَكَرْنَاهُ .
وَكُلُّهُ غَيْرٌ قَادِحٌ فِي نُبُوْتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ . بلى ، إِنْ هَذَا فِيهَا عَلَى التُّدْوْرِ؛ إِذْ عَامَّةُ أَعْمَالِهِ عَلَى السَّدَادِ وَالصَّوَابِ ، بَلْ أَكْثَرُهَا أَوْ كُلُّهَا جَارِيَةٌ مَجْرَى الْعِبَادَاتِ وَالْقُرْبِ عَلَى مَا بَيَّنَّا؛ إِذْ كَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَا يَأْخُذُ مِنْهَا لِنَفْسِهِ إِلَّا ضَرُوْرَتَهُ (٦) ، وَمَا يُقِيمُ بِهِ رَمَقَ (٧) جَسْمِهِ ، وَفِيهِ مَصْلَحَةٌ ذَاتِهِ الَّتِي بِهَا يَعْبُدُ رَبَّهُ ، وَيُقِيمُ شَرِيْعَتَهُ ، وَيَسُوْسُ أُمَّتَهُ ، وَمَا كَانَ فِيهَا (٨) بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ فَبَيَّنَ مَعْرُوفٍ

- (١) قوله: «كان»، لم يرد في المطبوع.
- (٢) قوله: «فأبيت القصاص»، لم يرد في المطبوع.
- (٣) قوله: «كان»، لم يرد في المطبوع.
- (٤) أخرجه البغوي في معجم الصحابة ، وأخرجه ابن سعد وعبد الرزاق في جامعه عن الحسن ، قال: كان سواد بن عمرو يتخلق فذكره (المناهل/١٢٩٠). (مُتَخَلِّقٌ) أَي: مُتَطَيِّبٌ بِالْخَلُوقِ ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْبِ ، وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهُ لِأَنَّهُ مِنْ طَيِّبِ النِّسَاءِ . (وَرَسٌ): نَبْتُ أَصْفَرٍ يَصْبِغُ بِهِ . (عَشِينِي): ضَرَبَنِي . (حُطَّ حُطَّ): أَي ضَعَّ عَنْكَ هَذَا .
- (٥) ما بين حاصرتين من عندي .
- (٦) في الأصل: «ضرورة» ، والمثبت من المطبوع .
- (٧) الرَّمَقُ: بَقِيَّةُ الرُّوحِ وَأَخِرُ النَّفْسِ . (النَّهْيَةُ): وَمِنْ الْأَغْلَاطِ الشَّائِعَةِ قَوْلُهُمْ: لَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَسُدُّ الرَّمَقَ ، وَالصَّوَابُ: لَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَمْسِكُ الرَّمَقَ ، لِأَنَّهُ يَمُوتُ إِذَا سُدَّ رَمَقُهُ .
- (٨) في المطبوع: «فيما» .

يُضَنِّعُهُ^(١) ، أو يَرْبِّ يوسِّعُهُ ، أو كلامٌ حَسَنٌ يَقُولُهُ أو يَسْمَعُهُ ، أو تَأَلَّفَ شَارِدٍ ، أو قَهَرَ مُعَانِدٍ ، أو مُدَارَاةَ حَاسِدٍ؛ وَكُلُّ هَذَا لِاحْتِقِ بِصَالِحِ أَعْمَالِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مُنْتَظِمٌ فِي زَاكِي وَظَائِفِ عِبَادَاتِهِ؛ وَقَدْ كَانَ يُخَالِفُ فِي أَعْمَالِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ ، وَيُعَدُّ لِلْأُمُورِ أَشْبَاهَهَا ، فَيَرْكَبُ فِي تَصَرُّفِهِ - لَمَّا قُرِبَ - الْحِمَارَ ، وَفِي أَسْفَارِهِ الْبَعِيدَةِ^(٢) الرَّاحِلَةَ ، وَيَرْكَبُ الْبَغْلَةَ فِي مَعَارِكِ الْحَرْبِ ، دَلِيلًا عَلَى الثَّبَاتِ ، وَيَرْكَبُ الْخَيْلَ وَيُعِدُّهَا لِيَوْمِ الْفَزَعِ وَإِجَابَةِ الصَّارِخِ .

وَكذلك فِي لِبَاسِهِ وَسَائِرِ أَحْوَالِهِ بِحَسَبِ اعْتِبَارِ مَصَالِحِهِ ، وَمَصَالِحِ أُمَّتِهِ .

وَكذلك يَفْعَلُ الْفِعْلَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا ، مَسَاعِدَةً لِأُمَّتِهِ ، وَسِيَاسَةً وَكِرَاهِيَةً لِخِلَافِهَا ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَرَى غَيْرَهُ خَيْرًا مِنْهُ ، كَمَا يَتْرُكُ الْفِعْلَ أَبَدًا^(٣)؛ وَقَدْ يَرَى فِعْلَهُ خَيْرًا مِنْهُ . وَقَدْ يَفْعَلُ هَذَا فِي الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ مِمَّا لَهُ الْخَيْرَةُ فِي أَحَدِ وَجْهَيْهِ ، كَخُرُوجِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ لِأَحَدٍ ، وَكَانَ مَذْهَبُهُ التَّحَصُّنَ بِهَا .

١٧١٠ - وَتَرَكَ قَتْلَ الْمَنَافِقِينَ ، وَهُوَ عَلَى يَقِينٍ مِنْ أَمْرِهِمْ مَوَالِفَةً لغيرِهِمْ ، وَرِعَايَةً لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَرَابَتِهِمْ ، وَكِرَاهَةً لِأَنَّ يَقُولَ النَّاسِ: (١/١٨٤) إِنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ؛ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ^(٤) .

١٧١١ - وَتَرَكَ بِنَاءَ الْكَعْبَةِ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ، مِرَاعَاةً لِقُلُوبِ قُرَيْشٍ ، وَتَعْظِيمَهُمْ لِتَغْيِيرِهَا ، وَحَذْرًا مِنْ نِفَارِ قُلُوبِهِمْ لِذَلِكَ ، وَتَحْرِيكَ مَتَقَدِّمِ عَدَاوَتِهِمْ لِلدِّينِ وَأَهْلِهِ؛ فَقَالَ لِعَائِشَةَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «لَوْلَا حَدِيثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَأَتَمَمْتُ الْبَيْتَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ»^(٥) .

(١) فِي الْأَصْلِ: «يُضَعُّهُ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٢) لَيْسَتْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ: «لِهَذَا» .

(٤) تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٧٧) ، وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (١٧٨١) وَ(١٧٨٣) .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٥٨٥) ، وَمُسْلِمٌ (١٣٣٣) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ . (حَدِيثَانُ الشَّيْءِ): أَوَّلُهُ ، وَالْمُرَادُ بِهِ: قُرْبُ عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَنَّ الْإِسْلَامَ لَمْ يَتِمَّكَنْ بَعْدَ (جَامِعِ الْأَصُولِ ٩/٢٩٩) .

١٧١٢ - ويفعلُ الفعلَ ثم يتركه ؛ لكونِ غيره خيراً منه ؛ كانتقاله من أدنى مياهٍ بَدْرٍ إلى أقربها للعدوِّ من قریش (١) .

١٧١٣ - وقوله : «لو استقبلتُ من أمري ما استدبرْتُ ما سقتُ الهدْيَ» (٢) .
ويبسُطُ وجهه للعدوِّ الكافر (٣) رجاءً استتلافه (٤) .

١٧١٤ - ويصبر للجاهل ، ويقول : «إنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ اتَّقَاهُ النَّاسَ لِشُرِّهِ» (٥) . ويبدلُ له الرغائب (٦) ليحبِّبَ إليه شريعته ودينَ ربِّه .

ويتولَّى في منزله ما يتولَّى الخادِمُ مِنْ مِهْنَتِهِ ، وَيَتَسَمَّتُ (٧) فِي مَلَكِهِ (٨) ، حتى لا يبدو منه شيءٌ من أطرافه ، وحتى كأن على رؤوس جلسائه الطير ؛ ويتحدث مع جلسائه بحديث أوَّلِهِمْ ، ويتعجَّبُ مما يتعجبون منه ، ويضحكُ مما يضحكون منه ؛ قد وسعَ الناسَ بِشُرِّهِ وَعَدْلُهُ ، لا يستفزُّه الغضبُ ، ولا يقصِّرُ عن الحقِّ ، ولا يُبْطِنُ على جلسائه .

١٧١٥ - يقول : «ما كان لنبِيٍّ أن تكونَ له خائنةُ الأَعْيُنِ» (٩) .

١٧١٦ - فَإِنْ قُلْتَ : فما معنى قوله لعائشة [رضيَ اللهُ عنها] في الدَّاخلِ عليه : «بئسَ ابنُ العشيْرةِ» فلما دخل عليه (١٠) ، أَلَانَ له القولَ ، وضحكُ معه ،

(١) تقدم برقم (١٦٦٦) .

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٢٩) ، ومسلم (١٥/١٢١١) من حديث عائشة والبخاري (٧٢٣٠) ومسلم (١٤١/١٢١٦) من حديث جابر . (الهدْيُ) : ما يُهدَى إلى الحرم من النَّعمِ (المعجم الوسيط) .

(٣) في المطبوع : «للكافر والعدوِّ» .

(٤) (رجاء استتلافه) : طمعاً في ألفته ، وحذراً من نفرته .

(٥) أخرجه البخاري (٦١٣١) ، ومسلم (٢٥٩١) من حديث عائشة ، وسيأتي برقم (١٧١٦) .

(٦) الرغائب : العطايا الكثيرة .

(٧) يتسمَّتُ : يتخذ هيئة حسنة .

(٨) مَلَكِهِ : المَلَأُ : الجماعة من الناس .

(٩) تقدم برقم (١٦٧٥) .

(١٠) قوله : «عليه» ، لم يرد في المطبوع .

فلما سألته عن ذلك قال: «إِنَّ مِنْ شَرَارِ (١) النَّاسِ مَنْ اتَّقَاهُ النَّاسُ لَشَرِّهِ» (٢).

وكيف جاز أن يُظهِرَ له خلافَ ما يُبِطنُ ، ويقول في ظَهْرِهِ ما قال؟

فالجوابُ عن ذلك: أَنَّ فِعْلَهُ - عليه السلام - كان استتلاًفاً لِمِثْلِهِ ، وتطبيهاً لنفسه؛ ليتمكّنَ إيمانُهُ ، ويدخلَ في الإسلامِ بسببِهِ أتباعُهُ ، ويراه مِثْلُهُ فينجذب بذلك إلى الإسلامِ.

ومثُلُ هذا على هذا الوَجْهِ قد خرج مِنْ حَدِّ مداراة الدنيا إلى السياسة [١٨٤/ب] الدِّينِيَّةِ .

وقد كان [النبيّ] يستألفهم بأموالِ الله العريضةِ ، فكيف بالكلمة اللّيّنة؟ .

١٧١٧ - وعن صَفْوَانَ (٣): لقد أعطاني وهو أَبْغَضُ النَّاسِ (٤) إِلَيَّ ، فما زال يُعطيني حتى صار أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيَّ (٥).

١٧١٨ - وقوله فيه (٦): «بَسْ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» هو غيرُ غَيْبِيَّةٍ؛ بل هو تعريفٌ ما علمه منه لَمَنْ لم يَعْلَمْ ، لِيُنْخَذَرَ حالُهُ ، وَيُحْتَرَزَ مِنْهُ ، ولا يوثقُ بجانبه كلُّ الثَّقَّةِ ، ولا سيما وكان مُطاعاً مَتَّبوعاً في قومه (٧).

ومِثْلُ هذا إذا كان لضرورة ، وَدَفَعَ مَضَرَّةً ، لم يكن بَغِيْبِيَّةٍ ، بل [كان] جائزاً ، بل واجباً في بعض الأحيان كعادة المحدثين في تجريح الرواة ، والمزكّين في الشُّهود.

(١) في المطبوع: «شَرٌّ».

(٢) تقدم برقم (١٧١٤) ، وسيأتي رقم (١٧١٨).

(٣) في المطبوع: «قال صفوان». وهو ابن أمية بن خلف ، صحابي من المؤلفلة قلوبهم. مات في أوائل خلافة معاوية.

(٤) في المطبوع: «الخلق».

(٥) أخرجه مسلم (٢٣١٣) ، وقد تقدم برقم (١٩٠ ، ٢٢٨).

(٦) أي في الحديث المتقدم برقم (١٧١٦).

(٧) قوله: «في قومه» ، لم يرد في المطبوع.

١٧١٩ - فإن قيل: فما معنى الْمُعْضِلِ^(١) الوارد في حديث بَرِيْرَةَ^(٢) من قَوْلِهِ ﷺ لعائشة؛ وقد أخبرته أَنَّ مَوَالِيَّ بَرِيْرَةَ أَبَوًا يَبِيعُهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ^(٣)؛ فقال [لها] عليه السلام: «اشترِهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ» ففعلت ، ثم قام خطيباً ، فقال: «ما بالُ أقوامٍ يشترطونَ شروطاً لَيْسَتْ في كتابِ الله؟ كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ في كتابِ الله فهو باطل»^(٤) والنبيُّ - ﷺ - قد أمرها بالشَّرْطِ لَهُم ، وعليه باعُوا^(٥) ، ولولاه - واللهُ أعلم - لما باعوها من عائشة ، كما لم يبيعوها قَبْلُ حتى شرطوا ذلك عليها؛ ثم أبطله - عليه السلام - وهو قد حرَّم الغِشَّ والخديعة؟!

فاعلم - أكرمك الله - أَنَّ النبيَّ ﷺ مُنَزَّهٌ عن ذلك مما يَقَعُ^(٦) في بالِ الجاهلِ مِنْ هذا ، ولتَنزِيهِ النبيِّ - عليه السلام - عن ذلك ما قد أنكر قومٌ هذه الزيادة في الرواية^(٧) قوله: «اشترطي لهم الولاء» إذ ليست في أكثر طرق الحديث؛ ومع ثباتها فلا اعتراض بها؛ إذ يَقَعُ «لهم» بمعنى «عليهم»؛ قال الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ اللَّعْنَةُ﴾ [الرعد: ٢٥]. أي: عليهم^(٨).

وقال: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]. أي: فعلِها^(٩).

فعلى هذا يكون معناه^(١٠): اشترطي عليهم الولاء لك ، ويكون قيام النبيِّ

-
- (١) الْمُعْضِلُ: المشكل الذي لا يهتدي لوجهه .
 - (٢) بَرِيْرَةَ: صحابية مشهورة تقدمت ترجمتها .
 - (٣) (الولاء): يعني ولاء العتق ، وهو إذا مات العبدُ الْمُعْتَقُ ، ورثه مُعْتَقُهُ ، أو وَرَثَةُ مُعْتَقِهِ ، كانت العرب تبيعه وتهبه . انظر النهاية .
 - (٤) أخرجه البخاري (٢١٦٨) ، ومسلم (١٥٠٤) من حديث عائشة .
 - (٥) في المطبوع: «باعوها» .
 - (٦) في المطبوع: «منزه عما يقع» .
 - (٧) قوله: «في الرواية» ، لم يرد في المطبوع .
 - (٨) قوله: «أي عليهم» ، لم يرد في المطبوع .
 - (٩) قوله: «أي فعلِها» ، لم يرد في المطبوع .
 - (١٠) قوله: «يكون معناه» ، لم يرد في المطبوع .

وَوَعظُهُ لَمَا سَلَفَ لَهُمْ مِنْ شَرْطِ الْوَلَاءِ لِأَنْفُسِهِمْ قَبْلَ ذَلِكَ .

وَوَجْهٌ ثَانٍ : أَنْ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « اشترطي (أ/١٨٥) لَهُمُ الْوَلَاءُ » ، لَيْسَ عَلَى مَعْنَى الْأَمْرِ ، لَكِنْ عَلَى مَعْنَى التَّسْوِيَةِ وَالْإِعْلَامِ بِأَنَّ شَرْطَهُ لَهُمْ لَا يَنْفَعُهُمْ بَعْدَ بَيَانِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ قَبْلُ : أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ؛ فَكَأَنَّهُ قَالَ : اشترطي أَوْ لَا تَشْتَرِطِي ، فَإِنَّهُ شَرْطٌ غَيْرٌ نَافِعٌ .

وَالِى هَذَا ذَهَبَ الدَّأُوْدِيُّ^(١) وَغَيْرُهُ ؛ وَتَوَيْخَ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ ؛ وَتَقْرِيعُهُمْ^(٢) عَلَى ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى عِلْمِهِمْ بِهِ قَبْلَ هَذَا .

الْوَجْهُ الثَّلَاثُ : أَنْ مَعْنَى قَوْلِهِ : « اشترطي لَهُمُ الْوَلَاءُ » أَي : أَظْهَرِي لَهُمْ^(٣) حُكْمَهُ ، وَبَيَّنِّي عَنْدَهُمْ^(٤) سُنَّتَهُ أَنْ^(٥) الْوَلَاءُ إِنَّمَا هُوَ لِمَنْ أَعْتَقَ . ثُمَّ بَعْدَ هَذَا قَامَ هُوَ ﷺ مَبِينًا ذَلِكَ وَمُؤَبِّحًا عَلَى مَخَالَفَةِ مَا تَقَدَّمَ مِنْهُ فِيهِ .

فَإِنْ قِيلَ : فَمَا مَعْنَى فِعْلِ يَوْسُفَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِأَخِيهِ ؛ إِذْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِهِ ، وَأَخَذَهُ بِاسْمِ سَرِقَتِهَا ، وَمَا جَرَى عَلَى إِخْوَتِهِ فِي ذَلِكَ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ ﴾ [يُوسُفُ : ٧٠] ؛ وَلَمْ يَسْرِقُوا ؟

فَاعْلَمْ - أَكْرَمَكَ اللَّهُ - أَنَّ الْآيَةَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِعْلَ يَوْسُفَ كَانَ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلَيْهِ ﴾ [يُوسُفُ : ٧٦] .

فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا اعْتِرَاضَ بِهِ ، كَانَ فِيهِ مَا فِيهِ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ يَوْسُفَ كَانَ أَعْلَمَ أَخَاهُ بِ : ﴿ إِنِّي أَنَا أَخُوكَ فَلَا تَبَتِّسْ ﴾ الْآيَةَ [يُوسُفُ : ٦٩] فَكَانَ مَا جَرَى عَلَيْهِ بَعْدَ هَذَا مِنْ وَفْقِهِ وَرَغْبَتِهِ ، وَعَلَى يَقِينٍ مِنْ

(١) هُوَ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ ، الْوَرَعُ ، الْقُدْوَةُ ، جَمَالُ الْإِسْلَامِ ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّأُوْدِيِّ . وَوُلِدَ سَنَةَ (٣٧٤) هـ - وَتَوُفِيَ سَنَةَ (٤٦٧) هـ . انظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٢٢/٢٢٢ - ٢٢٦) .

(٢) تَقْرِيعُهُمْ : تَوَيْخُهُمْ .

(٣) فِي الْأَصْلِ : «عَنْدَهُمْ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٤) قَوْلُهُ : «عَنْدَهُمْ» ، لَمْ يَرُدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٥) فِي الْمَطْبُوعِ : «بِأَنَّ» .

عُقِبَى الْخَيْرِ لَهُ بِهِ ، وَإِزَاحَةَ السُّوءِ عَنْهُ وَالْمُضَرَّةَ بِذَلِكَ .

وأما قوله: ﴿ أَيَّتْهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ ﴾ [يوسف: ٧٠] فليس من كلام يوسف ولا من قوله ، فيلزمُ عليه جوابٌ لِحَلِّ شُبْهِهِ .

ولعلَّ قائله إنَّ حُسْنَ له التَّأْوِيلُ كائناً مَنْ كان ظَنَّ على صورةِ الحالِ [ذلك] .

وقد قيل: [قال] ذلك لِفَعْلِهِمْ قَبْلَ يَؤُوسَ وَيَتَّعِهِمْ لَهُ . وقيل غير هذا . ولا يلزمُ أَنْ يُقَوَّلَ^(١) الأنبياءُ ما لم يأتِ أنهم قالوه^(٢) ، حتى يُطَلَّبَ الْخِلاصُ مِنْهُ ، ولا يلزمُ الاعتذارُ عن زَلَّاتٍ^(٣) غيرهم .

فصل

[فِي الْحِكْمَةِ فِي إِجْرَاءِ الْأَمْرَاضِ وَشِدَّتِهَا عَلَيْهِ ﷺ ، وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ]^(٤)

فإن قيل: فما الحكمة في إجراء الأمراض وشدتها عليه ، وعلى جميع الأنبياء عليهم السلام^(٥)؟ وما الوجه فيما ابتلاههم الله به من البلاء ، وامتحانهم بما امتحنوا به (١٨٥/ب) كأيوب ، ويعقوب ، ودانيال^(٦) ، ويحيى ، وزكريا ، وعيسى ، وإبراهيم ، ويوسف ، وغيرهم ، صلوات الله عليهم ، وهم خيرته من خلقه وأحباؤه وأصفياءه؟

فاعلم - وفقك الله^(٧) - أَنَّ أفعالَ اللهِ تعالى كُلَّها عَدْلٌ ، وكلماته جميعها صدقٌ لا مُبَدَّلَ لكلماته ، يَبْتَلِي عِبَادَهُ ، كما قال [تعالى لهم]: ﴿ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ [يونس: ١٤] .

(١) في المطبوع: «نُقُولٌ» .

(٢) في الأصل: «قالوا» ، والمثبت من المطبوع .

(٣) زَلَّاتٌ: جمع زَلَّةٍ ، وهي السقطة والخطيئة .

(٤) ما بين حاصرتين من عندي .

(٥) في المطبوع: «... عليه وعلى غيره من الأنبياء على جميعهم السلام» .

(٦) دانيال: هو ممن آتاه الله عز وجل الحكمة والنبوة ، وكان في أيام بختنصر (تهذيب الأسماء واللغات ١/١٧٩) .

(٧) في المطبوع: «وفقنا الله وإياك» .

﴿ لِيُبَلِّغُكُمْ آيَاتِهِ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ [الملك : ٢].

﴿ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ ﴾ [آل عمران : ١٤٠].

﴿ وَلَنَبَلِّغُكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ وَنَبَلِّغُكُمْ أَلْبَارِكَةَ ﴾ [محمد : ٣١].

﴿ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا^(١) مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّادِقِينَ ﴾ [آل عمران : ١٤٢].

فامتحنانه - عز وجل - إياهم بضروبِ المِخْنِ زيادةً في مكانتهم ، ورفعةً في درجاتهم ، وأسبابٌ لاستخراج حالات الصبر والرضا ، والشكر والتسليم ، والتوكل ، والتفويض ، والدعاء ، والتضرع منهم ، وتأكيدهم لبصائرهم في رَحْمَةِ الْمُتَمَتِّحِينَ ، والشفقة على المُتَمَلِّين ، [وتذكرةً لغيرهم ، وموعظةً لسواهم ليتأسَّوا في البلاء بهم] ؛ ويتسَلَّوا^(٢) في المِخْنِ بما جَرَى عليهم ، ويقتدوا بهم في الصبر ، ومَحْوُ لِهَنَاتِ فِرطتْ منهم ، أو غَفَلَاتِ سَلَفَتْ لهم ، ليَلْقُوا الله تعالى طَيِّبِينَ مُهَدَّبِينَ ؛ وليكون أجْرهم أكمل ، وثوابهم أوفر وأجزل .

١٧٢٠ - حدثنا القاضي أبو علي الحافظ ، حدثنا أبو الحسين الصيرفي

وأبو الفضل بن خَيْرُون ؛ قالوا : حدثنا أبو يعلى البغدادي ، حدثنا أبو علي السنجي ، حدثنا محمد بن محبوب ، حدثنا أبو عيسى الترمذي ، حدثنا قتيبة ، حدثنا حماد بن زيد ، عن عاصم [بن بهدلة] ، عن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عن أبيه ؛ قال : قلتُ : يا رسولَ الله ! أيُّ الناسِ أشدُّ بلاءً ؟ قال : « الأنبياء » ، ثم الأمثلُ ، فالأمثلُ ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ على حَسَبِ دِينِهِ ، فما يبرحُ البلاءُ بالعبد حتى يَتْرُكَهُ يمشي على الأرض وما عليه خَطِيئَةٌ^(٣) .

وكما قال تعالى : ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيِّ قَتَلْنَا مَعَهُ رِيبِيُونَ^(٤) كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا

(١) في الأصل : «آمنوا» ، وهو سهو من الناسخ .

(٢) (ويتسَلَّوا) : أي يكون لهم سلوة تذهب حزنهم .

(٣) أسنده المصنف من طريق الترمذي (٢٣٩٨) ، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٤٠٢٣) ، وصححه

الحاكم (٣/٣٤٣) ، وابن حبان (٦٩٨) موارد . وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح» .

واستوفينا تخريجه في الموارد فانظره إذا شئت .

(٤) (رِيبِيُونَ) : علماء فقهاء ، أو جموع كثيرة (كلمات القرآن لمخلوف) .

أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴿١٤٨﴾ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَنْ
 قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١٤٩﴾
 فَكَانَتْ لَهُمْ ثَوَابٌ دُنْيَاً وَحَسَنَ ثَوَابٍ آخِرَةً وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٥٠﴾
 [آل عمران: ١٤٦ - ١٤٨].

١٧٢١ - وعن أبي هريرة^(١): «ما يزالُ البلاءُ بالمؤمنِ في نفسه ، وولده ،
 [وماله] حتى يلقى الله ، وما عليه خطيئة» .

١٧٢٢ - وعن أنس ، عنه عليه السلام : «إذا أراد الله بعبده الخير عجل له
 العقوبة في الدنيا ، وإذا أراد الله بعبده الشرَّ أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم
 القيامة»^(٢) .

١٧٢٣ - وفي حديث (١/١٨٦) آخر: «إذا أحبَّ الله عبداً ابتلاه لِيَسْمَعَ
 تَضَرُّعَهُ»^(٣) .

وحكى السَّمَرَقَنْدِيُّ أَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى كَانَ بَلَاؤُهُ أَشَدَّ كَيْ
 يَتَبَيَّنَ فَضْلُهُ ، وَيَسْتَوْجِبَ الثَّوَابَ ؛ كَمَا رُوِيَ عَنْ لُقْمَانَ أَنَّهُ قَالَ : يَا بَنِيَّ ! الذَّهَبُ
 وَالْفِضَّةُ يُخْتَبَرَانِ بِالنَّارِ ، وَالْمُؤْمِنُ يُخْتَبَرُ بِالْبَلَاءِ .

وقد حُكِيَ : أَنَّ ابْتِلَاءَ يَعْقُوبَ بِيُوسُفَ كَانَ سَبَبَهُ التَّفَاتَهُ فِي صَلَاتِهِ إِلَيْهِ ،
 وَيُوسُفُ نَائِمٌ مَحَبَّةً لَهُ .

(١) أي مرفوعاً ، كما أخرجه الترمذي (٢٣٩٩) وقال : «هذا حديث حسن صحيح» . وصححه
 الحاكم ٣٤٦/١ ، ووافقه الذهبي ، وصححه أيضاً ابن حبان (٦٩٧) موارد . فانظره لتمام
 تخريجه .

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٩٦) ، ورمز لصحته السيوطي في الجامع الصغير (٣٨٥) ، وأورده
 النووي في رياض الصالحين ، برقم (٤٩) بتحقيقي . وهو لا يذكر فيه إلا حديثاً صحيحاً ،
 كما بين ذلك في المقدمة .

(٣) ذكره السيوطي في الجامع الصغير (٣٥٣) ، ونسبه إلى البيهقي في الشعب ، والدليمي في
 مسند الفردوس عن أبي هريرة ، والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود وكردوس موقوفاً
 عليهما ، ولم يرمز له بشيء . قال العلامة المناوي في فيض القدير ٢٤٦/١ : «ووهم من زعم
 أنه رمز لضعفه ، وأنه كذلك ، قال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى : إنه يتقوى بعدد طرقه» .

١٧٢٤ - وقيل: بل اجتمع يوماً هو وابنه يوسف على أكلِ حَمَلٍ^(١) مَشْوِيٍّ ، وهما يَضْحَكَانِ ، وكان لهما جَارٌ يَتِيمٌ ، فشمَّ رِيحَهُ واشتَهاه وبكى ، وبكتُ جدَّةٌ له عجوز لبكائه ، وبينهما جِدَارٌ ، ولا عِلْمَ عند يعقوب وائنه؛ فعُوقِبَ يعقوبُ بالبكاء أسفاً على يوسف إلى أن سالتَ حَدَقَتَاهُ ، وابتضتَ عيناهُ من الحُزْنِ . فلما علم بذلك كان بقيةَ حياتِهِ لا يردُّ سائلاً ، و^(٢) يَأْمُرُ منادياً ينادي على سَطْحِه : أَلَا مَنْ كَانَ مُفْطِراً فَلْيَتَغَدَّ عند آل يعقوب^(٣) .

وعُوقِبَ يوسف بالمِحْنَةِ التي نصَّ الله عليها .

١٧٢٥ - ورُوي عن الليث أن سببَ بلاءِ أيوب أنه دخل مع أهل قريته على مَلِكِهِمْ ، فكلموه في ظلِّمه ، وأغلظوا له إلا أيوب ، فإنه رَفَقَ به مخافةً على زَرْعِه ، فعاقبه اللهُ تعالى ببلائه^(٤) .

ومِحْنَةُ سليمانَ لِمَا ذكرناه من نيته في كَوْنِ الحقِّ في جِهَةِ^(٥) أصهاره؛ أو للعمل بالمعصية في داره^(٦) ، ولا عِلْمَ عنده .

١٧٢٦ - وهذه فائدةٌ شَدَّةِ المرضِ والوجعِ بالنبِيِّ ﷺ؛ قالت عائشة: ما رأيتُ الوجعَ على أحدٍ أشدَّ منه على رسولِ الله ﷺ^(٧) .

١٧٢٧ - وعن عبد الله^(٨): رأيتُ النَّبِيَّ ﷺ في مرضه ، يُوعَكُ وَعْكَاً شديداً ، فقلت: إنك لتُوعَكُ وَعْكَاً شديداً! قال: «أَجَلٌ ، إني أُوعَكُ كما

(١) الحَمَلُ: الصغير من الضأن .

(٢) قوله: «لا يرد سائلاً، و»، لم يرد في المطبوع .

(٣) ذكره - بنحوه - الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٤٠ من حديث أنس بن مالك ، وقال: «رواه الطبراني في الصغير والأوسط عن شيخه محمد بن أحمد الباهلي البصري ، وهو ضعيف جداً» .

(٤) قصة منكرة لا تليق بالأنبياء والصالحين .

(٥) في نسخة: «جنبه» .

(٦) في الأصل: «ذكره» ، والمثبت من المطبوع .

(٧) أخرجه البخاري (٥٦٤٦) ، ومسلم (٢٥٧٠) . (الوجع): المرض المؤلم .

(٨) هو ابن مسعود ، الصحابي الجليل .

يوعك رجلاً منكم». قلت: ذلك أن لك الأجر مرتين؟ قال: «أجل ، ذلك (ب/١٨٦) كذلك»^(١).

١٧٢٨ - وفي حديث أبي سعيد أن رجلاً وضع يده على النبي ﷺ فقال: والله! ما أطيق أضع يدي عليك من شدة حُماك. فقال النبي ﷺ: «إنا معشر الأنبياء يُضاعفُ لنا البلاء ، إن كان النبيُّ لِيُبتلىَ بالقُمَّلِ حتى يَقْتله ، وإن كان النبيُّ لِيُبتلىَ بالفقر ، وإن كانوا ليفرُّحون بالبلاء كما تفرحون بالرخاء»^(٢).

١٧٢٩ - وعن أنس ، عن النبي ﷺ: «إنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ؛ فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا ، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ»^(٣).

١٧٣٠ ، ١٧٣١ - وقد قال المفسِّرون في قوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]: إِنَّ الْمُسْلِمَ يَجْزَى بِمَصَائِبِ الدُّنْيَا ، فَتَكُونُ لَهُ كِفَارَةً. وَرَوِيَ هَذَا عَنْ عَائِشَةَ^(٤) ، وَأَبِي بَكْرٍ^(٥) ، وَمُجَاهِدٍ.

١٧٣٢ - وقال أبو هريرة ، عنه عليه السلام: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ»^(٦).

- (١) أخرجه البخاري (٥٦٤٨) ، ومسلم (٢٥٧١) ، وسيأتي طرف منه برقم (١٧٣٥).
- (٢) أخرجه ابن ماجه (٤٠٢٤) ، وأبو يعلى (١٠٤٥) وغيره. وفي زوائد البوصيري: «إسناده صحيح ، رجاله ثقات». وصححه الحاكم (٤٠/١) ووافقه الذهبي.
- (٣) أخرجه الترمذي (٢٣٩٦) ، وابن ماجه (٤٠٣١) ، وأبو يعلى مختصراً (٤٢٢٢ ، ٤٢٥٣) وغيره. قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٢٢٩٨) ، وأورده النووي في رياض الصالحين برقم (٥٠) بتحقيقي ، وهو لا يذكر فيه إلا حديثاً صحيحاً كما صرَّح في مقدمته.
- (٤) أخرجه من حديث عائشة مرفوعاً: أحمد ٦٥/٦ - ٦٦ ، وأبو يعلى (٤٦٧٥) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٢/٧: «ورجالهما رجال الصحيح» ، وصححه الحاكم ٣٠٨/٢ ووافقه الذهبي وصححه أيضاً ابن حبان (١٧٣٦) موارد ، فانظره لتمام تخريجه.
- (٥) في الأصل والمطبوع: «وأبي» ، والمثبت من مناهل الصفا (١٣٠٣) وهو الصواب. وحديث أبي بكر أخرجه مرفوعاً: الترمذي (٣٠٣٩) وقال: «هذا حديث غريب ، وفي إسناده مقال . . .» وصححه ابن حبان (١٧٣٤) موارد. فانظره من أجل رواياته وتمام تخريجه.
- (٦) أخرجه البخاري (٥٦٤٥). (يُصِْبُ مِنْهُ): أي يبتليه بالمصائب ويثبته عليها.

١٧٣٣ - وقال في رواية عائشة: «ما من مُصِيبَةٍ تصيبُ المسلمَ إلا يُكفِّرُ اللهُ بها عنه حتى الشوكة يشاكُها»^(١).

١٧٣٤ - وقال في رواية أبي سعيد: «ما يصيبُ المؤمنَ من نَصَبٍ ولا وَصَبٍ ، ولا هَمٍّ ، ولا حَزَنٍ ، ولا أذىً ، ولا غَمٍّ - حتى الشوكة يشاكُها - إلا كَفَّرَ اللهُ بها من خطاياها»^(٢).

١٧٣٥ - وفي حديث ابن مسعود: «ما من مُسلمٍ يُصيبه أذىٌ إلا حاتَّ^(٣) اللهُ عنه خطاياهُ كما تحاتَّ ورقُ الشَّجر»^(٤).

وحكمةٌ أخرى أودعها اللهُ في الأمراضِ لأجسامهم ، وتعاقب الأوجاع عليها وشدَّتها عند مماتهم ، لتضعفَ قُوَى نفوسهم ، فيسهلَ خروجُها عند قبضهم ، وتخفَّ عليهم مُؤنةُ النَّزعِ^(٥) ، وشدَّةُ السكراتِ بتقدُّم المرض ، ويضعف الجسم والنفس كذلك^(٦).

١٧٣٦ - [وهذا] خلافُ موتِ الفجاءةِ وأخذِهِ ، كما يُشاهدُ من اختلاف أحوالِ الموتى في الشدَّةِ واللَّينِ ، والصعوبةِ والسهولة . وقد قال عليه السلام: «مثلُ المؤمنِ مثلُ خامَةِ الزَّرْعِ تُفَيِّئُها الرِّيحُ هكذا وهكذا»^(٧).

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٠) ، ومسلم (٤٩/٢٥٧٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤١) ، ومسلم (٢٥٧٣) من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة. (نصب): تعب ، (وَصَب) الوَصَبُ: المرضُ والوجع (جامع الأصول ٩/٥٨٠).

(٣) في الأصل: «وحاتَّ» ، والمثبت من المطبوع ، وهو موافق لرواية البخاري.

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٤٧) واللفظ له ، ومسلم (٢٥٧١) ، وهو طرف من الحديث المتقدم برقم (١٧٢٧). (إلا حاتَّ اللهُ) أصله: حاتَّتْ بمثنائين فأدغمت إحداهما في الأخرى. والمعنى: فتَّت. وهي كناية عن إذهاب الخطايا (الفتح ١٠/١١١). (تَحَاتَّ ورق الشجر): انتشر وتساقت بنفسه (جامع الأصول ١/٢٧٣). وفي الأصل: «يَحَاتُّ» ، والمثبت من المطبوع.

(٥) في الأصل: «مَوْتَةٌ» ، والمثبت من المطبوع. (مؤنة النَّزع): مشقَّةُ إخراج الروح من البدن.

(٦) في المطبوع: «وضعف الجسم والنفس لذلك».

(٧) أخرجه البخاري (٥٦٤٤) ، ومسلم (٢٨٠٩) من حديث أبي هريرة. والبخاري (٥٦٤٣) ، ومسلم (٢٨١٠) من حديث كعب بن مالك. (خامة الزرع) الخامات من النبات: الغضة =

١٧٣٧ - وفي رواية أبي هريرة [عنه]: «من حيثُ (أ/١٨٧) أتتها الرياحُ تكفؤها؛ فإذا سكنت اعتدلتُ؛ وكذلك المؤمنُ يُكفأُ بالبلاء. ومثلُ الكافرِ كمثلِ الأرزةِ ، صمَاءٌ معتدلةٌ حتى يقصمها^(١) الله»^(٢).

معناه: أن المؤمنَ مُرَزَّأً^(٣)، مُصَابٌ بالبلاءِ والأمراضِ ، راضٍ بتصريفه من^(٤) أقدارِ الله [تعالى] مُنْطَاعٌ^(٥) لذلك ، لئِن الجانبِ برضاهِ وقلةِ سَخَطِهِ ، كطاعةِ خامةِ الزَّرْعِ وانقيادِها للرياحِ ، وتمايلها لهبوبها وترنحها من حيث ما أتتها؛ فإذا أزاحَ اللهُ عن المؤمنِ رياحَ البَلَايَا ، واعتدلَ صحيحاً كما اعتدلتُ خامةُ^(٦) الزَّرْعِ عند سكونِ رياحِ الجَوِّ ، رجعَ إلى شُكْرِ رَبِّهِ ومعرفةِ نعمتهِ عليه بَرَفِ بِلَائِهِ ، منتظراً رحمتهِ وثوابه عليه.

إذا كان بهذه السبيل لم يصعبُ عليه مَرَضُ الموتِ ، ولا نزولُه ، ولا اشتدَّت عليه سكراتُه ونزَعُه ، لعادتهِ بما تقدّمه^(٧) من الآلامِ ، ومعرفةِ ماله فيها من الأجرِ ، وتوطينه نفسه على المصائبِ وريقَتها وضعفها بتوالي المرضِ أو شدتهِ ، والكافرُ بخلاف هذا: مُعَافَى في غالبِ حاله ، مُمتعٌ بصحةِ جسمه ،

= الرطبة اللينة. (تفيئها) أي: تميلها كذا وكذا ، حتى ترجع من جانب إلى جانب (جامع الأصول ١/٢٧٢).

(١) في المطبوع: «يقصمه».

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٦٦) ، واللفظ له ، ومسلم (٢٨٠٩). (تكفؤها): تميلها ، (يُكفأُ): يُقَلَّبُ ويُغيَّرُ حالُه / قاله القاري. (الأرزة) بفتح الراء: شجرةُ الأرز ، وهو خشبٌ معروفٌ وبسكونها: شجرةُ الصنوبر ، والصنوبر: ثمرها. (صمَاءُ الصمَاءُ): المكتنزةُ ، التي لا تخلخل فيها. (يقصمها) القصم: الكسر ، يقال: قصمتُ الشيءَ قصماً: كسرتُه حتى يبين وينفصل (جامع الأصول ١/٢٧٢).

(٣) مُرَزَّأٌ: مصابٌ بالرزايا: جمع رزِيَّة ، وهي المصيبة.

(٤) في المطبوع: بين.

(٥) مُنْطَاعٌ: مُنْقَادٌ.

(٦) في الأصل: «خام» ، والمثبت من المطبوع.

(٧) في المطبوع: «تقدم».

كالأرززة الصمَاءِ ، حتى إذا أراد الله هلاكه قَصَمَهُ لِحِينِهِ عَلَى غِرَّةٍ (١) ، وأخذه بَغْتَةً من غير لُطْفٍ ولا رِفْقٍ ؛ فكان موته أشدَّ عليه حَسْرَةً ، ومقاساةُ نَزْعِهِ مع قوَّةِ نَفْسِهِ وصِحَّةِ جِسْمِهِ أشدَّ ألمًا وعذابًا ، ولَعَذَابُ الآخِرَةِ أَشَقُّ (٢) كَانْجِعَافِ الأرززةِ (٣) . وكما قال تعالى : ﴿ فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [الأعراف : ٩٥] .

وكذلك عادة الله [تعالى] في أعدائه ، كما قال تعالى : ﴿ فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِمْ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا ﴾ [العنكبوت : ٤٠] .

فجأ جميعهم بالموت ، على حال عُتُوٍّ وغَفْلَةٍ ، وصَبَّحَهُم بِهِ ، على غير استعدادٍ بَغْتَةً ؛ ولهذا ما كره السلفُ موتَ الفجأة (٤) .

١٧٣٨ - ومنه (٥) في حديث إبراهيم : كانوا يكرهون أخذةً كأخذةِ الأَسَفِ (٦) .
أي : الغُضَبِ ، يريدُ : موتَ الفجأة .

وحكمةُ الثالثة : أَنَّ الأمراضَ نَذِيرَ المماتِ ، وبقدْر شدِّتها شدةُ الخوفِ من نزولِ الموتِ ؛ فيستعدُّ مَنْ أصابته ، وَعَلِمَ تَعَاهُدها له ، لِلِقَاءِ رَبِّهِ ، وَيُعْرِضُ عن دَارِ الدنْيَا الكَثِيرَةِ الأَنْكَادِ (٧) (١٨٧/ب) وَيَكُونُ قَلْبُهُ مَعْلَقًا بِالمَعَادِ ، فَيَتَنَصَّلُ (٨) مِنْ كُلِّ مَا يَخْشَى تَبَاعَثَهُ (٩) مِنْ قِبَلِ اللهِ ، وَقِبَلِ العِبَادِ ، وَيُؤَدِّي الحَقُوقَ إلى أَهْلِهَا ، وَيَنْظُرُ فيما يَحْتَاجُ إليه من وَصِيَّةٍ فَيَمُنُّ يُخَلِّفُهُ أو أَمْرٍ يَعْهَدُهُ .

(١) على غِرَّةٍ : على غفلة .

(٢) في المطبوع : «أشدَّ» .

(٣) انجعاف الأرززة : انقلاعها .

(٤) في المطبوع : «الفجأة» .

(٥) في الأصل : «ونبه» ، والمثبت من المطبوع .

(٦) أخرجه سعيد بن منصور في سننه ، وابن أبي الدنيا في ذكر الموت (المناهل/١٣١٠) .

(إبراهيم) : هو النَّحْعِي تقدمت ترجمته .

(٧) الأنكاد : المكدرات والمنغصات .

(٨) يتنصل : يخرج ، ويتبرأ .

(٩) تباعته : عاقبته .

١٧٣٩ - وهذا نبينا - عليه السلام - المغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ،
قد طلب التنصّل في مَرَضِهِ مِمَّنْ كان له عليه مالٌ أو حقٌّ في بَدَنِ ، وأقاد من
نَفْسِهِ وماله ^(١) ، وأمكن من القِصاصِ منه ، على ما ورد في حديث الفضل ^(٢) .

١٧٤٠ - وحديث الوفاة ^(٣) .

١٧٤١ - وأوصى بالثقلين بعده: كتاب الله ، وعترته ^(٤) .

١٧٤٢ - وبالأنصار عَيْبَتِهِ ^(٥) .

١٧٤٣ - ودعا إلى كَتَبِ كتابٍ لثلاث تَضَلَّ أُمَّتُهُ بعده ^(٦) ؛ إما في النصّ على
الخلافة ، أو الله ^(٧) أعلم بمراده . ثم رأى الإمساك عنه أفضل وخيراً .

وهكذا سيرة عبادِ الله المؤمنين وأوليائه المتقين .

وهذا كُلُّهُ يُحَرِّمُهُ غالباً الكفَّارُ ، لإملاء ^(٨) الله لهم ؛ ليزدادوا إثماً ،

(١) أقاد من نفسه وماله : أي مَكَّنَ مَنْ له حقٌّ في بدن النبي ﷺ أو ماله أن يأخذه .

(٢) حديث الفضل بن العباس حديث طويل ، طلب فيه رسول الله ﷺ التنصّل ممن كان له عليه
ﷺ مالٌ ، أو حقٌّ في بدن . . . والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٥/٩ - ٢٦ وقال :
«رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وأبو يعلى بنحوه . . . وفي إسناد أبي يعلى عطاء بن
مسلم ، وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه جماعة ، وبقيّة رجال أبي يعلى ثقات . وفي إسناد
الطبراني من لم أعرفهم» .

(٣) تقدم طرف منه برقم (١٧٠٧) .

(٤) أخرجه مسلم (٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم . (بالثقلين) : سَمَّى النبي ﷺ القرآن العزيز ،
وأهل بيته ثقلين ، لأن الأخذ بهما ، والعمل بما يجب لهما ثقيل ، وقيل : العرب تقول لكل
خطير نفيس : ثقل ، فجعلهما ثقلين إعظاماً لقدرهما ، وتفخيماً لشأنهما (قاله ابن الأثير في
جامع الأصول ١٥٩/٩) .

(٥) أخرجه البخاري (٣٧٩٩) ، ومسلم (٢٥١٠) من حديث أنس بن مالك . (عَيْبَتِهِ) أي : خاصته
وموضع سِرِّهِ وأمانته ، والعيبة في الأصل : ما يجعل فيه المرء نفيس متاعه .

(٦) تقدم برقم (١٦٨١) .

(٧) في الأصل : «أو والله أعلم بمراده» ، والمثبت من المطبوع .

(٨) لإملاء : لإمهال .

وليستدرجهم^(١) من حيث لا يعلمون؛ كما قال [الله] تعالى: ﴿ مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ﴾^(٢) فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤٩﴾ [يس: ٤٩ ، ٥٠].

١٧٤٤ - ولذلك قال - عليه السلام - في رجل مات فجأة: «سبحان الله! كأنه على غضبٍ، المحروم من حرم وصيته»^(٢).

١٧٤٥ - وقال: «موتُ الفجاءة راحةٌ للمؤمن، وأخذةٌ أسفٍ للكافر أو الفاجر»^(٤).

١٧٤٦ - وذلك لأن الموت يأتي المؤمن، وهو غالباً مستعداً له مُتَنظِّراً لحلوله؛ فهان أمره عليه كيف ما جاء، وأفضى إلى راحته من نصب الدنيا وأذاها؛ كما قال عليه السلام: «مُستريحٌ ومُستراحٌ منه»^(٥).

وتأتي الكافر والفاجر منيته على غير استعداد، ولا أهبة، ولا مقدمات مُنذرة مُزعجة ﴿ بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَتَبْهَتُهُمْ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴾^(٦) [الأنبياء: ٤٠]؛ فكان الموت أشدَّ شيءٍ عليه.

(١) ليستدرجهم: ليدنهم من العذاب درجةً فدرجةً حتى يوقعهم فيه.

(٢) أخرجه أبو يعلى (٤١٢٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٠٩/٤، «إسناده حسن». وأخرج آخره ابن ماجه (٢٧٠٠). وضعفه المنذري والسيوطي وغيرهما.

(٣) (أو): الشك من أحد الرواة. وفي المطبوع: «و».

(٤) أخرجه أحمد ١٣٦/٦، والبيهقي في السنن ٣٧٩/٣ من حديث عائشة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣١٨/٢ وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه قصة، وفيه عبيد الله بن الوليد الوصافي، وهو متروك. وقال ابن حجر: «لكن له شواهد» ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٩١٢٠)، وصحح إسناده في المناهل (١٣١٢)، وانظر جامع الأصول (٨٧/١١). (أسف): غضب.

(٥) أخرجه البخاري (٦٥١٢)، ومسلم (٩٥٠) من حديث أبي قتادة. (مستريح): يعني المؤمن بعد موته. (مستراحٌ منه): يعني الكافر بعد موته.

(٦) (فتبتهتهم): تحيرهم وتدهشهم (كلمات القرآن لمخلوف).

١٧٤٧ - وفراقُ الدُّنيا أفضعُ أمرٍ صدمه^(١) ، وأكرهُ شيءٍ له؛ وإلى هذا
المعنى أشار - عليه السلام - بقوله: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ
كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»^(٢) .

* * *

(١) في الأصل: «أقطع أمر صدفه» ، والمثبت من المطبوع . (أفضع): أعظم وأشد .
(٢) متفق عليه من حديث عبادة بن الصامت ، وعائشة ، وأبي هريرة ، وأبي موسى الأشعري .
(جامع الأصول ٩/٥٩٥ - ٥٩٨) .

القسم الرابع

في تَصْرُفِ وَجُوهِ الْأَحْكَامِ فِيمَنْ تَنْقِصُهُ أَوْ سَبَّهُ (١/١٨٨) عليه [الصلاة و]السلام

قال القاضي أبو الفضل [رضيَ اللهُ عنه]: قد تقدّم من الكتاب والسنة وإجماع الأمة ما يجب من الحقوق للنبي ﷺ ، وما يتعيّن له من برٍّ وتوقير ، وتعظيم وإكرام ؛ وبحسب هذا حرّم الله [تعالى] أذاه في كتابه ، وأجمعت الأمة على قتل مُنتَقِصِهِ (١) من المسلمين وسابته ؛ قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٧].

وقال [تعالى]: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبة : ٦١].

وقال [اللهُ تعالى]: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِرُوا آيَاتِهِ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَتْ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٥٣].

وقال [تعالى] في تحريم التعريض له (٢) : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا نُنْظَرُ وَأَسْمِعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ١٠٤].

وذلك أنّ اليهود - لعنهم الله (٣) - كانوا يقولون : راعنا ، يا محمد! أي أرعنا سَمَعَكَ ، واسمّع منا ، ويعرّضون بالكلمة ، يريدون : الرّعونة (٤) ؛ فنهى الله

(١) في المطبوع : «مُنْتَقِصِهِ» .

(٢) التعريض له : أي التلويح بما يسوؤه من غير التصريح .

(٣) قوله : «لعنهم الله» لم يرد في المطبوع .

(٤) الرعوننة : الحماقة وخفة العقل .

المؤمنين عن التشبُّه بهم ، وقَطَعَ الذريعة^(١) بنَهْيِ المؤمنين عنها ، لئلا يتوصَّلَ بها الكافرُ والمنافِقُ إلى سبِّه ، والاستهزاء به .

وقيل : بل لِمَا فيها من مُشَارَكَةِ اللفظ ؛ لأنها عند اليهودِ بمعنى : اسمع لا سمعت .

وقيل : بل لما فيها من قِلَّةِ الأدبِ ، وعدم توقير النبي ﷺ وتعظيمه ؛ لأنها في لغة الأنصار بمعنى : ازعنا نزعك ؛ فهُوَ عن ذلك ؛ إذ مضمونه^(٢) أنهم لا يَزَعُونَهُ إلا برعايته لهم ، وهو - عليه السلام - واجبُ الرعايةِ بكلِّ حالٍ .

١٧٤٨ - وهذا هو - عليه السلام - قد نهى عن التكني بكنيته ، فقال : «تَسَمَّوْا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي»^(٣) ؛ صيانةً لنفسه ، وحمايةً عن أذاه .

١٧٤٩ - إذ كان ﷺ استجاب لرجل نادى : يا أبا القاسم ! فالتفت إليه^(٤) ، فقال : لم أعنيك ، إنما عنيت^(٥) فلاناً^(٦) ؛ فنهى حينئذٍ عن التكني بكنيته لئلا يتأذى بإجابة دعوة غيره ممن لم يدعه ، ويجد بذلك المنافقون والمستهزئون ذريعة إلى أذاه والإضرار به (ب/١٨٨) فينادونه ، فإذا التفت قالوا : إنما أردنا هذا لسواه - تعنيًا له ، واستخفافاً بحقه على عادة المُجَّان^(٧) والمستهزئين^(٨) ، فحمى - عليه السلام - حمى أذاه بكلِّ وجهٍ ؛ فحمل محققو العلماء نهيه عن هذا على مدة حياته ، وأجازوه بعد وفاته لارتفاع العلة .

وللناس في هذا الحديث مذاهبٌ ليس هذا موضعها ؛ وما ذكرناه هو مذهبُ

(١) الذريعة : الوسيلة الموصلة لأمرٍ غير محمود .

(٢) في المطبوع : «مُضْمَنُهُ» .

(٣) متفق عليه من حديث أبي هريرة ، وأنس بن مالك ، وجابر بن عبد الله (جامع الأصول ٣٧٨/١ - ٣٧٩) .

(٤) قوله : «فالتفت إليه» ، لم يرد في المطبوع ، وهو في الصحيح .

(٥) في المطبوع : «دعوتُ هذا» بدل : «عنيْتُ فلاناً» .

(٦) أخرجه البخاري (٣٥٣٧) ، ومسلم (٢١٣١) من حديث أنس بن مالك .

(٧) المُجَّانُ : جمع ماجنٍ ، وهو المستهزىء الذي يخلط الجد بالهزل .

(٨) في الأصل : «المستهزىء» ، والمثبت من المطبوع .

الجمهور ، والصواب إن شاء الله . وإن ذلك على طريق تعظيمه وتوقيره ، وعلى سبيل التذنب والاستحباب ، لا على التحريم ؛ ولذلك لم يَنْهَ عن اسْمِهِ ؛ لأنه قد كان الله مَنَّعَ مِنْ نِدَائِهِ بِهِ بقوله : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ [النور : ٦٣] ؛ وإنما كان المسلمون يدعونه : يا رسول الله ! ويا نبي الله ! ^(١) ﷺ ، وقد يدْعُونَهُ ^(٢) بكنيته أبا القاسم ! بعضهم في بعض الأحوال .

١٧٥٠ - وقد روى أنس [رضي الله عنه] عنه عليه السلام ، ما يدلُّ على كراهة التسمي باسمه ، وتنزيهه عن ذلك ؛ إذا لم يوقر ، فقال : «تُسْمُونَ أولادكم محمداً ثم تلعنونهم؟!» ^(٣) .

١٧٥١ - ورُوي أنَّ عمرَ [رضي الله عنه] كتب إلى أهل الكوفة : لا يُسمَى أحدٌ منكم ^(٤) باسم النبي ﷺ ، حكاه أبو جعفر الطبري .

١٧٥٢ - [وَحكى محمد بن سعد أنه ^(٥) نظر إلى رجل اسمه محمد ، ورجلٌ يسبُّه ، ويقول له : فعل الله بك ، يا محمداً ! وصنع . فقال عمر لابن أخيه محمد بن زيد بن الخطاب : لا أرى محمداً ﷺ يُسبُّ بِكَ ؛ والله ! لا تُدعى محمداً ما دمتُ حيًّا ؛ وسمَّاهُ عبدَ الرحمن ^(٦) .

١٧٥٣ - وأراد أن يَمْنَعَ أن يُسمَى أحدٌ بأسماء الأنبياء إكراماً لهم بذلك ،

(١) في المطبوع : «يدعونه برسول الله ، وبنبي الله» .

(٢) في المطبوع : «يدعوه» .

(٣) أخرجه أبو يعلى (٣٣٨٦) ، والبخاري (١٩٨٧) كشف الأستار ، والحاكم (٢٩٣/٤) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤٨/٨ : «فيه الحكم بن عطية ، وثقه ابن معين ، وضعفه غيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح» . وقال الحافظ في الفتح : «سنده لئيل» . وحسنه السيوطي في المناهل (١٣١٦) ، ورمز لصحته في الجامع الصغير (٣٣٠١) .

(٤) قوله : «منكم» ، لم يرد في المطبوع .

(٥) أنه : الضمير عائد على عمر بن الخطاب .

(٦) أخرجه ابن سعد وأحمد والطبراني من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : «نظر عمر إلى . . .» . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤٩/٨ : «ورجال أحمد رجال الصحيح» .

وغير أسماء جماعة تسموا بأسماء الأنبياء ، ثم أمسك .

والصواب خلافه وجوازه بعده^(١) عليه السلام ، بدليل إطباق الصحابة على ذلك .

١٧٥٤ - وقد سمى جماعة منهم ابنه محمداً ، وكناه بأبي القاسم^(٢) .

١٧٥٥ - ورؤي أن النبي ﷺ أذن في ذلك لعلي رضي الله عنه^(٣) .

١٧٥٦ - وقد أخبر عليه السلام أن ذلك اسم المهدي وكنيته^(٤) .

١٧٥٧ - ١٧٥٩ - [وقد سمى به النبي ﷺ محمد بن طلحة^(٥) ، ومحمد بن

عمرو بن حزم^(٦) ، ومحمد بن ثابت بن قيس^(٧) ، وغير واحد .

(١) في المطبوع: «والصواب جواز هذا كله بعده» .

(٢) كما في حديث راشد بن حفص قال: أدركت أربعة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ كل منهم يسمى محمداً ويكنى أبا القاسم: محمد بن طلحة بن عبيد الله ، ومحمد بن أبي بكر ، ومحمد بن علي بن أبي طالب ، ومحمد بن سعد بن أبي وقاص / تحفة المودود رقم (٢٣٥م) بتحقيقي .

(٣) أخرجه أبو داود (٤٩٦٧) ، والترمذي (٢٨٤٣) ، والبيهقي (٣٠٩/٩) من حديث علي ، وصححه الحاكم ٢٧٨/٤ ، وقال الترمذي: «هذا حديث صحيح» .

(٤) أخرجه أبو داود (٤٢٨٢) ، والترمذي (٢٢٣٠) من حديث ابن مسعود مرفوعاً ، وفيه: «يواطء اسمه اسمي ، واسم أبيه اسم أبي» ، وقال الترمذي: «وفي الباب عن علي وأبي سعيد وأم سلمة وأبي هريرة ، وهذا حديث حسن صحيح» . قال السيوطي في المناهل (١٣١٨): «ولم أقف على تعيين الكنية» .

(٥) تسميته ﷺ لمحمد بن طلحة ، أخرجه الطبراني من حديث ظئر محمد بن طلحة . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤٩/٨ ، «فيه إبراهيم بن عثمان أبو شيبه ، وهو متروك . قال الطبراني: محمد بن طلحة بن عبيد الله ، ولد في حياة رسول الله ﷺ ، وسماه محمداً ، وكناه أبا القاسم» . وانظر الحديث (٢٣٨) في تحفة المودود بتحقيقي .

(٦) ذكره ابن شاهين عن ابن أبي داود كما في الإصابة ٤٥٤/٣ .

(٧) أخرجه البغوي ، وابن أبي داود ، وابن شاهين من حديث ثابت بن قيس بن شماس ، وقال ابن مندة: «غريب لا نعرفه إلا من حديث زيد بن الحباب» . وانظر الإصابة ٤٥١/٣ .

١٧٦٠ - وقال: «ما ضَرَّ أَحَدَكُم أَن يَكُونَ فِي بَيْتِهِ مُحَمَّدٌ وَمُحَمَّدَانِ
وثلثة؟!»^(١).

وقد فصلتُ الكلامَ في هذا القسمِ على بابينِ كما قدمناه.

* * *

(١) ذكره السيوطي في الجامع الصغير (٧٩٣٢)، ونسبه إلى ابن سعد، عن عثمان العمري
مرسلاً، ورمز لضعفه.

الباب الأول

في بيان ما هُوَ في حَقِّهِ - عليه السلام - سَبٌّ ،
أو نَقْصٌ ، مِنْ تَعْرِيزٍ ^(١) أَوْ نَصٍّ ^(٢)

اعْلَمْ - وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ - أَنَّ جَمِيعَ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ ، أَوْ عَابَهُ ، أَوْ أَلْحَقَ بِهِ نَقْصًا فِي نَفْسِهِ ، أَوْ نَسَبِهِ ، أَوْ دِينِهِ ، أَوْ خِصْلَةٍ مِنْ خِصَالِهِ ، أَوْ عَرَّضَ بِهِ ، أَوْ شَبَّهَهُ ^(١/١٨٩) بِشَيْءٍ عَلَى طَرِيقِ السَّبِّ لَهُ ، أَوْ الْإِزْرَاءِ عَلَيْهِ ^(٣) ، أَوْ التَّصْغِيرِ لَشَأْنِهِ ، أَوْ الْغَضِّ مِنْهُ ، وَالْعَيْبِ لَهُ ؛ فَهُوَ سَابٌّ لَهُ ؛ وَالْحَكْمُ فِيهِ حَكْمُ السَّابِّ ، يُقْتَلُ كَمَا نُبِيئُهُ ، وَلَا نَسْتَشْنِي فَضْلًا مِنْ فُضُولٍ ^(٤) هَذَا الْبَابِ عَلَى هَذَا الْمَقْصِدِ ، وَلَا نَمْتَرِي ^(٥) فِيهِ تَصْرِيحًا كَانَ أَوْ تَلْوِيحًا .

وكَذَلِكَ مَنْ لَعَنَهُ أَوْ دَعَا عَلَيْهِ ، أَوْ تَمَنَّى مُضَرَّةً لَهُ ، أَوْ نَسَبَ إِلَيْهِ مَا لَا يَلِيقُ بِمَنْصِبِهِ عَلَى طَرِيقِ الدَّمِّ أَوْ الْعَيْبِ ^(٦) فِي جِهَتِهِ الْعَزِيزَةِ بِسُخْفٍ مِنَ الْكَلَامِ وَهُجْرٍ ^(٧) ، وَمُنْكَرٍ مِنَ الْقَوْلِ وَزُورٍ ، أَوْ عَيْرُهُ بِشَيْءٍ مِمَّا جَرَى مِنَ الْبَلَاءِ وَالْمِحْنَةِ

(١) التعريض: خلاف التصريح .

(٢) النص: التصريح .

(٣) الإزراء عليه: عيبه .

(٤) فصلا: قسماً وصورة .

(٥) لا نمترى: لا نشك .

(٦) في المطبوع: «أو عبث» .

(٧) الهُجْر: القبيح من القول .

عليه ، أو غَمَصَه^(١) ببعض العوارض البشرية^(٢) الجائزة والمعهودة لَدَيْهِ .
وهذا كله إجماعٌ مِنَ العلماء وأئمةِ الفَتوى مِنْ لَدُن الصحابة [رضوانُ اللهِ
عليهم] إلى هَلُمَّ جَزْأً^(٣) .

[و] قال أبو بكر بن المنذر: أجمَعَ عَوَامُّ أَهْلِ العِلْمِ على أن مَنْ سَبَّ
النبيَّ ﷺ يُقتلُ ؛ ومِمَّن قال ذلك: مالكُ بنُ أنسٍ ، وألليثُ بن سعد ، وأحمد ،
وإسحاق ، وهو مذهبُ الشافعي .

قال القاضي أبو الفضل: وهو مقتضى قولِ أبي بكرٍ [الصدِّيق] رضيَ الله
عنه ، ولا تُقبلُ توبته عند هؤلاء [المذكورين] .

وبمثلِه قال أبو حنيفة ، وأصحابُه^(٤) ؛ والثوريُّ ، وأهلُ الكوفة ،
والأوزاعي في المسلم ، لكنهم قالوا: هي رِدَّةٌ .
وروى مثله الوليدُ بن مُسلم عن مالك .

وحكى الطبري مثله ، عن أبي حنيفة ، وأصحابه ، فيمن تنقَّصه عليه
السلام ، أو برىء منه ، أو كذَّبه .

وقال سُحنون فيمن سبَّه: ذلك رِدَّةٌ كالزُّندقة^(٥) .

وعلى هذا وقع الخلافُ في استتَابته وتكفيره ؛ وهل قَتَله حَدًّا أو كُفْرًا^(٦) !
كما سُنِّيَّته في الباب الثاني إن شاء الله [تعالى] ولا نعلمُ خلافًا في استباحةِ دَمِهِ

(١) غمصه : عابه .

(٢) العوارض البشرية : هي الآفات التي تعترى البشر كالأمرض ونحوها .

(٣) هَلُمَّ جَزْأً : تعبير يقال لاستدامة الأمر واتصاله (المعجم الوسيط) .

(٤) أي : محمد بن الحسن الحرستاني (نسبة إلى حرستًا من غوطة دمشق الشرقية) ، وأبو يوسف ،
وزُفر .

(٥) (الزندقة) : القول بأولية العالم ، وأطلق على الزرادشتية ، والمانوية ، وغيرهم من الثنوية ،
وتوسع فيه ، فأطلق على كل شاكِّ ، أو ضالِّ ، أو ملحد (المعجم الوسيط) .

(٦) في المطبوع : «حدًّا أو كُفْرًا» ، والوجه ما في الأصل .

بين علماء الأمصار وسلف الأئمة^(١) وقد ذكّر غير واحد الإجماع على قتله وتكفيره ، وأشار بعض الظاهرية^(٢) - وهو أبو محمد: علي بن أحمد الفارسي^(٣) - إلى الخلاف في تكفير المستخفّ به والمعروف ما قدّمناه .

قال محمد بن سَحْنُون (ب/١٨٩): أجمع العلماء أنّ شاتِمَ النبي ﷺ المتنقّص له كافِرٌ. والوعيدُ جارٍ عليه بعذابِ الله له؛ وحُكْمُه عند الأمة القتلُ؛ ومن شكّ في كُفْرِهِ وعذابه كَفَر .

واحتجّ إبراهيم بن حسين بن خالد الفقيه في مثل هذا بقتل خالد بن الوليد مالك بن نويرة^(٤) لقوله - عن النبي ﷺ - : صَاحِبُكُمْ .

وقال أبو سليمان الخطّابي: لا أعلم أحداً من المسلمين اختلف في وجوب قتله إذا كان مسلماً .

وقال ابنُ القاسم ، عن مالك ، في «كتاب ابنِ سُحنون» و«المبسوط» و«العُتبيّة» ، وحكاؤه مُطَرَّفٌ ، عن مالك ، في «كتاب ابن حبيب»: مَنْ سَبَّ النبي ﷺ من المسلمين قُتِلَ ، ولم يُستتَب .

قال ابن القاسم في «العُتبيّة»: [مَنْ سَبَّهُ] أو شتمه أو عابه أو تنقّصه فإنه

-
- (١) في المطبوع: «الأمة» .
(٢) (الظاهرية): هم الذين يقلدون الإمام داود بن علي الظاهري في الفقه ، ولا وجود لهم اليوم .
(٣) هو الإمام ابن حزم الظاهري ، صاحب كتاب «المُحلّي» الذي حققه العلامة أحمد شاكر ، ولد ابن حزم سنة (٣٨٤هـ) ، وتوفي سنة (٤٥٦هـ) . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٨٤/١٨ - ٢١٢ .
(٤) هو مالك بن نويرة اليربوعي التميمي ، فارس ، شاعر ، أدرك الإسلام ، وأسلم ، وولاه رسول الله ﷺ صدقات قومه . ولما صارت الخلافة إلى أبي بكر اضطرب مالك في أموال الصدقات وفرّقها . وقيل: ارتدّ فتوجه إليه خالد بن الوليد وقبض عليه في البطاح ، وأمر ضرار بن الأزور الأسدي فقتله سنة (١٢هـ) / الأعلام ، وانظر ترجمته في الإصابة وغيرها . وانظر تحقيقاً نفسياً حول قصة خالد مع مالك بن نويرة في كتاب: «أبو عبيدة بن الجراح أمين الأمة وفتح الديار الشامية» ص: (١٦٩ - ١٧٤) لأستاذنا البحاثة محمد شُرّاب . نشر دار القلم .

يُقْتَل ، وَحُكْمُهُ عِنْدَ الْأُمَّةِ الْقَتْلُ كَالزُّنْدِيقِ وَقَدْ فَضَّ اللَّهُ [تَعَالَى] تَوْقِيرَهُ وَبَرَّهَ .
وَفِي «الْمِسْوَطِ» عَنْ عِثْمَانَ بْنِ كِنَانَةَ : مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قُتِلَ ، أَوْ
صُلِبَ حَيًّا ، وَلَمْ يُسْتَتَبْ ، وَالْإِمَامُ مُخَيَّرٌ فِي صَلْبِهِ حَيًّا أَوْ قَتْلَهُ .

وَمِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْمُضْعَبِ ، وَابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ : سَمِعْنَا مَالِكًا يَقُولُ : مَنْ سَبَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ شَتَمَهُ ، أَوْ عَابَهُ ، أَوْ تَنَقَّضَهُ ، قُتِلَ - مُسْلِمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا -
وَلَا يُسْتَتَابُ .

وَفِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ : أَخْبَرْنَا أَصْحَابُ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ
غَيْرَهُ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ .

وَقَالَ أَصْبَغُ : يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَسْرًا ذَلِكَ أَوْ أَظْهَرَ [ه] ؛ وَلَا يُسْتَتَابُ ؛ لِأَنَّ
تَوْبَتَهُ لَا تَعْرِفُ .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ (١) الْحَكَمِ (٢) : مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ قُتِلَ
وَلَمْ يُسْتَتَبْ .

وَحَكَى الطَّبْرِيُّ فِيهِ مِثْلَهُ ، عَنْ أَشْهَبٍ ، عَنْ مَالِكٍ .

وَرَوَى [ابْنُ] وَهْبٍ ، عَنْ مَالِكٍ : مَنْ قَالَ : إِنَّ رِذَاءَ النَّبِيِّ ﷺ - وَيُرْوَى : زِرَّ
النَّبِيِّ ﷺ - وَسِخٌّ ؛ أَرَادَ بِهِ عَيْبَهُ : قُتِلَ .

وَقَالَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا : أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ دَعَا عَلَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
بِالْوَيْلِ ، أَوْ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَكْرُوهِ أَنَّهُ يَقْتُلُ بِهَا اسْتِتَابَةً .

وَأَفْتَى أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ (١/١٩٠) فِيمَنْ قَالَ فِي النَّبِيِّ ﷺ : الْحَمَّالُ (٣) ؛
يَتِيمٌ أَبِي طَالِبٍ - بِالْقَتْلِ .

وَأَفْتَى أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي زَيْدٍ بِقَتْلِ رَجُلٍ سَمِعَ قَوْمًا يَتَذَكَّرُونَ صِفَةَ النَّبِيِّ ﷺ

(١) كلمة: «عبد»، لم ترد في المطبوع.

(٢) هو عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، إمام فقيه، صاحب مالك. ولد سنة (١٥٥) هـ. ومات

سنة (٢١٤) هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/٢٢٠ - ٢٢٣)

(٣) لأنه كان ﷺ إذا اشترى شيئاً من السوق حملة بنفسه، تواضعاً منه ﷺ.

إذ مرَّ بهم رجلٌ قبيحُ الوجهِ واللِّحيةِ ؛ فقال لهم: تريدون تعرفون صِفَتَهُ؟ هي في صِفَةِ هذا المارِّ في خَلْقِهِ ولحيتِهِ. قال: ولا تُقبَلُ توبَتَهُ.

وقد كَذَبَ - لعنَهُ اللهُ - وليس يخرجُ ذلك من قلبِ سليمِ الإيمانِ.

وقال أحمد بن أبي سليمان - صاحبُ سَخْنونِ -: مَنْ قال: إِنَّ النبيَّ ﷺ كان أسودَ يُقتلُ.

وقال في رَجُلٍ قيل له: لا ، وحقُّ رسولِ اللهِ! فقال: فعل اللهُ برسولِ اللهِ كذا وكذا ، [وذكر] كلاماً قبيحاً؛ فقيل له: ما تقول؟ يا عدُوَّ اللهِ! فقال أشدُّ من كلامِهِ الأولِ؛ ثم قال: إنما أردتُ برسولِ اللهِ العَقْرَبِ. فقال ابنُ أبي سليمان للذي سأله: اشْهَدْ عليه وأنا شريكُكَ يُريدُ: في قَتْلِهِ وثوابِ ذلك.

قال حبيبُ بن الربيعِ: لأنَّ ادِّعاءَهُ التَّأويلِ في لفظِ صُراحٍ لا يُقبَلُ؛ لأنَّهُ امتهانٌ؛ وهو غيرُ مُعزَّزٍ لرسولِ اللهِ ﷺ ، ولا مُوقَّرٍ له؛ فوجب إباحتُهُ دَمِهِ.

وأفتى أبو عبد الله بن عتاب - في عَشَّارٍ^(١)؛ قال لرجل: أَدِّ ، واشكُ إلى النبيِّ ﷺ؛ وقال: إن سألتُ أو جَهِلتُ^(٢)، فقد جَهِلَ وسألَ النبيَّ ﷺ - بالقتلِ.

وأفتى فقهاءُ الأندلسِ بقتلِ ابنِ حاتمِ المُتَّفِقَةِ الطُّلَيْطَلِيِّ وصَلَبِهِ بما شَهِد عليه به من استِخفافِهِ بحقِ النبيِّ ﷺ وتسميته إياه أثناءَ مناظرتِهِ باليتيمِ ، وختنِ حَيْدَرَةٍ^(٣) ، وزعمِهِ أنَّ زُهْدَهُ لم يكن قَصْداً؛ ولو قَدَّر على الطيباتِ أكلها ، إلى أشباهِ لهذا.

وأفتى فقهاءُ القَيْرَوانِ^(٤) وأصحابُ سَخْنونِ بقتلِ إبراهيمِ الفَزَّاري ، وكان

(١) العَشَّار: من يأخذ الضرائب من الناس ظلماً وجوراً.

(٢) في المطبوع: «أو جعلت»، وهو تحريف.

(٣) ختن حَيْدَرَةٍ: هو والد زوج علي بن أبي طالب. يريد به رسول الله ﷺ. (حَيْدَرَة): هو سيدنا علي بن أبي طالب.

والختن: القريب من جهة المرأة كأبيها وأخيها.

(٤) القَيْرَوان: مدينة في الجمهورية التونسية.

شاعراً مُتَفَنِّناً في كثير من العلوم ، وكان مِمَّنْ يَحْضُرُ مَجْلِسَ الْقَاضِي أَبِي الْعَبَّاسِ ابْنِ طَالِبٍ^(١) لِلْمَنَازِرَةِ ، فَرُفِعَتْ عَلَيْهِ أُمُورٌ مُنْكَرَةٌ مِنْ هَذَا الْبَابِ فِي الْاسْتِهْزَاءِ بِاللَّهِ وَأَنْبِيَائِهِ وَنَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَأَحْضَرَ لَهُ الْقَاضِي يَحْيَى بْنُ عُمَرَ^(٢) وَغَيْرِهِ مِنَ الْفُقَهَاءِ ، وَأَمَرَ بِقَتْلِهِ وَصَلْبِهِ؛ فَطُعِنَ بِالسَّكِينِ ، وَصَلِبَ مُنْكَسَأً؛ ثُمَّ أُنْزِلَ (١٩٠/ب) وَأُحْرِقَ بِالنَّارِ .

وَحَكَى بَعْضُ الْمُؤَرِّخِينَ أَنَّهُ لَمَّا رُفِعَتْ خَشْبَتُهُ ، وَزَالَتْ عَنْهَا الْأَيْدِي اسْتَدَارَتْ ، وَحَوَّلَتْهُ عَنِ الْقِبْلَةِ؛ فَكَانَ آيَةً^(٣) لِلْجَمِيعِ ، وَكَبَّرَ النَّاسُ ، وَجَاءَ كَلْبٌ فَوَلَّغَ فِي دَمِهِ^(٤)؛ فَقَالَ يَحْيَى بْنُ عُمَرَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

١٧٦١ - وَذَكَرَ حَدِيثًا عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَلْغُ الْكَلْبُ فِي دَمِ امْرِئٍ»^(٥) مُسْلِمٌ^(٦) .

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُرَابِطِ^(٧): مَنْ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُزِمَ يُسْتَتَابُ ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ؛ لِأَنَّهُ تَنَقَّصُ؛ إِذْ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فِي خَاصَّتِهِ ، إِذْ هُوَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ أَمْرِهِ ، وَيَقِينُ مِنْ عَصْمَتِهِ .

وَقَالَ حَبِيبُ بْنُ رَبِيعِ الْقَرَوِيِّ: مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ أَنَّ مَنْ قَالَ فِيهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: مَا فِيهِ نَقْصٌ ، قُتِلَ دُونَ اسْتِتَابَةٍ .

(١) هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَالِبِ التَّمِيمِيِّ . قَاضٍ ، مَالِكِيٌّ مِنْ عُلَمَاءِ الْفُقَهَاءِ . وَوَلِيَ قِضَاءَ الْقَيْرَوَانَ مَرَّتَيْنِ وَمَاتَ فِي السِّجْنِ سَنَةَ (٢٧٦) هـ . مِنْ كُتُبِهِ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ خَالَفَ مَالِكَاً . انظُرِ الْأَعْلَامَ .

(٢) هُوَ يَحْيَى بْنُ عُمَرَ بْنِ يُونُسَ الْأَنْدَلُسِيِّ ، فَقِيهٌ مَالِكِيٌّ ، عَالِمٌ بِالْحَدِيثِ . نَشَأَ بِقَرْطَبَةَ ، وَسَكَنَ الْقَيْرَوَانَ . تُوُفِيَ سَنَةَ (٢٨٩) هـ . مِنْ كُتُبِهِ: «الْوَسُوسَةُ» ، وَ«النِّسَاءُ» وَ«الرَّدُّ عَلَى الشَّافِعِيِّ» . انظُرِ تَرْجُمَتَهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٣/٤٦٢ - ٤٦٣ ، وَالْأَعْلَامَ .

(٣) آيَةٌ: عِبْرَةٌ وَعِظَةٌ .

(٤) فَوَلَّغَ فِي دَمِهِ: أَيُّ شَرِبَ مِنْهُ بِلِسَانِهِ .

(٥) كَلِمَةٌ: «امْرِئٍ» ، لَمْ تَرُدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٦) قَالَ السِّيُوطِيُّ فِي الْمَنَاهِلِ (١٣١٩) «لَمْ أَجِدْهُ ، وَبَلَّغَنِي عَنْ ابْنِ حَجَرٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا أَصْلَ لَهُ» .

(٧) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الْأَنْدَلُسِيِّ . مِنْ كِبَارِ الْمَالِكِيَّةِ ، كَانَ مَفْتِيَّ الْمَرِيَّةِ وَقَاضِيَهَا ، تُوُفِيَ سَنَةَ (٤٨٥) هـ . انظُرِ تَرْجُمَتَهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٩/٦٦ - ٦٧ .

وقال ابن عتاب: الكتابُ والسنةُ مُوجِبَانِ أَنْ مَنْ قَصَدَ النَّبِيَّ ﷺ بِأَذَى أَوْ نَقَصَ ، مَعْرَضاً أَوْ مَصْرَحاً - وَإِنْ قَلَّ - فَقَتَلَهُ وَاجِبٌ . فهذا البابُ كُلُّهُ مما عَدَّهُ العلماءُ سَبّاً وَنَقْصاً^(١) يَجِبُ قَتْلُ قَائِلِهِ ، لم يَخْتَلَفْ فِي ذَلِكَ مُتَقَدِّمُهُمْ وَلَا مُتَأَخِّرُهُمْ ، وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي حُكْمِ قَتْلِهِ عَلَى مَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ وَنَبِيْنُهُ بَعْدُ أَيْضاً .
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ^(٢) .

وكذلك أقولُ: حُكْمُ مَنْ غَمَصَهُ^(٣) أَوْ عَيَّرَهُ بِرِعايَةِ الْغَنَمِ ، أَوْ السَّهْوِ ، أَوْ النِّسْيَانِ ، أَوْ السَّخْرِ ، أَوْ مَا أَصَابَهُ مِنْ جُرُوحٍ أَوْ هَزِيمَةٍ لِبَعْضِ جِيوشِهِ ، أَوْ أَدَى مِنْ عَدُوِّهِ ، أَوْ شِدَّةٍ مِنْ زَمَانِهِ ، أَوْ بِالْمَيْلِ إِلَى نِسَائِهِ ؛ فَحُكْمُ هَذَا كُلِّهِ - لَمَنْ قَصَدَ بِهِ نَقْصَهُ - الْقَتْلُ .

فصل

فِي الْحُجَّةِ فِي إِنْجَابِ قَتْلِ مَنْ سَبَّهُ أَوْ عَابَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

فمن الكتاب العزيز لَعْنَةُ اللَّهِ لِمُؤَذِّنِهِ^(٤) فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَقِرَانُهُ تَعَالَى أَدَاهُ بَأْدَاهُ ، وَلَا خِلَافَ فِي قَتْلِ مَنْ سَبَّ اللَّهَ ، وَأَنَّ اللَّعْنَ إِنَّمَا يَسْتَوْجِبُهُ مَنْ هُوَ كَافِرٌ ، وَحُكْمُ الْكَافِرِ الْقَتْلُ ؛ فَقَالَ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٧] .

وقال - فِي قَاتِلِ الْمُؤْمِنِ مِثْلَ ذَلِكَ ؛ فَمِنْ لَعْنَتِهِ فِي الدُّنْيَا الْقَتْلُ ؛ بِقَوْلِهِ^(٥) تَعَالَى : ﴿ لَنْ نُرِيَنَّكَ الْفٰئِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ ﴾^(٦) فِي الْمَدِينَةِ

(١) فِي الْمَطْبُوعِ : « أَوْ نَقْصاً » .

(٢) قَوْلُهُ : « أَيْضاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ » ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٣) غَمَصَهُ : عَابَهُ .

(٤) فِي الْمَطْبُوعِ : « فَمِنْ الْقُرْآنِ لَعْنَةُ تَعَالَى لِمُؤَذِّنِهِ » .

(٥) فِي الْمَطْبُوعِ : « قَالَ اللَّهُ » .

(٦) (المرجفون) : الْمَشِيْعُونَ لِلْأَخْبَارِ الْكَاذِبَةِ .

لِنُغْرِبَنَّكَ (١) بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦١﴾ مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا تَقِفُوا (٢) أُخِذُوا وَقُتِلُوا تَفْتِيلًا ﴿٦١﴾ [الأحزاب: ٦٠، ٦١].

وقال في - الْمُحَارِبِينَ ، وذكر عقوبتهم - (١٩١): ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ (٣) فِي الدُّنْيَا ﴾ [المائدة: ٣٣].

وقد يَقَعُ الْقَتْلُ بمعنى اللَّعْنِ؛ قال الله تعالى: ﴿ قَتَلَ الْخِرَاصُونَ (٤) ﴾ [الذاريات: ١٠] أي لعنهم الله (٥). و﴿ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَمْ يَكُنْ يَوْمَهُمُ الْأَغْرَابُ (٦) ﴾ [المنافقون: ٤] أي: لعنهم الله؛ ولأنه فَرَّقَ بَيْنَ أَذَاهُمَا وَأَذَى الْمُؤْمِنِينَ؛ فقال في أذى المؤمنين (٦) ما دُونَ الْقَتْلِ؛ مِنَ الضَّرْبِ وَالتَّكَالِ بِقَوْلِهِ: ﴿ فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا ﴾ الآية (٧) [الأحزاب: ٥٨]. وكان حُكْمٌ مِنْ يُؤْذِي اللَّهَ (٨) وَنَبِيَّهَ أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ؛ وهو الْقَتْلُ. وقال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥].

فَسَلَبَ اسْمَ الْإِيمَانِ عَمَّنْ وَجَدَ فِي صَدْرِهِ حَرَجًا مِنْ قَضَائِهِ ، وَلَمْ يَسَلِّمْ لَهُ ؛ وَمَنْ تَنَقَّصَهُ فَقَدْ نَاقَضَ هَذَا .

وقال [الله] تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا يَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات: ٢].

(١) لِنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ): لِنَسَلِّطَنَّكَ .

(٢) (تقفوا): وجدوا .

(٣) (خزي): ذُلٌّ وَفُضِيحَةٌ وَعُقُوبَةٌ (كلمات القرآن لمخولف) .

(٤) (قتل الخِرَاصون): لعن وقُبِحَ الكَذَّابون (كلمات القرآن لمخولف) .

(٥) قوله: «أَي لِعْنَهُمُ اللَّهُ»، لم ترد في المطبوع .

(٦) في المطبوع: «وفي أذى المؤمنين» .

(٧) قوله: «بقوله: فقد احتملوا بهتاناً ، الآية» ، لم يرد في المطبوع .

(٨) في المطبوع: «فكان حكم مؤذي الله» .

ولا يُحِبُّ الْعَمَلَ إِلَّا الْكَفْرُ ، وَالْكَافِرُ يُقْتَلُ .

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ . . ﴾ [المجادلة: ٨] . ثم قال تعالى: ﴿ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصَلَوْنَهَا فَيُتْسَ الْأَمْصِرُ ﴾ [المجادلة: ٨] .

وقال تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ ﴾ (١) [التوبة: ٦١] ثم قال: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ٦١] .

وقال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿١٥﴾ لَا تَسْذَرُوا فَتًا كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعَفَ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ تُعَذِّبْ طَآئِفَةً بَآئِنْتُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ [التوبة: ٦٥ ، ٦٦] .

قال أهل التفسير: ﴿ كَفَرْتُمْ ﴾ بقولكم في رسول الله ﷺ .

وأما الإجماع فقد ذكرناه .

١٧٦٢ - وأما الآثارُ فحدثنا الشيخُ أبو عبد الله: أحمدُ بن محمد (٢) بن غلبون ، عن الشيخ أبي ذرِّ الهَرَوِي إجازةً ، [قال]: حدثنا أبو الحسن الدارقطني ، وأبو عمر بن حيوة ، قال (٣): حدثنا محمد بن نوح ، حدثنا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زبالة ، حدثنا عبد الله بن موسى بن جعفر ، عن علي بن موسى ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن محمد بن علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن الحسين بن علي ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ سَبَّ نَبِيًّا فَاقْتُلُوهُ ، وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاضْرِبُوهُ» (٤) .

(١) هو أُذُنٌ: يسمع كل ما يقال له ويصدقه (كلمات القرآن لمخلوف) .

(٢) قوله: «بن محمد» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) كلمة: «قالا»: لم ترد في المطبوع .

(٤) أسنده المصنف من طريق الدارقطني . وأخرجه الطبراني في الصغير والأوسط عن شيخه عبيد الله بن محمد العمري . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/٢٦٠: «رماه النسائي بالكذب» . وعدّ العلماء هذا الخبر من مناكيره (انظر لسان الميزان ٤/١١٢) . وضعفه السيوطي في المناهل (١٣٢٠) ، وفي الجامع الصغير (٨٧٣٥) . وسيأتي مختصراً برقم (١٨٢٤) .

١٧٦٣ - وفي الحديث الصحيح: أمر النبي ﷺ بقتل كعب بن الأشرف. وقوله: «مَنْ لَكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ يُؤْذِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(١). ووجه إليه مَنْ قَتَلَهُ غِيْلَةً دُونَ دَعْوَةٍ ، بخلاف غيره من المشركين (١٩١/ب) وعلل [قتله] بأذاه له ، فدلَّ أَنَّ قَتْلَهُ إِيَّاهُ لغير الإِشْرَاقِ ، بل للأذى .

١٧٦٤ - وكذلك قتلَ أبا رافع ، قال البراءُ: وكان يُؤْذِي رسولَ الله ﷺ ، ويُعِينُ عليه^(٢) .

١٧٦٥ - وكذلك أمره يومَ الفَتْحِ^(٣) بقتلِ ابنِ حَظَلٍ^(٤) ، وجاريتيه اللَّتَيْنِ كَانَتَا معه^(٥) تَغْنِيَانِ بسببه عليه السلام .

١٧٦٦ - وفي حديث آخر أَنَّ رجلاً كان يَسُبُّهُ عليه السلام ، فقال: «مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟» فقال خالدٌ: أنا ، يا رسولَ الله! فبعثه [ﷺ] فقتله^(٦) .

وكذلك قتل جماعة ممن كانوا يؤذونه من الكُفَّارِ وَيَسُبُّونَهُ^(٧) كالنضرب بن الحارث ، وعُقبَةُ بنِ أَبِي مُعَيْطٍ .

(١) أخرجه البخاري (٥٢١٠) ، ومسلم (١٨٠١) من حديث جابر بن عبد الله . (كعب بن الأشرف): شاعر يهودي أكثر من هجو النبي ﷺ وأصحابه ، وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم . قتل سنة (٣)هـ . انظر الأعلام .

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٣٩) من حديث البراء بن عازب . (أبو رافع): هو اليهودي عبد الله بن أبي الحقيق . ويقال: سلام بن أبي الحقيق .

(٣) (يوم الفتح): أي فتح مكة في السنة الثامنة من الهجرة .

(٤) (ابن حَظَلٍ): مختلف في اسمه قيل: عبد الله ، وقيل: عبد العزى ، وقيل: غالب . قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات: والسبب في قتله أنه كان أسلم ، ثم ارتد ، وكانت له قينتان ، تغنيان بهجاء المسلمين .

(٥) كلمة: «معه» ، لم ترد في المطبوع .

(٦) قال الدَّلَجِيُّ: «لا أدري مَنْ رواه» . وانظر الحديث الآتي برقم (١٧٦٩) .

(٧) في شرح القاري (٣٥٧/٤): «وكذلك أمر بقتل جماعة ممن كان يؤذيه من الكفار ويسبه» . وفي المطبوع ونسيم الرياض: «وكذلك لم يُقَلِّ جماعة ممن كان يؤذيه من الكفار ويسبه» .

وَعَهْدَ بَقْتُلِ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ قَبْلَ الْفَتْحِ وَبَعْدَهُ ، فَقَتَلُوا إِلَّا مَنْ بَادَرَ بِإِسْلَامِهِ قَبْلَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ .

١٧٦٧ - وَقَدْ رَوَى الْبِزَارُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ نَادَى : يَا مَعْشَرَ قَرِيشٍ ! مَالِي أُقْتَلُ مِنْ بَيْنِكُمْ صَبْرًا؟! فَقَالَ لَهُ ﷺ : «بِكُفْرِكَ وَافْتِرَائِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(١) .

١٧٦٨ - وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَبَّهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : «مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟» فَقَالَ الزَّبِيرُ : أَنَا ، فَبَارَزَهُ فَقَتَلَهُ الزَّبِيرُ^(٢) .

١٧٦٩ - وَرَوَى أَيْضًا أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَسُبُّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : «مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟»^(٣) فَخَرَجَ إِلَيْهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقَتَلَهَا .

١٧٧٠ - وَرَوَى أَنَّ رَجُلًا كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَبَعَثَ عَلَيْهِ وَالزَّبِيرُ إِلَيْهِ لِيَقْتُلَاهُ^(٤) .

١٧٧١ - وَرَوَى ابْنُ قَانِعٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فَيْكَ قَوْلًا قَبِيحًا فَقَتَلْتُهُ ! فَلَمْ يَشُقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

(١) أَخْرَجَهُ الْبِزَارُ (١٧٨١) ، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٦/٨٩) : «وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَثِقَهُ ابْنُ حِبَانَ» . وَضَعَّفَ إِسْنَادَهُ السِّيُوطِيُّ فِي الْمَنَاهِلِ (١٣٢٥) . (صَبْرًا) : صَبَرْتُ الْقَتِيلَ عَلَى الْقَتْلِ : إِذَا حَسَبْتَهُ عَلَيْهِ لَتَقْتُلَهُ بِالسَّيْفِ وَغَيْرِهِ (قَالَ فِي جَامِعِ الْأَصُولِ ٢/٦١٨) .

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٩٤٧٧ ، ٩٧٠٤) مِنْ حَدِيثِ عِكْرَمَةَ مَرْسَلًا . وَفِي إِسْنَادِهِ رَجُلٌ لَمْ يُسَمَّ . (٣) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمُصَنَّفِ بِرَقْمِ (٩٧٠٥) . بَلَفَظَ حَدِيثَنَا . وَفِي الْمَطْبُوعِ : «عَدُوَّتِي» بَدَلَ «عَدُوِّي» .

(٤) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٩٧٠٧) عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ مَرْسَلًا . وَفِي إِسْنَادِهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمَّ .

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ - مَطْوُولًا - فِي الْجَامِعِ (٢٠٤٩٥) عَنْ مَعْمَرٍ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ . وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ نَحْوَ هَذِهِ الْقِصَّةِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . وَفِيهِ : إِنَّ اللَّذَيْنِ بَعَثْتَهُمَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌو . قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ ١/١٤٥ : «وَفِيهِ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ وَقَدْ اخْتَلَطَ» .

١٧٧٢ - وبلغ المهاجر بن أبي أمية - أمير اليمن لأبي بكر [رضي الله عنه] - أن امرأة هناك في الردة غنت بسب النبي ﷺ ، فقطع يدها ، ونزع ثنيثها^(١) ، فبلغ أبا بكر رضي الله عنه ذلك ، فقال له : لولا ما فعلت لأمرتك بقتلها ، لأنَّ حدَّ الأنبياء ليس يشبه الحدودَ .

١٧٧٣ - وعن ابن عباس : هجَّت امرأة من خَطْمَةَ^(٢) النبي ﷺ ، فقال : «مَنْ لي بها؟» فقال رجلٌ من قومها : أنا يا رسول الله ! فنهض فقتلها ، فأخبر النبي ﷺ (١/١٩٢) فقال : «لا يَنْتَطِحُ فيها عَنزَانٍ»^(٣) .

١٧٧٤ - وعن ابن عباس أن أعمى كانت له أُمٌ وَلِدِ تَسُبُّ النبي ﷺ فيزجرها فلا تنزجرُ ، فلما كانت ذات ليلة جعلت تقَعُ في النبي ﷺ وتشتمه ، فقتلها ، وأعلم النبي ﷺ بذلك ، فأهدر دَمَهَا^(٤) .

١٧٧٥ - وفي حديث أبي بَرَزَةَ الأَسلمي : كنت يوماً جالساً عند أبي بكر [الصديق] ، فغضب على رجل من المسلمين - وحكى القاضي إسماعيلُ ، وغيرُ واحدٍ من الأئمة^(٥) في هذا الحديث أنه سبَّ أبا بكر - ورواه النسائي : أتيتُ أبا بكر - وقد أغلظ لِرَجُلٍ فردَّ عليه^(٦) ، فقلتُ : يا خليفة رسول الله ! دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ . فقال : اجْلِسْ ، فليس ذلك لأحدٍ إلا لرسول الله ﷺ^(٧) .

-
- (١) (ونزع ثنيثها) : أي قلعها . والثنيث : إحدى الأسنان الأربعة في مقدم الفم : ثنتان من فوق ، وثنتان من تحت .
 - (٢) (خَطْمَةَ) : اسم قبيلة .
 - (٣) أخرجه الواقدي في المغازي ص : (١٧٣) . والمرأة : هي عصماء بنت مروان من بني أمية بن يزيد . (لا ينتطح فيها عنزان) : أي لا يجري فيها خلف ونزاع (النهاية) .
 - (٤) أخرجه أبو داود (٤٣٦١) ، والنسائي ١٠٧/٧ - ١٠٨ وغيره ، وصححه الحاكم (٣٥٤/٤) ، ووافقه الذهبي . وقال الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام (١٢٣٢) بتحقيقي : «رواه أبو داود ، ورجاله ثقات» . (فأهدر دمها) : أي أبطله ، فلا قصاص ولا دية . (أم ولد) أي : جارية .
 - (٥) كأبي يعلى في المسند (٨٢) .
 - (٦) في الأصل زيادة : «فأبى» ، ولم ترد في المطبوع ومصادر التخريج .
 - (٧) أخرجه أبو داود (٤٣٦٣) ، والنسائي (١٠٩/٧ ، ١١١) ، وأحمد ١٠/١ ، والحميدي (٦) ، =

قال القاضي أبو محمد بن نصر: ولم يخالف عليه^(١) أحد ، فاستدل الأئمة بهذا الحديث على قتل مَنْ أَعْضَبَ النَّبِيَّ ﷺ بِكُلِّ مَا أَعْضَبَهُ ، أو آذَاهُ أو سَبَّهُ .

وَمِنْ ذَلِكَ كِتَابُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَامِلِ الْكُوفَةِ^(٢) ، وَقَدْ اسْتَشَارَهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ سَبَّ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَيْهِ: إِنَّهُ لَا يَحِلُّ قَتْلُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِسَبِّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا رَجُلًا سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَمَنْ سَبَّهُ فَقَدْ حَلَّ دَمَهُ .

وَسَأَلَ الرَّشِيدُ مَالِكًا فِي رَجُلٍ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَذَكَرَ لَهُ أَنَّ فَهَاءَ الْعِرَاقِ أَفْتَوْهُ بِجَلْدِهِ ، فَغَضِبَ لِذَلِكَ^(٣) ، وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا بَقَاءُ الْأُمَّةِ بَعْدَ [شَتْمِ] نَبِيِّهَا؟! مَنْ شَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ قُتِلَ ، وَمَنْ شَتَمَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ يُجْلَدُ^(٤) .

قال القاضي أبو الفضل [رحمه الله تعالى]: كذا وقع في هذه الحكاية ، رواها غير واحد من أصحاب فتاوى^(٥) مالك ، ومؤلفي أخباره وغيرهم ، ولا أدري مَنْ هؤلاء الفقهاء بالعراق الذين أفتوا الرشيد بما ذكر؟ وقد ذكرنا مذهب العراقيين بقتله ، ولعلهم ممن لم يشهز بعلم ، أو مَنْ لا يوثق بفتاؤه ، أو يميلُ به هواه ، أو يكون ما قاله يُحْمَلُ عَلَى غَيْرِ السَّبِّ ، فيكون الخلاف: هل هو سَبٌّ أو غير سَبٍّ؟ أو يكون رجع وتاب عن^(٦) سَبِّه ، فلم يقله لمالك على أصله ، [وإلا] فالإجماع^(٧) على قتل مَنْ سَبَّهُ (ب/١٩٢) كما قدّمناه .

ويدلُّ عَلَى قَتْلِهِ مِنْ جِهَةِ النَّظَرِ وَالِاعْتِبَارِ أَنَّ مَنْ تَنَقَّصَهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أو سَبَّهُ فَقَدْ ظَهَرَتْ عَلَيْهِ عِلْمُهُ بِمَرَضِ قَلْبِهِ ، وَبُرْهَانُ سِرِّ طَوَيْتِهِ وَكُفْرِهِ ، وَلِهَذَا حُكِمَ^(٨) لَهُ

= وأبو يعلى (٧٩) ، وصححه الحاكم (٤/٣٥٤) ووافقه الذهبي .

(١) في الأصل: «على» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) في المطبوع: «عامله بالكوفة» .

(٣) في المطبوع: «مالك» .

(٤) في المطبوع: «جلد» .

(٥) في نسخة: «مناقب» .

(٦) في المطبوع: «من» .

(٧) في الأصل: «والإجماع» ، والمثبت من المطبوع .

(٨) في المطبوع: «ولهذا ما حكم» .

كثيرٌ مِنَ العلماء بالردّة ، وهي رواية الشاميين عن مالك والأوزاعي ، وَقَوْلُ الثوري ، وأبي^(١) حنيفة ، والكوفيين .

والقولُ الآخِرُ: أنه دَلِيلٌ عَلَى الكُفْرِ ، فَيُقْتَلُ حَدًّا ، وإن لم يَحْكَمْ له بالكُفْرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَتَمَادِيًّا عَلَى قَوْلِهِ ، غَيْرُ مُنْكَرٍ لَهُ ، وَلَا مُقْلَعٍ عَنْهُ ، فهذا كافر ، وقولُه: إِمَّا صَرِيحٌ كُفْرٍ كالتكذيب ونحوه ، أو من كلماتِ الاستهزاء والذمِّ ، فاعترافُه بها وَتَرْكُ تَوْبَتِهِ عنها دليلُ اسْتِحْلَالِهِ لذلك ، وهو كُفْرٌ أَيْضًا ، فهذا كافر بلا خلاف ، قال [الله] تعالى في مثله: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤].

قال أهل التفسير: هي قولهم: إن كان ما يَقُولُ محمد حقًّا لَنَحْنُ شَرٌّ من الحمير .

وقيل: بَلْ قَوْلٌ بَعْضُهُمْ: ما مَثَلْنَا ومثل محمدٍ إلا كقول القائل: سَمَّنْ كَلْبِكَ يَا كَلْبُكَ وَأَجِعهُ يَتَّبِعُكَ^(٢) ، وَلَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ .

١٧٧٦ - وقد قيل: إنَّ قائل مثل هذا ، إنَّ كَانَ مُسْتَتِرًا به إنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الزُّنْدِيقِ يُقْتَلُ ، ولأنه قد غَيَّرَ دِينَهُ ، و[قد] قال عليه السلام: «مَنْ غَيَّرَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ»^(٣) ولأنَّ لِحُكْمِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحُرْمَةِ مَرْيَّةٌ عَلَى أُمَّتِهِ ، وَسَابُّ الْحَرِّ مِنْ أُمَّتِهِ يُحَدُّ ، فَكَانَتِ الْعُقُوبَةُ لِمَنْ سَبَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - الْقَتْلَ ، لِعَظِيمِ قَدْرِهِ ، وَشَفُوفِ^(٤) مَنَزَلَتِهِ عَلَى غَيْرِهِ .

(١) في المطبوع: «وأبو»، وهو غلط .

(٢) قوله: «وأجعه يتبعك» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) أخرجه - بلفظه - : مالك في الموطأ ٧٣٦/٢ من حديث زيد بن أسلم مرسلًا . ووصله

البخاري (٣٠١٧) من حديث ابن عباس بلفظ: «من بدل دينه فاقتلوه» .

(٤) شفوف: زيادة .

فصل

[في أسباب عَفْوِهِ ﷺ عَنْ بَعْضِ مَنْ آذَاهُ] (١)

١٧٧٧ - فَإِنْ قُلْتَ: فَلِمَ لَمْ يَقْتُلِ النَّبِيُّ ﷺ الْيَهُودِيَّ الَّذِي قَالَ لَهُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ (٢) ، وهذا دعاءٌ عليه .

١٧٧٨ - وَلَا قَتَلَ الْآخَرَ الَّذِي قَالَ لَهُ: إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ ، وَقَدْ تَأَذَّى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ ذَلِكَ ، وَقَالَ: «قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا (٣) فَصَبِرَ» (٤) وَلَا قَتَلَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يُؤْذُونَهُ فِي أَكْثَرِ الْأَحْيَانِ؟

١٧٧٩ - فَاعْلَمْ - وَقَفَقْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ الْإِسْلَامِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ النَّاسَ ، وَيُمِيلُ قُلُوبَهُمْ إِلَيْهِ وَإِلَى مَحَبَّتِهِ (٥) وَيُحِبُّ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانَ (١٩٣/أ) وَيُزِينُهُ فِي قُلُوبِهِمْ ، وَيُدَارِيهِمْ ، وَيَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ مُبَشِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُنْفِرِينَ» (٦) .

١٧٨٠ - وَيَقُولُ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا ، وَسَكِّنُوا وَلَا تَنْفِرُوا» (٧) .

١٧٨١ - وَيَقُولُ: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ» (٨) .

(١) ما بين حاصرتين من عندي .

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٢٦) من حديث أنس بن مالك . (السَّامُ): الموت .

(٣) في الأصل: «ذلك» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) أخرجه البخاري (٣١٥٠) ، ومسلم (١٠٦٢) من حديث ابن مسعود . وقد تقدم برقم (١٧٣) .

(٥) قوله: «إليه ، وإلى محبته» ، لم يرد في المطبوع .

(٦) أخرجه البخاري (٢٢٠) من حديث أبي هريرة بلفظ: «معسرين» ، بدل «منقرين» . وهو طرف من حديث بول الأعرابي في المسجد النبوي الشريف . (منقرين) المنقرون: هم الذين يلقون الناس بالغلظة والشدة ، بما يحملهم على النفور . يقال: نفر يَنْفِرُ نفوراً ونِفاراً ، إذ فرَّ وذهب .

(٧) أخرجه البخاري (٦١٢٥) ، ومسلم (١٧٣٤) من حديث أنس بن مالك . (ولا تنفروا): انظر التعليق السابق .

(٨) تقدم برقم (١٧٧) ، (١٧١٠) وسيأتي برقم (١٧٨٣) .

وكان ﷺ يُدَارِي الكَفَّارَ والمنَافِقِينَ ، وَيُجَمِّلُ صُحْبَتَهُمْ ، وَيُغْضِي عليهم^(١) ، ويحتملُ مِنْ أَذَاهُمْ ، وَيَصْبِرُ عَلَى جَفَائِهِمْ مَا لَا يَجُوزُ لَنَا الْيَوْمَ الصَّبْرُ لَهُمْ عَلَيْهِ ، وَكَانَ يُرْفِقُهُمْ^(٢) بِالْعَطَاءِ وَالْإِحْسَانِ ، وَبِذَلِكَ أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ : ﴿ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [المائدة: ١٣].

وقال تعالى : ﴿ أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت: ٣٤].

وذلك لحاجة الناس للتألف أول الإسلام ، وجمع الكلمة عليه ، فلما استقرَّ وأظهره الله على الدِّينِ كلَّه قَتَلَ مَنْ أَقْدَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ^(٣) ، واشتهر أمره ، كفعله بآبنِ خَطَلٍ ، وَمَنْ عَهْدَ بِقَتْلِهِ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَمَنْ أَمَكَنَهُ قَتْلُهُ غِيْلَةً مِنْ يَهُودٍ وَغَيْرِهِمْ ، أَوْ غَلَبَةً مِمَّنْ لَمْ يَنْظُمَهُ قَبْلُ سِلْكِ صُحْبَتِهِ ، وَالانخراط في جُمْلَةِ مُظْهِرِي الْإِيمَانِ لَهُ مِمَّنْ كَانَ يُؤْذِيهِ ، كَابْنِ الْأَشْرَفِ ، وَأَبِي رَافِعٍ ، وَالتَّضَرِّ ، وَعُقْبَةَ .

وكذلك نَذَرَ دَمَ جَمَاعَةٍ^(٤) سِوَاهُمْ ، كَكَعْبِ بْنِ زَهِيرٍ ، وَابْنِ الرَّبْعِيِّ^(٥) وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ أَذَاهُ حَتَّى أَلْقَوْا بِأَيْدِيهِمْ ، وَلَقُوهُ مُسْلِمِينَ .

وَبَوَاطِنُ الْمَنَافِقِينَ مُسْتَتِرَةً ، وَحُكْمُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَى الظَّاهِرِ ، وَأَكْثَرُ

(١) يغضي عليهم): أي يخفي عليهم ذنبهم/ قاله القاري. وفي المطبوع: «يغضي عنهم» أي: يغمض عينه عن عيبتهم.

(٢) يرفقهم): ينفعهم ويصلحهم.

(٣) في نسخة: «من قدر عليه».

(٤) نذر دم جماعة: أي التزم قتلهم ، وأوجه على نفسه. وفي نسخة على هامش الأصل: «هدر» بدل «نذر».

(٥) هو عبد الله بن الربيعي ، شاعر قريش في الجاهلية ، كان شديداً على المسلمين إلى أن فتحت مكة ، فهرب إلى نجران ثم عاد إلى مكة فأسلم واعتذر. توفي نحو سنة (١٥) هـ. انظر الأعلام.

تلك الكلمات إنما كان يَقُولُهَا القائلُ منهم خُفِيَةً ، ومع أمثاله الكفار^(١) وَيَحْلِفُونَ عليها إذا نُميت^(٢) ، وينكرونها ، و﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ الآيات [التوبة : ٧٤] ، وكان - عليه السلام - مع هذا يَطْمَعُ في فَيْتَتِهِمْ^(٣) ، ورجوعهم إلى الإسلام ، وتَوَبَّتْهُمْ ، فيَصْبِرُ - عليه السلام - على هَنَاتِهِمْ^(٤) وَجَفَوْتَهُمْ ، كما صبر أولوا العزم من الرُّسُلِ حتى فاء كثير منهم باطناً ، كما فاء ظاهراً ، وأخلص سِراً كما أظهر جَهراً ، ونفع الله بَعْدُ بكثير منهم ، وقام منهم للدين وُزراءُ وأَعوانٌ وحُماءٌ وأنصار كما جاءت به الأخبار .

وبهذا أجاب بَعْضُ أئمتنا رَحِمَهُمُ اللهُ عن هذا السؤال وقال : لعله لم يَثْبُتْ عنده - عليه السلام - من أقوالهم ما رُفِعَ ، وإنما (١٩٣/ب) نقله الواحدُ ، وَمَنْ لم يَصِلْ رُتْبَةَ الشَّهَادَةِ في هذا الباب ، من صَبِيٍّ ، أو عَبْدٍ ، أو امرأَةٍ ، والدماءُ لا تُسْتَبَاحُ إِلَّا بِعَدْلَيْنِ .

١٧٨٢ - وعلى هذا يُحْمَلُ أَمْرُ اليَهُودِ في السلام ، وأنهم لوؤا به أَسْتَتَمَ ، ولم يَبَيِّنُوهُ ، ألا تَرَى كيف نَبَّهَتْ عليه عائِشَةُ ، ولو كان صَرَّحَ بذلك لم تَنفَرِدْ بِعِلْمِهِ ، ولهذا نَبَّهَ النَّبِيُّ ﷺ أصحابه على فِعْلِهِمْ ، وَقَلَّةِ صِدْقِهِمْ في سَلَامِهِمْ ، وخِيَانَتِهِمْ في ذلك ، لَيًّا بِأَسْتَتَمَ^(٥) ، وَطَعْنًا في الدِّينِ ، فقال : «إِنَّ اليَهُودَ إِذَا سَلَّمَ أَحَدَهُمْ فَإِنَّمَا يَقُولُ : السَّامُ عَلَيْكُمْ ، فقولوا : عليكم»^(٦) .

وكذلك قال بعضُ أصحابنا البَغْدَادِيِّينَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يَقْتُلِ المنافقين بعِلْمِهِ فيهم ، ولم يَأْتِ أَنَّهُ قامت بَيْنَهُ على نِفَاقِهِمْ ، فلذلك تركهم .

(١) كلمة : «الكفار» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) نُمِيتُ : نُقِلْتُ .

(٣) فَيْتَتِهِمْ : تَوْبَتُهُمْ ورجوعهم إلى الحق .

(٤) هَنَاتِهِمْ : قبائحهم وفسادهم وشرهم .

(٥) لَيًّا بِأَسْتَتَمَ : انحرافاً إلى جانب السوء في القول (كلمات القرآن لمخلف) .

(٦) متفق عليه . انظر جامع الأصول (٦/٦٠٩ - ٦١٣) .

وَأَيْضاً فَإِنَّ الْأَمْرَ كَانَ سِرّاً وَبَاطِناً ، وَظَاهِرُهُمُ الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ بِالْعَهْدِ وَالْجِوَارِ ، وَالنَّاسُ قَرِيبٌ عَهْدُهُمْ بِالْإِسْلَامِ ، [و] لَمْ يَتَمَيَّزْ بَعْدُ الْخَبِيثُ مِنَ الطَّيِّبِ .

وقد شاع عن المذكورين في العَرَبِ كَوْنُ مَنْ يُتَّهَمُ بِالنِّفَاقِ مِنْ جَمَلَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَصَحَابَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ، وَأَنْصَارِ الدِّينِ بِحُكْمِ ظَاهِرِهِمْ ، فَلَوْ قَتَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِنِفَاقِهِمْ وَمَا يَبْدُرُ مِنْهُمْ ، وَعِلْمِهِ بِمَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ لَوَجَدَ الْمُنْفِرُ مَا يَقُولُ ، وَلَا رَتَابَ الشَّارِدُ ، وَأَرْجَفَ الْمَعَانِدُ^(١) ، وَارْتَاعَ مِنْ صَحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَالدَّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ غَيْرُ وَاحِدٍ ، وَلِزَعَمِ الزَّاعِمِ وَطَعْنِ^(٢) الْعَدُوِّ الظَّالِمِ - أَنَّ الْقَتْلَ إِنَّمَا كَانَ لِلْعَدَاوَةِ وَطَلَبِ أَخْذِ الثَّرَةِ^(٣) .

١٧٨٣ - وقد رأيتُ معنى ما حَزَّرْتَهُ مَنْسُوباً إِلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ [رَحِمَهُ اللَّهُ] وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ »^(٤) .

١٧٨٤ - وَقَالَ : « أُولَئِكَ الَّذِينَ نَهَانِي اللَّهُ عَنْ قَتْلِهِمْ »^(٥) .

وهذا بخلاف إجراء الأحكام الظاهرة عليهم من حدود الزنا والقتل وشبهه ، لظهورها واستواء الناس في علمها .

وقد قال محمد بن المَوَازِ : لو أظهر المنافقون نفاقهم لقتلهم النبي ﷺ ، وقاله القاضي أبو الحسن بن القَصَّار .

وقال قتادة في تفسير قوله تعالى : ﴿ لَئِن لَّمْ يَنْهَ الْأَمْنَفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ۗ مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا تُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِلُوا تَفْتِيلًا ۗ ﴾ [الأحزاب : ٦٠ - ٦٢] .

(١) أَرْجَفَ الْمَعَانِدَ : خَاضَ فِي الْأَخْبَارِ السَّيِّئَةِ .

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ : « وَطَنٌ » .

(٣) (الترّة) : الثَّارُ .

(٤) تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٧٧) ، (١٧١٠) ، (١٧٨١) .

(٥) قَالَ الْقَارِي فِي شَرْحِ الشُّفَا (٤/٣٧٨) : « لَا يَعْرِفُ مِنْ رِوَاةٍ » .

قال: معناه إذا أظهروا التَّفَاقَ.

وحكى محمد بن مسلمة في «المبسوط» عن زيد بن أسلم في (١) قوله [تعالى]: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَهْدَ الْكُفَّارِ وَالْمُنْفِقِينَ وَأَغْلَطَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣].
أَنَّهَا نَسَخَتْ (٢) ما [كان] (٣) قَبْلَهَا.

وقال بعضُ مشايخنا: لعلَّ القائل: هذه قسمةٌ ما أريدَ بها وَجْهُ اللهِ. وقوله: اَعْدِلْ - لم يفهم النبي ﷺ [منه] الطَّعْنَ عليه، والتهمة له، وإنما رآها مِنْ وَجْهِ الغَلْطِ في الرَّأْيِ، وأمور الدنيا، والاجتهادِ في مصالح أهلها، فلم ير ذلك سبًّا، ورأى أنه من الأذى الذي له العَفْوُ عنه، والصَّبْرُ عليه، فلذلك لم يعاقبه.

وكذلك يُقال في اليهود [إذ] (٤) قالوا: السَّامُ عليك (٥). ليس فيه صريحُ سَبِّ ولا دعاءٍ إلا بما لا بُدُّ منه من الموتِ الذي لا بُدُّ من لحاقِهِ جميعَ البَشَرِ.

وقيل: بل المرادُ: تَسَامُونَ دينكم. والسَّامُ والسَّامةُ: المَلالُ.

وهذا دعاءٌ على سامةِ الدِّينِ ليس بِصَرِيحِ سَبِّ، ولهذا تَرَجَمَ البخاري (٦) على هذا الحديث: «بابٌ: إذا عَرَّضَ الذَّمِّيُّ [أ] وَغَيْرُهُ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ».

قال [بعضُ] علمائنا: وليس هذا بتعريض (٧) بالسبِّ، وإنما هو تعريضٌ بالأذى.

(١) في المطبوع: «أَنَّ».

(٢) في المطبوع: «نسخها».

(٣) ما بين حاصرتين من شرح علي القاري ٣٧٩/٤. (نسخت ما كان قبلها): أي قبل نزولها من العفو والصفح عن أذيتهم له ﷺ الذي كان قبل في قوله تعالى: ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ قاله الخفاجي في نسيم الرياض ٣٧٩/٤.

(٤) ما بين حاصرتين من شرح الخفاجي وغيره. وفي المطبوع: «إذا».

(٥) في المطبوع: «إذ قالوا: السام عليكم».

(٦) في صحيحه في كتاب استتابة المرتدين (١٢/٢٨٠ - فتح).

(٧) في الأصل: «تعريض»، والمثبت من المطبوع.

قال القاضي أبو الفضل: قَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ الْأَذَى وَالسَّبَّ فِي حَقِّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -
سواءً.

وقال القاضي أبو محمد بن نصر مُجِيباً عن هذا الحديث ببعض ما تقدّم ،
ثم قال: ولم يذكر في هذا^(١) الحديث: هل كان هذا اليهودي من أهل العَهْد
والذمة [أ] والحرب؟

ولا يُتْرَكُ مُوجِبُ الْأَدْلَةِ لِلأَمْرِ الْمُحْتَمَلِ .

والأوّلَى في ذلك كله [و] الأظهرُ مِنْ هذِهِ الوجوه مَقْصِدُ الاستتلافِ^(٢)
والمداواة على الدين لعلهم يؤمنون .

ولهذا^(٣) تَرَجَمَ البخاري^(٤) على حديثِ القِسْمَةِ والخوارج: «باب: مَنْ تَرَكَ
قِتَالَ^(٥) الخوارج للتألف ولئلا يُنْفِرَ الناسُ عنه» ، وَلِمَا ذَكَرْنَا معناه عن مالك بن
أنس ، وقَرَرْنَاهُ قَبْلُ .

وقد صبر لهم عليه السلام على سِخْرِهِ وَسَمِّهِ ، وهو أعظمُ مِنْ سَبِّهِ إِلَى أَنْ
نَصَرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ ، وَأَذِنَ لَهُ فِي قَتْلِ مَنْ حَيَّنَّهُ مِنْهُمْ^(٦) ، وإنزالهم من
صِيَاصِيهِمْ^(٧) ، وقذف في قلوبهم الرُّعْبَ ، وكتب على مَنْ شاء منهم الجلاء ،
وأخرجهم (ب/١٩٤) من ديارهم ، وخرب بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين .

١٧٨٥ - وكاشفهم بالسَّبِّ ، فقال: «يا إخوة القردة والخنازير»^(٨) .

وحكّم فيهم سيوف المسلمين ، وأجلاهم مِنْ جِوَارِهِمْ وأورثهم أَرْضَهُمْ

(١) كلمة: «هذا» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) في الأصل: «الاستتلافية» ، والمثبت من المطبوع .

(٣) في المطبوع: «ولذلك» .

(٤) في صحيحه في كتاب استتابة المرتدين (١٢/٢٩٠ - فتح) .

(٥) في الأصل: «قتل» ، والمثبت من المطبوع ، ومن البخاري .

(٦) حَيَّنَّهُ: أهلكه ، وفي نسخة: «عَيَّنَّهُ» .

(٧) صِيَاصِيهِمْ: جمع صِيَاصٍ ، وهو الحِصْنُ .

(٨) انظر سيرة ابن كثير (٣/٣٧٨) .

وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ، لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَكَلِمَةُ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى .

١٧٨٦ - فَإِنْ قُلْتَ : فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مَا أَنْتَقِمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ يُؤْتَى إِلَيْهِ ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ ، فَيَنْتَقِمَ لَهَا^(١) .

فَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا لَا يَقْتَضِي أَنَّهُ لَمْ يَنْتَقِمِ مِمَّنْ سَبَّهُ ، أَوْ آذَاهُ ، أَوْ كَذَبَهُ ، فَإِنَّ هَذِهِ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ الَّتِي أَنْتَقِمَ لَهَا ، وَإِنَّمَا يَكُونُ مَا لَا يَنْتَقِمُ لَهُ فِيمَا تَعَلَّقَ بِسُوءِ أَدَبٍ ، أَوْ مَعَامَلَةٍ ، مِنَ الْقَوْلِ ، وَالْفِعْلِ ، بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ ، مِمَّا لَمْ يَقْصِدْ فَاعِلُهُ بِهِ آذَاهُ ، لَكِنْ مِمَّا جُبِلَتْ عَلَيْهِ الْأَعْرَابُ مِنَ الْجَفَاءِ ، وَالْجَهْلِ ، أَوْ جُبِلَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ مِنَ الْغَفْلَةِ .

١٧٨٧ - كَجَبْدِ الْأَعْرَابِيِّ بِإِزَارِهِ^(٢) حَتَّى أَثَّرَ فِي عُنُقِهِ .

١٧٨٨ - وَكَرَفَعِ صَوْتِ الْآخِرِ عِنْدَهُ^(٣) .

١٧٨٩ - وَكَجَحْدِ الْأَعْرَابِيِّ شِرَاءَهُ مِنْهُ فَرَسَهُ الَّتِي شَهِدَ فِيهَا خُزَيْمَةَ^(٤) .

١٧٩٠ - وَلَمَّا كَانَ مِنْ تَظَاهُرِ زَوْجِيهِ عَلَيْهِ^(٥) ، وَأَشْبَاهِ هَذَا مِمَّا^(٦) يَحْسُنُ

الصَّفْحُ عَنْهُ .

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا : إِنْ أَذَى النَّبِيُّ ﷺ حَرَامٌ ، لَا يَجُوزُ بِفِعْلِ مَبَاحٍ وَلَا غَيْرِهِ . وَأَمَّا غَيْرُهُ مِنَ النَّاسِ^(٧) فَيَجُوزُ بِفِعْلِ مَبَاحٍ مِمَّا يَجُوزُ^(٨) لِلْإِنْسَانِ

(١) فِي الْمَطْبُوعِ : «لِلَّهِ» . وَالْحَدِيثُ تَقْدِمُ بِرَقْمِ (١٧٠) .

(٢) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ وَالْمَطْبُوعِ : «بِإِزَارِهِ» . وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْبُخَارِيُّ (٥٨٠٩) ، وَمُسْلِمٌ

(١٠٥٧) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ ، وَفِيهِمَا : «بِرِدَائِهِ» بَدَلُ : «بِإِزَارِهِ» . (جَبْدٌ : جَذْبٌ .

(٣) لَعَلَّهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَّاسٍ . وَقَدْ تَقَدَّمَتْ قِصَّتُهُ بِرَقْمِ (١٢٥٢) .

(٤) تَقْدِمُ بِرَقْمِ (٨٩٢) .

(٥) هُمَا حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ . وَرَدَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ (٤٩١٤) ، وَمُسْلِمٌ (١٤٧٩) عَنْ عَمْرِ بْنِ

الْخَطَّابِ : (تَظَاهَرَ زَوْجِيهِ عَلَيْهِ) : أَيِ تَعَاوَنَهُمَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَا يَسُوؤُهُ .

(٦) فِي الْأَصْلِ زِيَادَةٌ : «لَهُ» .

(٧) قَوْلُهُ : «مِنَ النَّاسِ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٨) فِي الْأَصْلِ : «مَالًا يَجُوزُ» . وَالْمَثْبُوتُ مِنْ مَطْبُوعِ دَارِ الْوُفَا .

فعله ، وإن تأذى به غيره . واحتج بعموم قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ [الأحزاب : ٥٧] .

١٧٩١ - وبقوله - عليه السلام - في حديث فاطمة : «إنها بضعة مني ، يؤذيني ما يؤذيها ، ألا وإني لا أحرم ما أحلَّ الله ، ولكن لا تجتمع ابنة رسول الله ﷺ وابنة عدو الله [عند رجل أبدأ]»^(١) أو يكون هذا مما آذاه به كافرٌ وجاء بعد ذلك إسلامه ، كعفوه عن اليهودي الذي سخره ، وعن الأعرابي الذي أراد قتله ، وعن اليهودية التي سمته ، وقد قيل : قتلها .

ومثل هذا مما يبلغه من أذى أهل الكتاب والمنافقين ، فصفح عنهم رجاء استئلافهم واستئلاف غيرهم بهم^(٢) كما قررناه قبل ، وبالله التوفيق .

فصل

[في حكم من تنقص النبي ﷺ غير قاصد للسب والإزراء ولا معتقد له]^(٣)

قال القاضي أبو الفضل رحمه الله : تقدم الكلام في قتل القاصد لسبه والإزراء به ، وغمسه بأي وجه كان من ممكن أو محال ، فهذا وجه بين لا إشكال فيه .

والوجه الثاني : لاحق به في البيان والجلاء ، وهو أن يكون القائل لما قال في جهته - عليه السلام - غير قاصد للسب والإزراء ، ولا معتقد [له] ولكنه تكلم في جهته - عليه السلام - بكلمة الكفر : من لعنه ، أو سبه ، أو تكذبه ، أو إضافة ما لا يجوز عليه إليه^(٤) ، أو نفي ما يجب له ، مما هو في حقه عليه السلام نقيصة ، مثل أن ينسب إليه إتيان كبيرة ، أو مداهنة في تبليغ الرسالة ، أو في حكم بين الناس ، أو يغض من مرتبته ، أو شرف نسبه ، أو وفور

(١) تقدم برقم (١٢٣٤) ، وسيأتي برقم (١٨٢٧) .

(٢) قوله : «بهم» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) ما بين حاصرتين من عندي .

(٤) قوله : «إليه» ، لم يرد في المطبوع .

(أ/١٩٥) عِلْمُهُ أَوْ زُهْدُهُ ، أَوْ يَكْذِبُ بِمَا اشْتَهَرَ مِنْ أُمُورٍ أَخْبَرَ بِهَا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَتَوَاتَرَ الْخَبَرُ بِهَا عَنْهُ ، عَنْ قَصْدٍ لَرَدِّ خَبْرِهِ ، أَوْ يَأْتِي بِسَفَهٍ مِنَ الْقَوْلِ ، وَقَبِيحٍ مِنَ الْكَلَامِ ، وَنَوْعٍ مِنَ السَّبِّ فِي جِهَتِهِ ، وَإِنْ ظَهَرَ بِدَلِيلٍ حَالِهِ أَنَّهُ لَمْ يَعْتَمِدْ ذَمَّهُ ، وَلَمْ يَقْصِدْ سَبَّهُ ، إِمَّا لَجَهَالَةٍ حَمَلَتْهُ عَلَى مَا قَالَهُ ، أَوْ لَضَجْرٍ أَوْ سُكْرِ اضْطَرَّهِ إِلَيْهِ ، أَوْ قَلَّةِ مُرَاقَبَةٍ ، وَضَبْطِ لِسَانِهِ ، وَعَجْرَفَةٍ ، وَتَهَوُّرٍ فِي كَلَامِهِ ^(١) ، فَحُكْمُ هَذَا الْوَجْهِ حُكْمُ [الوجه] الأول: القتلُ دون تلعثم ^(٢) ، إذ لا يُعْذَرُ أَحَدٌ فِي الْكُفْرِ بِالْجَهَالَةِ ^(٣) ، وَلَا بِدَعْوَى زَلَلِ اللِّسَانِ ^(٤) ، وَلَا بِشَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ ، إِذْ كَانَ عَقْلُهُ فِي فِطْرَتِهِ سَلِيمًا ، إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ .

وبهذا أفتى الأندلسيون على ابنِ حاتمٍ في نفيه الزُّهْدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الذي قدمناه .

وقال محمد بن سَخْنُونٍ - فِي الْمَأْسُورِ يَسُبُّ النَّبِيَّ ﷺ فِي أَيَدِي الْعَدُوِّ: يُقْتَلُ ^(٥) ، إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ تَنْصَرُّهُ أَوْ إِكْرَاهُهُ .

وعن أبي محمد بن أبي زيد: لا يُعْذَرُ بِدَعْوَى زَلَلِ اللِّسَانِ فِي مِثْلِ هَذَا . وَأَفْتَى أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ - فِيمَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ فِي سُكْرِهِ: يُقْتَلُ ، لِأَنَّهُ يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ يَعْتَقِدُ هَذَا وَيَفْعَلُهُ فِي صَحْوِهِ .

وأيضاً فإنه حدُّ لا يُسْقِطُهُ السُّكْرُ ، كَالْقَذْفِ ، وَالْقَتْلِ ، وَسَائِرِ الْحُدُودِ ، لِأَنَّهُ أَدْخَلَهُ عَلَى نَفْسِهِ ، لِأَنَّ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ زَوَالِ عَقْلِهِ بِهَا ، وَإِتْيَانِ مَا يُنْكَرُ مِنْهُ ، فَهُوَ كَالْعَامِدِ لَمَّا يَكُونُ بِسَبَبِهِ .

وعلى هذا أُلْزِمْنَاهُ الطَّلَاقَ وَالْعِتَاقَ ، وَالْقِصَاصَ وَالْحُدُودَ .

(١) (وعجرفة وتهور في الكلام): العجرفة: جفوة في الكلام. التهور: الوقوع في الأمر بقلَّة مبالاة.

(٢) دون تلعثم: دون توقف.

(٣) في الأصل: «في الجهالة»، والمثبت من المطبوع.

(٤) (زلل اللسان): خَطَّئَهُ .

(٥) في الأصل: «ويقتل»، والمثبت من المطبوع.

١٧٩٢ - ولا يُعترض على هذا بحديث حمزة ، وقوله للنبي ﷺ : وهل أنتم إلا عبيد لأبي (١) ؟ .

قال : فعرف النبي ﷺ أنه ثَمَلٌ (٢) فانصرف وتركه (٣) ، لأن الخمر كانت حينئذٍ غير محرمة ، فلم يكن في جنایاتها إثمٌ ، وكان حُكْمُ ما يحدث عنها مَعْفُوءاً عنه كما يحدث من النوم ، وشرب الدواء المأمون .

فصل

[في حُكْمِ مَنْ تَنَقَّصَ النَّبِيَّ ﷺ قَاصِداً لِذَلِكَ] (٤)

الوجه الثالث : أَنْ يَقْصِدَ إِلَى تَكْذِيبِهِ فِيمَا قَالَهُ وَأَتَى بِهِ ، أَوْ يَنْفِي نُبُوَّتَهُ ، أَوْ رَسَالَتَهُ ، أَوْ وُجُودَهُ ، أَوْ يَكْفُرُ بِهِ ، انْتَقَلَ (١٩٥/ب) بقوله ذلك إلى دين آخر غير مِلَّتِهِ أم لا ، فهذا كافرٌ بإجماع ، يجب قتله ، ثم يُنظَرُ ، فَإِنْ كَانَ مُصَرِّحاً بِذَلِكَ كَانَ حُكْمُهُ أَشْبَهَ بِحُكْمِ الْمُرْتَدِّ ، وَقَوِيَ الْخِلَافُ فِي اسْتِثْنَائِهِ .

وعلى القول الآخر : لَا يَسْقُطُ الْقَتْلُ عِنْدَ تَوْبَتِهِ (٥) لِحَقِّ النَّبِيِّ ﷺ ، إِنْ كَانَ ذَكَرَهُ بِنَقِيصَةٍ فِيمَا قَالَهُ مِنْ كَذِبٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَإِنْ كَانَ مُسْتَسِرّاً (٦) بِذَلِكَ فَحُكْمُهُ حُكْمُ الزَّنَادِقِ لَا تَسْقُطُ قَتْلُهُ التَّوْبَةُ عِنْدَنَا كَمَا سَنَبِيْنُهُ .

قال أبو حنيفة وأصحابه : مَنْ بَرِيَءٌ مِنْ مُحَمَّدٍ ، أَوْ كَذَّبَ بِهِ ، فَهُوَ مُرْتَدٌّ حَلَالُ الدِّمِّ إِلَّا أَنْ رَجَعَ (٧) .

وقال ابنُ القاسم - في المسلم إذا قال : إِنْ مُحَمَّدًا لَيْسَ بِنَبِيِّ ، أَوْ لَمْ

-
- (١) أخرجه البخاري (٢٣٧٥) ، ومسلم (١٩٧٩) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه .
 - (٢) (ثَمَلٌ) : أَي نَشْوَانٌ ، قَدْ أَخْذَ فِيهِ الشَّرَابُ .
 - (٣) قوله : «وتركه» ، لم يرد في المطبوع .
 - (٤) ما بين حاصرتين من عندي .
 - (٥) في المطبوع : «لَا يُسْقُطُ الْقَتْلُ عَنْهُ تَوْبَتُهُ» .
 - (٦) في المطبوع : «مُسْتَسِرّاً» .
 - (٧) في المطبوع : «إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ» .

يُرْسَل ، أو لَمْ يُنَزَلْ عَلَيْهِ قرآن ، وإنما هو شيء تقوله: يُقْتَلُ .
قال : وَمَنْ كَفَرَ برسول الله ﷺ وأنكره من المسلمين ، فهو بمنزلة المرتد ،
وكذلك مَنْ أعلن بتكذيبه ، إنه كالمُرتد يُستتاب .

وكذلك [قال] - فيمن تنبأ وزعم أنه يُوحى إليه . وقاله ^(١) سُحنون .

قال ابن القاسم : دعا إلى ذلك سِرّاً كان ^(٢) أو جَهراً .

قال أصبغُ : وهو كالمُرتد ، لأنه قد كفر بكتاب الله مع الفرية على الله .

وقال أشهبُ - في يهودي تنبأ [أ] وزعم أنه أُرسِلَ إلى الناس ، أو قال : بعد
نبيكم نبيٌّ : إنه يُستتاب إن كان مُعلنًا بذلك ، فإن تاب وإلا قُتِل .

١٧٩٣ - وذلك لأنه مكذبٌ للنبي ﷺ في قوله : « لا نبيَّ بعدي » ^(٣) مُفترٍ
على الله تعالى في دَعْوَاهُ عليه للرسالة ^(٤) والنبوة .

وقال محمد بن سُحنون : مَنْ شكَّ في حَرْفٍ مما جاء به محمد ﷺ عن الله
فهو كافرٌ جاحدٌ .

وقال : مَنْ كَذَبَ النبي ﷺ كان حُكْمُهُ عند الأئمة ^(٥) القتل .

وقال أحمد بن أبي سليمان صاحب سُحنون ، مَنْ قال : إنَّ النبي ﷺ أسودُ
- قُتِل ، فإنه ^(٦) لم يكن - عليه السلام - بأَسود .

وقال نحوه أبو عثمان الحداد ^(٧) ، قال : لو قال : إنه مات قَبْلَ أن

(١) في المطبوع : «وقال» .

(٢) كلمة : «كان» ، لم ترد في المطبوع .

(٣) أخرجه البخاري (٤٤١٦) ، ومسلم (٢٤٠٤) واللفظ له ، من حديث سعد بن أبي وقاص .

(٤) في المطبوع : «الرسالة» .

(٥) في المطبوع : «الأمة» .

(٦) قوله : «فإنه» ، لم يرد في المطبوع .

(٧) هو سعيد بن محمد بن صبيح بن الحداد المغربي ، صاحب سُحنون ، وأحد المجتهدين
النسَّاك . مات سنة (٣٠٢) هـ وله (٨٣) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء

٢١٤-٢٠٥/١٤ .

يَلْتَحِي (١) (١/١٩٦) ، أو إنه كان بِتَاهَرَتْ (٢) ولم يكن بِتِهَامَةً (٣) قُتِلَ ، لَأَنَّ هَذَا نَفْيٌ .

قال حبيب بن ربيع: تبديلُ صِفَتِهِ وَمَوَاضِعِهِ كَفْرٍ ، وَالْمَظْهَرُ لَهُ كَافِرٌ ، وَفِيهِ الْاِسْتِثَابَةُ ، وَالْمُسْرُ (٤) لَهُ زَنْدِيقٌ ، يُقْتَلُ دُونَ اِسْتِثَابَتِهِ .

فصل

[فِي حُكْمِ مَنْ قَالَ كَلَامًا يَحْتَمِلُ السَّبَّ وَغَيْرَهُ] (٥)

الْوَجْهَ الرَّابِعَ : أَنَّ يَأْتِي مِنَ الْكَلَامِ بِمُجْمَلٍ ، وَيَلْفِظُ مِنَ الْقَوْلِ بِمُشْكَلٍ يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَوْ غَيْرِهِ ، أَوْ يَتَرَدَّدُ فِي الْمَرَادِ بِهِ مِنْ سَلَامَتِهِ مِنَ الْمَكْرُوهِ أَوْ شَرِّهِ ، فَهَاهُنَا مُتَرَدَّدُ النَّظَرِ وَحَيْرَةُ الْعَبْرِ ، وَمَظَنَّةُ اخْتِلَافِ الْمُجْتَهِدِينَ ، وَوَقْفَةُ اسْتِبْرَاءِ الْمُقَلِّدِينَ ﴿ لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ ﴾ [الأنفال: ٤٢] فَمِنْهُمْ مَنْ غَلَبَ حُرْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَ[حَمَى] حِمَى (٦) عِرْضِهِ ، فَجَسَرَ عَلَى الْقَتْلِ (٧) ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَظَّمَ حُرْمَةَ الْقَتْلِ وَ (٨) الدَّمِ ، وَدَرَأَ الْحَدَّ (٩) بِالشُّبْهَةِ لِاحْتِمَالِ الْقَوْلِ .

(١) (قبل أن يلتحي): قبل أن تنبت لحيته .

(٢) (تَاهَرَتْ): اسم لمدينتين متقابلتين بأقصى المغرب (معجم البلدان).

(٣) (تهامة): تطلق على الأرض المنكفئة إلى البحر من الشرق ، من العقبة في الأردن إلى «المخا» في اليمن . وفي اليمن تسمى تهامة اليمن ، وفي الحجاز تسمى تهامة الحجاز ، ومنها مكة المكرمة ، وجدة ، والعقبة . وقد ينسب رسول الله ﷺ إليها فيقال: التهامي (المعالم الأثيرة ص: ٧٣) .

(٤) في الأصل: «المُسْرُ» والمثبت من المطبوع .

(٥) ما بين حاصرتين من عندي .

(٦) حَمَى حِمَى عِرْضِهِ: أي صان عِرْضَهُ الشَّرِيفِ ﷺ .

(٧) (فَجَسَرَ عَلَى الْقَتْلِ): أقدم عليه .

(٨) قوله: «القتل و» ، لم يرد في المطبوع .

(٩) (دَرَأَ الْحَدَّ): دفعه .

وقد اختلف أئمتنا في رجلٍ أَعْضَبَهُ غَرِيْمُهُ ، فقال له : صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ، فقال له الطالبُ : لا صَلَّى اللهُ عَلَى مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ، فَقِيلَ لَسَخُنُونَ : هل هو كَمَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ أو شَتَمَ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ؟ قال : لا ، إذا كانَ عَلَى ما وَصَفَتْ مِنَ الْغَضَبِ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مُضْمِرًا الشَّتْمَ .

وقال أبو إسحاق البرقي ، وَأَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ : لا يُقْتَلُ ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا شَتَمَ النَّاسَ ، وَهَذَا نَحْوُ قَوْلِ سَخُنُونَ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَعْذِرْهُ بِالْغَضَبِ فِي شَتْمِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا احْتَمَلَ الْكَلَامَ عِنْدَهُ ، وَلَمْ تَكُنْ مَعَهُ قَرِينَةٌ تَدُلُّ (١) عَلَى شَتْمِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ شَتْمِ الْمَلَائِكَةِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ ، وَلا مُقَدِّمَةٌ يُحْمَلُ عَلَيْهَا كَلَامُهُ ، بَلِ الْقَرِينَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَرَادَهُ النَّاسَ غَيْرَ هَؤُلَاءِ ، لِأَجْلِ قَوْلِ الْآخِرِ لَهُ : صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ (٢) ، فَحَمَلَ قَوْلَهُ وَسَبَّهُ لِمَنْ يُصَلِّي عَلَيْهِ الْآنَ لِأَجْلِ أَمْرِ الْآخِرِ لَهُ بِهَذَا عِنْدَ غَضَبِهِ .

هذا معنى قول سَخُنُونَ ، وهو مُطَابِقٌ لَعَلَّةِ صَاحِبِيهِ (٣) .

وذهب الحارث بن (١٩٦/ب) مسكين [القاضي] (٤) وَغَيْرُهُ فِي مِثْلِ هَذَا إِلَى الْقَتْلِ .

وتوقف (٥) أبو الحسن القاسبي في قَتْلِ رَجُلٍ قَالَ : كُلُّ صَاحِبِ فُنْدُقٍ (٦) قَرْزَانٌ (٧) ، وَلَوْ كَانَ نَبِيًّا مُرْسَلًا ، فَأَمَرَ بِشَدِّهِ بِالْقِيودِ (٨) وَالتَّضْيِيقِ عَلَيْهِ حَتَّى تُسْتَفْهَمَ الْبَيِّنَةُ عَنْ جَمَلَةِ أَلْفَاظِهِ ، وَمَا يَدُلُّ عَلَى مَقْصِدِهِ ، هَلْ أَرَادَ أَصْحَابَ

(١) كلمة : «تدلُّ» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) كلمة : «محمد» ، لم ترد في المطبوع .

(٣) في الأصل : «وصاحبه» ، والمثبت من المطبوع . وهما البرقي وأصبغ .

(٤) إمام علامة فقيه ، محدث ، ثبت . كان قاضي القضاة بمصر . ولد سنة (١٥٤) هـ ، ومات سنة (٢٥٠) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٢ / ٥٤ - ٥٨ .

(٥) في الأصل : «وأفتي» ، والمثبت من المطبوع .

(٦) فُنْدُقٌ : نُزْلٌ يَهَيَأُ لِإِقَامَةِ الْمَسَافِرِينَ بِالْأَجْرِ (المعجم الوسيط) . والمراد : كل صاحب مالٍ .

(٧) قَرْزَانٌ : نَعْتُ سَوْءٍ لِلرَّجُلِ الَّذِي لَا غَيْرَةَ لَهُ عَلَى أَهْلِهِ (المعجم الوسيط) .

(٨) في الأصل : «في القيود» ، والمثبت من المطبوع .

الْفِنَادِقِ الْآنَ؟ [فـ] معلومٌ أنه ليس فيهم نبيٌّ مرسلٌ ، فيكون أمرُهُ أخفَّ .

قال: ولكن ظاهرُ لفظه^(١) العمومُ لكل صاحبِ فُنْدُقٍ من المتقدمين والمتأخرين . وقد كان فيمن تقدّم من الأنبياء والرُّسلِ من اكتسبَ المال .

قال: ودمُ المسلم لا يُقدّمُ عليه إلا بأمرِ بيِّن . وما تُردُّ إليه التأويلاتُ لا بُدَّ من إمعانِ النظرِ فيه . هذا معنى كلامه .

وحُكي عن أبي محمد بن أبي زَيْدٍ رحمه الله - فيمن قال: لعنَ اللهُ العربَ ، ولعنَ اللهُ بني إسرائيلَ ، ولعنَ اللهُ بني آدمَ ، وذكرَ أنَّه لم يُردِ الأنبياءَ ، وإنما أَرَدْتُ الظالمينَ منهم - أنَّ عليه الأدبَ^(٢) بقَدْرِ اجتهادِ السلطان .

وكذلك أفتى - فيمن قال: لعنَ اللهُ مَنْ حَرَّمَ المُسَكِرَ ، وقال: لم أعلمَ مَنْ حَرَّمَهُ .

١٧٩٤ - وفيمن لعنَ حديثَ: « لا يبيعُ حاضرٌ لبادٍ »^(٣) ولعنَ مَنْ جاء به - أنه إن كان يُعذَرُ بالجهلِ وَعَدَمِ معرفةِ السُّنَنِ فعليه الأدبُ الوجيعُ ، وذلك أنَّ هذا لم يَقْصِدْ بظاهرِ حالِهِ سَبَّ اللهِ ولا سَبَّ رَسُولِهِ ، وإنما لعنَ مَنْ حَرَّمَهُ مِنَ الناسِ على نَحْوِ فتوى سَخُنُونَ وأصحابه في المسألة المتقدمة .

ومِثْلُ هذا ما يَجْرِي في كلامِ سُفْهَاءِ الناسِ من قولِ بعضهم لبعض: يَا بَنَ أَلْفِ خِنْزِيرٍ! وابنَ مئةِ كلبٍ! وشِبْهَهُ من فُحْشِ^(٤) القولِ .

ولاشكَّ أنه يدخلُ في مِثْلِ هذا العددِ من آبائِهِ وأجدادِهِ جماعةٌ من الأنبياء ،

(١) في الأصل: «لفظ»، والمثبت من المطبوع .

(٢) (الأدب): العقوبة ، والمجازاة على الإساءة .

(٣) متفق عليه من حديث ابن عباس وغيره (جامع الأصول ١/٥٢٩ - ٥٣٣) . وفي المطبوع: «لا يبيع». (حاضر): المقيم في المدن والقرى . (البادي): المقيم بالبادية . والمنهي عنه: هو أن يأتي البدوي البلدة ، ومعه قوت يبغي التسارع إلى بيعه رخيصاً ، فيقول له الحاضر: اتركه عندي لأغالي في بيعه ، فهذا الصنيع محرم لما فيه من الإضرار بالغير . . . (قاله ابن الأثير في جامع الأصول ١/٥٠٤) .

(٤) في المطبوع: «هُجْرٍ» .

ولعلّ بعض هذا العدد مُنْقَطِعٌ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَيَنْبَغِي الرَّجْرُ عَنْهُ ، وَتَبَيَّنُ مَا جَهْلُ (١) قَائِلُهُ مِنْهُ ، وَشِدَّةُ الْأَدَبِ فِيهِ .

وَلَوْ عَلِمَ أَنَّهُ قَصَدَ سَبَّ مَنْ فِي آبَائِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى عِلْمٍ لَقُتِلَ .

وَقَدْ يَضِيقُ الْقَوْلُ فِي نَحْوِ (٢) هَذَا لَوْ قَالَ لِرَجُلٍ (١٩٧/أ) هَاشِمِيٌّ : لَعَنَ اللَّهُ بُنِي هَاشِمٍ وَقَالَ : أَرَدْتُ الظَّالِمِينَ مِنْهُمْ ، أَوْ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ ذُرِّيَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلًا قَبِيحًا فِي آبَائِهِ ، أَوْ مِنْ نَسْلِهِ ، أَوْ وَلَدِهِ عَلَى عِلْمٍ مِنْهُ أَنَّهُ مِنْ ذُرِّيَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَلَمْ يَكُنْ قَرِينَةً فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ تَقْتَضِي تَخْصِيصَ بَعْضِ آبَائِهِ ، وَإِخْرَاجَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِمَّنْ سَبَّهُ مِنْهُمْ .

وَقَدْ رَأَيْتُ لِأَبِي مُوسَى : [عَيْسَى] بِنِ مَنَاسٍ - [فِيْمَنْ] قَالَ لِرَجُلٍ : لَعَنَكَ اللَّهُ إِلَى آدَمَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] . . . أَنَّهُ إِنْ ثَبَتَ ذَلِكَ عَلَيْهِ قُتِلَ .

وَقَدْ كَانَ اخْتَلَفَ شَيْوْخُنَا فِيْمَنْ قَالَ لِشَاهِدٍ شَهِدَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ ثُمَّ قَالَ [لَهُ] : أَتَتَّهَمُنِي؟ فَقَالَ لَهُ الْأَخْرَجِيُّ : الْأَنْبِيَاءُ يُتَّهَمُونَ ، فَكَيْفَ أَنْتَ؟! فَكَانَ شَيْخُنَا أَبُو إِسْحَاقَ بِنِ جَعْفَرَ يَرَى قَتْلَهُ ، لِإِسْأَاعَةَ ظَاهِرِ اللَّفْظِ .

وَكَانَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدَ بِنِ مَنصُورٍ يَتَوَقَّفُ عَنِ الْقَتْلِ لِإِحْتِمَالِ اللَّفْظِ عِنْدَهُ أَنْ يَكُونَ خَبْرًا عَمَّنْ اتَّهَمَهُمْ مِنَ الْكُفَّارِ .

وَأَقْتَى فِيهَا قَاضِي قُرْطُبَةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِنِ الْحَاجِّ (٣) بِنَحْوِ هَذَا .

وَشَدَّدَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدَ تَصْفِيْدَهُ ، وَأَطَالَ سِجْنَهُ ، ثُمَّ اسْتَحْلَفَهُ بَعْدَ عَلَى تَكْذِيبِ مَا شَهِدَ بِهِ عَلَيْهِ ، إِذْ دَخَلَ فِي شَهَادَةِ بَعْضِ مَنْ شَهِدَ عَلَيْهِ وَهَنْ ، ثُمَّ أَطْلَقَهُ .

(١) فِي الْمَطْبُوعِ : « مَا جَهْلُهُ » .

(٢) فِي نَسْخَةِ : « مِثْلُ » .

(٣) هُوَ مُحَمَّدُ بِنِ أَحْمَدَ الْقُرْطُبِي الْمَالِكِي . شَيْخُ الْأَنْدَلُسِ ، وَمِفْتِيْهَا ، وَقَاضِي الْجَمَاعَةِ . قَتَلَ ظَلْمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ سَاجِدٌ فِي صَفْرِ سَنَةِ (٥٢٩) وَوَلَهُ (٧١) سَنَةً . انظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي سِيَرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٩/٦١٤ - ٦١٥ .

وشاهدتُ شيخنا القاضي أبا عبد الله: [محمد] بن عيسى^(١) أيامَ قَضَائِهِ أُتِيَ برجلٍ هاتَرَ رجلاً^(٢) اسمه محمد^(٣) ثم قَصَدَ إلى كَلْبٍ ، فضرِبَهُ برِجْلِهِ ، وقال له: قُمْ يَا مُحَمَّدُ! فأنكر الرجلُ أن يكونَ قال ذلك ، وشَهِدَ عليه لَيفُ من الناسِ ، فأمر به إلى السَّجْنِ ، وتَقَصَّى عن حاله ، وهل يصحُّ مَنْ يُسْتَرَابُ بدينه^(٤) من الناسِ ، أم لا^(٥)؟ فلما لم يَجِدْ ما يُقَوِّي الرِّبَّةَ باعتقاده ضربه بالسَّوْطِ وأطلقه^(٦).

فصل

[في حُكْمِ مَنْ لَمْ يَقْصِدْ نَقْصاً ، وَلَمْ يَذْكَرْ عَيْباً وَلَا سَبّاً . بَلْ قَالَ قَوْلًا عَلَى مَقْصِدِ التَّرْفِيعِ لِنَفْسِهِ ، أَوْ لغيرِهِ ، أَوْ عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ وَعَدَمِ التَّوْقِيرِ لِنَبِيِّهِ ، أَوْ عَلَى قَصْدِ الهَزْلِ وَالتَّنْذِيرِ]^(٧)

الوجه الخامس: أَلَّا يَقْصِدَ نَقْصاً ، وَلَا يَذْكَرْ عَيْباً وَلَا سَبّاً ، لَكِنَّهُ يَنْزِعُ^(٨) بِذِكْرِ بَعْضِ أَوْصَافِهِ ، أَوْ يَسْتَشْهَدُ بِبَعْضِ أَحْوَالِهِ [ﷺ] الجائزة عليه في الدنيا

- (١) هو محمد بن عيسى التميمي المغربي السبتي المالكي . كان إمام المغرب في وقته . توفي سنة (٥٠٥) هـ انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٩/٢٦٦ .
- (٢) هاتر رجلاً: سابه بالباطل من القول .
- (٣) قوله: «اسمه محمد»، لم يرد في المطبوع .
- (٤) يستراب بدينه: يُشَكُّ في إسلامه .
- (٥) قوله: «من الناس أم لا»، لم يرد في المطبوع .
- (٦) على هامش الأصل ما نصه: «وقد غير عمر بن الخطاب اسم محمد بن زيد بن الخطاب لمثل ذلك ، وذلك أنه سمع رجلاً يسب رجلاً اسمه محمد ، ويقول له: فعل الله بك يا محمد! وصنع ، فقال عمر لابن أخيه محمد: لا أرى رسول الله يسب بك ، والله! لا تدعى محمداً ، ما دمت حياً ، وسماه عبد الرحمن ، ثم همَّ بتغيير أسماء من تسمى بأسماء الأنبياء ، إكراماً لهم بذلك ، وغير أسماء قوم معروفين ثم ترك ذلك . أصل». قلت: تقدم نحو هذا الكلام برقم (١٧٥٢) ، و(١٧٥٣) .
- (٧) ما بين حاصرتين من عندي .
- (٨) (ينزع): يميل ويلمح .

على طريق ضَرْبِ المَثَلِ ، والحُجَّةِ لِنَفْسِهِ أو لغيره ، أو على التَّشْبِهِ به ، أو عند هَضِيمَةٍ^(١) نالته ، أو غَضَاضَةٍ^(٢) لِحِقَّتِهِ ، ليس على طريق التَّأْسِي وطريق التحقيق ، بل على مَقْصِدِ التَّرْفِيعِ لِنَفْسِهِ أو لغيره ، أو على سبيل التَّمْثِيلِ وَعَدَمِ التَّوْقِيرِ [ب/١٩٧] لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أو [على] قَصْدِ الهَزْلِ والتَّنْذِيرِ^(٣) بقوله ، كَقَوْلِ القَائِلِ: إِنْ قِيلَ فِي السَّوِّ فَقَدْ قِيلَ فِي النَّبِيِّ ، وَإِنْ كُذِّبَتْ فَقَدْ كُذِّبَ الأنبياءُ ، أو إِنْ أذُنِبْتُ فَقَدْ أذُنِبُوا ، أو أَنَا أُسَلِّمُ مِنَ ألسنةِ النَّاسِ ولم يَسَلِّمْ مِنْهُمُ أنبياءُ اللَّهِ ورُسُلُهُ ، أو قد صَبَرْتُ كما صَبَرَ أولُو العِزْمِ ، أو كَصَبْرِ أيوبَ ، أو قد صَبَرَ نَبِيُّ اللَّهِ عن^(٤) عِدَاهُ ، وحَلَمَ على أَكثَرِ مما صَبَرْتُ ، وكَقَوْلِ المَتَنِيِّ:

أَنَا فِي أُمَّةٍ تَدَارَكَهَا اللُّهُ غَرِيبٌ كَصَالِحٍ فِي ثَمُودٍ

ونحوه من أشعار المتعجرفين في القول، المتساهلين في الكلام، كقول المَعْرِي:

كُنْتُ مُوسَى وَافْتَهُ بِنْتُ شُعَيْبٍ غَيْرَ أَنْ لَيْسَ فِيكُمَا مِنْ فَقِيرٍ

على أَنَّ آخَرَ البَيْتِ شَدِيدٌ عِنْدَ تَدْبِرِهِ^(٥) ، وداخِلٌ فِي بابِ الإِزْرَاءِ والتَّحْقِيرِ

بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَفْضِيلِ حَالِ غَيْرِهِ عَلَيْهِ .

وكذلك قوله أيضاً:

لَوْلَا انْقِطَاعُ الوَحْيِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ قُلْنَا: مُحَمَّدٌ مِنْ أَبِيهِ بَدِيلٌ
هُوَ مِثْلُهُ فِي الفَضْلِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَأْتِهِ بِرِسَالَةٍ جَبْرِيْلُ

فَصَدْرُ البَيْتِ الثَّانِي مِنْ هَذَا الفَصْلِ [شَدِيدٌ] لِتَشْبِيهِهِ غَيْرَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي فَضْلِهِ بِالنَّبِيِّ ، وَالعَجْزُ مُحْتَمَلٌ لِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّ هَذِهِ الفَضِيلَةَ نَقَّصَتْ

(١) هضيمة): نقيصة عظيمة .

(٢) الغضاضة): الذل والمنقصة . والعيب .

(٣) التندير) قال الخفاجي (٤٠٤/٤) معناه: «التكلم بما فيه تعيب وتشهير»، وفي المطبوع:

«التندير»، قال الخفاجي: والظاهر أنه بياء موحدة وذال معجمة - أي: التبذير - تجوز به عن

السفاهة والتلفظ بما لا يليق . .

(٤) في الأصل: «من» ، والمثبت من المطبوع .

(٥) قوله: «عند تدبره»، لم يرد في المطبوع .

الممدوح ، والآخر: استغناؤه عنها. وهذا أشد^(١).
ونحو منه قول الآخر:

وَإِذَا مَا رُفِعَتْ رِيَاثُهُ صَفَّقَتْ بَيْنَ جَنَاحَيْ جَبْرَيْنِ^(٢)
وقول الآخر من أهل العصر:

فَرَّ مِنَ الْخُلْدِ وَاسْتَجَارَ بِنَا فَصَبَّرَ اللَّهُ قَلْبَ رِضْوَانِ^(٣)

وكقول حسان المصيصي - من شعراء الأندلس - في محمد بن عبّاد المعروف بالمُعتمد ، ووزيره أبي بكر بن زيدون^(٤):

كَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَبُو بَكْرٍ الرَّضَا وَحَسَّانَ حَسَّانٌ وَأَنْتَ مُحَمَّدٌ

إلى أمثال هذا وإنما كثّرنا بشاهدها^(٥) مع استئقّالنا حكايتها لتعريف

أمثلتها ، ولتساهل كثير من الناس في ولوج هذا الباب الضنك^(٦) ، واستخفافهم

فادح^(٧) هذا العيب ، وقلة علمهم بعظيم ما فيه من (أ/١٩٨) الوزر ، وكلامهم

منه بما ليس لهم به علم ﴿ وَتَحْسَبُونَهُ^(٨) هِينًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ [النور: ١٥].

لاسيما الشعراء. وأشدّهم فيه تصريحاً ، وللسان تسيحاً ابن هانيء

الأندلسي ، وابن سليمان المعريّ ، بل قد خرج كثير من كلامهما إلى حدّ

الاستخفاف والتقصّص وصريح الكفر.

وقد أجبنا عنه أولاً^(٩) ، وغرضنا الآن الكلام في هذا الفصل الذي سقنا

(١) في المطبوع: «وهذه».

(٢) (جبرين): بفتح الجيم وكسرها: هو جبريل عليه السلام (تهذيب الأسماء واللغات) ، وهذا البيتان من قصيدة للمعري في «سقط الزند» مدح بها علوياً اسمه محمد.

(٣) (رضوان): خازن الجنة.

(٤) في الأصل: «أبو» ، والمثبت من المطبوع.

(٥) في المطبوع: «أكثرنا شاهدها».

(٦) (الضنك): الضيق من كل شيء (المعجم الوسيط).

(٧) (فادح): الفادح: الثقل الشاق.

(٨) في المطبوع: «ويحسبونه».

(٩) قوله: «أولاً» ، لم يرد في المطبوع.

أمثله ، فإنَّ هذه كلُّها وإنَّ لم تتضمَّن سبًّا ، ولا أضافت إلى الملائكة والأنبياء نقصاً ولا عيباً^(١) ، ولست أعني عَجْزِي بَيْتِي المَعْرِيَّ ، ولا قصد قائلها إزراءً وغضاً ، فما وقر النبوة ، ولا عظم الرسالة ، ولا عزَّر حُرْمَةَ الاصطفاء ، ولا عزَّر حُطْوَةَ الكرامة ، حتى شبهه مَنْ شبهه في كرامةٍ نالها ، أو مَعْرَةَ^(٢) قَصْدَ الانتفاء منها ، أو ضَرْبٍ مثل لتطبيب مجلسه ، أو إغلاءٍ في وصفٍ لتحسين كلامه بمن عظم الله خطره^(٣) ، وشَرَّفَ قدره ، وألزم تَوْقِيرَهُ وِبرَهُ ، ونهَى عن جَهْرِ القولِ له ، ورفَع الصوتِ عنده .

فحقُّ هذا - إنَّ دُرِيءَ عنه القَتْلُ - الأدبُ [والسَّجْنُ] وقوةٌ تعزيره بحسبِ سُنعَةِ مَقَالِهِ ، ومقتضى قُبْحِ ما نطق به ، ومألوف عَادَتِهِ لِمِثْلِهِ ، أو نُدُورِهِ ، وقرينة كلامه ، أو ندمه على ما سبق منه ، ولم يزل المتقدمون يُنكرون مثل هذا ممَّن جاء به ، وقد أنكر الرشيدُ على أبي نُوَاسٍ قوله :

فإنَّ يَكُ باقِي سِحْرِ فرعونَ فيكمُ فإنَّ عَصَا موسى بِكفِّ خَصِيبِ^(٤)

وقال له : يا بَنَ اللَّخْنَاءِ^(٥) ، أنت المستهزىءُ بعصا موسى عليه السلام ! وأمر بإخراجه عن عسكره من ليلته .

وذكر القُتَيْبِيُّ أنَّ مما أخذَ عليه أيضاً ، وكُفِّرَ فيه ، أو قاربَ ، قوله في محمد الأمين وتشبيهه إياه بالنبي ﷺ [حيث قال] :

تَنَازَعَ الأَحْمَدَانِ الشُّبُهَةَ فَاشْتَبَهَا خَلْقًا وَخُلُقًا كَمَا قُدَّ الشَّرَاكَانِ^(٦)

وقد أنكروا عليه أيضاً قوله :

(١) قوله : «ولا عيباً» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) (المَعْرَةُ) : الأذى والمساءة والمكروه (المعجم الوسيط) .

(٣) (خطره) : مقامه ومنزلته .

(٤) خصيب : عبدٌ لهارون الرشيد ، ولأه مصر .

(٥) يا بن اللخناء : يا بن المُتَنَبِّئَةِ .

(٦) (قُدَّ) : قُطِعَ وَقُدِّرَ . (الشَّرَاكَانِ) : ثنية شراك ، وهو سير النعل . وأراد المبالغة في استوائهما

في الفضل .

كَيْفَ لَا يُذْنِكُ مِنْ أَمَلٍ مِّنْ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ نَفَرِهِ (١)
لأنَّ حقَّ الرسول عليه السلام وموجب تعظيمه وإنافة منزلته (٢) أن يُضَافَ
إليه (٣)، ولا يُضَافُ.

فالحكمُ في أمثالِ هذا ما بسطناه (١٩٨/ب) في طريق الفتيا على هذا المنهج
جاءت فتياً إمام مذهبنا مالك بن أنس [رحمه الله] وأصحابه .

ففي «النوادر» (٤) من رواية ابن أبي مريم (٥) عنه - في رجلٍ عَيَّرَ رَجُلًا
بِالْفَقْرِ ، فقال: تُعَيِّرُنِي بِالْفَقْرِ وَقَدْ رَعَى النَّبِيَّ ﷺ [الغَنَم]؟ فقال مالك: قد
عَرَّضَ بِذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ ، أَرَى أَنْ يُؤَدَّبَ ، قال: ولا ينبغي لأهل
الذنوب إذا عوتبوا أن يقولوا: قد أخطأت الأنبياء قبلنا .

وقال عمر بن عبد العزيز لرجلٍ: انظُرْ لَنَا كَاتِبًا يَكُونُ أَبُوهُ عَرَبِيًّا . فقال كاتبُ
له: قد كان أبو النبي كافرًا ، فقال: جعلت هذا مثلاً! فعزله ، وقال: لا يكتبُ
لي أبداً .

وقد كرهه سَخُنُونَ أَنْ يَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ التَّعَجُّبِ إِلَّا عَلَى طَرِيقِ
الثَّوَابِ وَالِاحْتِسَابِ ، توقيراً له وتعظيماً ، كما أمرنا الله سبحانه .

وسُئِلَ الْقَابِسِيُّ - عن رجلٍ قال لرجلٍ قَبِيحٌ: كَأَنَّهُ وَجْهُ نَكِيرٍ (٦) ، ولرجلٍ (٧)
عَبُوسٌ: كَأَنَّهُ وَجْهُ مَالِكٍ (٨) الْغَضْبَانِ ، فقال: أَيُّ شَيْءٍ أَرَادَ بِهَذَا؟ وَنَكِيرٌ أَحَدٌ

(١) (نفره): عشيرته .

(٢) أي رفعة مرتبته .

(٣) أن يضاف إليه: أي يقال: هو من نفر رسول الله ﷺ .

(٤) كتاب في فقه الإمام مالك . صنفه الإمام عبد الله بن أبي زيد القيرواني . منه نسخة خطية في
مكتبة القرويين بفاس (٨٤١ - ٩٠١) .

(٥) هو سعيد بن الحكم الجمحي مولاهم المصري . إمام حافظ علامة فقيه . ولد سنة (١٤٤) هـ ،
ومات سنة (٢٢٤) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠/٣٢٧ - ٣٣٠ .

(٦) (نكير): أحد فتاني القبر .

(٧) في الأصل: «ورجل» ، والمثبت من المطبوع .

(٨) (مالك): خازن النار .

فَتَأْنِي الْقَبْرِ ، وهما مَلَكَانِ ، فما الذي أَرَادَ؟ أَرُوْعٌ دخل عليه حين رآه من وَجْهه ، أم عَافَ النَّظَرَ إليه لدمامة خَلَقَهُ؟ فَإِنْ كان هذا فهو شَدِيدٌ ، لأنه جَرَى مَجْرَى التحقير والتَّهْوِينِ ، فهو أَشَدُّ عَقوبَةً ، وليس فيه تصریحٌ بالسَّبِّ لِلْمَلِكِ ، وإنما السَّبِّ وَاقَعٌ على المخاطبِ . وفي الأَدَبِ بالسَّوْطِ والسَّجْنِ نَكَالٌ للسفهاءِ ، قال: وَأَمَّا ذَاكِرُ مَالِكِ خازِنِ النَّارِ فقد جَفَا الذي ذكره عندما أنكر [حاله] من عبوس الآخر إِلَّا أَنْ يكونَ الْمُعَبَّسُ له يَدٌ فيزْهَبُ بعبستِهِ ، فيشبهه القائل بمالك خازن النار^(١) على طريقِ الذَّمِّ لهذا في فعله ، ولزومه في ظلمه صفةَ مالكِ ، الْمَلِكِ الْمُطِيعِ لربِّه^(٢) في فعله ، فيقول: كأنه اللهُ يَغْضَبُ غَضَبَ مالكِ ، فيكون أخفَّ ، وما كان يَنْبَغِي له التعرُّضُ لمثل هذا ، ولو كان أثنى على العَبُوسِ بعبستِهِ ، واحتجَّ بصفة مالك كان أَشَدَّ ، فيعاقبُ المعاقبةَ الشديدةَ ، وليس في هذا ذَمٌّ لِلْمَلِكِ ، ولو قصدَ ذمَّهُ لَقَتِلَ .

وقال أبو الحسن أيضاً - في شابٍّ معروفٍ بالخير قال لرجل شيئاً ، فقال له (١/١٩٩) الرجلُ: اسكُتْ ، فإنك أُمِّيٌّ . فقال الشابُّ: أليس قد كان النبيُّ ﷺ أُمِّيًّا! فشنع عليه مقالَه ، وكفَّرَه الناسُ ، وأشفقَ الشابُّ ممَّا قال ، وأظهر الندمَ عليه ، فقال أبو الحسن: أمَّا إطلاقُ الكُفْرِ عليه فخطأٌ لكنه مخطيءٌ في استشهاده بصفة النبيِّ ﷺ ، وكون النبي أُمِّيًّا آيةٌ له ، وكون هذا أُمِّيًّا نقيصةٌ فيه وجهالةٌ .

ومن جهالته احتجَّاه بصفة النبيِّ ﷺ ، لكنه إذا استغفر وتاب ، واعترف ولجأ إلى الله فيترك ، لأنَّ قوله لا ينتهي إلى حدِّ القتلِ ، وما طريقه الأَدَبُ فَطَوْعُ فاعله بالندم عليه يوجبُ الكفَّ عنه .

ونزلت أيضاً مسألةٌ استفتى فيها بعضُ قضاةِ الأندلس شيخنا القاضي أبا محمد بن منصور [رحمه الله] في رجلٍ تنقَّصَهُ آخرُ بشيءٍ ، فقال له: إنما تُريدُ نَقْصِي بقولك ، وأنا بَشْرٌ ، وجميعُ البَشَرِ يُلْحَقُهُمُ النَّقْصُ حتى النبيُّ ﷺ ،

(١) قوله: «بمالك خازن النار» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) في الأصل: «لديه» ، والمثبت من المطبوع .

فأفتأه بإطالة سجنه ، وإيجاع أدبه ، إذ لم يقصد السب ، وكان بعض فقهاء الأندلس أفتى بقتله .

فصل

[في حكم القائل والحاكم لهذا الكلام عن غيره]^(١)

الوجه السادس: أن يقول القائل ذلك حاكياً عن غيره ، وآثراً^(٢) له عن سواه ، فهذا يُنظر في صورة حكايته وقرينه مقالته ، ويختلف الحكم باختلاف ذلك على أربعة وجوه: الوجوب ، والندب ، والكراهة ، والتحريم ، فإن كان أخبر به على وجه الشهادة والتعريف بقائله ، والإنكار^(٣) والإعلام بقوله ، والتنفير منه ، والتجريح له - فهذا مما يُبغى أمثاله ، ويُحمد فاعله ، وكذلك إن حكاه في كتاب أو في مجلس على طريق الرد له والتقص على قائله ، والفتيا بما يلزمه .

وهذا منه ما يجب ، ومنه ما يستحب بحسب حالات الحاكم لذلك والمحكي عنه ، فإن كان القائل لذلك ممن تصدى لأن يؤخذ عنه العلم ، أو رواية الحديث ، أو يُقطع بحكمه أو بشهادته ، أو فتياه في الحقوق - وجب على سامعه الإشادة بما سمع منه^(٤) والتنفير للناس عنه ، والشهادة عليه بما قاله ، ووجب (ب/١٩٩) على من بلغه ذلك من أئمة المسلمين إنكاره ، وبيان كفره ، وفساد قوله ، لقطع ضرره عن المسلمين ، وقياماً بحق سيد المرسلين ، وكذلك إن كان ممن يعظ العامة ، أو يؤدب الصبيان ، فإن من هذه سريرته لا يؤمن على إلقاء ذلك في قلوبهم ، فيتأكد في هؤلاء الإيجاب لحق النبي ﷺ ، ولحق شريعته .

(١) ما بين حاصرتين من عندي .

(٢) (آثراً): ناقلاً وحاكياً .

(٣) في الأصل: «والتعريف مقابلة الإنكار» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) في الأصل: «فيه» ، والمثبت من المطبوع .

وإن لم يكن القائل بهذه السبيل فالقيام بحق النبي ﷺ واجب ، وحماية
عرضه مُتَعَيِّن ، ونُصْرَتُهُ عن الأَدَى ، حَيّاً وميتاً ، مُستَحَقٌّ على كل مؤمن ، لكنه
إذا قام بهذا مَنْ ظهر به الحق ، وفُصِلت به القضية ، وبأن به الأمر ، سقط عن
الباقي الفَرَضُ ، وبقي الاستحبابُ في تكثير الشهادة [عليه] وَعَضِدِ التحذير
منه .

وقد أجمع السلف على بيان حال المتهم في الحديث ، فكيف بمثل هذا؟ .

وقد سُئِلَ أبو محمد بن أبي زيد عن الشاهدِ يَسْمَعُ مِثْلَ هذا في حقِّ الله
[تعالى] يَسَعُهُ أَلَّا يُوَدِّيَ شهادته؟ قال : إن رَجَا نفاذ الحُكْمِ بشهادته فليشْهَدْ .

وكذلك إن عَلِمَ أَنَّ الحَاكِمَ لا يَرَى القَتْلَ بما شَهِدَ به ، وَيَرَى الاستتابةَ
والأَدَبَ فليشْهَدْ ، ويلزمه ذلك .

وأما الإباحةُ لحكاية قوله لغير هذين المقصدين ، فلا أرى لها مَدْخَلاً في
[هذا] الباب ، فليس التفكّه بعرض النبي ﷺ ، والتَمَظْمُضُ بسوءِ ذِكْرِهِ لأَحَدٍ
لا ذَاكِرًا ولا آثِرًا لغير غَرَضٍ شُرْعِيٍّ بِمُبَاحٍ .

وأما للأغراضِ المتقدمة فمتردّدٌ^(١) بين الإيجاب والاستحباب .

وقد حكى الله تعالى مقالاتِ المُفْتَرِّينَ عليه ، وعلى رُسُلِهِ ، في كتابه على
وَجْهِ الإنكار لقولهم ، والتحذير من كُفْرِهِم ، والوعيد عليه ، والردُّ عليهم بما
تلاه اللهُ علينا في مُحْكَمِ كتابه .

وكذلك وَقَعَ مِنْ أمثاله في أحاديثِ النبي ﷺ الصحيحةِ على الوجوهِ
المتقدِّمةِ ، وأجمع السلف والخلفُ من أئمةِ الهدى على حكاياتِ مقالاتِ
الكفرةِ والمُلْحِدِينَ في كتبهم ومجالسهم لِيُبَيِّنُوا للناس ، وينقُضُوا شُبُهَهَا
(١/٢٠٠) عليهم . وإن كان^(٢) وَرَدَ لأحمد بن حنبلٍ إنكارٌ لبعض هذا على

(١) فمتردّد: أي دائر ومنقسم ، وفي الأصل: «متردد» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) في الأصل زيادة: «فقد» .

الحارث بن أسد ، فقد صنع أحمدٌ مثله في رده على الجهمية^(١) والقائلين بالمخلوق^(٢).

هذه الوجوه السائغة الحكاية عنها ، فأما من^(٣) ذكرها على غير هذا : من حكاية سبه والإزراء بمنصبه على وجه الحكايات ، والأسمار ، والطرف ، وأحاديث الناس ، ومقالاتهم في الغث والسمين ، ومضاحك المُجَّان ، ونوادير السُّفهاء^(٤) ، والخوض في قيل وقال ، وما لا يعني - فكل هذا ممنوع ، وبعضه أشدُّ في المنع والعقوبة من بعض ، فما كان من قائله الحاكي له على غير قصدٍ أو معرفة بمقدار ما حكاه ، أو لم يكن ذلك^(٥) عادته ، أو لم يكن الكلام من البشاعة حيث هو ، ولم يظهر على حاكبه استحسانه واستصوابه ، زجر عن ذلك ، ونهي عن العودة إليه ، وإن قوم^(٦) ببعض الأدب^(٧) فهو مستوجب له ، وإن كان لفظه من البشاعة حيث هو كان الأدب أشدَّ .

وقد حُكي أن رجلاً سأل مالكاَ عمَّن يقول : القرآن مخلوقٌ . فقال مالك : كافر فاقتلوه . فقال : إنما حكيته عن غيري . فقال مالك : إنما سمعناه منك . وهذا من مالك على طريق الزجر والتغليظ ، بدليل أنه لم ينفذ قتله . وإن اتهم هذا الحاكي فيما حكاه أنه اختلقه ، ونسبه إلى غيره ، أو كانت

(١) (الجهمية) : فرقة من المبتدعة ، يتسبون إلى جهنم بن صفوان . وكان ينكر الصفات ، وينزه الباري عنها بزعمه ، ويقول بخلق القرآن ، ويقول : إن الله في الأمكنة كلها ، قتله نصر بن سيار في سنة (١٢٨) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٦/٦ - ٢٧ ، والأعلام ، والفتح (٣٤٥/١٣) .

(٢) أي القائلين بخلق القرآن وهم المعتزلة ، أو بالعمل المخلوق للإنسان ، أي هو يخلقه ، وهو قول المعتزلة والقدرية . أو بالمخلوق القديم ، وهو قول الفلاسفة . قال الخفاجي : «الظاهر أن المراد خلق أفعال العباد من غير كسب وهو الجبر» .

(٣) كلمة : «من» ، لم ترد في المطبوع .

(٤) في المطبوع : «السخفاء» .

(٥) قوله : «ذلك» ، لم يرد في المطبوع .

(٦) قوم : أرشد للاستقامة فيما يحكيه .

(٧) بعض الأدب : بتعزير خفيف يليق به .

تلك عادة له ، أو ظهر استحسانه لذلك ، أو كان مولعاً بمثله ، والاستخفاف له ، أو التحفظ لمثله ، وطلبه ، ورواية أشعار هجوه عليه السلام ، وسبّه ، فحُكْمُ هذا حُكْمُ السابِّ نَفْسِهِ ، يُوَاخِذُ بقوله ، ولا يَنْفَعُهُ نِسْبَتُهُ إِلَى غيره ، فَيُبَادِرُ بقتلِهِ ، ويعجّل إلى الهاوية أمّه .

وقد قال أبو عبيد^(١) : القاسمُ بن سلامٍ - فيمن حفظَ شَطْرَ بَيْتٍ مِمَّا هُجِيَ بِهِ النبيُّ ﷺ : فهو كُفْرٌ .

وقد ذكر بعضُ مَنْ أَلْفَ في الإجماعِ إجماعَ المسلمين على تحريمِ رِوَايةِ ما هُجِيَ بِهِ النبيُّ عليه السلام ، وكتابه وقراءته ، وتَرْكُهُ متى وُجِدَ دونَ مَحْوٍ . وَرَحِمَ اللهُ أسلافنا المتقين المتحرزين لدينهم ، فقد (٢٠٠/ب) أسقطوا مِنْ أحاديثِ المَغَازِي والسِّيَرِ ما كان هذا سبيلَهُ ، وتركوا روايته إلا أشياء ذكروها يَسِيرَةً [و] غيرَ مُسْتَبْشَعَةٍ ، على نحو الوجوه الأول ، لِيُرُوا نِقْمَةَ اللهِ من قائلها ، وأخذهُ المُفْتَرِي عليه بذنبِهِ .

وهذا أبو عبيدٍ : القاسمُ بن سلامٍ - رحمه الله - قد تحزى مِمَّا اضْطُرَّ إلى الاستشهاد به من أهاجي أشعار العرب في كتبه ، فكُنِيَ عن اسمِ المَهْجُوِّ بوزنِ اسمِهِ ، استبراءً لدينه ، وتحفظاً من المشاركة في ذمِّ أحدِ بروايته أو نشرِهِ ، فكيف بمن يتطرقُ إلى عِزِّ سَيِّدِ البَشَرِ والمرسلين^(٢) ﷺ؟! .

فصل

[في حُكْمِ ذِكْرِ ما يجوزُ على النبيِّ ﷺ ، أو يُخْتَلَفُ في جَوَازِهِ عليه ، على طريقِ المُذَاكِرَةِ والتَّعْلِيمِ]^(٣)

الوجه السابع : أَنْ يذْكَرَ ما يجوزُ على النبيِّ ﷺ ، أو يُخْتَلَفُ في جَوَازِهِ

(١) في الأصل : «أبو عبد الله» وهو غلط ، والمثبت من المطبوع .

(٢) قوله : «المرسلين» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) ما بين حاصرتين من عندي .

عليه ، وما يطرأ من الأمور البشريّة [به] ويُمكنُ إضافتها إليه ، أو يذكّر بعض^(١) ما أمْتَحَنَ به ، وصبر في ذاتِ^(٢) الله عليه و^(٣) على شدّته من مُقاساة أعدائه ، وأذاهم له ، ومعرفة ابتداءِ حاله وسيرته ، وما لَقِيَهُ من بُؤْسِ زَمَنِهِ ، ومَرَّ عليه من مُعَاناة عَيْشَتِهِ ، كلُّ ذلك على طريق الرواية ، ومُذَاكِرَةِ الْعِلْمِ ، ومَعْرِفَةِ ما صَحَّحَتْ منه الْعَصْمَةُ لِلْأَنْبِيَاءِ ، وما يجوز عليهم - فهذا فنٌّ خارجٌ عن هذه الفنون الستة ، إذ ليس فيه غَمَضٌ ولا نَقْصٌ ، ولا إزراءٌ ولا استخفافٌ ، لا في ظاهرِ اللَّفْظِ ، ولا في مَقْصِدِ اللَّأْفِظِ ، لكن يجب أن يكونَ الكلامَ فيه مع أهل العلم وفُهْماءِ طلبةِ الدِّينِ مِمَّنْ يفهم مَقاصِدَهُ. ويحقِّقون فوائده ، ويجنَّبُ ذلك مَنْ عَسَاهُ لا يَفْقَهُه ، أو يُخْشَى به فِتْنَتُهُ ، فقد كَرِهَ بعضُ السَّلَفِ تعليمَ النِّسَاءِ سورة يوسف - عليه السلام - لِمَا انطَوَتْ^(٤) عليه من تلك القِصَصِ لِضَعْفِ معرفتهنَّ ، ونَقْصِ عقولهنَّ وإدراكهنَّ.

١٧٩٥ - فقد قال - عليه السلام - مُخْبِراً عن نفسه باستئجاره لرعاية الغنم في ابتداء حاله ، وقال : « ما مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَد رَعَى الْغَنَمَ »^(٥).

وأخبرنا الله تعالى بذلك عن موسى عليه السلام ، وهذا لا غَضَاضَةَ فيه جملةً واحدةً لِمَنْ ذَكَرَهُ على وَجْهِهِ ، بخلافِ مَنْ قَصَدَ به الْعَضَاضَةَ والتحقير ، بل كانت عادةً جميع العرب (١/٢٠١).

نعم ، في ذلك لِلْأَنْبِيَاءِ حِكْمَةٌ بِالْعَةِ ، وتَدْرِيجٌ لَللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ إِلَى كَرَامَتِهِ ، وتدريبٌ برعايتها لسياسة أُمَمِهِمْ^(٦) من خَلِيقَتِهِ بما سبق لهم من الكرامة في الأزل ، ومتقدّم العلم .

(١) كلمة : « بعض » ، لم ترد في المطبوع .

(٢) في الأصل : « ذكر » ، والمثبت من المطبوع .

(٣) قوله : « عليه و » ، لم يرد في المطبوع .

(٤) في الأصل : « انطوى » ، والمثبت من المطبوع .

(٥) أخرجه البخاري (٣٤٠٦) ، ومسلم (٢٠٥٠) من حديث جابر ، والبخاري (٢٢٦٢) من

حديث أبي هريرة .

(٦) في الأصل : « سياسة أمتهم » ، والمثبت من المطبوع .

وكذلك قد ذكر الله يُتَمِّه - عليه السلام - وعَيْلَتَهُ^(١) على طريق المِنَّة عليه ،
 والتعريف بكرامته له ، فذكرُ الذَاكِرِ [لها] على وَجِهٍ تَعْرِيفِ حَالِهِ ، والخبر عن
 مُبْتَدئه ، والتعجُّب مِنْ مَنَحِ الله قِبَلِهِ ، وعظيم مَنَّتِهِ عنده ليس فيه غَضَاضَةٌ ، بل
 فيه دِلَالَةٌ على نبوتِهِ وصحةِ دَعْوَتِهِ ، إذ أظهره الله تعالى بعد هذا على صناديدِ
 العرب ، وَمَنْ نَاوَأَهُ^(٢) من أشرفهم ، شيئاً فشيئاً ، وتَمَّمَ^(٣) أمره حتى قهرهم ،
 وتمكَّن من ملكِ مَقَالِيدِهِمْ ، واستباحةِ ممالك كثير من الأمم غيرهم ، بإظهار
 الله تعالى له ، وتأييده بنصرِهِ وبالمؤمنين ، وألَّف بين قلوبهم ، وإمداده
 بالملائكة المسوِّمين^(٤) ، ولو كان - عليه السلام - ابنَ مَلِكٍ أو ذَا أَشْيَاعٍ^(٥)
 متقدِّمين لَحَسِبَ كثير من الجهَّال أنَّ ذَلِكَ مُوجِبٌ ظهورِهِ ، ومُقْتَضَى عُلُوِّهِ .

١٧٩٦ - ولهذا قال هِرَقْلُ - حين سألَ أبا سُفيان عنه - :

هل في آباءه مِنْ مَلِكٍ؟ [فقال: لا] ثم قال: فلو كان في آباءه مَلِكٌ لقلنا:
 رجلٌ يطلبُ مَلِكاً أبيه^(٦) ، وإذِ اليُسْمُ من صِفَتِهِ وإحدى علاماته في الكُتُبِ
 المتقدمة وأخبار الأمم السالفة .

وكذا وقع ذِكْرُهُ - عليه السلام - في كتاب أَرَمِيَا^(٧) ، وبهذا وصفه ابنُ ذِي
 يَزَنَ لعبد المطلب ، وبِحيرا لأبي طالب .

وكذلك إذا وُصِفَ بأنه أُمِّيٌّ كما وصفَهُ اللهُ تعالى به - فهي مِدْحَةٌ له وفضيلةٌ
 ثابتةٌ فيه ، وقاعدةٌ مُعْجِزَتُهُ ، إذ مُعْجِزَتُهُ العظمى من القرآن العظيم إنما هي

(١) عَيْلَتُهُ: فقره .

(٢) نَاوَأَهُ: عاداه .

(٣) في المطبوع: «ونمى» .

(٤) المسوِّمين: المُعَلِّمِينَ أَنفُسَهُمْ أو خيلهم بعلامات (كلمات القرآن لمخلوف) .

(٥) أشياع: أتباع .

(٦) حديث متفق عليه ، وهو قطعة من حديث أبي سفيان مع هرقل المتقدم برقم (٢٨٢ ، ٣٥٨) .

(٧) من أنبياء بني إسرائيل . انظر كتاب إفحام اليهود ص (١١٣) . للإمام المهدي السموعل بن يحيى المغربي .

متعلقة بطريق المعارف والعلوم ، مع ما مُنِحَ به ﷺ ، وفضّل به من ذلك ، كما قدّمناه في القسم الأول .

وجودٌ مثل ذلك في رجلٍ ، لم يقرأ ، ولم يكتب ، ولم يُدَارِسْ ، ولا لُقِنَ ، مُقتضى العَجَبِ ، ومُنْتَهَى العِبَرِ ، ومعجزةُ البَشَرِ .

وليس في ذلك نَقِيصَةٌ^(١) ، إذ المطلوبُ من الكتابة والقراءة المعرفةُ ، وإنما هي آلةٌ لها ، وواسطةٌ موصّلةٌ إليها ، غَيْرُ مُرَادَةٍ في نفسها (٢٠١/ب) فإذا حصلتِ الثمرةُ والمطلوبُ استُغْنِيَ عن الوساطة والسببِ .

والأُمِّيَّةُ في غيره نَقِيصَةٌ ، لأنها سببُ الجهالة ، وَعُنْوَانُ العِبَاوَةِ ، فسبحانَ مَنْ بَايَنَ^(٢) أَمْرَهُ من أمرٍ غيره ، وجعل شرفه فيما فيه مَحَطَّةٌ^(٣) مَنْ^(٤) سِوَاهُ ، و[جَعَلَ] حياته فيما فيه هلاكٌ مَنْ عَدَاهُ^(٥) ، هذا شقُّ قلبه ، وإخراجُ حُشْوَتِهِ ، كان تمامَ حياته ، وغايةُ قوّةِ نَفْسِهِ ، وثباتَ رُوعِهِ^(٦) ، وهو فيمن سِوَاهُ مُنْتَهَى هَلَاكِهِ ، وَحَتْمُ مَوْتِهِ وفنائه ، وهَلْمٌ جَرَأً ، إلى سائر ما رُوِيَ له من أخباره وسيرِهِ ، وتقلُّله من الدنيا ، ومن الملبس ، والمطعم ، والمزكّب ، وتواضعه ومهنته نَفْسَهُ في أمورِهِ ، وَخِدْمَةُ بَيْتِهِ زُهْدًا ، ورغبةً عن الدنيا ، وتسويةً بين حقيرها وخطيرها ، لسرعةِ فناءِ أمورِها ، وتقلُّبِ أحوالها ، كلُّ هذا من فضائله ومآثرِهِ وشرفِهِ كما ذكرنا ، فمن أورد شيئاً منها مَوْرَدَهُ ، أو قَصَدَ^(٧) بها مَقْصِدَهُ كان حسناً ، وَمَنْ أورد ذلك على غير وَجْهِهِ ، وَعَلِمَ منه بذلك سوءَ قَصْدِهِ لِحَقِّ بالفصول التي قدمناها .

(١) في الأصل : «وليس فيه إذ ذلك نقيصة» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) (باين) : خالف وعاير .

(٣) (محطة) : أي تحط وتنزل قدر غيره .

(٤) قوله : «من» ، لم يرد في المطبوع .

(٥) في الأصل : «مَنْ عَادَاهُ وَعَدَاهُ» ، والمثبت من المطبوع .

(٦) (رُوعِهِ) : قلبه .

(٧) في المطبوع : «وقصد» .

وكذلك ما وردَ من أخبارِه وأخبارِ سائر^(١) الأنبياء - عليهم السلام - في الأحاديث مما في ظاهره إشكالٌ يقتضي أموراً لا تليقُ بهم بحالٍ ، وتحتاج إلى تأويلٍ ، وتردُّدٍ احتمالٍ^(٢) ، فلا يجبُ أن يُتحدَّثَ منها إلا بالصحيح ، ولا يُزوَى منها إلا المعلومُ الثابت .

فَرَحِمَ اللهُ مالِكاً ، فلقد كرهَ التحدُّثَ بمثل ذلك من الأحاديث الموهمة للتشبيه والمشكلة المعنى ، وقال : ما يدعُو الناسَ إلى التحدُّثِ بمثل هذا؟ فقليل له : إنَّ ابنَ عَجَلان^(٣) يحدثُ بها ، فقال : لم يكن من الفقهاء ، وليت الناس وافقوه على تركِ الحديثِ بها ، وساعدوه على طيِّها ، فإنَّ أكثرها^(٤) ليس تحته عمَل .

وقد حُكيَ عن جماعةٍ من السلف ، بل عنهم على الجملة ، أنهم كانوا يكرهون الكلامَ فيما^(٥) ليس تحته عمَلٌ ، والنبِيُّ ﷺ - أوردتها على قوم عرب يفهمون كلامَ العرب على وجهه ، وتصرفاتهم في حقيقته ومجازه ، واستعارته (٢٠٢/أ) وبليغه وإيجازه ، فلم تكن في حقهم مشكلةً ، ثم جاء من غلبت عليه العُجمة ، وداخلته الأمية ، فلا يكاد يفهم من مقاصد العرب إلا نصّها وصريحها ، ولا يتحقّق بإشاراتها إلى غرض الإيجاز ، ووخيا وتبليغها ، وتلويحها دون تصريحها^(٦) ، فتفرقوا في تأويلها [أو حملها على ظاهرها] شذراً

(١) في الأصل زيادة: «الأمم و»، وهي إقحام من الناسخ.

(٢) في الأصل: «وتردد واحتمال» والمثبت من المطبوع.

(٣) هو محمد بن عجلان ، أبو عبد الله القرشي المدني . قال الذهبي : كان فقيهاً ، مفتياً ، عابداً ، صدوقاً ، كبير الشأن ، له حلقة كبيرة في مسجد رسول الله ﷺ . كان من شيوخ الإمام مالك . ولد في خلافة عبد الملك بن مروان ، ومات سنة (١٤٨) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٦/٣١٧ - ٣٢٢ .

(٤) في المطبوع : «فأكثرها» بدل «فإن أكثرها» .

(٥) في الأصل : «مما» ، والمثبت من المطبوع .

(٦) قوله : «دون تصريحها» ، لم يرد في المطبوع .

مَذْرٌ^(١) ، فمنهم مَنْ آمَنَ به ، ومنهم مَنْ كفر .

فأما ما لا يصحُّ^(٢) مِنْ هذه الأحاديث ، فواجبٌ أَلَّا يُذَكَرَ منها شيءٌ في حقِّ الله سبحانه ولا [في] حقِّ أنبيائه ، ولا يُتَحَدَّثُ بها ، ولا يُتَكَلَّفُ الكلامُ على معانيها . والصوابُ - والله أعلم - طَرْحُهَا ، وتَرْكُ الاشتغالِ بها إِلَّا أنْ تُذَكَرَ على وَجْهِ التعريفِ بأنها ضعيفةُ المَقَادِ ، واهيةُ الإسنادِ .

وقد أنكر الأسيخ - رحمهم الله - على أبي بكر بن فُورِكَ تكلفُهُ في «مُشْكِلِهِ»^(٣) الكلامَ على أحاديثٍ ضعيفةٍ موضوعيةٍ لا أصلَ لها ، أو منقولةٍ عن أهل الكتاب الذين يُلبِّسونَ^(٤) الحقَّ بالباطل كان يكفيه طَرْحُهَا ، ويُغْنِيه عن الكلامِ عليها التنبيةُ على ضَعْفِهَا ، إذ المقصودُ بالكلامِ على مُشْكِلِ ما فيه^(٥) إزالةُ اللَّبْسِ^(٦) بها^(٧) .

واجتثاثها^(٨) من أصلها ، وطَرْحُهَا ، أكشفُ لِلْبَسِ وَأشْفَى لِلنَفْسِ .

فصل

[في الأدبِ اللّازِمِ عِنْدَ ذِكْرِ أَخْبَارِهِ ﷺ]^(٩)

ومما يجبُ على المتكلمِ فيما يجوزُ على النبي - عليه السلام - وما لا يجوزُ ، والذَّاكِرُ من حالاته ما قدّمناه في الفصلِ قَبْلَ هذا على طريقِ المذاكرةِ والتعليمِ

- (١) (شذر مذر): أي متفرقين . قال أستاذنا الفاضل محمد سُراب في معجم الشوارد النحوية ص (٣٣٧): «وهو تركيب مبني على فتح الجزأين ، في محل نصب حال . وقولهم: «مذر»: إتباع لا معنى له في هذا التركيب ، وإنما هو كقولك: «خَيْرٌ مُبَيَّرٌ» ، «شَحْمٌ مَحْمٌ» اهـ .
- (٢) في الأصل زيادة: «ولا صحَّ» .
- (٣) أي كتابه: «مشكل الحديث وغيره» .
- (٤) (يُلبِّسون): يخلطون .
- (٥) في المطبوع: «فيها» .
- (٦) (اللَّبْسُ): الشبهة وعدم الوضوح .
- (٧) «بها»، لم ترد في المطبوع .
- (٨) اجتثاثها): اقتلاعها .
- (٩) ما بين حاصرتين من عندي .

أَنْ يَلْتَزِمَ فِي كَلَامِهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، وَذَكَرَ تِلْكَ الْأَحْوَالِ الْوَاجِبَ مِنْ تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ ، وَيرَاقِبَ حَالَ لِسَانِهِ ، وَلَا يُهْمِلُهُ ، وَتَظْهَرُ عَلَيْهِ عَلَامَاتُ الْأَدَبِ عِنْدَ ذِكْرِهِ ، فَإِذَا (١) ذَكَرَ مَا قَاسَاهُ مِنَ الشَّدَائِدِ ظَهَرَ عَلَيْهِ الْإِسْفَاقُ وَالْإِرْتِمَاضُ (٢) ، وَالغَيْظُ عَلَى عَدُوِّهِ ، وَمَوَدَّةُ الْفِدَاءِ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَوْ قَدَّرَ عَلَيْهِ ، وَالتَّضَرُّعُ لَهُ لَوْ أَمَكَّنْتَهُ .

وَإِذَا أَخَذَ فِي أَبْوَابِ الْعِصْمَةِ ، وَتَكَلَّمَ عَلَى مَجَارِي أَعْمَالِهِ وَأَقْوَالِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - تَحَرَّى (٣) أَحْسَنَ اللَّفْظِ ، وَأَدَبَ الْعِبَارَةِ عَلَى (٤) مَا أَمَكَّنَهُ ، وَاجْتَنَبَ بَشِيعَ ذَلِكَ ، وَهَجَرَ مِنَ الْعِبَارَةِ مَا يَقْبُحُ ، كَلَفْظَةِ الْجَهْلِ وَالْكَذِبِ (٢٠٢/ب) وَالْمَعْصِيَةِ ، فَإِذَا تَكَلَّمَ فِي الْأَقْوَالِ قَالَ: هَلْ يَجُوزُ عَلَيْهِ الْخُلْفُ فِي الْقَوْلِ وَالْإِخْبَارِ بِخِلَافِ مَا وَقَعَ سَهْوًا أَوْ غَلْطًا؟! أَوْ نَحْوَهُ مِنَ الْعِبَارَةِ ، وَيَتَجَنَّبُ لَفْظَةَ الْكَذِبِ جُمْلَةً وَاحِدَةً .

وَإِذَا تَكَلَّمَ عَلَى الْعِلْمِ قَالَ: هَلْ يَجُوزُ أَلَّا يَعْلَمَ إِلَّا مَا عُلِّمَ؟ وَهَلْ يُمْكِنُ أَلَّا يَكُونَ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنْ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ حَتَّى يُوْحَى إِلَيْهِ؟ وَلَا يَقُولُ: يَجْهَلُ ، لِقُبْحِ اللَّفْظِ وَبِشَاعَتِهِ .

وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي الْأَفْعَالِ قَالَ: هَلْ تَجُوزُ مِنْهُ الْمَخَالَفَةُ فِي بَعْضِ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي وَمَوَاقِعَ [بَعْضِ] الصَّغَائِرِ؟ فَهُوَ أَوْلَى وَأَدَبُ مِنْ قَوْلِهِ: هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَعْصِيَ ، أَوْ يُذَنِّبَ أَوْ يَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا ، مِنْ أَنْوَاعِ الْمَعَاصِي؟ فَهَذَا مِنْ (٥) حَقِّ تَوْقِيرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، وَمَا يَجِبُ لَهُ مِنْ تَعْزِيرٍ (٦) وَإِعْظَامِ .

وَقد رَأَيْتُ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ لَمْ يَتَحَفَّظْ مِنْ هَذَا ، فَقُبِّحَ مِنْهُ ، وَلَمْ أَسْتَصِوْبْ عِبَارَتَهُ فِيهِ .

(١) فِي الْأَصْلِ: «فَأَمَّا» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٢) (الارتماض): القلق والحزن والشدة .

(٣) (تحرى): توخى وقصد .

(٤) قوله: «على»، لم يرد في المطبوع .

(٥) فِي الْأَصْلِ: «فِي» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٦) فِي الْمَطْبُوعِ: «تعزيز» ، وَالتَّعْزِيرُ: التَّوْقِيرُ وَالتَّعْظِيمُ .

ووجدتُ بعضَ الحائرينَ ^(١) قَوْلَهُ ^(٢) لِأَجْلِ تَزَكٍ تَحَقُّطِهِ فِي الْعِبَارَةِ - مَا لَمْ يَقُلْهُ ، وَشَتَّعَ ^(٣) عَلَيْهِ بِمَا يَأْبَاهُ ، وَيُكْفِّرُ قَائِلُهُ .

وَإِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا بَيْنَ النَّاسِ مُسْتَعْمَلًا فِي آدَابِهِمْ ، وَحُسْنِ مُعَاشَرَتِهِمْ ، وَخِطَابِهِمْ ، فَاسْتَعْمَالُهُ فِي حَقِّهِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - أَوْجِبُ ، وَالتَّزَامُهُ أَكْدُ .
فَجُودَةُ الْعِبَارَةِ تُبَيِّحُ الشَّيْءَ أَوْ تُحَسِّنُهُ ، وَتَحْرِيرُهَا وَتَهْدِيئُهَا تُعْظِمُ الْأَمْرَ أَوْ تَهَوِّنُهُ .

١٧٩٧ - وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا» ^(٤) .

فَأَمَّا مَا أوردَهُ عَلَى جِهَةِ النَّقِيِّ عَنْهُ وَالتَّنْزِيهِ لَهُ ^(٥) ، فَلَا حَرَجَ فِي تَسْرِيحِ الْعِبَارَةِ ^(٦) ، وَتَصْرِيحِهَا فِيهِ ، كَقَوْلِهِ : لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْكُذِبُ جُمْلَةً ، وَلَا إِيْتَانِ الْكِبَائِرِ بَوَجْهِهِ ، وَلَا الْجَوْرَ فِي الْحُكْمِ عَلَّ حَالٍ ، وَلَكِنْ مَعَ هَذَا يَجِبُ ظَهْوَرُ تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ وَتَعْزِيرِهِ ^(٧) عِنْدَ ذِكْرِهِ مَجْرَدًا ، فَكَيْفَ عِنْدَ ذِكْرِ مِثْلِ هَذَا؟! .

وَقد كَانَ السَّلْفُ تَظَهَّرُوا عَلَيْهِمْ حَالَاتٌ شَدِيدَةٌ عِنْدَ مَجْرَدِ ذِكْرِهِ ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي .

و[قد] كَانَ بَعْضُهُمْ يَلْتَزِمُ مِثْلَ ذَلِكَ عِنْدَ تَلَاوَةِ آيٍ مِنَ الْقُرْآنِ ، حَكَى اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا مَقَالَ عِدَائِهِ ، وَمَنْ كَفَرَ بِآيَاتِهِ ، وَافْتَرَى عَلَيْهِ الْكُذِبَ ، فَكَانَ يَخْفِضُ بِهَا صَوْتَهُ إِعْظَامًا لِرَبِّهِ ، وَإِجْلَالًا لَهُ ، وَإِشْفَاقًا مِنَ التَّشْبُهَةِ بِمَنْ كَفَرَ بِهِ (١/٢٠٣) .

* * *

(١) الحائرين: من الخيرة وهي التردد، أي المتحيرين في سبيل الرشاد. وفي المطبوع: «الجائرين»: أي المائلين عن الإنصاف.

(٢) قَوْلُهُ: مِنَ التَّقْوَلِ، وَهُوَ تَكَلُّفُ الْقَوْلِ، وَالِافْتِرَاءُ عَلَيْهِ/ قَالَهُ الْخَفَاجِيُّ .

(٣) فِي الْأَصْلِ: «وَيُشْرَحُ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٦٧) عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَمُسْلِمٌ (٨٦٩) عَنْ عِمَارِ بْنِ يَاسِرٍ .

(٥) قَوْلُهُ: «لَهُ»، لَمْ يَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٦) تَسْرِيحُ الْعِبَارَةِ: إِطْلَاقُهَا مِنْ غَيْرِ احْتِرَازٍ .

(٧) قَوْلُهُ: «وَتَعْزِيرُهُ»، لَمْ يَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

الباب الثاني

في حُكْمِ سَابِّهِ وَشَانِيهِ^(١) وَمُتَنَقِّصِهِ وَمُؤْذِيهِ وَعُقُوبَتِهِ

وَذِكْرِ اسْتِثَابَتِهِ وَوِرَاثَتِهِ

قال القاضي - رحمه الله - : قد قدّمنا ما هو سبٌّ وأذى في حقّه عليه السلام ،
وذكرنا إجماع العلماء على قتلِ فاعلِ ذلك وقائلِهِ ، [أ] وتخيير الإمام في قتله أو
صلبه على ما ذكرناه ، وقَرَرنا الحُجَجَ عليه .

وبعد : فاعلم أنّ مشهورَ مذهبِ مالك وأصحابه ، وقولِ السلفِ وجمهورِ
العلماء قتلُهُ حدّاً لا كُفراً إن أظهرَ التوبةَ منه ، ولهذا لا تُقبلُ عندهم توبتُهُ ،
ولا تنفعُهُ استقالتهُ ، ولا فيئتُهُ^(٢) كما قدّمناه قَبْلُ ، وحُكمهُ حُكْمُ الزنديقِ ،
ومُسرِّ الكفرِ في هذا القولِ ، وسواءٌ كانت توبتُهُ على هذا بعد القُدرةِ عليه
والشهادةِ على قوله ، أو جاء تائباً مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ ، لأنه حدٌّ وجب ، لا تُسقطُهُ
التوبةُ كسائر الحدود .

قال الشيخ أبو الحسن القاسمي [رحمه الله] : إذا أقرَّ بالسبِّ ، وتاب مِنْهُ ،
وأظهرَ التوبةَ قتلِ بالسبِّ ، لأنه هو حدُّه .

(١) شَانِيهِ : مُبْغِضِهِ .

(٢) فيئتُهُ : رجوعه عنه .

وقال [أبو] محمد بن أبي زيد في مثله : وأما ما بينه وبين الله فتوبته تنفعه .
وقال ابن سحنون : من شتم النبي ﷺ من الموحدين ، ثم تاب عن ذلك لم
تزل توبته عنه القتل .

وكذلك قد اختلف في الزنديق إذا جاء تائباً ، فحكى القاضي أبو الحسن بن
القصار في ذلك قولين^(١) :

قال : من شيوخنا من قال : أقتله بإقراره ، لأنه كان يقدر على ستر نفسه ،
فلما اعترف خفنا أنه خشي الظهور عليه فبادر لذلك .

ومنهم من قال : أقبل توبته ، لأنني أستدل على صحتها بمجيئه ، فكأننا
وقفنا على باطنه ، بخلاف من أسرته البينة .

قال القاضي أبو الفضل - رحمه الله - : وهذا قول أصبغ ، ومسألة ساب
النبي ﷺ أقوى ، لأنه^(٢) لا يتصور فيها الخلاف على الأصل المتقدم ، لأنه حق
متعلق للنبي ﷺ [ﷺ] ولأتمه بسببه ، لا تسقطه التوبة كسائر حقوق الأدميين .

والزنديق إذا تاب بعد القدرة عليه فعند مالك ، والليث ، وإسحاق ،
وأحمد ، لا تقبل توبته .

وعند الشافعي تقبل .

واختلف فيه (٢٠٣/ب) عن أبي حنيفة وأبي يوسف .

وحكى ابن المنذر ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : يستتاب .

قال محمد بن سحنون : ولم يزل القتل عن المسلم بالتوبة من سبه عليه
السلام ، لأنه لم ينتقل من دين إلى دين^(٣) غيره ، وإنما فعل شيئاً حده عندنا
القتل ، لا عفو فيه لأحد ، كالزنديق ، لأنه لم ينتقل من ظاهر إلى ظاهر .

(١) في الأصل زيادة : «أحدهما» ، ولم ترد في المطبوع .

(٢) قوله : «لأنه» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) كلمة : «دين» ، لم ترد في المطبوع .

وقال القاضي أبو محمد بن نصر - مُحْتَجاً لسقوطِ اعتبارِ تَوْبَتِهِ : والفرقُ بينه وبين مَنْ سَبَّ اللهَ تعالى على مشهور القول باستتابته أَنَّ النبي - عليه السلام - بشرٌ ، والبشرُ جنسٌ تلحقُهُم المَعْرَةُ^(١) إِلَّا مَنْ أكرمَ^(٢) اللهُ بنبوتهِ تعالى ، والباريءُ جل جلال مُنَزَّهٌ عن جميع المعايب قطعاً ، وليس من جنسٍ مَنْ^(٣) تلحقُ المَعْرَةُ بجنسِهِ^(٤) ، وليس سَبُّهُ - عليه السلام - كالارتدادِ المقبولِ فيه التوبة ، لأنَّ الارتدادَ معنىً ينفرد به المرتدُّ لا حقَّ فيه لغيره من الآدميين ، فقبلت توبتهُ . ومن سَبَّ النبيَّ ﷺ تعلقَ فيه وبه^(٥) حقُّ الآدمي^(٦) ، فكان كالمُرتدِّ يُقتلُ حين ارتداده أو يَقذفُ ، فإنَّ توبته لا تُسقطُ عنه حدَّ القتلِ والقذفِ .

وأيضاً فإنَّ تَوْبَةَ المرتدِّ إذا قِيلَتْ لا تُسقطُ ذنوبَهُ من زناً ، وشربٍ ، وسرقَةٍ ، وغير ذلك^(٧) ، ولم يُقتلْ سَابُّ النبيِّ ﷺ لكُفْرِهِ ، لكن لمعنى يرجعُ إلى تعظيمِ حُرْمَتِهِ ، وزوالِ المَعْرَةِ [به]^(٨) وذلك لا تُسقطُهُ التَّوْبَةُ .

قال القاضي أبو الفضل : يريدُ - واللهُ أعلم - لأنَّ سَبُّهُ لم يكن بكلمةٍ تقتضي الكفر ، ولكن بمعنى الإضرار والاستخفاف ، أو لأنَّ بتوبته وإظهار إنابته له^(٩) ارتفع عنه اسم الكُفْرِ ظاهراً ، واللهُ أعلم بسريرته ، وبقي حُكْمُ السَّبِّ عليه .

(١) (المَعْرَةُ): النقيصة التي يلحقُ صاحبها عارٌ .

(٢) في المطبوع: «أكرمه» .

(٣) كلمة: «مَنْ» ، لم ترد في المطبوع .

(٤) وليس من جنس من تلحق المَعْرَةُ بجنسه : قال القاري في شرحه ٤/٤٤٤ : «في هذه العبارة مَرَّةٌ لئلا ساحة عَرَّتِهِ عن أن يكون من جنس تلحقه مَعْرَةُ ، أو لا تلحقه ، فلا يصح إطلاق النوعية والجنسية عليه ، كما لا يصح سؤال الماهية والكيفية بالنسبة إليه . . .» .

(٥) قوله: «وبه» ، لم يرد في المطبوع .

(٦) في المطبوع: «لآدمي» .

(٧) في المطبوع: «من زنا وسرقه وغيرهما» .

(٨) وزوال المَعْرَةُ به : أي يقتل سابه ﷺ .

(٩) قوله: «له» ، لم يرد في المطبوع .

وقال أبو عمران الفاسي^(١): مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ ، ثُمَّ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ قُتِلَ ، وَلَمْ يُسْتَتَبْ ، لِأَنَّ السَّبَّ مِنْ حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ الَّتِي لَا تَسْقُطُ عَنِ الْمُرْتَدِّ .

وكلامُ شيوخنا هؤلاء مبنيٌّ على القولِ بقتله ، حدّاً لا كُفراً ، وهو يحتاج إلى تفصيل .

وأما على رواية الوليد بن مسلم ، عن مالك ، ومَنْ وافقه على ذلك ممَّنْ ذكرنا [هـ] وقال به [مِنْ] أهل العلم ، فقد صرَّحُوا أَنَّهُ رِدَّةٌ ، قالوا: وَيُسْتَتَابُ مِنْهَا ، فَإِنْ تَابَ تَرَكَ وَنُكِّلَ^(٢) ، وَإِنْ أَبَى قُتِلَ ، فَحُكِمَ لَهُ بِحُكْمِ الْمُرْتَدِّ مُطْلَقاً فِي هَذَا الْوَجْهِ .

والوجهُ الأوَّلُ أشهر وأظهر (١/٢٠٤) لما قدمناه ، ونحن نبسُطُ الكلامَ فيه ، فنقول: مَنْ لَمْ يَرَهُ رِدَّةً فَهُوَ يُوجِبُ الْقَتْلَ فِيهِ حَدّاً ، وَإِنَّمَا نَقُولُ ذَلِكَ مَعَ فَضْلَيْنِ: إِمَّا مَعَ إِنكَارِهِ مَا شَهِدَ عَلَيْهِ بِهِ وَإِظْهَارِهِ الْإِقْلَاعَ وَالتَّوْبَةَ عَنْهُ ، فَنَقْتُلُهُ حَدّاً لِثَبَاتِ كَلِمَةِ الْكُفْرِ عَلَيْهِ فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَحْقِيرِهِ مَا عَظَّمَ اللَّهُ مِنْ حَقِّهِ ، وَأَجْرِينَا حُكْمَهُ فِي مِيرَاثِهِ^(٣) ، وَغَيْرِ ذَلِكَ - حُكْمِ الزُّنْدِيقِ ، إِذَا ظَهَرَ عَلَيْهِ وَأَنْكَرَ ، أَوْ تَابَ .

فإن قيل: فكيف تُثبتون عليه الكُفْرَ ، ويُشهدُ عليه بكلمة الكُفْرِ ولا تحكُمون عليه بحُكْمِهِ مِنَ الْاسْتِتَابَةِ وَتَوَابِعِهَا؟! .

قلنا: نحن وإنْ أثبتنا له حُكْمَ الْكَافِرِ فِي الْقَتْلِ^(٤) ، فَلَا نَقْطَعُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ ، لِإِقْرَارِهِ بِالتَّوْحِيدِ وَالنَّبِوَّةِ ، وَإِنكَارِهِ مَا شَهِدَ عَلَيْهِ بِهِ ، أَوْ زَعَمَهُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُ وَهَلْأ^(٥) وَمَعْصِيَةً ، وَأَنَّهُ مُقْلَعٌ عَنِ ذَلِكَ ، نَادِمٌ عَلَيْهِ ، وَلَا يَمْتَنِعُ إِثْبَاتُ

(١) في المطبوع: «القباسي» ، والصواب الفاسي ، وقد تقدمت ترجمته .

(٢) في المطبوع: «فإن تَابَ نُكِّلَ» ، أي عوقب عبرةً لغيره . .

(٣) في الأصل: «ميزانه» ، والمثبت من المطبوع .

(٤) قوله: «في القتل» ، لم يرد في المطبوع .

(٥) (وَهَلْأ): غلطاً وسهواً .

بَعْضِ أَحْكَامِ الْكُفْرِ عَلَى بَعْضِ الْأَشْخَاصِ وَإِنْ لَمْ تَثْبُتْ لَهُ خِصَائِصُهُ ، كَقَتْلِ تَارِكِ الصَّلَاةِ .

وَأَمَّا مَنْ عَلِمَ أَنَّهُ سَبَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مُعْتَقِداً لاسْتِحْلَالِهِ ، فَلَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ بِذَلِكَ .

وكذلك إن كان سبُّه في نفسه كفر ، كتكذيبه أو تكفيره أو نحوه ، فهذا ما لا إشكال فيه ، ويُقتل - وإن تاب منه - لأننا لا نقبلُ توبته ، ونقتله بعد التوبة حداً ، لقوله ، ومتقدم كُفْرِهِ ، وأمره بعدُ إلى الله المَطَّلِعِ على صحته إقلاعه ، العالم بسرّه .

وكذلك مَنْ لم يُظْهِرِ التَّوْبَةَ ، واعترفَ بما شُهِدَ به عليه ، وصمَّ عليه فهذا كافراً بقوله ، واستحلاله هتك حُرْمَةِ اللَّهِ وحُرْمَةِ رَسُولِهِ [ﷺ] يُقتل كافرأ بلا خلاف .

فعلى هذه (١) التفصيلات خُذَ كَلَامَ الْعُلَمَاءِ ، وَنَزَّلَ (٢) مُخْتَلَفَ عِبَارَاتِهِمْ (٣) فِي الْإِحْتِجَاجِ عَلَيْهَا (٤) ، وَأَجْرَ اخْتِلَافِهِمْ فِي الْمَوَارِثَةِ وَغَيْرِهَا عَلَى تَرْتِيبِهَا يَتَّضِحُ لَكَ مَقَاصِدُهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فصل

[فِي اسْتِتَابَةِ الْمُرْتَدِّ] (٥)

إِذَا قُلْنَا بِالْإِسْتِتَابَةِ حَيْثُ تَصِحُّ ، فَالْإِخْتِلَافُ (٦) فِيهَا عَلَى الْإِخْتِلَافِ فِي تَوْبَةِ الْمُرْتَدِّ ، إِذْ لَا فَرْقَ .

(١) فِي الْأَصْلِ : «هَذَا» ، وَالْمَثْبُتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٢) وَنَزَّلَ : أَيِ أَحْمَلُ .

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ : «عِبَارَاتِهِمْ» .

(٤) عَلَيْهَا : أَيِ عَلَى التَّفْصِيلَاتِ .

(٥) مَا بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ مِنْ عِنْدِي .

(٦) فِي الْأَصْلِ : «وَالْإِخْتِلَافُ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

وقد اختلف السلف في وجوبها وصورتها ومُدَّتْها ، فذهب جمهورُ أهلِ العلم إلى أنَّ المرتدَّ يُسْتَتَابُ .

وحكى ابن القَصَّار أنه إجماعٌ من الصحابةِ على تصويبِ قولِ عمر (٢٠٤/ب) في الاستِتابَةِ ، ولم يَنْكِرْهُ واحدٌ منهم ، وهو قولُ عثمان ، وعليّ ، وابن مسعودٍ ، وبه قال (١) عطاء بن أبي رباح ، والتَّخَعِيُّ ، والثَّوْرِي ، والأَوْزَاعِي ، ومالك ، وأصحابه ، والشافعيُّ ، وأحمدُ ، وإسحاقُ ، وأصحابُ الرأي .

وذهب طاووس [ومحمد بن الحسن] وعبيد بن عمير (٢) ، والحسن في - إحدى الروايتين عنه - أنه لا يُسْتَتَابُ ، وقاله عبد العزيز بن أبي سلمة ، وذكره عن مُعَاذ ، وأنكره سَخْنُون عن مُعَاذ ، وحكاه الطحاوي عن أبي يوسف ، وهو قولُ أهلِ الظاهر ، قالوا: وتَنْفَعُهُ توبتُهُ عند الله .

١٧٩٨ - ولكن لا يُدْرَأُ (٣) القتلُ عنه ، لقوله [ﷺ]: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ» (٤) .

وحكى أيضاً عن عطاء قال (٥): «إِنْ كَانَ مِمَّنْ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُسْتَتَبْ ، وَيُسْتَتَابُ الْإِسْلَامِي .

وجمهورُ العلماءِ على أنَّ المرتدَّ والمرتدَّةَ في ذلك سواء .

وروي عن عليّ رضي الله عنه: لا تُقْتَلُ المرتدَّةُ ، وتسترقُ ، وقاله عطاء ، وقتادة .

(١) في الأصل زيادة: «ابن» ، وهي إقحام من الناسخ .
(٢) من ثقات التابعين وأئمتهم ، ولد في حياة النبي ﷺ . وكان واعظاً مفسراً . قال الذهبي: توفي قبل ابن عمر بأيام بسيرة . وقيل: توفي في سنة (٧٤هـ) . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٥٦/٤ - ١٥٧ .

(٣) في المطبوع: «لا ندرأ» ، أي لا ندفع .

(٤) أخرجه البخاري (٣٠١٧) من حديث ابن عباس .

(٥) كلمة: «قال» ، لم ترد في المطبوع .

وروي عن ابن عباس: لا تقتل النساء بالردة^(١)، وبه قال أبو حنيفة.

قال مالك: والحُرُّ، والعَبْدُ، والدَّكْرُ، والأنثى في ذلك سواء.

وأما مدتها: فمذهب الجمهور، وروي عن عمر، أنه يُستتابُ ثلاثة أيام يُحبَسُ فيها^(٢)، وقد اختلف فيه عن عمر، وهو أحدُ قولَي الشافعي، وقولُ أحمد، وإسحاق، واستحسنه مالك، وقال: لا يأتي الاستظهار^(٣) إلا بخير، وليس عليه جماعة الناس.

قال الشيخ أبو محمد بن أبي زيد: يريد في الاستيناء^(٤) ثلاثاً.

وقال مالك [أيضاً]: الذي أخذ به^(٥) في المرتدِّ قولُ عمر: يُحبَسُ ثلاثة أيام، ويُعرضُ عليه كلَّ يوم، فإن تاب وإلا قُتِل.

وقال أبو الحسن بن القصار: في تأخيره ثلاثاً روايتان عن مالك: هل ذلك واجب أو مستحب؟ واستحسن الاستتابة والاستيناء ثلاثاً أصحاب الرأى.

وروي عن أبي بكر [الصدِّيق] أنه استتاب في خلافته^(٦) امرأة فلم تثب

(١) في المطبوع: «في الردة»، أي بسببها.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٧٣٧/٢ عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري، عن أبيه، أنه قال: «قدم على عمر بن الخطاب رجل من قبل أبي موسى الأشعري. فسأله عن الناس، فأخبره. ثم قال له عمر: هل كان فيكم من مُغزَّبةٍ خير؟ فقال: نعم. رجل كفر بعد إسلامه. قال: فما فعلتم به؟ قال: قربناه، فضرينا عنقه. فقال عمر: أفلا حبستموه ثلاثاً. وأطعمتموه كل يوم رغيفاً. واستتبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله؟ ثم قال عمر: اللهم! إني لم أحضر، ولم أمر، ولم أرض، إذ بلغني». قال الشيخ عبد القادر الأرناؤوط في جامع الأصول ٤٨١/٣: «وهو مرسل». (هل كان فيكم من مُغزَّبةٍ خير) يعني: هل من خير جديد، جاء من بلد بعيد؟

(٣) (الاستظهار): الاحتياط بالثبوت والتأخير حتى يظهر الأولى.

(٤) (الاستيناء): الاستمهال.

(٥) في المطبوع: «وقال مالك أيضاً: أخذ به».

(٦) قوله: «في خلافته»، لم يرد في المطبوع.

فقتلها ، وقاله الشافعي مرة ، فقال : إن لم يُتَّب قَتْلَ مَكَانِهِ ، واستحسنه المُرْزِي .

وقال الزهري : يُدْعَى إلى الإسلام ثلاث مرات ، فإن أبا قَتْل .

وروي عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يُسْتَتَابُ شَهْرَيْنِ .

وقال النَّخَعِي : يُسْتَتَابُ أَبَدًا ، وبه أخذ الثوري ما رُجِحَتْ تَوْبَتُهُ .

وحكى ابن القصار عن أبي حنيفة : أنه يُسْتَتَابُ ثلاث مرات في ثلاثة أيام ،

أو ثلاث جُمُوع ، كلَّ يوم أو كل (١) جمعة مرة .

وفي كتاب محمد (٢) ، عن ابن القاسم (٣) : يُدْعَى (١/٢٠٥) المُرْتَدُّ إلى

الإسلام ثلاث مرّات ، فإن أبا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ .

واخْتَلِفَ على هذا ، هل يُهَدَّدُ ، أو يُشَدَّدُ عليه أيام الاستتابة ليتوب أم لا؟

فقال مالك : ما علمت في الاستتابة تجويعاً ولا تعطيماً ، ويؤتى من الطعام بما

لا يضره .

وقال أصْبَعُ : يخوف أيام الاستتابة بالقتل ، ويُعْرَضُ عليه الإسلام .

وفي كتاب أبي الحسن الطائفي : يوعظ في تلك الأيام ، ويذكر بالجنة ،

ويخوف بالنار .

قال أصْبَعُ : وأيُّ المواضع حُسب فيها من السجون مع الناس أو وحده إذا

استوثق منه سواً ، ويوقف ماله إذا خيف أن يُتْلَفَه على المسلمين ، ويُطْعَم

منه ، ويُسْقَى .

وكذلك يُسْتَتَابُ أبداً كلما رجع وارتدّ .

(١) كلمة : «كلّ» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) محمد هو ابن المَوَاز ، من كبار فقهاء المالكية توفي سنة (٢٦٩) هـ . انظر ترجمته في سير

أعلام النبلاء (٦/١٣) . ويحتمل أنه محمد بن مسلمة من كبار فقهاء المالكية .

(٣) كلمة «ابن» لم ترد في المطبوع . ولعلها ساقطة سهواً . وابن القاسم تقدم التعريف به .

١٧٩٩ - وقد استتاب النبي ﷺ نبهان الذي ارتدَّ أربع مراتٍ أو خمساً^(١).

[و] قال ابنُ وهب ، عن مالك : يُسْتَتَابُ أبدأً كلما رَجَعَ ، وهو قولُ الشافعي ، وأحمد ، و[قاله] ابن القاسم .

وقال إسحاق : يُقتلُ في الرابعة .

وقال أصحابُ الرأي : إن لم يُتَّب في الرابعة قُتِلَ دون استتابته وإن تاب ضُربَ ضرباً وِجيعاً ، ولا يخرج من السجن حتى يَظْهَرَ عليه خشوعُ التوبة .

قال ابن المنذر : ولا نَعْلَمُ أحداً أُوجِبَ على المرتدِّ في المرة الأولى أدباً إذا رجع . وهو على مذهب مالكٍ والشافعيِّ والكوفيِّ^(٢).

فصل

[في حُكْمِ المُرْتَدِّ إِذَا اشْتَبَهَ ارْتِدَادُهُ]^(٣)

قال القاضي رحمه الله : هذا حُكْمٌ مَن ثَبَتَ عليه ذلك بما يجبُ ثبوته من إقرار ، أو عُدولٍ لم يُدْفَعُ فيهم ، فأما مَنْ لم تَتِمَّ الشهادةُ عليه إنمَّا^(٤) شَهِدَ عليه الواحدُ ، أو اللَّفِيفُ من الناس^(٥) ، أو ثَبَتَ قوله لكن احتَمِلَ ولم يكن

(١) أورده الحافظ ابن حجر في الإصابة (ترجمة نبهان) من حديث إبراهيم النَّخَعِيِّ مُعضلاً . وفي الباب : عن أنس بن مالك عند الطبراني في الأوسط . قال الهيثمي في المجمع ٢٦٢/٦ : «ورجاله ثقات ، إلا أن محمد بن المرزبان شيخ الطبراني لم أره في الميزان ولا غيره» . وقال ابن حجر في الإصابة (ترجمة نبهان) عن هذه الطريق : «سندها ضعيف جداً» . وأخرجه أيضاً أبو يعلى (١٧٨٥) من حديث جابر بن عبد الله ، وضعفه الهيثمي في المجمع ٢٦٢/٨ - ٢٦٣ ، والسيوطي في المناهل (١٣٤٦) . (نبهان) : صحابي غير منسوب . له ترجمة في الإصابة .

(٢) (الكوفي) : هو الإمام أبو حنيفة ، النعمان بن ثابت بن زوطى صاحب المذهب الحنفي المشهور .

(٣) ما بين حاصرتين من عندي .

(٤) في المطبوع : «بما» .

(٥) (اللفيف من الناس) : ما اجتمع من قبائل شتى ، أو من أخلاط شتى ، فيهم الشريف والذنيء ، =

صَريحاً ، وكذلك إن تاب - على القولِ بقبولِ توبته - فهذا يَدْرَأُ عنه القَتْلَ ، ويتسلط عليه اجتهادُ الإمام بقدرِ شهرةِ حاله ، وقوةِ الشهادةِ عليه ، وضعفها ، وكثرةِ السَّماعِ عنه ، وصورةِ حاله من التهمة في الدين ، والنَّبْزِ بالسَّفَهِ والمُجُونِ ، فَمَنْ قَوِيَ أمرُهُ أذاقَهُ من شديدِ التَّكَالِ ومن الضيقِ^(١) في السَّجْنِ ، والشَّدِّ في القيودِ إلى الغاية التي هي مُتَهَيِّ طاقته بما لا يمنعه القيام لضرورته ، ولا يُقْعِدُهُ (ب/٢٠٥) عن صلاته ، وهو حُكْمٌ كُلُّ مَنْ وَجِبَ عليه القَتْلُ ، ولكن وُقِفَ عن قَتْلِهِ لمعنى أَوْجَبَهُ ، وتُرْبِصَ به لإشكالِ وعائقِ اقتضاهُ أمرُهُ ، وحالاتِ الشدةِ في نكاله تختلف بحسب اختلافِ حاله .

وقد رَوَى^(٢) الوليدُ ، عن مالك ، والأوزاعي أنها رِدَّةٌ ، فإذا تاب نُكِّلَ^(٣) .

ولمالك في «العُتْبِيَّةِ» وكتابِ محمدٍ ، من رواية أشهب : إذا تاب المرتدُّ فلا عقوبةَ عليه . وقاله سُخْنُونُ .

وأفتى أبو عبد الله بن عتاب فيمن سبَّ النبي ﷺ - فشهدَ عليه شاهِدَانِ عَدْلٌ أَحَدُهُمَا - بالأدبِ المُوْجِعِ ، والتَّنْكِيلِ ، والسَّجْنِ الطويلِ حتى تظهرَ توبتهُ .

وقال القابسيُّ في مثل هذا: وَمَنْ كَانَ أَقْصَى أَمْرِهِ القَتْلَ فَعاقَ عائقٌ عن ذلك^(٤) أَشْكَلَ في القتلِ ، لم يَنْبَغِ أَنْ يُطْلَقَ مِنَ السَّجْنِ ، ولكن يُسْتَطَالُ سَجْنُهُ ، ولو كان فيه من المدةِ ما عسى أن يُقِيمَ ، ويُحْمَلَ عليه من القيدِ ما يُطِيقُ .

وقال في مثله مِمَّنْ أَشْكَلَ أمرُهُ: يُشَدُّ في القيودِ شَدًّا ، وَيُضَيَّقُ عليه في السَّجْنِ حتى يُنْظَرَ فيما يجب عليه .

وقال في مسألةٍ أُخرى مِثْلِهَا: ولا تُهْرَاقُ الدماءُ إلا بالأمرِ الواضحِ ، وفي

= والمطيع والعاصي ، والقوي والضعيف (المعجم الوسيط).

(١) في المطبوع: «من التضيق».

(٢) في الأصل زيادة: «ابن» ، وهي إقحام من الناسخ .

(٣) (نُكِّلَ): عُوقِبَ عقوبة رادعة .

(٤) قوله: «عن ذلك» ، لم يرد في المطبوع .

الأدب^(١) بالسَّوْطِ والسَّجْنِ نَكَالٌ للِسْفَهَاءِ^(٢) ، ويعاقبُ عقوبةً شديدةً ، فأما إن لم يشهدْ عليه سِوَى شاهدين ، فأثبت^(٣) من عَدَاوَتِهِمَا أَوْ جَرَحَتِهِمَا مَا أَسْقَطَهُمَا عنه ، ولم يُسْمَعْ ذلك من غيرهما^(٤) فأمرُّه أخف لسقوطِ الحُكْمِ عنه ، وكأنه لم يُشْهَدْ عليه ، إلا أن يكون مِمَّنْ^(٥) يليقُ به ذلك ، ويكون الشاهدان من أهل التَّبْرِيْزِ^(٦) ، فأسْقَطَهُمَا بَعْدَاوَةٌ ، فهو- وإن لم يُنْفَذِ الحُكْمُ عليه بشهادتهما- فلا يَدْفَعُ الظَّنُّ صِدْقَهُمَا ، وللحاكم هنا^(٧) في تَنْكِيلِهِ مَوْضِعُ اجْتِهَادٍ . واللهُ أعلم^(٨) .

فصل

[في حُكْمِ الذَّمِّيِّ إِذَا صَرَخَ بِسَبِّهِ ﷺ ، أَوْ عَرَّضَ ، أَوْ اسْتَخَفَّ بِقَدْرِهِ ، أَوْ وَصَفَهُ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ]^(٩)

قال القاضي أبو الفضل: هذا حُكْمُ الْمُسْلِمِ ، فَأَمَّا الذَّمِّيُّ إِذَا صَرَخَ بِسَبِّهِ ، أَوْ عَرَّضَ ، أَوْ اسْتَخَفَّ بِقَدْرِهِ ، أَوْ وَصَفَهُ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ فَلَا خِلَافَ [عندنا] [٢٠٦/أ] فِي قَتْلِهِ إِنْ لَمْ يُسْلَمِ ، لِأَنَّا لَمْ نُعْطِهِ الذِّمَّةَ وَالْعَهْدَ عَلَى هَذَا ، وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْعُلَمَاءِ^(١٠) ، إِلَّا أَبَا حَنِيفَةَ وَالثَّوْرِيَّ وَأَتْبَاعَهُمَا مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ،

(١) في الأصل: «الأذى» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) نكال للِسْفَهَاءِ: رادعٌ لهم .

(٣) في المطبوع: «وأثبت» .

(٤) في المطبوع: «غيرها» .

(٥) في الأصل: «مَّنْ» ، والمثبت من شرح الخفاجي والقاري . ومعنى: «ممن يليق به ذلك» ، أي الأمر الذي نسبة الشهود إليه ، لأنه معروف بعدم الديانة ، والاستخفاف بالدين ، فيكون مظنة لما شهدوا به . وفي المطبوع: «ممن لا يليق» وهو خطأ .

(٦) أهل التبريز: أصحاب الفضل والصدق والعدالة . .

(٧) في الأصل: «هذا» ، والمثبت من المطبوع .

(٨) في المطبوع: «والله ولي الإرشاد» .

(٩) ما بين حاصرتين من عندي .

(١٠) في المطبوع: «الفقهاء» .

فإنهم قالوا: لا يُقتل ، ما هو عليه من الشُّركِ أعظمُ ، ولكن يُؤدَّب ويعزَّرُ^(١) .

واستدلَّ بعضُ شيوخنا على قتلِهِ بقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَكَوُّثًا أَيْمَنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَبِلُوا أَبِيَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ [التوبة : ١٢] .

ويُستدلُّ أيضاً عليه بقتلِ النبي ﷺ لابنِ الأَشْرَفِ ، وأشباهِهِ ، ولأنَّا لم نعاهدْهم ، ولم نُعْطِهم الذِّمَّةَ [على هذا ، ولا يجوز لنا أَنْ نفعلَ ذلك معهم فإذا أتوا ما لم يعطوا عليه العهد ولا الذِّمَّةَ] ، فقد نقضوا ذِمَّتَهُمْ ، وصاروا كُفَّاراً أهلَ حربٍ^(٢) يُقتلون لكُفْرِهِمْ .

وأيضاً فإنَّ ذِمَّتَهُمْ لا تُسْقِطُ حدودَ الإسلامِ عنهم ، من القَطْعِ في سَرِقَةٍ أموالِهِمْ ، والقَتْلِ لمن قتلوه منهم ، وإنَّ كان ذلك حَلالاً عندهم فكذلك سبُّهُمْ للنبي ﷺ يُقتلون به .

ووردتُ لأصحابنا ظواهرُ تَقْتَضِي الخِلافَ إذا ذكره الذمِّي بالوجه الذي كفر به ، ستَفِئُ عليها من كلام ابنِ القاسِمِ وابنِ سَحنون بعدُ .
وحكى أبو المُضْعَبِ الخِلافَ فيها عن أصحابهِ المَدِينِيِّينَ .

واختلفوا إذا سبَّهُ ثم أسلم ، فقيل : يُسْقِطُ إسلامُهُ قتلَهُ ، لأنَّ الإسلامَ يَجِبُ ما قبلَهُ^(٣) ، بخلاف المسلم إذا سبَّهُ ثم تاب ، لأنَّا نعلمُ باطِنَةَ الكافرِ في بُغْضِهِ له ، وتنقُّصِهِ بقلبه ، لكننا منعناه من إظهاره ، فلم يَزِدْنا ما أظْهَرَ [هـ] إلا مخالفةً للأمر ، ونَقْضاً للعهد ، فإذا رجع عن دينِهِ الأولِ إلى الإسلامِ سقط ما قبلَهُ ، بقوله تعالى^(٤) : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ الآية [الأنفال : ٣٨] .

(١) (ويعزَّرُ): التعزير: تأديب لا يبلغ الحد الشرعي ، كتأديب من شتم بغير قذف (المعجم الوسيط).

(٢) قوله: «أهل حرب»، لم يرد في المطبوع.

(٣) (يجب ما قبله) أي يقطع ويمحو ما كان قبله من الكفر والذنوب (المعجم الوسيط).

(٤) في المطبوع: «قال الله تعالى».

والمسلمُ بخِلافه ، إذ كان ظُننًا بباطنه حكم ظاهره ، وخلاف ما بدأ منه الآن ، فلم نَقْبَلْ بَعْدُ رُجوعه ، ولا اسْتَنَمْنَا^(١) إلى باطنه ، إذ قد بدت سرائره ، وما ثبت عليه (٢٠٦/ب) من الأحكام باقيةً عليه لم يُسْقَطْها شيء .

وقيل : لا يُسْقَطُ إسلامُ الذميِّ السابِّ قَتْلَهُ ، لأنه حقٌّ للنبيِّ ﷺ وَجِبَ عليه القتل لانتهاك^(٢) حُرْمَتِهِ ، وقَصْدِهِ إلْحَاقَ التَّقْيِصَةِ والمَعْرِةِ^(٣) به ، فلم يَكُنْ رجوعه إلى الإسلام بالذي يُسْقَطُهُ ، كما وَجِبَ عليه من حقوق المسلمين من قَبْلِ إسلامِهِ : من قَتْلِ ، أو قَذْفِ ، أو سرقة . وإذا^(٤) كُنَّا لا نَقْبَلُ توبَةَ المسلم فَأَنْ^(٥) لا نَقْبَلُ توبَةَ الكافرِ أُولَى^(٦) .

[و] قال مالك في كتاب ابن حبيب ، و«المبسوط» ، وابن القاسم ، وابن الماجشون ، وابن عبد الحكم ، وأصْبَغُ - فِيمَنْ شَتَمَ نَبِيَّنَا عليه السلام - من أهل الذمَّةِ ، أو أحداً من الأنبياء - عليهم السلام - : قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسَلَّمَ ، وقاله ابن القاسم في «العُتْبِيَّةِ» ، وعند محمد ، وابن سحنون .

وقال سحنون وأصْبَغُ : لا يُقَالُ له : أسْلِمْ ، ولا : لا تُسَلِّمْ ، ولكن إن أسلم فذلك له توبَةٌ .

وفي كتاب محمد : أخبرنا أصحابُ مالكٍ أنه قال : مَنْ سَبَّ رسولَ الله ﷺ أو غَيْرَهُ من الأنبياء ، مِنْ مسلمٍ أو كافرٍ قُتِلَ ولم يُسْتَتَبْ .
وروي لنا عن مالك : إِلَّا أَنْ يُسَلَّمَ الكافرُ .

وقد رَوَى ابنُ وَهْبٍ ، عن ابنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَاهِباً تناوَلَ النبيَّ ﷺ ! فقال ابنُ عُمَرَ : فهلاً قتلتموه !

(١) ولا اسْتَنَمْنَا : ولا اطمأننا لما يدور في نفسه .

(٢) في المطبوع : «وجب عليه لانتهاكه» .

(٣) المَعْرِةُ : المذمة والعيب .

(٤) في المطبوع : «من قتل وقذف وإذا . . .» .

(٥) في المطبوع : «فإننا» .

(٦) قال الخفاجي ٤/٤٥٨ : «ما قاله - أي القاضي عياض - غير متجه لأن الإسلام يجب ما قبله» .

وَرَوَى عَيْسَى ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ - فِي ذِمِّيِّ قَالَ : إِنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يُرْسَلْ إِلَيْنَا ،
إِنَّمَا أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ ، وَإِنَّمَا نَبِيْنَا مُوسَى أَوْ عَيْسَى ، أَوْ نَحْوَ هَذَا : لَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ ،
لَأَنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] أَقَرَّهُمْ عَلَى مِثْلِهِ .

وَأَمَّا إِنْ سَبَّهَ ، فَقَالَ : لَيْسَ بِنَبِيِّ ، أَوْ لَمْ يُرْسَلْ ، أَوْ لَمْ يَنْزَلْ عَلَيْهِ قرآن ،
وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ تَقَوَّلَهُ أَوْ نَحْوُ هَذَا فَيُقْتَلُ .

[و] قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ : وَإِذَا قَالَ النُّصْرَانِيُّ : دِينُنَا خَيْرٌ مِنْ دِينِكُمْ ، إِنَّمَا دِينُكُمْ
دِينُ الْحَمِيرِ ، وَنَحْوَ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ ^(١) الْقَبِيحِ ، أَوْ سَمِعَ الْمُؤَدِّنُ يَقُولُ : أَشْهَدُ
أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالَ : كَذَلِكَ يُعْطِيكُمْ اللَّهُ ^(٢) ، فِي هَذَا الْأَدْبُ
الْمُوجِعِ ، وَالسَّجْنِ الطَّوِيلِ .

قال (١/٢٠٧) : وَأَمَّا إِنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ [شَتْمًا يُعْرَفُ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ ،
قاله مالكٌ غيرَ مرَّةٍ ، ولم يقل : يُسْتَتَابُ .

قال ابنُ القاسمِ : وَمَحْمَلُ قَوْلِهِ عِنْدِي إِنْ أَسْلَمَ طَائِعًا .

وقال ابن سُّحْنُونِ فِي سؤالاتِ سَلِيمَانَ بْنِ سَالِمٍ ^(٣) - فِي الْيَهُودِيِّ يَقُولُ
لِلْمُؤَدِّنِ ، إِذَا تَشَهَّدَ : كَذَبْتَ - يُعَاقَبُ أَيْضًا الْعُقُوبَةَ الْمَوْجِعَةَ مَعَ السَّجْنِ الطَّوِيلِ .
وَفِي «النُّوَادِرِ» ^(٤) مِنْ رِوَايَةِ سُّحْنُونِ عَنْهُ : مَنْ شَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ مِنَ الْيَهُودِ
وَالنُّصَارَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ كَفَرُوا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ ^(٥) إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ .

(١) قوله : «الكلام» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) كذلك يعطيكُم الله : قال الخفاجي : يقول ذلك استهزاءً منه بما منَّ الله علينا به في أن جعله
رسولاً لنا ﷺ ، يعني أنه مناسب لمثلكم .

(٣) هو سليمان بن سالم القطان ، قاضٍ من أهل المغرب ، من أصحاب سُّحْنُونِ . له تأليف في
فقه مالك تعرف بالكتب السليمانية . توفي في صقلية سنة (٢٨١هـ) . انظر ترجمته في
الأعلام . وجاء في الأصل : «ابن سليم بن سالم» وهو غلط .

(٤) (النوادر) : كتاب في فقه الإمام مالك . صنفه الإمام أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني
المالكي . ويوجد من كتاب النوادر نسخة خطية في مكتبة القرويين بفاس (٨٤١ ، ٩٠١) .

(٥) في الأصل : «ضربت أعناقهم أو عنقه» ، والمثبت من المطبوع .

قال محمد بن سُخْنُون: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَتَلْتَهُ فِي سَبِّ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -
وَمِنْ دِينِهِ سَبُّهُ وَتَكْذِيبُهُ؟! قِيلَ: لِأَنَّا لَمْ نُعْطِهِمُ الْعَهْدَ عَلَى ذَلِكَ، وَلَا عَلَى
قَتْلِنَا، وَأَخَذِ أَمْوَالِنَا، فَإِذَا قَتَلَ وَاحِدًا مَنَا قَتَلْنَا، وَإِنْ كَانَ مِنْ دِينِهِ اسْتِحْلَالُهُ
فكَذَلِكَ إِظْهَارُهُ لِسَبِّ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قال سُخْنُون: كما لو بذل لنا أهل الحزب الجزية على إقرارهم على سبِّه لم
يَجْزُ لنا ذلك في قول قائل من المسلمين^(١).

كذلك ينتقض عهد مَنْ سبَّ منهم، ويحل لنا دمه، وكما^(٢) لم يُحصَّن
الإسلامُ مَنْ سبَّه من القتل، كذلك لا تُحصَّنه الذمَّةُ.

قال القاضي أبو الفضل: ما ذكره ابن سُخْنُون عن نفسه، وعن أبيه،
مخالفٌ لقول ابنِ القاسم فيما خفف عقوبتهم فيه بما^(٣) به كفروا، فتأمله.

ويدلُّ على أنه خلاف ما روي عن المدنيين في ذلك، فحكى أبو المصعب
الزهري، قال: أتيتُ بنصرانيَّ قال: والذي اصطفى عيسى على محمد!
فاختلَف عليَّ فيه، فضربته حتى قتلتُه، أو عاش يوماً وليلةً، وأمرتُ من جرَّ
برجله، وطرحَ على مذبلةٍ، فأكلته الكلابُ.

وسئل أبو المصعب عن نصراني قال: عيسى خلق محمداً؟ فقال: يُقتل.

وقال ابنُ القاسم: سألنا مالكا عن نصرانيِّ بمصر شهد عليه أنه قال: مسكين
محمد! يخبركم أنه في الجنة^(٤)، ما له لم ينفع (٢٠٧/ب) نفسه إذ كانت الكلابُ
تأكل ساقيه! لو قتلوه^(٥) استراح منه الناس.

قال مالك: أرى أن تُضربَ عنقه.

(١) قوله: «من المسلمين» لم يرد في المطبوع.

(٢) في المطبوع: «فكما».

(٣) في المطبوع: «مما».

(٤) علي هامش الأصل: «فهو الآن في الجنة. صح».

(٥) في الأصل: «قتلوه»، والمثبت من المطبوع.

قال: ولقد كِدْتُ أَلَّا أَتَكَلَّمُ فِيهَا بِشَيْءٍ ، ثُمَّ رَأَيْتُ أَنَّهُ لَا يَسْعِنِي الصَّمْتُ .

قال ابن كِنانة^(١) في «المبسوطة»: مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَأَرَى لِلْإِمَامِ أَنْ يُحَرِّقَهُ بِالنَّارِ ، وَإِنْ شَاءَ قَتَلَهُ ثُمَّ حَرَّقَ جُثَّتَهُ ، وَإِنْ شَاءَ أَحْرَقَهُ بِالنَّارِ حَيًّا إِذَا تَهَاوَتْوَا^(٢) فِي سَبِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ .

وَقَدْ كُتِبَ إِلَى مَالِكٍ^(٣) مِنْ مِصْرَ - وَذَكَرَ مَسْأَلَةَ ابْنِ الْقَاسِمِ الْمَتَّقِمَةَ ، قَالَ^(٤): فَأَمْرُنِي مَالِكُ ، فَكُتِبْتُ بِأَنْ يُقْتَلَ ، وَأَنْ تُضْرَبَ عُنُقُهُ ، فَكُتِبْتُ ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! وَأَكْتُبُ: ثُمَّ يُحَرَّقُ بِالنَّارِ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ لِحَقِيقٍ بِذَلِكَ^(٥) ، وَمَا أَوْلَاهُ بِهِ!^(٦)

فَكَتَبْتُهُ بِيَدِي بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَمَا أَنْكَرَهُ وَلَا عَابَهُ ، وَنُقِدَتِ الصَّحِيفَةُ بِذَلِكَ فَقُتِلَ وَحُرِّقَ^(٧) .

وَأَفْتَى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى^(٨) ، وَابْنُ لُبَابَةَ^(٩) فِي جَمَاعَةِ سَلَفِ أَصْحَابِنَا

-
- (١) هو أبو عمر ، أحمد بن عبد الله القرطبي . كان محدثاً ، ثقة ، خياراً ، ضابطاً . ولد سنة (٢٩٩) هـ . ومات سنة (٣٨٣) هـ انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٦ / ٤٢٥ .
 - (٢) (تَهَاوَتْوَا): تَتَابَعُوا .
 - (٣) فِي الْمَطْبُوعِ: «مَلِكٍ» .
 - (٤) قَالَ: أَيِ ابْنِ الْقَاسِمِ .
 - (٥) (لِحَقِيقٍ بِذَلِكَ): لِحَلِيقٍ بِالْحَرَقِ بِالنَّارِ .
 - (٦) (وَمَا أَوْلَاهُ بِهِ): وَمَا أَحَقَّهُ بِهِ .
 - (٧) فِي الْأَصْلِ: «فَقُتِلَ وَأَحْرَقَ أَوْ حُرِّقَ» ، وَالْمَشْبُتُ مِنَ الْمَطْبُوعِ .
 - (٨) هو عبید الله بن یحیی بن یحیی اللیثی القرطبی فقیه ، إمام محدث . روى عن والده الإمام یحیی «الموطأ» ، وتفقه به . توفي سنة (٢٩٨) هـ وهو في عشر التسعين . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٣ / ٥٣١ - ٥٣٣ .
 - (٩) هو شیخ المالکیة أبو عبد الله ، محمد بن یحیی بن عمر بن لبابة القرطبی . كان حافظاً لأخبار الأندلس ، له حظ من النحو والشعر . توفي سنة (٣١٤) هـ وله تسعون سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٤ / ٣٩٥ .

الأندلسيين بقتل نصرانية استهلت^(١) بنفي الربوبية ، وبُتوة عيسى [الله] وتكذيب محمد في النبوة ، وبقبول إسلامها^(٢) ودرء القتل عنها به .

و [به] قال غير واحد من المتأخرين منهم القابسي ، وابن الكاتب^(٣) ، و[قال] أبو القاسم بن الجلاب^(٤) في كتابه : مَنْ سَبَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ ، قُتِلَ وَلَا يُسْتَتَابُ .

وحكى القاضي أبو محمد - في الذمّي يَسُبُّ رِوَايَتَيْنِ فِي دَرءِ الْقَتْلِ عَنْهُ بِإِسْلَامِهِ .

وقال ابن سحنون : وَحَدُّ الْقَذْفِ وَشِبْهُهُ مِنْ حَقِّقِ الْعِبَادِ لَا يُسْقِطُهُ عَنِ الذَّمِّ إِسْلَامُهُ ، وَإِنَّمَا يَسْقُطُ عَنْهُ بِإِسْلَامِهِ حَدُودُ اللَّهِ .

فأما حدُّ القذفِ فحقٌّ للعبادِ هو سواء^(٥) كان ذلك لنبيٍّ أو غيره ، فأوجب على الذمّي إذا قذف النبي ﷺ ثم أسلم حدَّ القذفِ .

ولكن انظر ماذا يجبُ عليه؟ هل حدُّ القذفِ في حقِّ النبي ﷺ وهو القتلُ لزيادة حُرْمَةِ النبي - عليه السلام - على غيره؟ أم هل يسقطُ القتلُ (١/٢٠٨) بإسلامه ، ويُحدِّثمانين؟ فتأمّلهُ .

(١) استهلت بنفي الربوبية ، وبُتوة عيسى (الله) : أي أعلنت وأظهرت نفيها للوحدانية ، وقالت إن عيسى ابن الله ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

(٢) أي إذا أسلمت بعد قولها هذا .

(٣) هو أبو القاسم بن الكاتب . فقيه مالكي .

(٤) هو شيخ المالكية ، العلامة أبو القاسم بن الجلاب ، صاحب كتاب «التفريع» . قيل : اسمه عبيد الله بن الحسين . وسماه القاضي عياض : محمد بن الحسين ، ثم قال : ويقال : اسمه : الحسين بن الحسن . وسماه الشيخ أبو إسحاق في طبقات الفقهاء : عبد الرحمن بن عبيد الله . كان ألقه المالكية في زمانه بعد الأبهري . وله مصنف كبير في مسائل الخلاف . مات كهلاً في سنة (٣٧٨) . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٦ / ٣٨٣ - ٣٨٤ .

(٥) قوله : «هو سواء» ، لم يرد في المطبوع .

فصل

فِي مِيرَاثٍ مَنْ قُتِلَ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ
وَعَسَلِهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ

اختلف العلماء في ميراث من قُتِلَ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ ، فذهب سُخْنُونُ إِلَى أَنَّهُ لِحَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ: أَنَّ شَتَمَ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كُفْرٌ شَبَهُهُ^(١) كُفْرُ الزَّنَدَقَةِ .

وَقَالَ أَصْبَغُ: مِيرَاثُهُ لَوَرِثَتِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِنْ كَانَ مُسْتَسِرًّا بِذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ مُظْهِرًا لَهُ ، مُسْتَهْلًا^(٢) بِهِ ، فَمِيرَاثُهُ لِلْمُسْلِمِينَ ، وَيُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَلَا يُسْتَتَابُ .

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ: إِنْ قُتِلَ وَهُوَ مُنْكَرٌ لِلشَّهَادَةِ [عَلَيْهِ] فَالْحُكْمُ فِي مِيرَاثِهِ عَلَى مَا أَظْهَرَ مِنْ إِقْرَارِهِ - يَعْنِي لَوَرِثَتِهِ ، وَالْقَتْلُ حَدٌّ ثَبَتَ عَلَيْهِ لَيْسَ مِنَ الْمِيرَاثِ فِي شَيْءٍ .

وَكَذَلِكَ لَوْ أَقْرَبَ بِالسَّبِّ وَأَظْهَرَ التَّوْبَةَ لَقُتِلَ ، إِذْ هُوَ حَدٌّ . وَحُكْمُهُ فِي مِيرَاثِهِ ، وَسَائِرِ أَحْكَامِهِ ، حُكْمُ الْإِسْلَامِ .

وَلَوْ أَقْرَبَ بِالسَّبِّ ، وَتَمَادَى عَلَيْهِ ، وَأَبَى التَّوْبَةَ مِنْهُ ، فَقُتِلَ عَلَى ذَلِكَ كَانَ كَافِرًا ، وَمِيرَاثُهُ لِلْمُسْلِمِينَ ، وَلَا يَغْسَلُ وَلَا يَكْفَنُ وَلَا يَصَلَّى [عَلَيْهِ] وَتُسْتَرُّ عَوْرَتُهُ ، وَيُوَارَى كَمَا يُفْعَلُ بِالْكَفَّارِ .

وَقَوْلُ [الشَّيْخِ] أَبِي الْحَسَنِ فِي الْمُجَاهِرِ الْمَتَمَادِي^(٣) عَلَى ذَلِكَ^(٤) ، بَيِّنٌ لَا يُمْكِنُ الْخِلَافُ فِيهِ ، لِأَنَّهُ كَافِرٌ مَرْتَدٌّ غَيْرُ تَائِبٍ وَلَا مُقْلَعٍ .

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: «يَشْبَهُهُ» .

(٢) مُسْتَهْلًا: مَعْلَنًا مُجَاهِرًا .

(٣) الْمَتَمَادِي: الْمَسْتَمِرُّ الْمُصِرُّ .

(٤) قَوْلُهُ: «عَلَى ذَلِكَ» ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

وهو [مثل] قولِ أَصْبَغَ ، وكذلك قال: ابن سُنُون^(١) في الزُّنْدِيقِ يَتِمَادِي عَلَى قَوْلِهِ .

ومثله لابن القاسم في «العُتْبِيَّة» .

ولجماعةٍ من أصحاب مالكٍ في كتاب ابن حبيبٍ فيمن أعلن كُفْرَهُ مثله .

قال ابنُ القاسمِ : وحُكْمُهُ حُكْمُ المَرْتَدِّ لا يَرِثُهُ وَرَثَتُهُ مِنَ المَسْلَمِينَ ، ولا من أهل الدين الذي ارتدَّ إليه ، ولا تجوزُ وَصَايَاهُ ولا عِتْقُهُ ، وقال ذلك أيضاً أَصْبَغُ^(٢) : قُتِلَ عَلَى ذلك ، أو مات عليه .

وقال أبو محمد بن أبي زيد : وإنما يُخْتَلَفُ في ميراث الزُّنْدِيقِ الذي يستهلهُ بالتوبة^(٣) ، فلا تُقْبَلُ منه ، فأما المُتِمَادِي^(٤) على الكفر والارتداد^(٥) فلا خلاف أنه لا يورث .

وقال أبو محمد - فيمن سبَّ اللهَ تعالى ثم مات ولم تُعَدَّلْ^(٦) عليه بينةٌ ، أو لم تُقْبَلْ : إنه يصلَّى عليه .

وروى أَصْبَغُ ، عن ابن القاسم ، في كتاب ابن حبيبٍ فيمن كذَّبَ برسول الله ﷺ (٢٠٨/ب) أو أعلن ديناً مما يُفارقُ به الإسلام ، أن ميراثه للمسلمين .

وقال - بقول مالك : إنَّ ميراثَ المَرْتَدِّ لِلْمُسْلِمِينَ ، ولا تَرِثُهُ وَرَثَتُهُ^(٧) :

(١) في المطبوع : «وكذلك في كتاب ابن سُنُون» .

(٢) في المطبوع : «وقاله أصبغ» .

(٣) يستهله بالتوبة : يعلنها ويظهرها .

(٤) في الأصل : «فأما المتمادين» ، والمثبت من المطبوع .

(٥) قوله : «على الكفر والارتداد» ، لم يرد في المطبوع .

(٦) لم تُعَدَّلْ : لم تقم .

(٧) في الأصل زيادة : «قال» .

رَبِيعَةٌ^(١) ، والشافعيُّ ، وأبو ثور^(٢) ، وابنُ أبي ليلي^(٣) ، واختُلِفَ فيه عن أحمدَ .

وقال عليّ [بن أبي طالب رضي الله عنه] ، وابنُ مسعود ، وابنُ المسيّب ، والحسنُ ، والشعبيُّ ، وعُمر بن عبد العزيز ، والحكم^(٤) ، والأوزاعيُّ ، والليثُ ، وإسحاق ، وأبو حنيفة: يَرِثُهُ ورثته من المسلمين .

وقيل : ذلك فيما كسبه قبل ارتداده ، وما يكسبه في الارتدادِ فللمسلمين .

قال القاضي [أبو الفضل] رحمه الله : وتفصيلُ أبي الحسن في باقي جَوَابِهِ حَسَنٌ بَيِّنٌ ، وهو على رَأْيِ أَصْبَغَ ، وخلاف قول سَخْنُونِ ، واختلافهما على قولِي مالك في ميراثِ الرّنديق ، فمرة ورثته ورثته من المسلمين ، سواء^(٥) قامت عليه بذلك بينةٌ فأنكرها ، أو اعترف بذلك وأظهر التوبة .

وقاله أَصْبَغُ ، ومحمد بن مَسْلَمَةَ ، وَغَيْرُ واحدٍ من أصحابه ، لأنه أَظْهَرَ الإسلامَ^(٦) بِإِنْكَارِهِ أو توبته ، وحكمه حكمُ المنافقين الذين كانوا على عَهْدِ رسول الله ﷺ .

(١) هو ربيعة بن فروخ ، المشهور بريعة الرأي ، روى عنه مالك ، وعليه تفقّه . وكان مفتي المدينة ومن أئمة الاجتهاد . قال ابن حجر : مات سنة (١٣٦) هـ على الصحيح . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٦/ ٨٩-٩٦ .

(٢) هو إبراهيم بن خالد ، إمام ، حافظ ، حجة ، مجتهد . ولد في حدود سنة (١٧٠) هـ ، ومات سنة (٢٤٠) هـ انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٢/ ٧٢-٧٦ .

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي الكوفي القاضي ، إمام ، علامة . كان نظيراً للإمام أبي حنيفة في الفقه . ولد سنة نَيْفٍ وسبعين . ومات في شهر رمضان سنة (١٤٨) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٦/ ٣١٠ ، ٣١٦ .

(٤) هو الحكم بن عَتِيْبَةَ ، ثقة ثبت فقيه . عالم أهل الكوفة . ولد نحو سنة (٤٦) هـ . ومات سنة (١١٥) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥/ ٢٠٨-٢١٣ .

(٥) كلمة «سواء» ، لم ترد في المطبوع .

(٦) في المطبوع : «لأنه مظهر للإسلام» .

وَرَوَى ابْنُ نَافِعٍ عَنْهُ فِي «الْعُتْبِيَّةِ» وَكِتَابِ مُحَمَّدٍ - أَنْ مِيرَاثَهُ لَجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ ،
لَأَنَّ مَالَهُ تَبِعَ لِدَمِهِ .

وَقَالَ بِهِ أَيْضاً جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَقَالَ أَشْهَبُ ، وَالْمَغِيرَةُ^(١) ،
وَعَبْدُ الْمَلِكِ^(٢) ، وَمُحَمَّدُ^(٣) ، وَسُخْنُونَ .

وَذَهَبَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي «الْعُتْبِيَّةِ» إِلَى أَنَّهُ إِنْ اعْتَرَفَ بِمَا شُهِدَ عَلَيْهِ بِهِ وَتَابَ
فَقُتِلَ فَلَا يُورَثُ . وَإِنْ لَمْ يُقَرَّرْ حَتَّى قُتِلَ أَوْ مَاتَ وَرَّثَ .

قَالَ : وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ أَسَرَ كُفْرًا فَإِنَّهُمْ يَتَوَارَثُونَ بَوْرَاثَةَ الْإِسْلَامِ .

وَسُئِلَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْكَاتِبِ عَنِ النَّصْرَانِيِّ يَسُبُّ النَّبِيَّ ﷺ فَيُقْتَلُ ، هَلْ يَرِثُهُ
أَهْلُ دِينِهِ أَمْ الْمُسْلِمُونَ ؟

فَأَجَابَ : إِنَّهُ^(٤) لِلْمُسْلِمِينَ لَيْسَ عَلَى جِهَةِ الْمِيرَاثِ ، لِأَنَّهُ لَا تَوَارِثَ بَيْنَ أَهْلِ
مِلَّتَيْنِ ، وَلَكِنْ لِأَنَّهُ مِنْ فَيْئِهِمْ ، لِنَقْضِ الْعَهْدِ ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ وَاخْتِصَارُهُ .

* * *

(١) هو المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش المخزومي . فقيه أهل المدينة بعد مالك بن
أنس . مات سنة (١٨٦) أو (١٨٨) هـ / التقريب ، الأعلام .

(٢) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة بن الماجشون . كان علامة ، مفتياً
للمدينة ، فصيحاً ، تلميذاً للإمام مالك ، ورفيقاً للشافعي . مات سنة (٢١٣) هـ . انظر
ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠ / ٣٥٩ - ٣٦٠ .

(٣) هو محمد بن مسلمة ، فقيه مالكي . تقدم التعريف به .

(٤) في المطبوع : «بأنه» ، أي ميراثه .

الباب الثالث

في حُكْمِ مَنْ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى وَمَلَائِكَتَهُ وَأَنْبِيَاءَهُ وَكُتُبَهُ
وَأَلِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَزْوَاجَهُ وَصَحْبَهُ

قال القاضي - رحمه الله تعالى - :-

لا خلاف أن سبَّ الله تعالى من المسلمين كافرٌ حلالُ الدم . واختلفَ في استتابته ، فقال ابن القاسم في «المبسوط» وفي كتاب (أ/٢٠٩) ابن سحنون ، ومحمد ، ورواه ابنُ القاسم عن مالك في كتاب إسحاق بن يحيى^(١) : مَنْ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ بَارْتِدَادِهِ إِلَى دِينِ دَانَ بِهِ ، وَأُظْهِرَهُ ، فَيَسْتَتَبُ ، وَإِنْ لَمْ يُظْهِرْهُ لَمْ يُسْتَتَبْ .

وقال - في «المبسوطة» - مُطْرَفٌ ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ مِثْلَهُ .

وقال المخزومي^(٢) ، ومحمد بن مَسْلَمَةَ ، وابنُ أَبِي حَازِمٍ^(٣) : لَا يُقْتَلُ الْمُسْلِمُ بِالسَّبِّ حَتَّى يُسْتَتَبَ .

(١) في الأصل زيادة: «أنه» ، ولم ترد في المطبوع .

(٢) هو المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي . تقدم التعريف به .

(٣) هو عبد العزيز بن أبي حازم : سلمة بن دينار . إمام ، فقيه . كان من أئمة العلم بالمدينة . قال أحمد بن حنبل : لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه من عبد العزيز بن أبي حازم . ولد سنة (١٠٧) هـ وتوفي وهو ساجد سنة (١٨٤) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٨ / ٣٦٣ - ٣٦٤ .

وكذلك اليهودي والنصراني ، فإن تابوا قُبِلَ منهم توبتهم^(١) ، وإن لم يتوبوا قُتِلوا ، ولا بُدَّ من الاستتابة ، وذلك كلُّه كالردة ، وهو الذي حكاه [القاضي] ابن نصر عن المذهب .

وأفتى أبو محمد بن أبي زَيْد - فيما حُكي عنه - في رجل لعن رجلاً ولعن الله ، فقال : إنما أَرَدْتُ أن ألعن الشيطانَ فزلَّ لساني ، فقال : يُقتلُ بظاهرِ كُفْرِهِ ، ولا يُقبلُ عُذْرُهُ .

وأما فيما بينه وبين الله [تعالى] فمعذور .

واختلف فقهاء قُرطبة في مسألة هارون بن حبيب أخي عبد الملك الفقيه^(٢) ، وكان ضيقَ الصدر ، كثيرَ التبرُّم^(٣) ، وكان قد شهد عليه بشهادتين ، منها أنه قال عند استقلاله من مَرَضٍ^(٤) : لقيتُ في مَرَضِي هذا ما لو قتلتُ أبا بكرٍ وعُمر لم أستوجب هذا كله .

فأفتى إبراهيم بن حُسين بن خالد بقتله ، وأنَّ مُضَمَّنَ قوله^(٥) تجويرٌ لله^(٦) تعالى وتظلمٌ منه ، والتعريض فيه كالتصريح .

وأفتى أخوه عبد الملك بن حبيب ، وإبراهيم بن حسين بن عاصم ، وسعيد بن سليمان القاضي بطرح القتلِ عنه ، إلا أن القاضي رأى عليه التثليل في الحبس^(٧) ، والشدة في الأدب ، لاحتمال كلامه ، وصرفه إلى التشكي .

فوجهُ مَنْ قال في سَابِّ الله تعالى بالاستتابة : إنه كُفْرٌ وِرْدَةٌ مَحْضَةٌ لم يتعلَّق

(١) قوله : «توبتهم» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) في الأصل : «بن الفقيه» ، والمثبت من المطبوع . وعبد الملك بن حبيب الفقيه المالكي . تقدمت ترجمته .

(٣) كثير التبرم) : كثير السامة والضجر .

(٤) استقلاله من مرضٍ) . ارتفاعه عنه .

(٥) مُضَمَّنَ قوله) : أي ما تضمَّنهُ .

(٦) تجويرٌ لله) : أي نسبته إلى الجور ، وهو الظلم . وهو محال في حقه سبحانه وتعالى .

(٧) التثليل في الحبس) : أي بوضع القيود والأغلال .

بها حقٌ لغير الله ، فأشبهه قَصْدَ الكُفْرِ بغير سبِّ الله ، وإظهارَ الانتقال من دين (١) إلى دينٍ آخر من الأديان المخالفة للإسلام .

وَوَجْهُ تَرْكِ أُسْتِتَابَتِهِ : أَنَّهُ لَمَّا ظَهَرَ مِنْهُ ذَلِكَ بَعْدَ إِظْهَارِ الْإِسْلَامِ قَبْلُ اتَّهَمْنَاهُ وَظَنْنَا أَنَّ لِسَانَهُ لَمْ يَنْطِقْ بِهِ إِلَّا وَهُوَ مُعْتَقِدٌ لَهُ ، إِذْ لَا يَتَسَاهَلُ فِي هَذَا أَحَدٌ ، فَحُكِمَ لَهُ (٢١٦/ب) بِحُكْمِ الزَّنْدِيقِ ، وَلَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُ ، وَإِذَا انْتَقَلَ مِنْ دِينٍ إِلَى آخَرَ ، وَأَظْهَرَ السَّبَّ بِمَعْنَى الْارْتِدَادِ فَهَذَا قَدْ أَعْلَمَ أَنَّهُ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ (٢) مِنْ عُنُقِهِ ، بِخِلَافِ الْأَوَّلِ الْمَتَمَسِّكَ بِهِ ، وَحُكْمُ هَذَا حُكْمُ الْمُرْتَدِّ : يُسْتَتَابُ عَلَى مَشْهُورِ مَذَاهِبِ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ (٣) وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ ، وَأَصْحَابِهِ ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ قَبْلُ ، وَذَكَرْنَا الْخِلَافَ فِي فُصُولِهِ .

فصل

[فِي حُكْمِ مَنْ أَضَافَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا لَا يَلِيقُ بِهِ
عَنْ طَرِيقِ التَّأْوِيلِ وَالْاجْتِهَادِ وَالْخَطَأِ الْمُفْضِي
إِلَى الْهَوَى وَالْبِدْعَةِ] (٤)

وَأَمَّا مَنْ أَضَافَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا لَا يَلِيقُ بِهِ لَيْسَ عَلَى طَرِيقِ السَّبِّ وَلَا الرَّدِّهِ وَقَصْدِ الكُفْرِ ، وَلَكِنْ عَلَى طَرِيقِ التَّأْوِيلِ ، وَالْاجْتِهَادِ ، وَالْخَطَأِ الْمُفْضِي إِلَى الْهَوَى وَالْبِدْعَةِ ، مِنْ تَشْبِيهِهِ ، أَوْ نَعْتِ بِجَارِحَةٍ ، أَوْ نَفْيِ صِفَةٍ كَمَالٍ ، فَهَذَا مِمَّا اخْتَلَفَ السَّلَفُ وَالْخَلَفُ فِي تَكْفِيرِ قَائِلِهِ وَمَعْتَقِدِهِ .

واختلف قولُ مالكٍ وأصحابه في ذلك ، ولم يختلفوا في قتالهم إذا تحيَّزوا فئة (٥) ، وأنهم يُسْتَتَابُونَ ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي الْمُنْفَرِدِ

(١) قوله : « من دين » ، لم يرد في المطبوع .

(٢) (ربقة الإسلام) : أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيهِ (النهاية) .

(٣) في المطبوع : « مذاهب أكثر أهل العلم » .

(٤) ما بين حاصرتين من عندي .

(٥) (تحيزوا فئة) : أي انضم بعضهم إلى بعض ، وانفردوا بمكانٍ مختص بهم إظهاراً للمخالفة والبدعة والهوى .

منهم ، فأكثرُ قولِ مالك وأصحابه تزكُ القولِ بتكفيرهم ، وتزكُ قتلهم ، والمبالغةُ في عقوبتهم ، وإطالة سجنهم ، حتى يظهر إقلاعهم^(١) ، وتستبين توبتهم ، كما فعل عمر [رضي الله عنه] بصيغ^(٢) .

وهذا قولُ محمد بن المَوَاز في الخَوارج ، وعبد الملك بن الماجشون ، وقولُ سُخْنون في جميع أهل الأهواء ، وبه فسّر قول مالك في الموطأ^(٣) ، وما رواه عن عمر بن عبد العزيز ، وجدّه^(٤) ، وعمّه^(٥) ، من قولهم في القَدْرِية: يُستتابون ، فإن تابوا وإلا قتلوا .

وقال عيسى ، عن ابن القاسم في أهل الأهواء من الإباضية^(٦) ، والقَدْرِية ، وشبههم ممّن خالف الجماعة من أهل البدع والتحريف ، لتأويل كتاب الله عز وجل: يُستتابون أظهروا ذلك أو أسروه . فإن تابوا وإلا قتلوا ، وميراثهم لورثتهم .

(١) (إقلاعهم): تزكئهم ما هم عليه .

(٢) هو صبيغ - بوزن عظيم - بن عسل ، ويقال: عُسَيْل . ويقال: ابن سهل الحنظلي . قال ابن حجر في الإصابة: «له إدراك وقصته مع عمر مشهورة» . كان يتتبع مشكل القرآن ومتشابهه . وذكر ابن دريد في كتاب الاشتقاق أنه كان يحرق . وقال أبو أحمد العسكري: واتهمه عمر برأي الخوارج» . وهو داعية فتنة وسوء . لذلك ضربه سيدنا عمر ونفاه إلى البصرة تأديباً . وأمر الناس ألا يجالسوه . واتخذ بعض المغرضين - من هذه القصة - ذريعةً للتهجم والخط من قدر الخليفة العادل عمر بن الخطاب . وما فعله عمر هو الصواب عينه ، حيث وأد الفتنة في مهدها ، واجتثها من أصولها ، وعاقب داعيتها .

(٣) ٧٣٦/٢ وفيه: «ومعنى قول النبي ﷺ ، فما نرى والله أعلم ، من غير دينه فاضربوا عنقه . أنه من خرج من الإسلام إلى غيره ، مثل الزنادقة وأشباههم . فإن أولئك إذا ظهر عليهم ، قتلوا ولم يستتابوا لأنه لا تعرف توبتهم . وأنهم كانوا يسرون الكفر ، ويعلمون الإسلام . فلا أرى أن يستتاب هؤلاء ، ولا يقبل منهم قولهم . . .» .

(٤) (جدُّ عمر بن عبد العزيز): هو مروان بن الحكم .

(٥) (عمه): عمُّ عمر بن عبد العزيز هو الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان .

(٦) (الإباضية): فرقة من فرق الخوارج . ينسبون إلى عبد الله بن إباض المقعسي التيمي . قال الزركلي في الأعلام ٦٢/٤: «وهم في المشرق اليوم ، أكثر أهل المملكة العُمانية ، ولهم فيها الإمامة والسيادة . أما في الجزائر فبلاد «وادي ميزاب» معظم سكانها إباضية» .

وقال مثله أيضاً ابنُ القاسم في «كتاب محمد» في أهل القَدَر وغيرهم ، قال : واستتابتْهم أن يُقال لهم : اتركوا (١/٢١٧) ما أنتم عليه .

ومثله له في «المبسوط» في الإباضيَّة والقَدَريَّة وسائر أهل البدع ، قال : وهم مسلمون ، وإنما قُتلوا لرأيهم السَّوء^(١) ، وبهذا عملَ عمر بن عبد العزيز . قال ابن القاسم : مَنْ قال : إنَّ اللهَ لم يكلمْ موسى تكليماً استُتِيب ، فإنَّ تاب وإلا قُتل .

وابنُ حبيب وغيرُهُ من أصحابنا يرى تكفيرَهُم وتكفيرَ أمثالِهِم من الخوارج والقَدَريَّة والمرجئة^(٢) .

وقد روي أيضاً عن سَخْنون مثله فيمن قال : ليس لله كَلَامٌ ، إنه كافِرٌ .

واختلفت الرواياتُ عن مالك ، فأطلق في رواية الشاميين : أبي مُسْهَر^(٣) ، ومروان بن محمد الطَّاطَري^(٤) الكُفْرَ عليهم ، وقد سُورَ في زَوَاجِ القَدَريِّ ، فقال : لا تزوِّجُهُ ، قال الله تعالى : ﴿وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ [البقرة : ٢٢١] .

وروي عنه أيضاً أنه قال^(٥) : أهل الأهواء كلهم كفار .

-
- (١) (السَّوء) : السَّيِّء الفاسد المخالف لجماعة السنة وأهل الحق .
 - (٢) (المرجئة) : فرقة إسلامية ، لا يحكمون على أحد من المسلمين بشيء ، بل يُرْجَتون الحكم إلى يوم القيامة . ومن أقوالهم : «إنه لا يضر مع الإيمان معصية ، ولا ينفع مع الكفر طاعة» (المعجم الوسيط) .
 - (٣) هو عبد الأعلى بن مُسْهَر الغساني الدمشقي . ثقة ، فقيه ، إمام ، كان من أوعية العلم وشيخ الشام . ولد سنة (١٤٠) هـ ، وتوفي سنة (٢١٨) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٢٨/١٠ - ٢٣٨ .
 - (٤) هو مروان بن محمد الأسدي الدمشقي الطاطري . قال الطبراني : كل من باع الثياب الكرايس بدمشق ، يقال له : الطاطري . كان إماماً ، قدوة ، حافظاً . قال أبو سليمان الداراني - نسبة إلى بلدنا دارياً - ما رأيت شامياً خيراً من مروان بن محمد . قال البخاري : مات سنة (٢١٠) . وقال الذهبي : عاش (٦٣) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥١٠/٩ - ٥١٢ .
 - (٥) قوله : «أنه قال» ، لم يرد في المطبوع .

وقال: مَنْ وَصَفَ شَيْئاً مِنْ ذَاتِ اللَّهِ [تعالى] ، وأشار إلى شيءٍ من جَسَدِهِ :
يَدٌ ، أَوْ سَمْعٌ ، أَوْ بَصَرٌ ، قُطِعَ ذَلِكَ مِنْهُ ، لِأَنَّهُ شَبَّهَ اللَّهَ بِنَفْسِهِ .

وقال - فيمن قال : القرآن مخلوق - : كافرٌ فاقتلوه .

وقال أيضاً - في رواية ابن نافع - : يُجْلَدُ ، وَيُوجَعُ ضَرْباً ، وَيُحْبَسُ حَتَّى
يَتُوبَ .

وفي رواية بشر بن بكر التَّنِيسِيِّ^(١) عنه : يُقْتَلُ وَلَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ .

قال القاضي أبو عبد الله البَرْنَكَانِي ، والقاضي أبو عبد الله التُّسْتَرِي من أئمة
العراقيين من أصحابنا^(٢) : جوابه مُخْتَلَفٌ ، يُقْتَلُ الْمُسْتَبْصِرُ^(٣) الداعية .

وعلى هذا الخلاف اختلف قوله في إعادة الصَّلَاةِ خَلْفَهُمْ .

وحكى ابنُ المُنْذِرِ ، عن الشافعي : لا يستتابُ القَدْرِيُّ .

وأكثرُ أقوالِ السَّلَفِ تكفيرُهُمْ ، وممن قال به : الليثُ بن سعد ،
وابنُ عُيَيْنَةَ ، وابنُ لَهَيْعَةَ^(٤) ، وروى عنهم ذلك فيمن قال
بخلق القرآن ، وقاله أيضاً ابنُ المبارك ، والأودِي^(٥) ، ووَكَيْعٌ^(٦) ،

(١) ثقة يُعْرَبُ ، مات سنة (٢٠٥) هـ . وقيل : سنة (٢٠٠) روى له البخاري وغيره . والتَّنِيسِيُّ :
نسبة إلى تَنِيس ، بلد بديار مصر . (التهذيب وفروعه) .

(٢) قوله : «من أصحابنا» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) أي الذي له خبرة بأمور شريعته وهو معجب بضلالته وجهالته .

(٤) هو عبد الله بن لَهَيْعَةَ . القاضي ، الإمام ، العلامة ، محدث ديار مصر مع الليث بن سعد .
ولد سنة (٩٥) أو (٩٦) هـ وتوفي سنة (١٧٤) هـ . له ترجمة مطولة في السير ١١ / ٨ - ٣١ .

(٥) في شرح الخفاجي والقاري : «وهو عثمان بن حكيم» ، قال ابن حجر في التقریب : «مقبول
من كبار العاشرة» ، مات سنة (٢١٩) هـ قلت : ولعل الأودي المقصود هنا عبد الله بن إدريس
الأودِي . الإمام الحافظ المقرئ القدوة ، الفقيه العابد ولد سنة (١٢٠) هـ ومات سنة
(١٩٢) هـ . انظر ترجمته في السير ٩ / ٤٢ - ٤٨ .

(٦) هو وكيع بن الجراح الرُّؤَاسِي . ثقة حافظ ، عابد . قال ابن حجر : «مات في آخر سنة (١٩٦) أو
أول سنة (١٩٧) هـ . وله سبعون سنة . له ترجمة مطولة في سير أعلام النبلاء ٩ / ١٤٠ - ١٦٨ . =

وحفص بن غِيَاث^(١) ، وأبو إسحاق الفزاري^(٢) ، وهُشَيْم^(٣) ، وعليّ بن عاصم^(٤) في آخرين، وهو من قول (٢٠٩/ب) أكثر المُحدِّثين ، والفُقهاء ، والمتكلمين فيهم ، وفي الخوارج ، والقَدَرِيَّة ، وأهل الأهواء المضلَّة ، وأصحاب البدع المتأولين ، وهو قولُ أحمد بن حنبل ، وكذلك قالوا في الواقفة^(٥) والشاكة^(٦) في هذه الأصول .

وَمِمَّنْ رُوِيَ عَنْهُ مَعْنَى الْقَوْلِ الْآخِرِ بِتَرْكِ تَكْفِيرِهِمْ : عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَابْنُ عُمَرَ ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ ، وَهُوَ رَأْيُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ ، وَالنُّظَارِ^(٧) ، وَالتَّكَلِّمِينَ ، وَاحْتِجُّوا بِتَوْرِيثِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَرِثَةَ أَهْلِ حَرُورَاءَ^(٨) ، وَمَنْ عُرِفَ بِالْقَدْرِ مِمَّنْ مَاتَ مِنْهُمْ ، وَدَفِنِهِمْ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ ، وَجَزِيَ أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ .

-
- (١) هو الإمام الحافظ العلامة القاضي أبو عمر النَّخَعِيُّ . قاضي الكوفة ومحدثها . ولد سنة (١١٧) هـ ومات سنة (١٩٤) أو (١٩٥) هـ . انظر ترجمته في السير ٢٢/٩ - ٣٤ .
- (٢) هو الإمام الكبير الحافظ المجاهد ، إبراهيم بن محمد الفزاري الشامي . مات سنة (١٨٥) أو (١٨٦) هـ قال الذهبي : قلت : من أبناء الثمانين ، أو جاوزها بقليل . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٨/٥٣٩ - ٥٤٣ .
- (٣) هو الإمام ، شيخ الإسلام ، محدث بغداد ، وحافظها هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ - بوزن عظيم - السلمي الواسطي . ولد سنة (١٠٤) هـ قال ابن حجر : «مات سنة (١٨٣) هـ ، وقد قارب الثمانين» . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٨/٢٨٧ - ٢٩٤ .
- (٤) هو الإمام العالم ، شيخ المحدثين ، مسند العراق أبو الحسن القرشي التيمي الواسطي . ولد سنة (١٠٧) هـ قال ابن حجر : «مات سنة (٢٠١) هـ وقد جاوز التسعين» . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٩/٢٤٩ - ٢٦٢ . وفي الأصل زيادة : «وعدي بن علقمة» .
- (٥) (الواقفة) : قوم توقفوا في اتباع البدعة أو السنة لجهلهم أو لتعارض الأدلة عليهم ، فلم يقولوا : القرآن مخلوق ، أو غير مخلوق .
- (٦) (الشاكة) : أي المترددة . قال التلمساني : هم قوم وقع لهم الشك في القرآن ، هل هو مخلوق أم لا .
- (٧) (النُّظَارُ) : جمع ناظرٍ . أي : أصحاب النظر والمعرفة بالأدلة ، والقادرين على المناظرة .
- (٨) (أهل حَرُورَاءَ) : هم طائفة من الخوارج يقال لهم الحَرُورِيَّة - نسبة إلى حَرُورَاءَ ، بقرب الكوفة - وكان بها أول اجتماعهم وتحكيمهم حين خلفوا سيدنا علياً رضي الله عنه .

قال إسماعيل القاضي: وإنما قال مالك في القدرية وسائر أهل البدع: «يُسْتَتَابُونَ ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا» لأنه من الفساد في الأرض ، كما قال في المُحَارِبِ: إن رأى الإمام قَتَلَهُ ، وإن لم يَقْتُلْ ، قَتَلَهُ ، وفسادُ المُحَارِبِ إنما هو في الأموال ومصالح الدنيا ، وإن كان قد يدخلُ أيضاً في أمرِ الدين من سبيل الحجّ والجهادِ . وفسادُ أهلِ البدعِ مُعْظَمُهُ على الدين ، وقد يدخلُ في أمرِ الدنيا بما يُلقُونَ بين المسلمين من العداوةِ ، والله الموفق للصواب .

فصل

في تَحْقِيقِ الْقَوْلِ فِي إِكْفَارِ الْمُتَأَوِّلِينَ^(١)

قد ذكرنا مذاهب السلف في إكفار أصحاب البدع والأهواء المتأولين ، ممن قال قولاً ، يُؤَدِّيهِ مَسَاقُهُ إِلَى كُفْرٍ ، وهو إِذَا وَقَفَ عَلَيْهِ لَا يَقُولُ بِمَا يُؤَدِّيهِ قَوْلُهُ إِلَيْهِ . وعلى اختلافهم ، اختلف الفقهاء والمتكلمون في ذلك ، فمنهم من صَوَّبَ التَكْفِيرَ الَّذِي قَالَ بِهِ الْجُمْهُورُ مِنَ السَّلَفِ ، ومنهم مَنْ أَبَاهُ وَلَمْ يَرِ إِخْرَاجَهُمْ مِنْ سَوَادِ الْمُؤْمِنِينَ ، وهو قولُ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ ، وقالوا: هم فُسَّاقٌ عُصَاةٌ ضَلَالٌ ، ونُوَارِثُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، ونَحْكَمُ لَهُمْ بِأَحْكَامِهِمْ ، ولهذا قال سَحْنُونُ: لا إِعَادَةَ (١/٢١٠) عَلَى مَنْ صَلَّى خَلْفَهُمْ فِي وَقْتٍ ، ولا غَيْرَهُ^(٢) قَالَ: وهو قولُ جَمِيعِ أَصْحَابِ مَالِكٍ مِثْلَ^(٣): الْمَغْيِرَةَ ، وابنِ كِنَانَةَ ، وَأَشْهَبُ ، قَالَ: لِأَنَّهُ مُسْلِمٌ ، وَذَنْبُهُ لَمْ يَخْرُجْهُ مِنَ الْإِسْلَامِ .

واضطرب آخرون في ذلك ، ووقفوا عن القول بالتكفير أو ضده واختلاف قولي مالك في ذلك ، وتوقفه عن إعادة الصلاة خلفهم منه وإلى نحو من هذا ذهب القاضي أبو بكر إمام أهل التحقيق والحق ، وقال: إنها من

(١) (المتأولين): هم أصحاب البدع الذين أولوا عقائدهم الباطلة بما يجعلها صحيحة ، وأولوا بعض النصوص المشكل ظاهرها .

(٢) قوله: «في وقت ولا غيره» . لم يرد في المطبوع .

(٣) في المطبوع: «كلهم» .

المُعْصَاتِ^(١) ، إذ القَوْمُ لم يُضَرِّحُوا باسم الكفر^(٢) ، وإنما قالوا قولاً يُؤدِّي إليه .

واضطرب قوله في المسألة على نحو اضطراب قول إمامه مالك بن أنس حتى قال في بعض كلامه: إنهم على رأي من كفرهم بالتأويل لا تحلُّ مُنَاكَحَتُهُمْ ، ولا أَكْلُ ذَبَائِحِهِمْ ، ولا الصلاةُ على مَيِّتِهِمْ .
ويُخْتَلَفُ في موارِيثِهِمْ^(٣) على الخِلاف في ميراث المُزْتَدِّ .

وقال أيضاً: نورث مَيِّتَهُمْ وَرَثَتَهُمْ من المسلمين ، ولا نورثتهم هم من المسلمين ، وأكثر مَيْلَهُ إلى تزك التَّكْفِيرِ بِالْمَالِ ، وكذلك اضطرب فيه قولُ شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ ، وأكثر قَوْلَهُ تَزْكَ التَّكْفِيرِ ، وَأَنَّ الْكُفْرَ خَصْلَةٌ وَاحِدَةٌ ، وهو الجهل بوجودِ الْبَارِي عَزَّ وَجَلَّ .

وقال مرةً: مَنْ اعتقد أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ ، أو الْمَسِيحُ ، أو بعض مَنْ يلقاهُ في الطَّرِيقِ ، فليس بعارِفٍ به ، وهو كَافِرٌ .

ولمثل هذا ذهب أبو المعالي^(٤) [رحمه الله] في أجوبته لأبي محمد: عبد الحق^(٥) ، وكان سأله عن المسألة ، فاعتذر له بأن الغلط فيها يصعب ، لأنَّ إدخالَ كَافِرٍ فِي الْمِلَّةِ ، أو إخراجَ مسلمٍ منها^(٦) ، عظيمٌ في الدين .

وقال غيرهما من المحققين: الذي يجب الاحترازُ من التَّكْفِيرِ^(٧) في أهل

(١) (المُعْصَات): المشكلات الصعبة .

(٢) في المطبوع: «لم يصرحوا بالكفر» .

(٣) في المطبوع: «موارثتهم» .

(٤) هو الجويني ، تقدمت ترجمته .

(٥) هو عبد الحق بن محمد بن محمد بن هارون ، الإمام ، شيخ المالكية ، أبو محمد السهمي الصَّقَلِّي . حجَّ مرات ، وناظر بمكة أبا المعالي إمامَ الحرمين وباحته . من كتبه: النكت والفروق لمسائل المُدَوَّنَةِ وغيره . مات بالإسكندرية سنة (٤٦٦هـ) . وهو غير عبد الحق الإشبيلي صاحب كتاب «الأحكام» . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٨ / ٣٠١ - ٣٠٢ .

(٦) في المطبوع: «عنها» .

(٧) في الأصل: «الكفر» ، والمثبت من المطبوع .

التأويل ، فإن استباحة دماء المصلين^(١) الموحّدين خطر^(٢) ، والخطأ في تزكّ أَلْفِ كافرٍ أهونٌ من الخطأ في سَفْكِ مِخْجَمَةٍ^(٣) ، من دم مسلم واحد .

١٨٠٠ - وقد قال عليه السلام : «إِذَا قَالُوهَا - يَعْنِي الشَّهَادَةَ - فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(٤) .

فالعصمة مقطوعٌ بها مع^(٥) الشهادة ، ولا تَرْتَفَعُ (٢١٠/ب) وَيُسْتَبَاحُ خِلَافُهَا إِلَّا بِقَاطِعٍ ، وَلَا قَاطِعَ مِنْ شَرَعٍ ، وَلَا قِيَاسٍ عَلَيْهِ .

١٨٠١ - وألفاظ الأحاديث الواردة في الباب مُعَرَّضَةٌ للتأويل ، فما جاء منها في التصريح بكُفْرِ القَدْرِيَّةِ ، وقوله : «لَا سَهْمَ لَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ»^(٦) .

١٨٠٢ - وتسميته الرافضة بالشُّرك^(٧) ، وإطلاقُ اللَّعْنَةِ عليهم ، وكذلك في الخوارج وغيرهم من أهل الأهواء والبدع ، فقد يَحْتَجُّ بها مَنْ يَقُولُ بالتكفير ، وقد يجيبُ الآخرُ عنها بأنه قد وردَ مثلُ هذه الألفاظِ في الحديثِ في غير الكفرة على طريقِ التَغْلِيظِ^(٨) ، وكفَرٌ دونَ كُفْرٍ ، وإشراكٌ دونَ إشراكٍ .

وقد وردَ مثلهُ : في الرِّيَاءِ ، وعقوقِ الوالدين ، والزَّوْجِ ، [والزُّورِ] ، وغيرِ معصيةٍ .

-
- (١) قوله : «دماء المصلين» ، لم يرد في المطبوع .
 - (٢) خطر : أي : أمر عظيم يخشى منه غضب الله ، وتحرف في المطبوع «خطر» إلى «خطأ» .
 - (٣) مِخْجَمَةٌ : آلة يؤخذ فيها دُمُ الحِجَامَةِ .
 - (٤) تقدم برقم (١١٣٩) . وقوله : «فقد» ، لم يرد في المطبوع .
 - (٥) في المطبوع : «من» ، وهو تحريف .
 - (٦) أخرجه الترمذي (٢١٤٩) ، وابن أبي عاصم في السنة برقم (٩٥١) وغيره ، من حديث ابن عباس . قال الترمذي : وفي الباب عن عمر ، وابن عمر ، ورافع بن خديج ، وهذا حديث غريب حسن صحيح . وحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٥٠٤٤) ، وضعفه العلائي وغيره .
 - (٧) أخرجه أبو يعلى (٢٥٨٦) وغيره من حديث ابن عباس . وإسناده ضعيف . وأخرجه أبو يعلى (٦٧٤٩) من حديث فاطمة بنت محمد ﷺ . قال الهيثمي في المجمع ٢٢/١٠ : «رواه الطبراني ورجاله ثقات إلا أن زينب بنت علي لم تسمع من فاطمة فيما أعلم» . (الرافضة) : تقدم التعريف بها .
 - (٨) أي المبالغة في الزجر والتخويف .

وإذا كان محتملاً للأمرين^(١) فلا يُقَطَّعُ على أحدهما إلا بدليلٍ قاطِعٍ .
ولا دليل^(٢) .

١٨٠٣ - وقوله في الخوارح: «هم من شرِّ البرية»^(٣) وهذه صفة الكفار .

١٨٠٤ - وقال: «شرُّ قبيلٍ تحتَ أديم السماء ، طوبى لمن قتلهم ، أو قتلوه»^(٤) .

١٨٠٥ - وقال: «إذا وجدتموهم فاقتلوهم قتل عاد»^(٥) .

وظاهرُ هذا الكفر ، لا سيما مع تشبيههم بعادٍ ، فيحتجُّ به مَنْ يرى تكفيرهم ، فيقول له الآخرُ: إنما ذلك من قتلهم لخروجهم على المسلمين وبغيهم عليهم .

١٨٠٦ - بدليله من الحديث نفسه: «يقتلون أهل الإسلام»^(٦) فقتلهم هاهنا حدٌّ لا كفر .

وذكر عادٍ تشبيهاً للقتل وحله ، لا للمقتول ، وليس كلُّ مَنْ حُكِمَ بقتله يُحْكَمُ بكفره .

(١) في الأصل: «للآخرين» ، والمثبت من المطبوع .

(٢) قوله: «ولا دليل» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) أخرجه مسلم (١٨٠٣) من حديث أبي ذر بلفظ: «هم شرُّ الخلق والخلية» .

(٤) أخرجه البيهقي عن أنس (المناهل/١٣٤٩) . وأخرجه أبو يعلى (٣٩٠٨) من حديث أنس أيضاً بلفظ: «هم شرُّ قتلى تحت ظل السماء ، طوبى لمن قتلهم ، طوبى لمن قتلهم ، طوبى لمن قتلهم» . قال أستاذنا الفاضل حسين أسد: «إسناده ضعيف ، ولكن الحديث صحيح . . .» (قبيل): جماعة .

(٥) أخرجه مسلم (١٠٦٤) من حديث الخدري بلفظ: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد» . وأخرج البخاري (٥٠٥٧) ، ومسلم (١٠٦٦) من حديث علي مرفوعاً: «فإنما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم عند الله يوم القيامة» .

(٦) أخرجه مسلم (١٠٦٤) من حديث الخدري .

١٨٠٧ - ويعارضه بقول خالد في الحديث: دَغْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ
يا رسول الله! قال: «لَعَلَّهُ يُصَلِّي»^(١).

١٨٠٨ - فإن احتجُّوا بقوله عليه السلام: «يَقْرُؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ
حَنَاجِرَهُمْ»^(٢)، فأخبر أن الإيمان لم يدخل قلوبهم.

١٨٠٩ - وكذلك قوله: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ
لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ حَتَّى^(٣) يَعُودَ السَّهْمُ عَلَى فُوقِهِ»^(٤).

١٨١٠ - وبقوله: «سَبَقَ الْفَرْتُ وَالدَّمُ»^(٥) يدلُّ على أنه لم يتعلَّق من
الإسلام بشيء.

أجابه الآخرون: إنَّ معنى «لَا يَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ» أي^(٦) لا يفهمون معانيه
بقلوبهم، ولا تنسرح له صدورهم، ولا تعملُ به (٢١١/أ) جَوَارِحُهُمْ.

١٨١١ - وعارضوهم بقوله: «وَيَتِمَارَى فِي الْفُوقِ»^(٧).

وهذا يقتضي التشكُّك في حاله.

١٨١٢ - وإنَّ^(٨) احتجُّوا بقول أبي سعيد الخدري في هذا الحديث: سمعتُ

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤/١٤٤) من حديث الخدري.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٥٨)، ومسلم (١٠٦٤/١٤٣) من حديث الخدري. (حناجرهم): جمع
حنجرة، وهي الحلقوم.

(٣) في المطبوع: «حق»، وهو تحريف.

(٤) أخرجه البخاري (٧٥٦٢) من حديث الخدري. انظر صحيح مسلم (١٠٦٤/١٤٨). (يمرقون
من الدين مُرُوقَ السهم من الرميّة): أي يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه، كما يخرق السهم
الشيء المرمي به ويخرج منه (النهاية). (فوقه): الفوق من السهم: حيث يُبَيِّتُ الوترُ منه.

(٥) أخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤/١٤٨) من حديث الخدري. (سبق الفرت
والدم): أي أن السهم قد جاوزهما، ولم يعلق فيه منهما شيء. والفرت: اسم ما في الكرش.

(٦) كلمة: «أي»، لم ترد في المطبوع.

(٧) أخرجه البخاري (٦٩٣١)، ومسلم (١٠٦٤/١٤٧) من حديث الخدري. (يتمارى): أي
يتشكك هل بقي فيها شيء من الدم؟ و(الفوق): موضع الوتر من السهم (الفتح ١٢/٢٩٠).

(٨) كلمة: «إن»، لم ترد في المطبوع.

رسول الله ﷺ يقول: «يُخْرَجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ^(١)»^(٢) ولم يقل: من هذه الأمة ،
وتحريزُ أبي سعيد الرواية ، وإتقانه اللفظ .

١٨١٣ - أجابهم الآخرون: بأنَّ العبارة: بـ «في» لا تقتضي تصرّيحاً بكونهم
من غير الأمة ، بخلاف لَفْظَةِ «مِنْ» التي هي للتبعض وكونهم من الأمة مع أنه قد
رُوِيَ عن عليّ ، وأبي ذرّ ، وأبي أمامة وغيرهم في هذا الحديث: «يُخْرَجُ مِنْ
أُمَّتِي»^(٣) .

١٨١٤ - و«سَيَكُونُ مِنْ أُمَّتِي»^(٤) ، وحروفُ المعاني مُشتركةٌ ، فلا تعويل
على إخراجهم من الأمة بـ «في» ، ولا على إدخالهم فيها بـ «مِنْ» ، لكنّ
أبا سعيد - رضي الله عنه - أجادَ ما شاء في التنبيه الذي نبّه عليه . وهذا مما يدلُّ
على سعةِ فقهِ الصحابةِ ، وتحقيقهم للمعاني ، واستنباطها من الألفاظ ،
وتحريرهم لها ، وتوقيهم في الرواية .

هذه المذاهبُ المعروفة لأهل السنّة . ولغيرهم من الفِرَقِ فيها مقالاتٌ كثيرةٌ
مُضْطَرِبَةٌ سَخِيفَةٌ ، أقربها قولُ جَهْمٍ^(٥) ومحمد بن شبيب^(٦): إن الكُفْرَ بالله
الجهلُ به ، لا يكفُرُ أحدٌ بغير ذلك .

وقال أبو الهذيل^(٧): إنَّ كُلَّ مَتَأَوَّلٍ كَانَ تَأْوِيلُهُ تَشْبِيهًا لِلَّهِ بِخَلْقِهِ ، وتجويراً له

-
- (١) كلمة «الأمة» ، لم ترد في المطبوع .
 - (٢) أخرجه البخاري (٦٩٣١) ، ومسلم (١٠٦٤/١٤٧) .
 - (٣) أخرجه مسلم (١٠٦٦/١٥٦) من حديث عليّ .
 - (٤) أخرجه مسلم (١٠٦٧) من حديث أبي ذر الغفاري . وانظر مجمع الزوائد ٦/٢٢٥ - ٢٤٣ .
 - (٥) هو جهم بن صفوان السمرقندي . تقدم التعريف به .
 - (٦) من المعتزلة ، من تلاميذ إبراهيم بن سيار النّظام . انظر مقالات الإسلاميين ١/٢١٨ - ٢١٩ .
 - (٧) هو رأس المعتزلة ، محمد بن الهذيل البصري العلاف . صاحب التصانيف ، الذي أنكر
الصفات المقدسة ، حتى العلم والقدرة ، وقال: هما الله ، وأنَّ لِمَا يَقْدِرُ اللَّهُ عَلَيْهِ نَهَايَةٌ وَأَخْرَأُ ،
وَأَنَّ لِلْقُدْرَةِ نَهَايَةً لَوْ خَرَجَتْ إِلَى الْفِعْلِ ، فَإِنْ خَرَجَتْ لَمْ تَقْدِرْ عَلَى خَلْقِ ذَرَّةٍ أَصْلًا . قال
الذهبي: «وهذا كفر وإلحاد» . ثم قال: وطال عمر أبي الهذيل ، وجاوز التسعين ، وانقلع في
سنة (٢٢٧) هـ . ويقال: بقي إلى سنة (٢٣٥) هـ . انظر سير أعلام النبلاء ١٠/٥٤٢ - ٥٤٣ .

في فعله ، وتكذيباً لخبره فهو كافرٌ ، وكلُّ مَنْ أثبت شيئاً قديماً لا يُقالُ له : الله ، فهو كافر .

وقال بعضُ المتكلمين : إن كان ممَّنْ عرف الأصلَ ، وبنى عليه ، وكان فيما هو من أوصافِ الله فهو كافر ، وإن لم يكنْ من هذا الباب ففاسقٌ ، إلا أن يكونَ ممَّنْ لم يَعْرِفْ الأصلَ فهو مخطئٌ غيرُ كافر .

وذهب عبيد الله بن الحسن العنبري^(١) إلى تصويب أقوال المجتهدين في أصول الدين فيما كان عُرْضَةً للتأويل ، وفارق في ذلك فِرْقَ الأُمَّة ، إذ أجمعوا سِوَاهُ على أن الحقَّ في أصول الدين في واحدٍ ، والمخطئُ فيه آثمٌ عاصٍ فاسقٌ . وإنما الخلاف في تكفيره .

وقد حكى القاضي أبو بكر الباقلاني مثل قول عبيد الله عن داود الأصبهاني^(٢) ، قال : وحكى قومٌ عنهما أنهما قالا ذلك في كلِّ مَنْ عَلِمَ اللهُ [سبحانه] من حاله استفراغ الوُسْعِ في طلب الحقِّ من أهل (٢١١/ب) مِلَّتِنَا أو من غيرهم .

وقال نحو هذا القول : الجاحظ^(٣) ، وثُمَامَةُ^(٤) ، في أن كثيراً من العامة

(١) محدث ، ثقة ، فقيه ، قاضي . لكن عابوا عليه قوله : «كل مجتهد مصيب» . قال ابن حجر في التهذيب : «ونقل محمد بن إسماعيل الأزدي في «ثقافته» أنه رجع عن المسألة التي ذكرت عنه لما تبين له الصواب والله أعلم» . توفي بالبصرة سنة (١٦٨) هـ . (التهذيب ، الأعلام) .

(٢) في الأصل : «الأصفهاني» ، والمثبت من المطبوع . وداود الأصبهاني هو ابن علي بن خلف صاحب المذهب الظاهري . الذي اندثر ولم يبق له أتباع اليوم . ولد داود سنة (٢٠٠) هـ ومات سنة (٢٧٠) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩٧/١٣ - ١٠٨) .

(٣) هو أبو عثمان ، عمرو بن بحر البصري المعتزلي . قال الذهبي : «كان ماجناً قليل الدين ، له نوادر» من تصانيفه : «الحيوان» و«البخلاء» و«البيان والتبيين» . مات سنة (٢٥٠) أو (٢٥٥) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١١/٥٢٦ - ٥٣٠) .

(٤) هو ثُمَامَةُ بن أشرس . من رؤوس المعتزلة القائلين بخلق القرآن . توفي سنة (٢١٣) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/٢٠٣ - ٢٠٦) .

والنساء والبُهله^(١) ومقلدة النَّصارى واليهود وغيرهم لا حُجَّةَ اللهُ عليهم ، إذ لم تكن لهم طباعٌ يمكنُ معها الاستدلالُ .

وقد نحا الغزالي^(٢) قريباً من هذا المنحى في كتاب «التفرقة»^(٣) .

وقائلُ هذا كله كافرٌ بالإجماع على كُفْرٍ مَنْ لَمْ يكْفُرْ أحداً من النصارى واليهود ، وكلُّ مَنْ فارقَ دينَ المسلمین ، أو وقفَ في تكفيرهم ، أو شكَّ .

قال القاضي أبو بكر: لأنَّ التوقيفَ والإجماعَ على كُفْرهم ، فمَنْ وقفَ في ذلك فقد كذَّبَ النصَّ ، والتوقيفَ ، أو شكَّ فيه . والتكذيبُ [أ] والشكُّ فيه لا يقعُ إلا من كافرٍ .

فصل

في بيانِ ما هو مِنَ المَقالاتِ كُفْرٌ ، وما يُتَوَقَّفُ أو يُخْتَلَفُ فيه ، وما ليسَ بِكُفْرٍ

اعلمَ أنَّ تحقيقَ هذا الفصلِ ، وكشفَ اللبسِ فيه ، مَوْرِدُهُ الشَّرْعُ ، ولا مجالٌ للعقلِ فيه ، والفصلُ البيِّنُ في هذا أنَّ كلَّ مقالةٍ صرَّحتْ بنفيِ الرُّبوبيَّةِ ، أو الوحدانيةِ ، أو عبادةِ أحدٍ غيرِ الله ، أو معِ الله - فهي^(٤) كُفْرٌ ، كمقالةِ الدهريةِ^(٥) ، وسائرِ فرقِ أصحابِ الاثنَينِ^(٦) من الديصانيةِ^(٧) ،

(١) البُهله: جمع أبهله ، وهو من ضعف عقله ، وغلبت عليه الغفلة .

(٢) هو أبو حامد ، محمد بن محمد الغزالي الشافعي . صاحب كتاب إحياء علوم الدين . ولد سنة (٤٥٠) هـ وتوفي سنة (٥٠٥) هـ . له ترجمة مطولة في سير أعلام النبلاء ١٩ / ٣٢٢ - ٣٤٦ .

(٣) التفرقة: كتاب في الأصول . قال ابن حجر: «وما نسبته المصنف رحمه الله تعالى للغزالي ، صرح الغزالي في كتابه «الاقتصاد في الاعتقاد» بما يردده .

(٤) في المطبوع: «فهو» .

(٥) الدهرية: هم الملاحدة ، لا يؤمنون بالآخرة ، يقولون ببقاء الدهر .

(٦) أصحاب الاثنَين: هم الذين يزعمون أن النور والظلمة أزليان . انظر الملل والنحل ١ / ٢٢٤ .

(٧) الديصانية: نسبة إلى رجل من المجوس اسمه ديسان ، يقول بِخَالِقَيْنِ هما: النور والظلمة . انظر الفهرست لابن النديم ص (٤٧٤) .

وَالْمَانَوِيَّةُ^(١) ، وَأَشْبَاهُهُمْ مِنَ الصَّابِئِينَ^(٢) ، وَالنَّصَارَى ، وَالْمَجُوسَ^(٣) ،
وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ، أَوِ الْمَلَائِكَةِ ، [أ] وَالشَّيَاطِينَ ، أَوِ الشَّمْسِ أَوْ
القَمَرِ^(٤) ، أَوِ النُّجُومِ ، أَوِ النَّارِ ، أَوْ أَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ ، مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ ، وَأَهْلِ
الْهِنْدِ ، وَالصِّينِ ، وَالسُّودَانَ^(٥) ، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَا يَزُجَعُ إِلَى كِتَابٍ .

وَكذَلِكَ الْقَرَامِطَةُ^(٦) ، وَأَصْحَابُ الْحُلُولِ^(٧) ، وَالتَّنَاسُخُ^(٨) مِنَ الْبَاطِنِيَّةِ^(٩) ،
وَالطَّيَّارَةِ^(١٠) مِنَ الرُّوَافِضِ ، [وَالجَنَاحِيَّةِ^(١١) وَالْبَيَانِيَّةِ^(١٢) وَالغُرَابِيَّةِ^(١٣)] .

- (١) (المانوية): نسبة إلى ماني القائل: إن مبدأ العالم اثنان: أحدهما نور والآخر ظلمة. كل واحد منهما منفصل عن الآخر. انظر الفهرست لابن النديم ص ٤٥٦ - ٤٧٢ .
- (٢) (الصابئين): قوم يعبدون الكواكب ، ويزعمون أنهم على ملة نوح ، وقبلتهم مهب الشمال عند منتصف النهار (المعجم الوسيط).
- (٣) (المجوس): عبدة النار .
- (٤) قوله: «أو القمر» ، لم يرد في المطبوع .
- (٥) (السودان): جيل من الناس ، سود البشرة . (المعجم الوسيط).
- (٦) (القرامطة): تقدم التعريف بها .
- (٧) (أصحاب الحلول): القائلون أن الله حالٌّ في كل شيء (المعجم الوسيط).
- (٨) (التناسخ): تناسخ الروح: عقيدة مؤداها أن روح الميت تنتقل إلى حيوان أعلى أو أقل منزلة لتنعّم أو تعذب ، جزاءً على سلوك صاحبها الذي مات ، وأصحاب هذه العقيدة لا يقولون بالبعث (المعجم الوسيط باختصار).
- (٩) (الباطنية): فرقة من الشيعة تعتقد أن للشريعة ظاهراً وباطناً، وتمعن في التأويل (المعجم الوسيط).
- (١٠) (الطيّارة): فرقة من غلاة الشيعة . نسبوا لعبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر الطيار .
- (١١) (الجَنَاحِيَّةُ): طائفة من غلاة الشيعة ، وهم أصحاب عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر ذي الجناحين (المعجم الوسيط). وانظر مقالات الإسلاميين ١/ ٦٧ - ٦٨ .
- (١٢) (البيانية): طائفة من غلاة الشيعة ، أتباع بيان بن سَمْعَانَ التميمي ، ظهر في أواخر الدولة الأموية ، وكان يدّعي أن روح الله حلّت في عليّ ، ثم في محمد بن الحنفية ، ثم في ابنه أبي هاشم : عبد الله بن محمد ، ثم انتقلت إليه (المعجم الوسيط). وانظر الملل والنحل ١/ ١٣٦ ، ومقالات الإسلاميين ١/ ٦٦ - ٦٧ .
- (١٣) (الغرابية) فرقة من غلاة الشيعة . يزعمون أن جبريل أرسل لعليّ وليس لمحمد ﷺ . سماوا بذلك لأنهم قالوا: كان النبي ﷺ أشبه بعلي من الغراب بالغرّاب .

وكذلك من اعترف بإلهية الله ووحدانيته ، ولكنه اعتقد أنه غير حي ، أو غير قديم ، وأنه مُحدثٌ أو مصوّر ، أو ادّعى له ولداً ، أو صاحبةً ، أو والداً ، أو أنه متولدٌ من شيء ، أو كائنٌ عنه ، أو أنّ معه في الأزل شيئاً قديماً غيره ، أو أنّ ثمَّ صانعاً للعالمِ سواه ، أو مُدبِّراً غيره ، فذلك كلُّه كُفْرٌ بإجماع المسلمين ، كقول الإلهيين من الفلاسفة^(١) ، والمنجمين^(٢) ، والطبائعيين^(٣) ، (١/٢١٢) وكذلك من ادّعى مجالسة الله ، والعروج إليه ، ومكالمته ، أو حلّوله في أحد الأشخاص ، كقول بعض المتصوّفة ، والباطنية ، والنصارى ، والقرامطة .

وكذلك يُقطع^(٤) على كُفْرٍ مَنْ قال بِقَدَمِ العالم ، أو بقائه ، أو شكَّ في ذلك على مذهب بعض الفلاسفة ، والدّهرية ، أو قال بتناسخ الأرواح ، وانتقالها أبداً الأباد في الأشخاص ، وتعذيبها أو تنعيمها فيها بحسب زكائها^(٥) وخبئها . وكذلك من اعترف بالإلهية والوحدانية ، ولكنه جحد النبوة من أصلها عموماً ، أو نبوة نبينا - عليه السلام - خصوصاً ، أو أحداً من الأنبياء الذين نصَّ الله عليهم بعد علمه بذلك ، فهو كافر بلا ريب : كالبراهمة^(٦) ، ومُعظَم اليهود ، والأروسية^(٧) من النصارى ، والغرابية من الرّوافض الزاعمين أنّ علياً رضي الله

-
- (١) الإلهيُّون من الفلاسفة): هم الذين تكلموا في ذات الله وصفاته بعقولهم . فتأهوا وضلوا . لأن صفاته سبحانه توقيفية . لا تعلم إلا بالوحي .
- (٢) المنجمين): هم القائلون بتأثير الكواكب في حوادث الحياة .
- (٣) الطبائعيين): هم القائلون بتأثير الطبيعة في حوادث الحياة .
- (٤) في المطبوع: «نقطع» .
- (٥) زكائها): طهارتها وصلاحتها .
- (٦) البراهمة): من يؤمنون بالديانة البرهمانية: وهي ديانة هندية تنكر النبوات والبعث ، وتحرم لحوم الحيوان (المعجم الوسيط باختصار) .
- (٧) المعروف أنّ الأروسية فرقة مسيحية توحد الله ، وتعترف بعبودية المسيح له عز وجل ، ولا تقول شيئاً مما يقول النصارى في ربوبيته ، وتؤمن بنبوته . وانظر بحث: «من هم الأريسيون؟» في كتاب السيرة النبوية ص (٢٥٣) للعلامة الداعية أبي الحسن الندوي حفظه الله .

عنه كان المبعوث إليه جبريلُ ، وكالمعطلة^(١) ، والقرامطة ، والإسماعيلية^(٢) والعنبرية من الرافضة ، وإن كان بعض هؤلاء قد أشركوا في كُفرٍ آخر مع مَنْ قبلهم .

وكذلك مَنْ دَانَ بالوحدانية ، وصحة النبوة ، ونبوة نبيِّنا عليه السلام ، ولكن جوزَ على الأنبياء الكذب فيما أتوا به ، ادعى في ذلك المصلحة بزعمه أو لم يدعها فهو كافرٌ بإجماع ، كالمفلسين ، وبعض الباطنية [والزوافض] وغلاة المتصوفة ، وأصحاب الإباحة^(٣) فإن هؤلاء زعموا أن ظواهر الشُّرع ، وأكثر ما جاءت به الرُّسلُ من الأخبار عما كان ، ويكون ، مِنْ أمور الآخرة ، والحشر ، والقيامة والبعث والنشور^(٤) والجنة والنار ، ليس منها شيء على مُقتضى لفظها ، ومفهوم خطابها ، وإنما خاطبوا بها الخلق على جهة المصلحة لهم ، إذ لم يمكنهم التصريح لقصور أفهامهم ، فمضمون^(٥) مقالاتهم إبطال الشرائع ، وتعطيل الأوامر والنواهي ، وتكذيب الرُّسل ، والارتباب فيما أتوا به .

وكذلك مَنْ أَضَافَ إِلَى نَبِيِّنَا [ﷺ] تَعَمَّدَ الكَذِبَ فيما بلَّغَهُ أو أخبر به ، أو شكَّ في صدقه ، أو سبه ، أو قال : إنَّهُ لم يبلِّغْ ، أو استخفَّ به ، أو بأحدٍ من الأنبياء ، أو أزرى (ب/٢١٢) عليهم^(٦) ، أو آذاهم ، أو قتل نبيّاً ، أو حاربه ، فهو كافرٌ بإجماعٍ .

-
- (١) (المعطلة) : هم الذين جحدوا الألوهية والرسالة والأحكام .
(٢) (الإسماعيلية) فرقة من الباطنية تنسب إلى إسماعيل بن جعفر الصادق . قال الزركلي في الأعلام ١/٣١١ : «وهي من فرق الشيعة في الأصل ، وتميزت عن الاثني عشرية بأن قالت بإمامته بعد أبيه ، والاثنا عشرية تقول بإمامة أخيه موسى الكاظم» . ثم قال : وكان من الإسماعيلية القرامطة ودولتهم بالبحرين . وانظر الفهرست ص (٢٦٤) .
(٣) (أصحاب الإباحة) هم الذين استباحوا المحرمات .
(٤) قوله : «والبعث والنشور» ، لم يرد في المطبوع .
(٥) في المطبوع : «مضمَّن» .
(٦) (أزرى عليهم) : عابهم ، وانتقص قدرهم .

وكذلك نُكْفَرُ مَنْ ذَهَبَ مَذْهَبَ بَعْضِ الْقُدَمَاءِ فِي أَنْ فِي كُلِّ جِنْسٍ مِنَ الْحَيَوَانِ نَذِيرًا ، [أ] وَنَبِيًّا مِنَ الْقِرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ وَالشَّيَاطِينِ^(١) وَالِدَوَابِّ وَالذُّوَابِّ وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ [فاطر : ٢٤] . إِذْ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى أَنْ يُوَصَفَ أَنْبِيَاءُ هَذِهِ الْأَجْنَاسِ بِصِفَاتِهِمُ الْمَذْمُومَةَ . وَفِيهِ مِنَ الْإِزْرَاءِ عَلَى هَذَا الْمَنْصِبِ الْمُئِنِّفِ مَا فِيهِ ، مَعَ إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى خِلَافِهِ وَتَكْذِيبِ قَائِلِهِ .

وكذلك نُكْفَرُ مَنْ اعْتَرَفَ مِنَ الْأُصُولِ الصَّحِيحَةِ بِمَا تَقَدَّمَ ، وَبِنُبُوءَةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَلَكِنْ قَالَ : كَانَ أَسْوَدَ ، أَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَلْتَحِيَ^(٢) ، أَوْ لَيْسَ الَّذِي كَانَ بِمَكَّةَ وَالْحِجَازِ ، أَوْ لَيْسَ بِقُرَشِيٍّ ، لِأَنَّ وَصْفَهُ بِغَيْرِ صِفَاتِهِ الْمَعْلُومَةِ ﷺ نَفْيٌ لَهُ ، وَتَكْذِيبٌ بِهِ .

وكذلك مَنْ ادَّعَى نُبُوءَةَ أَحَدٍ مَعَ نَبِيِّنَا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَوْ بَعْدَهُ ، كَالْعِيسَوِيَّةِ^(٣) مِنَ الْيَهُودِ الْقَائِلِينَ بِتَخْصِيصِ رِسَالَتِهِ إِلَى الْعَرَبِ ، وَكَالْخُرَّمِيَّةِ^(٤) الْقَائِلِينَ بِتَوَاتُرِ الرُّسُلِ ، وَكَأَكْثَرِ الرَّافِضَةِ الْقَائِلِينَ بِمُشَارَكَةِ عَلِيِّ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي الرِّسَالَةِ وَبَعْدَهُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ إِمَامٍ عِنْدَ هَؤُلَاءِ يَقُومُ مَقَامَهُ فِي النُّبُوءَةِ وَالْحُجَّةِ ، وَكَالْبَزِيغِيَّةِ^(٥) وَالْبَيَّانِيَّةِ مِنْهُمْ الْقَائِلِينَ بِنُبُوءَةِ بَزِيغٍ وَبَيَّانٍ وَأَشْبَاهِ هَؤُلَاءِ^(٦) . أَوْ مَنْ ادَّعَى النُّبُوءَةَ

(١) قوله : « والشياطين » . ليس في المطبوع .

(٢) (قبل أن يلتحي) : قبل أن تنبت لحيته .

(٣) (العيسوية) نسبة إلى أبي عيسى : إسحاق بن يعقوب الأصبهاني اليهودي . كان في زمن المنصور ، وزعم أنه نبي (انظر الملل والنحل ١/١٩٦ - ١٩٧)

(٤) (الخُرَّمِيَّة) هم أتباع بابك الخُرَّمي الذي ظهر أيام العباسيين يريد أن يقيم الملة المجوسية ، وصلب زمن المعتصم . قال الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٠/٢٩٦ : « وكان هذا الشقي ثنويًا على دين ماني ومزدك ، يقول بتناسخ الأرواح ، ويستحل البنت وأمها » . وانظر الفهرست لابن النديم ص : (٤٨٠ - ٤٨٣) .

(٥) (البزِيغِيَّة) بِالْبَزِيغِ الْمَعْجَمَةِ ، وَيُقَالُ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ ، طَائِفَةٌ مِنْ غَلَاةِ الشَّيْعَةِ ، وَهُمْ أَصْحَابُ بَزِيغِ بْنِ مُوسَى . يَزْعُمُونَ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ هُوَ اللَّهُ . انظر مقالات الإسلاميين ١/٧٨ - ٧٩ ، والملل والنحل للشهرستاني ١/١٦٠ . وفي المطبوع : « البزيعية » : بالعين المهملة .

(٦) كالقاديانية ، أتباع مرزا غلام أحمد الهندي القادياني المتوفى في بيت الخلاء سنة (١٩٠٨) م ، =

لنفسه ، أو جوزَ اكتسابها والبلوغَ بصفاءِ القلبِ إلى مَرْتَبَتِهَا ، كالفلاسفةِ وغلاةِ المتصوفةِ .

وكذلك من ادَّعى منهم أنه يُوحَى إليه وإن لم يدَّعِ النبوةَ ، أو أنه يصعدُ إلى السماء ويدخل الجنةَ ، ويأكلُ من ثمارها ، ويعانقُ الحورَ العينَ ، فهؤلاءُ كلُّهم كُفَّارٌ مكذِّبونٌ للنبيِّ ﷺ ، لأنه أخبر - عليه السلام - أنه خاتمُ النبيينَ ، لا نبيَّ بعده ، وأخبر أيضاً عن الله [تعالى] أنه خاتمُ النبيينَ ، وأنه أرسل إلى كافةِ النَّاسِ^(١) .

وأجمعت (١/٢١٣) الأمةُ على حَمْلِ هذا الكلامِ على ظاهره ، وأنَّ مفهومه المراد منه دونَ تأويلٍ ولا تخصيصٍ ، فلا شكَّ في كُفْرِ هؤلاءِ الطوائفِ كلِّها قطعاً ، إجماعاً وسَمْعاً .

وكذلك وقع الإجماعُ على تكفيرِ كلِّ مَنْ دافعَ نصَّ الكتابِ^(٢) ، أو خصَّ حديثاً مُجمِعاً على نقله ، مقطوعاً به ، مُجمِعاً على حَمْلِهِ على ظاهرةٍ ، كتكفيرِ الخوارجِ بإبطالِ الرِّجْمِ^(٣) ، ولهذا نكفَّرُ مَنْ دانَ بغيرِ مِلَّةِ المسلمين من المِللِ ، أو وقفَ فيهم ، أو شكَّ ، أو صحَّحَ مذهبهم ، وإن أظهرَ مع ذلك الإسلامَ ، واعتقده ، واعتقدَ إبطالَ كلِّ مذهبٍ سِوَاهِ ، فهو كافِرٌ بإظهارِ ما أظهره من خلاف ذلك .

وكذلك نَقَطُ بتكفيرِ كلِّ قائلٍ قال قولاً يُتَوَصَّلُ به إلى تَضْلِيلِ الأمةِ ، وتكفيرِ جميعِ الصحابةِ ، كقولِ الكُمَيْلِيَّةِ^(٤) من الراضية بتكفيرِ جميعِ الأمةِ بعد

= وهذه الطائفة - كالبائيةِ والبهايةِ - خارجة عن المِلَّةِ . انظر كتاب العقيدة الإسلامية والفكر

المعاصر للدكتور البوطي ص (٨٧-٨٩) ، وكتاب الثقافة الإسلامية في الهند ص (٢٣٠) .
(١) في المطبوع: «وأنه أرسل كافة للناس» ، وهو الأوضح . انظر معجم الأغلاط الشائعة ص (٢١٨-٢١٩) .

(٢) دافع نصَّ الكتاب: أي منع ونازع فيما جاء صريحاً في القرآن ، كبعض جهلة المتصوفة .

(٣) للزاني المحصن .

(٤) (الكُمَيْلِيَّة): فرقة من غلاة الشيعة . تقول: بتناسخ الأرواح ، والحلول . وهم أصحاب أبي كامل . أكفر جميع الصحابة بتركها بيعة علي رضي الله عنه ، وطعن في علي أيضاً بتركه طلب =

النبي ﷺ ، إذ لم تُقدِّمَ علياً ، وكَفَرْتُ علياً ، إذ لم يتقدَّم ويطلب حقه في التقديم ، فهؤلاء قد كفروا من وجوه ، لأنهم أبطلوا الشريعة بأسرها ، إذ قد انقطع نقلها ونقل القرآن ، إذ ناقلوه كفرًا على زعمهم ، وإلى هذا - والله أعلم - أشار مالك في أحدِ قوليه بقتل مَنْ كَفَرَ الصحابة .

ثم كفروا مِنْ وَجْهِ آخِرٍ سَبَّهِمُ النَّبِيُّ ﷺ على مُقتضى قولهم وَزَعَمِهِمْ أَنَّهُ عَهْدٌ إِلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَكْفُرُ بَعْدَهُ - على قولهم - لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، وصلى الله على رسوله محمدٍ وآله .

وكذلك نَكَفَّرُ بِكُلِّ فِعْلٍ أَجْمَعَ المسلمون أنه لا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ ، وإن كان صاحبه مُصَرِّحاً بِالْإِسْلَامِ مع فِعْلِهِ ذَلِكَ الفِعْلُ ، كالسجودِ لِلصَّنَمِ ، أو لِلشَّمْسِ ، والقمر ، والصليب ، والنار ، والسَّعْيِ إِلَى الكِنَائِسِ (١) وَالبَيْعِ (٢) مع أهلها [والتَّزْيِينِ] (٣) بزَيِّهِمْ : من شَدَّ الزَّنَانِيرَ (٤) ، وَفَحَّصَ الرُّؤُوسَ (٥) ، فقد أجمع المسلمون أنَّ هَذَا [الفِعْلَ] لا يوجَدُ إِلَّا من كَافِرٍ ، وَأَنَّ هَذِهِ الأَفْعَالَ علامةٌ على الكُفْرِ ، وَإِنَّ صَرَّحَ فاعِلُهَا بِالْإِسْلَامِ .

وكذلك أجمع المسلمون على تكفير (٢١٣/ب) كلِّ من استحلَّ القَتْلَ ، أو شَرِبَ الخمر [أ] أو الزَّنا مما حرَّم الله تعالى بعد عِلْمِهِ بتحريمه ، كأصحاب الإباحة من القرامطة ، وبعض غلاة المتصوفة .

وكذلك نَقَطَعُ بِتَكْفِيرِ كُلِّ مَنْ كَذَّبَ وَأَنكَرَ قاعداً مِنْ قواعِدِ الشَّرْعِ ، وما عُرِفَ يَقِيناً بِالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ مِنْ فِعْلِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَوَقَعَ الإجماعُ المُتَّصِلُ عليه ، كمن أنكر وجوب الخمس الصلوات ، أو عدَدَ رَكَعَاتِهَا وسجوداتها ،

= حقه . انظر الملل والنحل ١٥٦/١ .

- (١) الكنائس : معابد اليهود .
- (٢) (البَيْعُ) : جمع بَيْعَةٍ ، وهي معبد النصراني (المعجم الوسيط) .
- (٣) ما بين حاصرتين زيادة من شرح الخفاجي والقاري .
- (٤) (الزَّنَانِيرُ) : جمع زَنَارٍ ، وهو حزام يشده النصراني على وسطه (المعجم الوسيط) .
- (٥) (فحص الرؤوس) : حَلَقُ أوساطها ، وتفعله شَمَامِسَةُ النصراني .

ويقول: إنما أوجب الله علينا في كتابه الصلاة على الجملة ، وكونها خمساً ، وعلى هذه الصفات والشروط لا أعلمه ، إذ لم يرد فيه في القرآن نصٌ جليٌّ ، والخبرُ به عن الرسول ﷺ خبرٌ واحدٌ .

وكذلك أجمع المسلمون على تكفير مَنْ قال من الخوارج: إن الصلاة طُرْفِي النهار ، وعلى تكفير الباطنية في قولهم: إن الفرائض أسماء رجالٍ أمروا بولايتهم ، والخبائث والمحارمُ أسماء رجالٍ أمروا بالبراءة منهم .

وقولُ بعض المتصوِّفة: إنَّ العبادةَ وطولَ المُجاهدةِ إذا صَفَّتْ نفوسهم أَفْضَتْ بهم إلى إسقاطِها ، وإباحة كل شيء لهم ، ورفَع عُهدِ الشرائعِ عنهم .

وكذلك إن أنكر مُنكرٌ مكة ، أو البيت^(١) ، أو المسجد الحرام ، أو صفة الحج ، [أ] وقال: الحجُّ واجبٌ في القرآن ، واستقبال القبلة كذلك ، ولكن كونه على هذه الهيئة المتعارفة ، وأن تلك البقعة هي مكة ، والبيت ، والمسجد الحرام ، لا أدري هل^(٢) هي تلك أو غيرها؟ ولعل الناقلين عن النبي ﷺ أن النبي ﷺ فسرها بهذه التفاسير غلطوا أو وهموا ، فهذا ومثله لا مزية في تكفيره إن كان ممن يُظنُّ به علمٌ ذلك ، وممن خالط^(٣) المسلمين ، وامتدت صحبته لهم ، إلا أن يكون حديث عهدٍ بالإسلام ، فيقال له: سبيلك أن تسأل عن هذا الذي لم تعلمه بعدُ كافة المسلمين ، فلا تجد بينهم خلافاً ، كافة عن كافة ، إلى معاصري الرسول ﷺ - أن هذه الأمور كما قيل لك ، وأن تلك البقعة هي مكة ، والبيت الذي فيها هو الكعبة ، والقبلة التي صلَّى لها الرسول ﷺ والمسلمون ، وحجُّوا إليها ، وطافوا بها ، وأن تلك الأفعال هي صفات عبادة الحج ، والمرادُ به ، وهي التي فعلها النبي ﷺ والمسلمون ، وأن صفات الصلوات (أ/٢١٤) المذكورة هي التي فعل النبي ﷺ ، وشرح مراد الله بذلك ، وأبان حدودها ، فيقع لك العلمُ كما وقع لهم ، ولا ترتبُ بذلك

(١) (البيت): الكعبة المشرفة .

(٢) كلمة: «هل» ، لم ترد في المطبوع .

(٣) في المطبوع: «يخالط» .

بعْدُ ، والمُزْتَابُ في ذلك ، أو المُنْكَرُ - بعد البحثِ وصُحْبَةِ المسلمِينَ - كَافِرٌ
بِاتِّفَاقٍ ، لا يُعْذَرُ بقوله: لا أَدْرِي ، ولا يُصَدَّقُ فيه ، بل ظاهِرُهُ التَّسْتُرُ عن
التَّكْذِيبِ ، إذ لا يَمْكِنُ أَنَّهُ لا يَدْرِي .

وأيضاً فإنه إذا جَوَزَ على جميع الأمة الوَهْمَ والغَلَطَ فيما نقلوه من ذلك ،
وأجمَعوا أَنَّهُ قولُ الرسول - عليه السلام - وفِعْلُهُ وتَفْسِيرُ مُرَادِ اللَّهِ بِهِ - أدخل
الاستِرابَةَ^(١) في جميع الشريعة ، إذ هم الناقلون لها وللقُرْآنِ ، وانحَلَّتْ عُرَى
الإسلام كَرَّةً ، ومن قال هذا فهو كافر .

وكذلك مَنْ أنكر القرآن ، أو حَزَفًا منه ، أو غَيَّرَ شيئاً منه ، أو زاد فيه ،
كفِعَلِ الباطنية والإسماعيلية ، أو مَنْ زعم أَنَّهُ ليس بحجَّةٍ للنبي ﷺ ، أو ليس
فيه حجَّةٌ ولا مُعْجِزَةٌ ، كقول هشام الفوطي^(٢) ، ومُعَمَّرِ البصري^(٣) : إنه لا يدلُّ
على الله ، ولا حجَّةً فيه لرَسُولِهِ ، ولا يدلُّ على ثوابٍ ولا عقابٍ ، ولا حُكْمٍ ،
ولا محالةً في كفرهما بهذا^(٤) القول ، أو من قال بقولهما^(٥) .

وكذلك تكفيرهما بإنكارهما أَنَّهُ يكونُ في سائر معجزاتِ النبي ﷺ حُجَّةً
له ، أو في خَلْقِ السمواتِ والأرضِ دَلِيلٌ على الله ، لمخالفتهم الإجماعَ والنَّقلَ
المتواترَ عن النبي ﷺ باحتجاجه بهذا كله ، وتصريح القرآن به .

وكذلك مَنْ أنكر شيئاً ممَّا نصَّ فيه القرآن - بعد عِلْمِهِ - أَنَّهُ من القرآن الذي

(١) (الاستِرابَةُ): الشكُّ والشبهة .

(٢) هو هشام بن عمرو الفوطي ، المعتزلي ، قال الذهبي : «صاحب ذكاء وجدالٍ ، وبدعة
ووبال . نهى عن قول : «حسبنا الله ونعم الوكيل» ، وقال : لا يعذب الله كافرًا بالنار . . .»
انظر سير أعلام النبلاء ١٠/٥٤٧ .

(٣) في الأصل والمطبوع : «الضمري» ، والمثبت من سير أعلام النبلاء وغيره . وهو مُعَمَّرُ بن
عَبَّادِ البصري السلمي . معتزلي من الغلاة . انفرد بمسائل : منها أن الإنسان يدبر الجسد وليس
بحالٌّ فيه . والإنسان عنده ليس بطويل ولا عريض ، وإنما هو شيء غير هذا الجسد ، وهو
حي عالم قادر مختار ، فوصف الإنسان بوصف الإلهية . هلك سنة (٢١٥) هـ . انظر ترجمته
في سير أعلام النبلاء ١٠/٥٤٦ ، والأعلام ، والممل والنحل ١/٦٥ - ٦٧ وغيره .

(٤) في المطبوع : «بذلك» .

(٥) قوله : «أو من قال بقولهما» ، لم يرد في المطبوع .

في أيدي الناس ، ومصاحف المسلمين ، ولم يكن جاهلاً به ، ولا قريب عهد بالإسلام ، واحتج لإنكاره إما بأنه لم يصح النقلُ عنده ، ولا بلغه العلمُ به ، أو لتجويز الوهم على ناقله ، فنكفّره بالطريقين المتقدمين ، لأنه مكذّب للقرآن ، مكذّب للنبي ﷺ ، لكنه تسرّب بدعواه .

وكذلك من أنكر الجنة ، أو النار ، أو البعث [أ] والحساب [أ] والقيامة فهو كافر بإجماع ، للنص عليه ، وإجماع الأمة على صحة نقله (٢١٤/ب) متواتراً ، وكذلك من اعترف بذلك ، ولكنه قال: إن المراد بالجنة والنار ، والحشر والتشّير ، والثواب والعقاب - معنى غير ظاهره ، وإنها لذات رُوحانية ، ومعانٍ باطنية ، كقول النصارى ، والفلاسفة ، والباطنية ، وبعض المتصوفة ، وزعمهم أن معنى القيامة الموت أو فناء محض ، وانتقاض هيئة الأفلاك ، وتحليل العالم ، كقول بعض الفلاسفة .

وكذلك نطق بتكفير غلاة الرافضة في قولهم: إن الأئمة أفضل من الأنبياء عليهم السلام. فإما من أنكر ما عُرف بالتواتر من الأخبار ، والسّير ، والبلاد التي لا ترجع إلى إبطال شريعة ، ولا تُفضي إلى إنكار قاعدة من الدّين ، كإنكار غزوة تبوك ، أو مؤتة ، أو وجود أبي بكر ، وعمر ، أو قتل عثمان [أ] أو خلافة عليّ ، ممّا علّم بالنقل ضرورة^(١) ، وليس في إنكاره جحدٌ شريعة ، فلا سبيل إلى تكفيره بجحد ذلك ، وإنكار[ه] وقوع العلم له ، إذ ليس في ذلك أكثر من المباهنة^(٢) ، كإنكار هشام^(٣) وعبّاد^(٤) وقعة الجمل^(٥) ، ومحاربة عليّ من خالفه .

(١) في المطبوع: «ضرورة» ، وهو خطأ طباعي .

(٢) (المباهنة): الكذب والافتراء والمعاندة .

(٣) هو ابن عمرو الفُوطي تقدمت ترجمته .

(٤) هو عبّاد بن سلمان البصري المعتزلي ، من أصحاب هشام الفوطي ، يخالف المعتزلة في أشياء اخترعها لنفسه . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٠/٥٥١ - ٥٥٢ .

(٥) (وقعة الجمل): كانت بالبصرة سنة (٣٦) هـ بين علي ومن معه من جهة ، وبين طلحة والزبير وعائشة ومن معهم من جهة أخرى .

فَأَمَّا إِنْ ضَعَّفَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ تَهْمَةِ النَّاqِلِينَ ، وَوَهَّمَ الْمُسْلِمِينَ ^(١) أَجْمَعَ ، فَتُكْفَرُهُ بِذَلِكَ لِسَرِيَانِهِ إِلَى إِبْطَالِ الشَّرِيعَةِ .

فَأَمَّا مَنْ أَنْكَرَ الْإِجْمَاعَ الْمَجْرُودَ ، الَّذِي لَيْسَ طَرِيقُهُ التَّقْلُّ الْمَتَوَاتِرَ عَنِ الشَّارِعِ ، فَأَكْثَرَ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالتُّنَّازِ فِي هَذَا الْبَابِ قَالُوا بِتَكْفِيرِ كُلِّ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ ، أَعْنِي : الْإِجْمَاعَ ^(٢) الصَّحِيحَ الْجَامِعَ لَشُرُوطِ الْإِجْمَاعِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عَمُومًا .

وَحُجَّتُهُمْ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ، جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء : ١١٥] .

١٨١٥ - وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ قَيْدًا شَبْرًا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ » ^(٣) .

وَحُكْمُ الْإِجْمَاعِ عَلَى تَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ .

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى الْوُقُوفِ عَنِ الْقَطْعِ بِتَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ الَّذِي يَخْتَصُّ بِنَقْلِ الْعُلَمَاءِ ، وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى التَّوَقُّفِ فِي تَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ الْكَائِنَ عَنِ نَظَرٍ ، كَتَكْفِيرِ النِّزَامِ ^(٤) بِإِنْكَارِهِ الْإِجْمَاعَ ، لِأَنَّهُ بِقَوْلِهِ هَذَا مُخَالَفٌ لِجَمَاعِ السَّلَفِ عَلَى احْتِجَاجِهِمْ بِهِ ، خَارِقٌ (١/٢١٥) لِلْإِجْمَاعِ .

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ : الْقَوْلُ عِنْدِي أَنَّ الْكُفْرَ بِاللَّهِ هُوَ الْجَهْلُ بِوُجُودِهِ ، وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ هُوَ الْعِلْمُ بِوُجُودِهِ ، وَأَنَّهُ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ بِقَوْلٍ وَلَا رَأْيٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ

(١) (وَوَهَّمَ الْمُسْلِمِينَ) : نَسَبَهُمْ إِلَى الْوَهْمِ ، وَهُوَ الْخَطَأُ .

(٢) قَوْلُهُ : « أَعْنِي الْإِجْمَاعَ » ، لَمْ يَرِدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٣) أَوْرَدَهُ الذَّهَبِيُّ فِي الْكِبَائِرِ (٢٥٧) بِتَحْقِيقِي ، بِلَفْظِ : « مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ . . . » وَقَالَ : وَهَذَا صَحِيحٌ مِنْ وَجْهِ عِدَّةٍ صَحَاحٍ . (قَيْدًا) : قَدَّرَ . (رِبْقَةُ الْإِسْلَامِ) : أَحْكَامُهُ وَتَكَالِيفُهُ .

(٤) هُوَ شَيْخُ الْمَعْتَزَلَةِ ، أَبُو إِسْحَاقَ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَيَّارِ الْبَصْرِيِّ ، شَيْخُ الْجَاحِظِ . انْفَرَدَ بِمَسَائِلَ وَصَرَّحَ بِأَنَّ اللَّهَ لَا يَقْدِرُ عَلَى إِخْرَاجِ أَحَدٍ مِنْ جَهَنَّمَ . قَالَ الذَّهَبِيُّ : « وَلَمْ يَكُنِ النِّزَامُ مِمَّنْ نَفَعَهُ الْعِلْمَ وَالْفَهْمُ ، وَقَدْ كَفَّرَهُ جَمَاعَةٌ » . وَرَدَّ أَنَّهُ سَقَطَ مِنْ غُرْفَةٍ وَهُوَ سُكْرَانٌ ، فَمَاتَ سَنَةَ بَضْعِ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ فِي خِلَافَةِ الْمَعْتَصِمِ . انظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٠ / ٥٤١ - ٥٤٢ .

هو الجَهْلُ بالله ، فإن عصى بقَوْلٍ أو فِعْلٍ نصَّ الله ورَسُوْلُهُ عليه^(١) أو أجمع المسلمون ، أنه لا يُوجَدُ إلا مِنْ كافر ، أو يقوم دَلِيلٌ على ذلك ، فقد كفر ، ليس لأَجْلِ قَوْلِهِ أو فِعْلِهِ ، لكن لما يُقارِنُهُ من الكُفْرِ ، فالكُفْرُ بالله لا يكون إلاّ بأحدِ ثلاثة أمور: أحدها: الجَهْلُ بالله تعالى . والثاني: أن يَأْتِيَ فِعْلاً أو يقول قولاً يُخْبِرُ اللهُ ورَسُوْلُهُ ، أو يُجْمَعُ المسلمون ، أن ذلك لا يكون إلا مِنْ كافر ، كالسجودِ للصَّنَمِ ، والمشي إلى الكنائس بالتزام الزُّنَّارِ^(٢) مع أصحابها في أعيادهم ، أو [أن] يكون ذلك القول أو الفِعْلُ لا يمكنُ معه العِلْمُ بالله [تعالى] .

قال: فهذان الضَّرْبَانِ ، وإن لم يكونا جَهْلاً بالله ، فهُمَا عِلْمٌ^(٣) أن فاعلهما كافرٌ مُنْسَلَخٌ من الإيمان ، فأما مَنْ نَفَى صِفَةً من صِفَاتِ اللهِ تعالى الذاتية ، أو جَحَدَهَا مُسْتَبْصِراً في ذلك ، كقوله: ليس بعالمٍ ، ولا قادرٍ ، ولا مريدٍ ، ولا مُتَكَلِّمٍ ، وشبه ذلك مِنْ صِفَاتِ الكمال الواجبة له تعالى ، فقد نصَّ أئمتنا على الإجماعِ على كُفْرٍ مَنْ نَفَى عنه تعالى الوصفَ بها ، وأعرأه عنها .

وعلى هذا حُمِلَ قَوْلُ سُخُنُونَ: مَنْ قال: «ليس لله كلامٌ» ، فهو كافرٌ وهو لا يُكْفَرُ المتأولين كما قدمناه .

فأما مَنْ جَهَلَ صِفَةً من هذه الصفات فاختلف العلماءُ ها هنا ، فكفَّره بعضهم ، وحكِي ذلك عن أبي جعفر الطبري - رحمه الله - وغيره ، وقال به أبو الحسن الأشعري مرةً ، وتوقف فيه مرةً^(٤) .

وذهبت طائفةٌ إلى أن هذا لا يخرجُه عن حدِّ الإيمانِ ، ولا عن اسمه ، وإليه^(٥) رَجَعَ الأشعريُّ ، قال: لأنه^(٦) لم يَعتَقِدْ ذلك اعتقاداً يقطعُ بصوابه ،

(١) كلمة: «عليه» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) (الزُّنَّارُ): حزام يشده النصراني على وسطه (المعجم الوسيط) .

(٣) (عِلْمٌ): أمانة ودلالة .

(٤) قوله: «وتوقف فيه مرةً» ، لم يرد في المطبوع .

(٥) في المطبوع: «لا يخرجُه عن اسم الإيمان وإليه . . .» .

(٦) في الأصل: «إنه» ، والمثبت من المطبوع .

ويراه ديناً وشرعاً ، وإنما نكفّر مَنْ اعتقد أنّ مقالَه حقٌّ .

١٨١٦ - واحتج هؤلاء بحديث السّوداء^(١) ، وأنّ النبي ﷺ إنما طلب منها التوحيد لا غير .

١٨١٧ - وبحديث القائل : «لئن قدر الله عليّ»^(٢) .

١٨١٨ - وفي رواية فيه : «لعلّي أضلّ الله»^(٣) ثم قال : «فغفر الله له» (٢١٥/ب) .

قالوا: ولو بُوحث أكثرُ الناس عن الصفاتِ ، وكوشفوا عنها ، لَمَا وُجِدَ مَنْ يَعْلَمُهَا إِلَّا الْأَقْلَ .

وقد أجاب الآخرُ عن هذا الحديث بوجوه ، منها: أنّ «قدَرَ» بمعنى قَدَرَ ، ولا يكونُ شكُّه في القُدرةِ على إحيائه ، بل في نفس البعثِ الذي لا يُعلمُ إلا بشَرع ، ولعله لم يكن ورد عندهم به شرعٌ يقطعُ عليه ، فيكون الشكُّ فيه^(٤) حينئذٍ كفراً .

فأمّا ما لم يرد [به] شرعٌ فهو من مُجَوِّزَاتِ الْعُقُولِ ، أو يكون «قدَرَ» بمعنى

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧) من حديث معاوية بن الحكم السلمي . (السوداء): هي جارية معاوية بن الحكم السلمي ، وهي التي قال لها رسول الله ﷺ : «أين الله؟» قالت : في السماء . قال : «من أنا؟» قالت : أنت رسول الله . فقال رسول الله ﷺ لسيدتها : «أعتقها . فإنها مؤمنة» .

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٠٦) ، ومسلم (٢٧٥٦) من حديث أبي هريرة . ورواه أيضاً الشيخان من حديث الخدري وحذيفة . وله طرق أخرى انظرها في المجمع ١٠/١٩٤ - ١٩٦ . وهو فقرة من حديث الرجل الذي أمر أولاده إذا مات أن يحرقوه ويذروا نصفه في البر ونصفه في البحر . فقال الله عز وجل : كُنْ ، فإذا هو رجل قائم . فقال له : لم فعلت؟ قال : من خشيتك .

(٣) أخرجه أحمد (٥/٥) من حديث بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٩٥ وقال : «رواه أحمد والطبراني بنحوه في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد ثقات» . (لعلّي أضلّ الله): أي أفوته ويخفى عليه مكاني . وقيل : لعلّي أغيب عن عذاب الله تعالى (النهاية) .

(٤) في المطبوع : «به» .

ضَيَّقَ ، ويكون ما فعله بنفسه إزراءً عليها^(١) ، وغضباً لِعِضْيَانِهَا .

وقيلَ : إِنَّمَا قَالَهُ^(٢) وهو غَيْرُ عَاقِلٍ لِكَلَامِهِ ، ولا ضَابِطٍ لِلْفُظْهِ مِمَّا اسْتَوْلَى عَلَيْهِ مِنَ الْجَزَعِ ، وَالْحَشِيَّةِ الَّتِي أَذْهَبَتْ لُبَّهُ ، فلم يُوَاحِذْ بِهِ .

وقيلَ : كان هذا في زَمَنِ الْفِتْرَةِ ، وحيث يَنْفَعُ مُجَرَّدَ التَّوْحِيدِ .

وقيلَ : بل هذا من مَجَازِ كَلَامِ الْعَرَبِ الَّذِي صَوَّرْتُهُ الشُّكُّ ، ومعناه التَّحْقِيقُ ، وهو يَسْمَى تَجَاهُلَ الْعَارِفِ ، وله أمثلةٌ في كَلَامِهِمْ ، كقوله تعالى : ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه : ٤٤] ، وقوله تعالى : ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَّاهُ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ : ٢٤] .

فَأَمَّا مَنْ أَثَبَّتِ الْوَصْفَ ، وَنَفَى الصِّفَةَ ، فقال : أقولُ : عالمٌ ، وَلَكِنْ لَا عِلْمَ لَهُ ، وَتَكَلَّمَ وَلَكِنْ لَا كَلَامَ لَهُ . وهكذا في سائر الصفاتِ على مذهب المعتزلة . فَمَنْ قَالَ بِالْمَالِ لِمَا يُؤَدِّيهِ إِلَيْهِ قَوْلُهُ ، وَيَسُوْقُهُ إِلَيْهِ مَذْهَبُهُ - كَقَرِّهِ ، لِأَنَّهُ إِذَا نَفَى الْعِلْمَ انْتَفَى وَصْفُ عَالِمٍ ، إِذْ لَا يُوصَفُ بِعَالِمٍ إِلَّا مَنْ لَهُ عِلْمٌ ، فَكَأَنَّهُمْ صَرَّحُوا عِنْدَهُ بِمَا أَدَّى إِلَيْهِ قَوْلُهُمْ .

وهكذا عند [هذا] سائرِ فِرْقِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ مِنَ الْمُسَبِّهَةِ^(٣) وَالْقَدَرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ .

وَمَنْ لَمْ يَرِ أَخْذَهُمْ^(٤) بِمَالِ قَوْلِهِمْ^(٥) ، وَلَا أَلْزَمَهُمْ مُوجِبَ مَذْهَبِهِمْ ، لَمْ يَرِ إِكْفَارَهُمْ ، قَالَ : لِأَنَّهُمْ إِذَا وَقَفُوا^(٦) عَلَى هَذَا قَالُوا : لَا نَقُولُ لَيْسَ بِعَالِمٍ ،

(١) إزراءً عليها : إهانةٌ لها .

(٢) في المطبوع : «وقيل : قال ما قاله» .

(٣) (المُسَبِّهَةُ) : هم الذين يشبهون الله تعالى بأحد من خلقه . ومذهب سلف الأمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم : أن يوصف الله سبحانه وتعالى بما وصف به نفسه في كتابه ، وبما وصفه به رسوله ﷺ في الأحاديث التي صحَّت عنه ، من غير تمثيل ، ولا تشبيه ، ولا تأويل ولا تعطيل ، كما جاء في القرآن الكريم : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ .

(٤) (أخذهم) : مؤاخذتهم .

(٥) (مآل قولهم) : لازم مذهبهم وقولهم الذي قالوه .

(٦) (وقفوا) : أطلعوا .

ونحن ننتفي من القولِ بالمآل الذي ألزمتموه لنا ، ونعتقد نحن وأنتم أنه كفرٌ ، بل نقول: إن قولنا لا يؤول إليه على ما أصلناه.

فعلى هذين المآخذين اختلف الناس في إكفار أهل التأويل ، وإذا فهمته اتضح لك الموجب لاختلاف الناس في ذلك .

والصواب تزك إكفارهم ، والإعراض عن الحتم عليهم بالخسران ، وإجراء حكم الإسلام عليهم في قصاصهم ووراثاتهم ، ومناكحاتهم ، ودياتهم ، (١/٢١٦) والصلاة عليهم ، ودفنيهم في مقابر المسلمين ، وسائر معاملاتهم ، لكنهم يغلظ عليهم بوجيع الأدب^(١) ، وشديد الزجر والهجر ، حتى يرجعوا عن بدعتهم .

وهذه كانت سيرة الصدر من السلف^(٢) الأوّل فيهم ، فقد كان نشأ على زمن الصحابة وبعدهم في التابعين من قال بهذه الأقوال من القدر ، ورأي الخوارج ، والاعتزال ، فما أزاحوا لهم قبراً ، ولا قطعوا لأحد منهم ميراثاً ، لكنهم هجروهم وأدّبوهم بالضرب ، والتفني ، والقتل على قدر أحوالهم ، لأنهم فساقٌ ، ضلالٌ ، عصاةٌ ، أصحاب كباثر عند المحققين وأهل السنة ممن لم يقل بكفرهم منهم ، خلافاً لمن رأى غير ذلك ، والله الموفق للصواب .

قال القاضي أبو بكر: وأما مسائل الوعد والوعيد^(٣) ، والرؤية^(٤) ،

(١) أي بالعقوبة الموجعة من القيد والضرب والحبس .

(٢) قوله: «من السلف» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) (الوعد والوعيد): هذا القول أصل من أصول المعتزلة الخمسة ، ويعني أن كلاً من وعد الله ووعيده نازل لا محالة . فقد قالوا: إذا أوعد عبده وعيداً فلا يجوز أن لا يعذبهم ، ويخلف وعيده ، لأنه لا يخلف الميعاد ، فلا يعفو عن يثاء ، ولا يغفر لمن يريد بزعمهم!! وقال جمهور أهل السنة: إن وعد الله تعالى بإثابة الطائعين لا يلحقه خلف ، وهو فضل منه سبحانه وتعالى ، أما وعيده بمعاقبة العصاة فعائد إلى مشيئته ، وعفو الله عن العصاة مأمول وغير بعيد . وللمزيد: انظر العقيدة الإسلامية والفكر المعاصر للدكتور سعيد رمضان البوطي ص (٥٥) ، وشرح العقيدة الطحاوية ص (٥٢٦) ، والملل والنحل ص (٤٩ - ٥٠) ، والإنصاف للباقلاني ص (٤٨ - ٥٠) .

(٤) المعتزلة ، والنجارية ، والجهمية ، والروافض ، والخوارج ، ينكرون رؤية الله تعالى في الآخرة ، ولا يجوزونها بوجه . أما أهل السنة والجماعة فقد جوزوا رؤية الله سبحانه تعالى =

والمخلوق^(١) ، وخلق الأفعال^(٢) ، وبقاء الأعراض^(٣) ، والتولد^(٤) ، وشبهها من الدقائق ، فالمنع في إكفار المتأولين فيها أوضح ، إذ ليس في الجهل بشيء منها جهلٌ بالله سبحانه ، ولا أجمع المسلمون على إكفار من جهل شيئاً منها .

وقد قدمنا في الفصل قبله من الكلام وصورة الخلاف في هذا ما أغنى عن إعادته - هاهنا - بحول الله تعالى ، والله أعلم بالصواب .

فصل

[فِي حُكْمِ الذَّمِّ السَّابِّ لِلَّهِ تَعَالَى]^(٥)

هذا حُكْمُ الْمُسْلِمِ السَّابِّ لِلَّهِ [تَعَالَى] وَأَمَّا الذَّمُّ فَرُويَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ

- = شرعاً وعقلاً بلا خلاف بينهم على الجملة . وإنما وقع الخلاف بينهم ، هل يكون ذلك ويجوز في الدنيا ، أم ذلك في الآخرة خاصة . انظر : الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ص (٤٧ ، ١٧٦ ، ١٩٣) للإمام الباقلاني رحمه الله ، وشرح العقيدة الطحاوية ص (١٤١) .
- (١) أهل السنة والجماعة يقولون : القرآن كلام الله ، ليس بمخلوق ، ولا مجعول ، ولا مُخَدَّث . أما المعتزلة فيقولون : إنه مخلوق محدث موصوف بصفات المخلوقين . انظر هذا البحث في كتاب الإنصاف للإمام الباقلاني ص (٧٠ - ٨٠) . وفي شرح العقيدة الطحاوية ص (١١٧) .
- (٢) يقول المعتزلة : إن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية . أما أهل السنة والجماعة فيقولون : إن أفعال العبد هي لله خلقاً وإيجاداً ، وللعبد مباشرة واكتساباً . انظر هذه المسألة في شرح العقيدة الطحاوية ص (٤٣١ - ٤٤٠) ، وشرح جوهره التوحيد ص (١٩٧ - ٢١٤) .
- (٣) (الأعراض) : جمع عَرَضٍ ، وهو - في علم المنطق - : ما قام بغيره ، كالبياض والطول والقصر . وانظر مسألة بقاء الأعراض والاختلاف فيها . في مقالات الإسلاميين ٢/٤٦ - ٤٩ .
- (٤) (التولد) : الذي قالته المعتزلة ، وهو أن حركة النظر مثلاً في الدليل تُولَّدُ العلم بالنتيجة عقبها كحركة اليد تُولَّدُ حركة المفتاح للفتح . وقيل : إن الآثار التي توجد عقب أفعال العباد بمجرى العادة : كاللحم عقب الضرب ، والانكسار عقب الكسر ، تسميها المعتزلة المُتَوَلَّدَةَ ، ويزعمون أنها حاصلة بإيجاد العبد ، لا صُنِعَ لله تعالى فيها . وقال أهل الحق : إنها حاصلة بإيجاد الله تعالى ، وإحداثه ، لا بفعل العبد واكتسابه / قاله القاري ٤/٥٣٢ .
- (٥) ما بين حاصرتين من عندي .

في ذمِّي تناول من حُزْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلِيَّ^(١) غَيْرِ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ دِينِهِ ، وَحَاجَّ فِيهِ ، فَخَرَجَ ابْنُ عُمَرَ عَلَيْهِ بِالسِّيفِ فَطَلَبَهُ فَهَرَبَ .

وقال مالك - في كتاب ابن حبيب و«المبسوطة» وابن القاسم في «المبسوط» وكتاب محمد ، وابن سُحُنُون: مَنْ شَتَمَ اللَّهَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ كَفَرُوا قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ .

قال ابن القاسم: إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ . قال في «المبسوطة»: طَوْعاً .

قال أَصْبَغُ: لِأَنَّ الْوَجْهَ الَّذِي بِهِ كَفَرُوا هُوَ دِينُهُمْ ، وَعَلَيْهِ عُوْهُدُوا مِنْ دَعْوَى الصَّاحِبَةِ وَالشَّرِيكِ وَالْوَلَدِ .

وَأَمَّا غَيْرُ هَذَا مِنَ الْفِرْيَةِ وَالشَّتْمِ فَلَمْ يُعَاهَدُوا عَلَيْهِ ، فَهُوَ نَقْضُ لِلْعَهْدِ .

قال ابن القاسم في كتاب محمد: وَمَنْ شَتَمَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْأَدْيَانِ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي ذُكِرَ فِي كِتَابِهِ قُتِلَ ، إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ .

وقال المخزومي في «المبسوطة» ومحمد بن مسلمة ، وابن أبي حازم: لَا يُقْتَلُ ، حَتَّى يُسْتَتَابَ ، مُسْلِماً كَانَ (٢١٧/ب) أَوْ كَافِراً ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ .

وقال مُطَرِّفٌ وَعَبْدُ الْمَلِكِ مِثْلَ قَوْلِ مَالِكٍ .

وقال أبو محمد بن أبي زَيْدٍ: مَنْ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى - بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ كَفَرَ - قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ .

وقد ذكرنا قَوْلَ ابْنِ الْجَلَّابِ قَبْلُ ، وَذَكَرْنَا قَوْلَ عَبْدِ اللَّهِ ، وَابْنِ لُبَابَةَ ، وَشَيْوْخَ الْأَنْدَلِيسِيِّينَ فِي النَّصْرَانِيَّةِ ، وَقُتْيَاهُمْ بِقَتْلِهَا لِسَبِّهَا - بِالْوَجْهِ^(٢) الَّذِي كَفَرَتْ بِهِ - اللَّهُ تَعَالَى ، وَلِلنَّبِيِّ ﷺ .

(١) قوله: «علي»، لم يرد في المطبوع .

(٢) في الأصل: «بغير الوجه» ، والمثبت من المطبوع .

وإجماعهم على ذلك ، وهو نحو القول الآخر فيمن سبَّ النبي ﷺ منهم بالوجه الذي كفر به ، ولا فرق في ذلك بين سبِّ الله وسبِّ نبيه - عليه السلام - لأننا عاهدناهم على ألا يُظهروا لنا شيئاً من كفرهم ، وألا يسمعونا شيئاً من ذلك ، فمتى فعلوا شيئاً منه فهو نقض لعهدهم .

واختلف العلماء في الذمِّي إذا تزندق ، فقال مالك ، ومُطَرِّف ، وابن عبد الحكم ، وأصبغُ : لا يُقتل ، لأنه خرج من كفرٍ إلى كفر .

وقال عبدُ الملك بن الماجشون : يُقتل لأنه دينٌ لا يُقرُّ عليه أحدٌ ، ولا تؤخذ عليه جزيةٌ . قال ابن حبيب : ولا أعلم من قاله من العلماء غيره^(١) .

فصل

[فِي حُكْمِ الْمُفْتَرِيِ الْكَذِبِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِإِدْعَاءِ الْإِلَهِيَّةِ
أَوْ الرِّسَالَةِ ، أَوْ النَّافِيِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ رَبَّهُ أَوْ خَالِقَهُ]^(٢)

هذا حكمٌ من صرحَ بسبِّه^(٣) وإضافة له ما لا يليق بجلاله وإلهيته ، فأما مُفْتَرِي الكذب عليه - تبارك وتعالى - بإدعاء الإلهية ، أو الرسالة ، أو النافي أن يكون الله - عز وجل - خالقه ، أو ربّه ، أو قال : ليس لي ربٌّ ، أو المتكلم بما لا يُعقل من ذلك في سُكْرِهِ ، أو غَمْرَةٍ^(٤) جنونه ، فلا خلاف في كفرِ قائل ذلك ومُدَّعِيهِ مع سلامة عقله كما قدمنا ، لكنه تُقبَل توبته على المشهور ، وتنفعه إنابته ، وتُنَجِّيه من القتل فيئسُّه^(٥) ، لكنه لا يسلم من عظيم النكال^(٦) ،

(١) في المطبوع : «وما أعلم من قاله غيره» .

(٢) ما بين حاصرتين من عندي .

(٣) (بسبه) : أي بسبِّ الله تعالى .

(٤) (غمرة) : شدة .

(٥) (فيئسُّه) توبته ورجوعه إلى الحق .

(٦) (عظيم النكال) : العقوبة الرادعة .

ولا يُرْفَهُ^(١) عن شَدِيدِ الْعِقَابِ ، ليكون ذلك زَجْرًا لِمثله عن قَوْلِهِ ، وله عن العودَةِ لِكُفْرِهِ أو جَهْلِهِ ، إِلَّا مَنْ تَكَرَّرَ مِنْهُ ذَلِكَ ، وَعُرِفَ اسْتِهَانَتُهُ بِمَا أَتَى بِهِ ، فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى سُوءِ طَوَيْتِهِ^(٢) ، وَكَذِبِ تَوْبِيَّتِهِ ، وَصَارَ كَالزَّنْدِيقِ الَّذِي لَا نَأْمَنُ بِطَانَتِهِ ، وَلَا نَقْبَلُ رُجُوعَهُ ، وَحُكْمُ السَّكْرَانِ فِي ذَلِكَ حُكْمُ الصَّاحِي .

وَأَمَّا الْمَجْنُونُ وَالْمَعْتُوهُ^(٣) فَمَا عَلِمَ أَنَّهُ قَالَ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالِ غَمْرَتِهِ^(٤) ، وَذَهَابِ مَيِّزِهِ^(٥) بِالْكَلِيَّةِ فَلَا نَظَرَ فِيهِ ، وَمَا فَعَلَهُ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالِ مَيِّزِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ عَقْلُهُ وَسَقَطَ تَكْلِيْفُهُ (١/٩٨) أَدَبٌ عَلَى ذَلِكَ لِيَنْزَجِرَ عَنْهُ ، كَمَا يُؤَدَّبُ عَلَى قَبَائِحِ الْأَفْعَالِ ، وَيُؤَالَى أَدْبُهُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَنْكَفَّ عَنْهُ ، كَمَا تُوَدَّبُ الْبَهِيمَةُ عَلَى سُوءِ الْخُلُقِ حَتَّى تُرَاضَ^(٦) .

وَقَدْ حَرَّقَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] مِنْ أَدْعَى لَهُ الْإِلَهِيَّةِ ، وَقَدْ قَتَلَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الْحَارِثَ الْمُتَنَبِّيَّ^(٧) وَصَلَبَهُ ، وَفَعَلَ ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْخُلَفَاءِ وَالْمُلُوكِ بِأَشْبَاهِهِمْ .

وَأَجْمَعَ عُلَمَاءُ وَقْتِهِمْ عَلَى صَوَابِ فِعْلِهِمْ ، وَالْمُخَالَفُ فِي ذَلِكَ مِنْ كُفْرِهِمْ كَافِرٌ .

وَأَجْمَعَ فُقَهَاءُ بَغْدَادٍ - أَيَّامَ الْمُقْتَدِرِ^(٨) - مِنَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَقَاضِي قُضَاتِهَا

(١) (يُرْفَهُ): رَفَعَهُ عَنْهُ: نَفَسَ ، وَوَسَّعَ ، وَخَفَّفَ . أَوْ أزال عَنْهُ التَّعَبَ وَالضِّيقَ (المعجم الوسيط) .

(٢) (سوء طويته): فساد نيته .

(٣) (المعتوه): عَثِيَ الرَّجُلُ: نَقَصَ عَقْلَهُ مِنْ غَيْرِ مَسِّ جُنُونٍ (المعجم الوسيط) .

(٤) (غمرته): ذهاب عقله .

(٥) (ميزه): تمييزه وإدراكه .

(٦) (تُرَاضَ): تُدَلَّلُ ، وَتُنْقَادُ وَيَسْتَقِيمُ طَبْعُهَا .

(٧) هو الْحَارِثُ بْنُ سَعِيدٍ ، أَوْ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ابْنُ سَعْدٍ: مُتَنَبِّئٌ كَذَابٌ ، مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ ،

يَعْرِفُ أَتْبَاعَهُ بِالْحَارِثِيَّةِ ، صَلَبَهُ وَقَتَلَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ سَنَةَ (٦٩) هـ . انظر الأعلام ،

ولسان الميزان .

(٨) هو الْخَلِيفَةُ الْعَبَّاسِيُّ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ . وُلِدَ فِي بَغْدَادَ سَنَةَ (٢٨٢) هـ . وَقَتَلَ بِهَا سَنَةَ (٣٢٠) هـ

انظر ترجمته في الأعلام .

أبو عُمَرَ المالكي^(١) على قَتْلِ الحَلَّاجِ^(٢) وَصَلْبِهِ ، لِذَعْوَاهُ الإلهية ، والقولِ بِالْحُلُولِ^(٣) ، وقوله: أَنَا الحَقُّ ، مع تَمَسُّكِهِ في الظاهر بالشريعة ، ولم يقبلوا توبته .

وكذلك حكموا في ابنِ أَبِي العَزَاقِرِ^(٤) - وكان على نحو من مذهب الحَلَّاجِ - بعد هذا أيام الراضي بالله^(٥) ، وقاضي قُضَاةِ بَغْدَادِ يَوْمئِذٍ أبو الحُسَيْنِ بنِ أَبِي عمر المالكي^(٦) .

(١) هو الإمام الكبير ، قاضي القضاة ، محمد بن يوسف البغدادي المالكي : قال الذهبي : كان عديم النظر عقلاً وحلماً وذكاءً . ولد بالبصرة سنة (٢٤٣) هـ . ومات سنة (٣٢٠) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٤ / ٥٥٥ - ٥٥٧ .

(٢) هو الحسين بن منصور الفارسي الصوفي . كان كثير الترحال والأسفار والمجاهدة . قال الذهبي : « كان يصحح حاله أبو العباس بن عطاء ، ومحمد بن خفيف ، وإبراهيم أبو القاسم النصر آبادي . وتبرأ منه سائر الصوفية ، والمشايخ والعلماء ، لما سترى من سوء سيرته ومروقه ، ومنهم من نسبه إلى الحلول ، ومنهم من نسبة إلى الزندقة وإلى الشعبة . . . » قتله المقتدر العباسي سنة (٣٠٩) هـ . قال ابن خلكان : قطعت أطرافه الأربعة ، ثم هز رأسه ، وأحرق جثته ، ولما صارت رماداً ألقيت في دجلة ، ونصب الرأس على جسر بغداد . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٤ / ٣١٣ - ٣٥٤ ، والأعلام .

(٣) (الحلول) : القول بأن الله سبحانه وتعالى حالٌّ في كل شيء .

(٤) في الأصل والمطبوع : « ابن أبي الغراقيد » . والمثبت من سير أعلام النبلاء وغيره . وابن أبي العزَاقِرِ : هو أبو جعفر محمد بن علي الشلمغاني - نسبة إلى شلمغان : قرية من قرى واسط - زنديق ، مُتَأَلِّهُ مُبتدع . قال بالتناسخ ، وبحلول الإلهية فيه . ومن رأيه ترك الصلاة والصوم وإباحة كل فرج . وسمى موسى ومحمداً الخائنين . أفتى علماء بغداد بإباحة دمه . قتله وأحرق جثته الراضي بالله العباسي سنة (٣٢٢) هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٤ / ٥٦٦ - ٥٦٨ ، والأعلام .

(٥) هو الخليفة العباسي محمد بن جعفر . ولد سنة (٢٩٧) هـ . ومات سنة (٣٢٩) هـ . انظر ترجمته في الأعلام .

(٦) هو عمر بن محمد بن يوسف الأزدي المالكي . كانت له حظوة عند المقتدر العباسي . ولي القضاء ، ثم جعل قاضي القضاة إلى آخر عمره . وكان عالماً بالحديث والفرائض والحساب والأدب . له غريب الحديث . والفرج بعد الشدة وغيره . ولد سنة (٢٩١) هـ . ومات ببغداد شاباً سنة (٣٢٨) هـ . انظر الأعلام .

وقال ابن عبد الحكم في «المبسوط»: مَنْ تَنَبَّأ قُتِلَ .

وقال أبو حنيفة وأصحابه: مَنْ جَحَدَ أَنَّ اللَّهَ [تعالى] خَالِقُهُ أَوْ رَبُّهُ ، أَوْ قَالَ :
لَيْسَ لِي رَبٌّ ، فَهُوَ مُرْتَدٌّ .

وقال ابن القاسم في كتاب محمد ، وابن حبيب في «العُتْبِيَّة»^(١) - فيمن
تَنَبَّأَ - : يُسْتَتَابُ ، أَسْرَ ذَلِكَ ، أَوْ أَعْلَنَهُ ، وَهُوَ كَالْمُرْتَدِّ .

وبه قال سُحْنُونُ^(٢) وَغَيْرُهُ ، وَقَالَ أَشْهَبُ فِي يَهُودِيٍّ تَنَبَّأَ ، وَادَّعَى أَنَّهُ رَسُولٌ
إِلَيْنَا : إِنْ كَانَ مُعْلِنًا بِذَلِكَ اسْتُتِيبَ ، فَإِنْ تَابَ ، وَإِلَّا قُتِلَ .

وقال أبو محمد بن أبي زَيْدٍ - فيمن لعن بارئَهُ ، وَادَّعَى أَنَّ لِسَانَهُ زَلٌّ ، وَإِنَّمَا
أَرَادَ لَعْنَ الشَّيْطَانِ - : يُقْتَلُ بِكُفْرِهِ ، وَلَا يُقْبَلُ عُذْرُهُ .

وهذا على القول الآخر من أنه لا تقبل توبته .

وقال أبو الحسن القَاسِمِيُّ - فِي سَكْرَانٍ ، قَالَ : أَنَا اللَّهُ ، أَنَا اللَّهُ - : إِنْ تَابَ
أُدِّبَ^(٣) ، فَإِنْ عَادَ إِلَى مِثْلِ قَوْلِهِ طُولِبَ مَطَالِبَةَ الزُّنْدِيقِ ، لِأَنَّ هَذَا كُفْرٌ
الْمُتْلَاعِبِينَ .

فصل

[فِي حُكْمِ مَنْ تَكَلَّمَ مِنْ سَقَطِ الْقَوْلِ ، وَسُخْفِ اللَّفْظِ ،
مِمَّنْ لَمْ يَضْبُطْ كَلَامَهُ ، وَأَهْمَلَ لِسَانَهُ ، بِمَا يَقْتَضِي
الاسْتِخْفَافَ بِعَظْمَةِ رَبِّهِ ، وَجَلَالَةِ مَوْلَاهُ]^(٤)

وَأَمَّا مَنْ تَكَلَّمَ مِنْ سَقَطِ الْقَوْلِ (٢١٨/ب) وَسُخْفِ اللَّفْظِ مِمَّنْ لَمْ يَضْبُطْ كَلَامَهُ
وَأَهْمَلَ لِسَانَهُ بِمَا يَقْتَضِي الاسْتِخْفَافَ بِعَظْمَةِ رَبِّهِ ، وَجَلَالَةِ مَوْلَاهُ ، أَوْ تَمَثَّلَ فِي

(١) في المطبوع: «وقال ابن القاسم في كتاب ابن حبيب ، ومحمد في العتبية» .

(٢) في المطبوع: «وقاله سحنون» .

(٣) (أدب): أي عوقب عقاباً دون القتل .

(٤) ما بين حاصرتين من عندي .

بعض الأشياء ببعض ما عظم الله من ملكوته ، أو نزع من الكلام لمخلوق بما لا يليق إلا في حق خالقه غير قاصد للكفر والاستخفاف ، ولا عامد للإلحاد به ، فإن تكرر هذا منه ، وعُرف به ، دلّ على تلاعبه بدينه ، واستخفافه بحُرمة ربه ، وجهله بعظيم عزته وكبريائه ، وهذا كفر لا مزية فيه .

وكذلك إن كان ما أورده يوجب الاستخفاف والتنقص لربه .

وقد أفتى ابن حبيب ، وأصبغ بن خليل^(١) من فقهاء قرطبة بقتل المعروف : بابن أخي عجب^(٢) ، وكان خرج يوماً ، فأخذهُ المطر ، فقال بدأ الخزاز^(٣) يرش جلوده .

وكان بعضُ الفقهاء بها : أبو زيد صاحبُ «الشمانيّة»^(٤) ، وعبدُ الأعلى بن وهب ، وأبان بن عيسى ، قد توقّفوا عن سفك دمه ، وأشاروا إلى أنه عبثٌ من القول يكفي فيه الأدب^(٥) .

وأفتى بمثله القاضي حينئذٍ موسى بن زياد ، فقال ابن حبيب : دمه في عنقي ، أيشتّم ربُّ عبدناه ، ثم لا نتصير له؟! إننا إذا لعبيدٌ سوءٍ ، وما نحن له بعابدين ، وبكى ، ورفع المجلس إلى الأمير بها : عبد الرحمن بن الحكم الأموي .

(١) هو فقيه قرطبة ومفتيها ، أبو القاسم الأندلسي المالكي . وهو تلميذ أصبغ بن الفرج الذي يكثر المصنف النقل عنه . مات سنة (٢٧٣) هـ وعاش نحو (٩٠) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٠٢/١٣ - ٢٠٣ .

(٢) (المعروف بابن أخي عجب) : اسمه يحيى بن زكريا . قال القاري ٥٤١/٤ : «وقد تجرّب وعتا» . و«عجب» : اسم زوجة عبد الرحمن بن الحكم الأموي ، رابع ملوك بني أمية في الأندلس . توفي بقرطبة سنة (٢٣٨) هـ .

(٣) (الخزاز) : الذي يخطط الجلود .

(٤) أبو زيد صاحب الشمانيّة : هو مفتي الأندلس ، أبو زيد : عبد الرحمن بن إبراهيم القرطبي المالكي ، كان عالماً محدثاً ، برع في الفقه ودقائق المسائل . مات بقرطبة سنة (٢٥٩) هـ . من تصانيفه : «كتاب ثمانية أبي زيد» وهي ثمانية كتب من سؤال المدنيّين . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٣٣٦/١٢ ، وهدية العارفين (١/٥١٢) .

(٥) الأدب : العقوبة دون القتل .

وكانت عَجَبٌ - عَمَّةٌ هذا المطلوب - مِنْ حَظَايَاهُ^(١) ، وَأَعْلِمُ بِاخْتِلَافِ
الْفُقَهَاءِ ، فَخَرَجَ الْإِذْنَ مِنْ عِنْدِهِ بِالْأَخْذِ بِقَوْلِ ابْنِ حَبِيبٍ وَصَاحِبِهِ ، وَأَمَرَ بِقَتْلِ
الْمَذْكُورِ فُقُتِلَ ، وَصُلِبَ بِحَضْرَةِ الْفَقِيهَيْنِ ، وَعُزِلَ الْقَاضِي لِتُهْمَتِهِ بِالْمَدَاهِنَةِ^(٢)
فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ ، وَوَبَّخَ بَقِيَّةَ الْفُقَهَاءِ وَسَبَّهَمُ .

وَأَمَّا مَنْ صَدَرَتْ عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ الْهِنَةُ^(٣) الْوَاحِدَةُ وَالْفَلْتَةُ الشَّارِدَةُ^(٤) - مَا لَمْ
يَكُنْ تَنْقُصاً وَإِزْراءً - فَيُعَاقَبُ عَلَيْهَا وَيُؤَدَّبُ بِقَدْرِ مَقْتَضَاهَا ، وَشُنْعَةٍ مَعْنَاهَا ،
وَصُورَةٍ حَالِ قَائِلِهَا ، وَشَرْحِ سَبَبِهَا وَمُقَارِنِهَا .

وَقَدْ سُئِلَ ابْنُ الْقَاسِمِ [رَحِمَهُ اللَّهُ] عَنْ (١/٢١٩) رَجُلٍ نَادَى رَجُلًا بِاسْمِهِ ،
فَأَجَابَهُ : لَيْتَكَ ، اللَّهُمَّ ! لَيْتَكَ .

فَقَالَ : إِنْ كَانَ جَاهِلًا ، أَوْ قَالَ عَلَى وَجْهِ سَفَهٍ^(٥) فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ .

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ : وَشَرْحُ قَوْلِهِ أَنَّهُ لَا قَتْلَ عَلَيْهِ ، وَالْجَاهِلُ يُزَجَرُ
وَيُعَلَّمُ ، وَالسَّفِيهُ يُؤَدَّبُ ، وَلَوْ قَالَهَا عَلَى اعْتِقَادِ إِزْالَةِ مَنْزِلَةِ رَبِّهِ لَكُفْرٍ . هَذَا
مُقْتَضَى قَوْلِهِ .

وَقَدْ أُسْرِفَ كَثِيرٌ مِنْ سُخْفَاءِ^(٦) الشُّعْرَاءِ وَمُتَهَمِيهِمْ فِي هَذَا الْبَابِ ،
وَاسْتَخْفُوا عَظِيمَ هَذِهِ الْحَرَمَةِ ، فَأَتَوْا مِنْ ذَلِكَ بِمَا نُنَزَّهُ كِتَابَنَا وَلِسَانَنَا^(٧)
وَأَقْلَامَنَا عَنْ ذِكْرِهِ ، وَلَوْلَا أَنَّا قَصَدْنَا نَصَّ مَسَائِلِ حَكِينَاهَا لَمَا^(٨) ذَكَرْنَا شَيْئًا مِمَّا
يَثْقُلُ ذِكْرَهُ عَلَيْنَا مِمَّا حَكِينَاهُ فِي هَذِهِ الْفُصُولِ .

(١) (مِنْ حَظَايَاهُ) : أَي مِنْ حَلَائِلِ الْأَمِيرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ ، اللَّاتِي يَحْبَهُنَ .

(٢) (الْمَدَاهِنَةُ) : الْمَصَانَعَةُ وَالْمَلَانِيَةُ .

(٣) (الْهِنَةُ) : الْخِصْلَةُ مِنَ الشَّرِّ . وَالْمُرَادُ بِهَا : مَقَالَتُهُ الْقَبِيحَةُ .

(٤) (الْفَلْتَةُ الشَّارِدَةُ) : الْهَفْوَةُ غَيْرُ الْمَقْصُودَةِ .

(٥) (السَّفَهُ) : الْجَهْلُ وَالطَّيْشُ .

(٦) (سُخْفَاءُ) : جَمْعُ سَخِيفٍ ، وَالسُّخْفُ : رِقَّةُ الْعَقْلِ .

(٧) فِي الْأَصْلِ زِيَادَةٌ : «مِنْهَا» ، لَمْ تَرُدْ فِي الْمَطْبُوعِ .

(٨) فِي الْمَطْبُوعِ : «مَا» .

وأما ما ورد في هذا من أهل الجهالة وأغاليط اللسان، كقول بعض الأعراب:
 رَبِّ الْعِبَادِ مَا لَنَا وَمَا لَكَ قَدْ كُنْتَ تَسْقِينَا فَمَا بَدَا لَكَ
 أَنْزَلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ لَا أَبَا لَكَ

في أشباه لهذا من كلام الجهال .

وَمَنْ لَمْ يَقَوْمَهُ تِقَافٌ^(١) تَأْدِيبُ الشَّرِيعَةِ وَالْعِلْمِ فِي هَذَا الْبَابِ ، فَقَلَّمَا يَصْدُرُ
 إِلَّا مِنْ جَاهِلٍ ، يَجِبُ تَعْلِيمُهُ ، وَزَجْرُهُ ، وَالْإِغْلَاطُ لَهُ عَنِ الْعُودَةِ إِلَى مِثْلِهِ .

قال أبو سليمان الخطابي: وهذا تهوُّرٌ^(٢) من القول ، والله - عز وجل - مُنَزَّهٌ
 عن هذه الأمور كلها .

وقد رَوَيْنَا عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: لِيُعْظَمَ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ أَنْ يَذَكَرَ اسْمَهُ
 فِي كُلِّ شَيْءٍ ، حَتَّى يَقُولَ: أَخَزَى اللَّهُ الْكَلْبَ ، وَفَعَلَ بِهِ كَذَا وَكَذَا .

[قال]: وكان بعض من أدركنا من مشايخنا قلما يذكر اسم الله تعالى إلا فيما
 يتصل بطاعته . وكان يقول للإنسان: جُزيتَ خيراً . وقلما يقول: جزاك الله
 خيراً^(٣) ، إعظاماً لاسمه تعالى أن يُمتَهَنَ في غير قُرْبَةٍ .

وحدثنا الثَّقَفُ أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا بَكْرٍ الشَّاشِيَّ^(٤) كَانَ يَعْيبُ عَلَى أَهْلِ الْكَلَامِ
 كَثْرَةَ (٢١٩/ب) خَوْضِهِمْ فِيهِ تَعَالَى ، وَفِي ذِكْرِ صِفَاتِهِ ، إِجْلَالاً لِاسْمِهِ تَعَالَى ،

(١) (ثقاف): الثقاف في الأصل: أداة من خشب أو حديد تثقفُ بها الرماح لتستوي وتعتدل .
 فاستعير - هنا - لما يقوم الإنسان .

(٢) (التهوُّر): الوقوع في الشيء بقلَّةِ مبالاة .

(٣) من الثابت في السنة أن تقول لمن صنع إليك معروفاً: جزاك الله خيراً . فقد روى الترمذي
 (٢٠٣٥) وغيره من حديث أسامة بن زيد مرفوعاً: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ:
 جزاك الله خيراً ، فقد أبلغ في الثناء» . وصححه ابن حبان (٣٤١٣) الإحسان ، وقال
 الترمذي: «هذا حديث حسن جيد غريب» .

(٤) هو الإمام العلامة ، الفقيه ، الأصولي ، اللغوي ، عالم خراسان ، محمد بن علي الشاشي
 الشافعي القفال الكبير . ولد سنة (٢٩١) هـ . ومات سنة (٣٦٥) هـ . انظر ترجمته في سير
 أعلام النبلاء ١٦/٢٨٣ - ٢٨٥ .

ويقول: هؤلاء يَتَمَنَدُونَ^(١) بالله عز وجل.

وينزلُ الكلامُ في هذا الباب تنزيهه في باب سَابِّ النَّبِيِّ ﷺ على الوجوه التي فصلناها. والله الموفق.

فصل

[فِي حُكْمِ مَنْ سَبَّ سَائِرَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَلَائِكَتِهِ
وَاسْتَخَفَّ بِهِمْ]^(٢)

وحُكْمُ مَنْ سَبَّ سَائِرَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَلَائِكَتِهِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - وَاسْتَخَفَّ بِهِمْ ، أَوْ كَذَّبَهُمْ فِيمَا أَتَوْا بِهِ ، أَوْ أَنْكَرَهُمْ أَوْ جَحَدَهُمْ ، حُكْمٌ نَبِيْنَا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَى مَسَاقٍ مَا قَدَمْنَاهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [النساء: ١٥٠ ، ١٥١].

وقال تعالى: ﴿ قُولُوا ءَأَمْنَا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّهِمْ وَلَا نَسْمَعُ وَلَا نَعْقِبُ وَلَا نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٦].

وقال^(٣): ﴿ ءَأَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَأَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

(١) (يتمندلون): تَنَدَّلَ بالمنديل ، تَمَسَّحَ به ، وكذلك تمندل . وأنكر الكسائي: تمندل .

والمنديلُ: نسيج من قطن أو حرير أو نحوهما ، مربع الشكل ، يمسح به العرق أو الماء .

يريد: الابتدال والامتهان .

(٢) ما بين حاصرتين من عندي .

(٣) في الأصل: «وقوله» ، والمثبت من المطبوع .

قال مالك في كتاب ابن حبيب ، ومحمد ، وقاله ^(١) ابن القاسم ، وابن
الماجشون ، وابن عبد الحكم ، وأصْبَغُ ، وسُخْنُون - فيمن شتم الأنبياء أو
أحداً منهم أو تنقَّصه - : قُتِلَ ولم يُسْتَتَب . ومن سبهم من أهل الذمَّة قُتِلَ إلا
أن يُسَلِمَ .

وروى سُخْنُون ، عن ابن القاسم : مَنْ سَبَّ الأنبياء من اليهود والنصارى
بغير الوجه الذي به كَفَرَ ضُربَ عنقه إلا أن يُسَلِمَ .

وقد تقدَّم الخلاف في هذا الأصل .

وقال القاضي بقُرْطُبة سَعِيد بن سُلَيْمان في بعض أجوبته : مَنْ سَبَّ الله
تعالى ، وملائكته قُتِلَ .

وقال سُخْنُون : مَنْ شتم ملكاً من الملائكة فعليه القتل .

وفي «التَّوَادِر» عن مالك فيمن قال : إِنَّ جَبْرِيْلَ أَخْطَأَ بِالْوَحْيِ ، وإنما كان
النبيُّ عليٌّ بن أبي طالب : اسْتُتِيبَ ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ .

ونحوه عن سُخْنُون وهذا قولُ الغرابيَّة من الروافض ، سُمُّوا بذلك لقولهم :
كان النبيُّ ﷺ أشبه ^(٢) بعليٍّ - رضي الله عنه - من الغرابِ بالغرابِ .

وقال أبو حنيفة وأصحابه على أصلهم : مَنْ كَذَّبَ بِأحدٍ من الأنبياء ، أو
تنقَّصَ أحداً منهم ، أو برىء منه فهو مُرْتَدٌّ .

وقال أبو الحسن القاسميُّ - في الذي قال لآخر - : (١/٢٢٠) كأنه وجهُ مالكِ
الغضبان : لو عُرِفَ أنه قصد ذمَّ الملكِ قُتِلَ .

قال القاضي أبو الفضل رحمه الله : وهذا كله فيمن تكلم فيهم بما قلناه على

(١) في المطبوع : «وقال» .

(٢) في الأصل زيادة : «الناس» ، ولم ترد في المطبوع .

جُملة الملائكة والنبیین ، أو على مُعَيَّنٍ مِمَّنْ حَقَّقْنَا كونه من الملائكة والنبیین مِمَّنْ نَصَّ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ ، أو حَقَّقْنَا عِلْمَهُ بِالخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ ، والمَشْتَهَرِ المَتَّفِقِ عَلَيْهِ بالإجماع القاطع ، كجبريل ، وميكائيل ، ومالك ، وخزنة الجنة ، وجهنم ، والزَّبَانِيَةِ ، وحملة العَرْشِ المذكورين في القرآن من الملائكة ، وَمَنْ سُمِّيَ فِيهِ مِنَ الأنبياء ، وكعزرائيل^(١) ، وإسرافيل والحَفَظَةِ ، ورضوان ، ومُنْكَرٍ ، وَنَكِيرٍ مِنَ الملائكة المَتَّفِقِ عَلَى قَبُولِ الخَبَرِ بِهِمَا ، فَأَمَّا مَنْ لَمْ تَثْبُتِ الْأَخْبَارُ بِتَعْيِينِهِ وَلَا وَقَعَ الإجماعُ عَلَى كونه مِنَ الملائكة أو الأنبياء ، كَهَارُوتَ وَمَارُوتَ فِي الملائكة ، والخَضِرَ ، ولُقْمَانَ ، وَذِي القَرْنَيْنِ ، ومريم ، وآسِيَةَ ، وخالد بن سنان المذكور أنه نبيُّ أَهْلِ الرِّسِّ^(٢) ، وَزَرَادَشْتِ الذي تَدَّعَى المَجُوسُ والمُؤَرِّخُونَ نُبُوَّتَهُ ، فَلَيْسَ الحُكْمُ فِي سَابِّهِمْ ، وَالكَافِرِ بِهِمْ ، كَالحُكْمِ فِي مَنْ قَدَّمْنَا ، إِذْ لَمْ تَثْبُتْ لَهُمْ تِلْكَ الحُزْمَةُ ، وَلَكِنْ يُزَجَرُ مَنْ تَنَقَّصَهُمْ وَأَذَاهُمْ ، وَيُؤَدَّبُ^(٣) بِقَدْرِ حَالِ المَقُولِ فِيهِ^(٤) ، لَا سِيَّما مَنْ عُرِفَتْ صِدِّيقِيَّتُهُ ، وَفَضَّلَهُ مِنْهُمْ ، وَإِنْ لَمْ تَثْبُتْ نُبُوَّتُهُ .

وَأَمَّا إنْكَارُ نُبُوَّتِهِمْ ، أَوْ كَوْنُ الآخِرِ مِنَ الملائكة ، فَإِنْ كَانَ المَتَكَلِّمُ فِي ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ لِاِخْتِلَافِ العُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ عَوَامِّ النَّاسِ زَجَرَ عَنِ الخَوْضِ فِي مِثْلِ هَذَا ، فَإِنْ عَادَ أَدَّبَ ، إِذْ لَيْسَ لَهُمُ الكَلَامُ فِي مِثْلِ هَذَا .

وَقَدْ كَرِهَ السَّلَفُ الكَلَامَ فِي مِثْلِ هَذَا مِمَّا لَيْسَ تَحْتَهُ عَمَلٌ لِأَهْلِ العِلْمِ ، فَكَيْفَ لِلْعَامَةِ؟! .

-
- (١) (عزرائيل): هو الملك الموكل بقبض الأرواح ، وسماه الله تعالى : «ملك الموت» . قال ابن كثير : «وقد سمي في بعض الآثار بعزرائيل ، وهو المشهور» .
(٢) (أهل الرِّسِّ): البئر ، قتلوا نبيَّهم ودسَّوه فيها (كلمات القرآن) . وانظر ترجمة خالد بن سنان في الأعلام للزركلي .
(٣) (يُؤَدَّبُ): يُعاقَبُ .
(٤) في المطبوع: «فيهم» .

فصل

[فِي حُكْمٍ مِّنِ اسْتَخَفَّ بِالْقُرْآنِ ، أَوِ الْمُصْحَفِ ، أَوْ بِشَيْءٍ

مِنْهُ ، أَوْ سَبَّهُمَا] (١)

واعلم أن من استخف بالقرآن ، أو المصحف ، أو بشيء [منه] ، أو سبهما ، أو جحدَهُ ، أو حرفاً منه ، أو آيةً ، أو كذب به ، أو بشيء منه ، [أو كذب بشيء] مما صرح به فيه من حكم ، أو خبر ، أو أثبت ما نفاه ، أو نفى ما أثبتَه ، على علم منه بذلك (٢٢٠/ب) أو شك في شيء من ذلك فهو كافر عند أهل العلم بإجماع ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ لَكِنْدٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَا يَأْنِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ [فُصِّلَتْ : ٤١ - ٤٢] .

١٨١٩ - حدثنا الفقيه أبو الوليد : هشام بن أحمد رحمه الله قال : حدثنا أبو علي ، حدثنا ابن عبد البر ، حدثنا ابن عبد المؤمن ، حدثنا ابن داسة ، حدثنا أبو داود ، حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : «المراء في القرآن كفر» (٢) ، تُؤوَلُ بمعنى الشك ، وبمعنى الجدل .

١٨٢٠ - وعن ابن عباس ، عن النبي ﷺ : «مَنْ جَحَدَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، مِنْ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَدْ حَلَّ ضَرْبُ عُنُقِهِ» (٣) ، وكذلك إن جحد التوراة ، والإنجيل ، وكتب الله المنزلة ، أو كفر بها ، أو لعنها ، أو سبها ، أو استخف بها فهو كافر .

وقد أجمع المسلمون أن القرآن المتلوه في جميع أقطار الأرض ، المكتوب

(١) ما بين حاصرتين من عندي .

(٢) أسنده المصنف من طريق أبي داود (٤٦٠٣) . وأخرجه أيضاً أحمد ٤٢٤/٢ ، وأبو يعلى

(٥٨٩٧) ، وصححه ابن حبان (٥٩) موارد ، والحاكم (٢٢٣/٢) ، ووافقه الذهبي .

وصححه أيضاً النووي في «التبيان» ، والسيوطي في الجامع الصغير (٩١٨٧) .

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٥٣٩) ، وضعف إسنادة البوصيري في مصباح الزجاجة .

في المصحف الذي^(١) بأيدي المسلمين ، مما جمعه الدَّقْتَانِ^(٢) من أول ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة : ٢] إلى آخر : ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الفلق : ١] . أنه كلام الله ، وَوَحِيهُ الْمَنْزُلُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وأن جميع ما فيه حقٌ ، وَأَنَّ مَنْ نَقَصَ مِنْهُ حَرْفًا قَاصِدًا لِدَلَالَتِهِ ، أَوْ بَدَّلَهُ بِحَرْفٍ آخَرَ مَكَانَهُ ، أَوْ زَادَ فِيهِ حَرْفًا مِمَّا لَمْ يَشْتَمَلْ عَلَيْهِ الْمُصْحَفُ الَّذِي وَقَعَ الْإِجْمَاعُ عَلَيْهِ ، وَأُجْمِعُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ ، عَامِدًا لِكُلِّ هَذَا ، أَنَّهُ كَافِرٌ .

ولهذا رأى مالك قَتَلَ مَنْ سَبَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِالْفِرْيَةِ ، لأنه خالف القرآن ، وَمَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ قُتِلَ ، أي^(٣) لأنه كَذَّبَ بِمَا فِيهِ .

وقال ابنُ القاسم : مَنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا يُقْتَلُ ، وقاله عبد الرحمن بن مهدي .

وقال محمد بن سُخْنُون - فيمن قال : المَعْوِذَاتَانِ لَيْسَتَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - : يُضْرَبُ عُنُقُهُ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ .

وكذلك كُلُّ مَنْ كَذَّبَ بِحَرْفٍ مِنْهُ . قال : وكذلك إِنْ شَهِدَ شَاهِدٌ عَلَى مَنْ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا ، وشَهِدَ آخَرُ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ مَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، لِأَنَّهُمَا اجْتَمَعَا (١/٢٢١) عَلَى أَنَّهُ كَذَّبَ النَّبِيَّ ﷺ .

وقال أبو عثمان بن الحداد : جَمِيعُ مَنْ يَنْتَحِلُ التَّوْحِيدَ مَتَّفِقُونَ أَنَّ الْجَحْدَ لِحَرْفٍ مِنَ التَّنْزِيلِ كُفْرٌ .

وكان أبو العالية^(٤) إذا قرأ عنده رجلٌ لم يَقُلْ له : ليس كما قرأت ، ويقول : أَمَا أَنَا فَأَقْرَأْ كَذَا ، فبلغ ذلك إبراهيم^(٥) ، فقال : أراه سَمِعَ أَنَّهُ مَنْ كَفَرَ بِحَرْفٍ مِنْهُ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلَّهُ .

(١) كلمة : «الذي» ، لم ترد في المطبوع .

(٢) (الدَّقْتَانِ) : ثنيتان دَقَّةٌ ، وهي الجنب من كل شيء أو صفحته .

(٣) قوله : «أي» ، لم يرد في المطبوع .

(٤) هو رُفَيْعُ بْنُ مِهْرَانَ الرِّيَّاحِيُّ . تقدمت ترجمته .

(٥) هو إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ . تقدمت ترجمته .

١٨٢٠ م - وقال عبد الله بن مسعود: من كفر بأية من القرآن فقد كفر به كَلَّه^(١).

وقال أصْبَغُ بن الفَرَج: مَنْ كَذَبَ بِبَعْضِ الْقُرْآنِ فَقَدْ كَذَّبَ بِهِ كَلَّه. ومن كَذَّبَ به فقد كفر به ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ.

وقد سئل القاسبي - عَمَّنْ خَاصِمٌ يَهُودِيًّا ، فَحَلَفَ لَهُ بِالتَّوْرَةِ ، فَقَالَ لَهُ الْآخِرُ: لَعَنَ اللَّهُ التَّوْرَةَ ، فَشَهِدَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ شَاهِدٌ ، ثُمَّ شَهِدَ آخِرُ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْقَضِيَّةِ فَقَالَ: إِنَّمَا لَعْنَتْ تَوْرَةَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ: الشَّاهِدُ الْوَاحِدُ لَا يُوجِبُ الْقَتْلَ ، وَالثَّانِي عُلِقَ الْأَمْرُ بِصِفَةِ تَحْتِمَلِ التَّأْوِيلَ ، إِذْ لَعَلَهُ لَا يَرَى الْيَهُودَ مَتَمَسِّكِينَ بِشَيْءٍ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ لِتَبْدِيلِهِمْ وَتَحْرِيفِهِمْ.

ولو اتفق الشَّاهِدَانِ عَلَى لَعْنِ التَّوْرَةِ مَجْرَدًا لَصَاقَ التَّأْوِيلَ.

وقد اتَّفَقَ فُقَهَاءُ بَغْدَادٍ عَلَى اسْتِتَابَةِ ابْنِ شَنْبُوذٍ^(٢) الْمُقْرِيءِ - أَحَدِ أُمَّةِ الْمُقْرِيئِينَ الْمُتَصَدِّرِينَ بِهَا مَعَ ابْنِ مَجَاهِدٍ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - لِقِرَاءَتِهِ وَإِقْرَائَتِهِ بِشَوَازٍ مِنَ الْحُرُوفِ مِمَّا لَيْسَ فِي الْمُصْحَفِ ، وَعَقَدُوا عَلَيْهِ بِالرَّجُوعِ عَنْهُ ، وَالتَّوْبَةِ مِنْهُ سَجَلًا ، أَشْهَدَ فِيهِ بِذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ فِي مَجْلِسِ الْوَزِيرِ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ مُقْلَةَ^(٤) سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثَ مِئَةٍ وَكَانَ فِيمَنْ أُنْفَتَى عَلَيْهِ

-
- (١) على هامش الأصل زيادة: «ومن كفر قتل . أصل». وهذا الأثر أخرجه بنحوه عبد الرزاق في المصنف (المناهل/١٣٥٤). وهو لم يرد في المطبوع.
- (٢) هو أبو الحسن ، محمد بن أحمد. شيخ المقرئين في زمانه ، كان إماماً صدوقاً أميناً ، كبير القدر مات سنة (٣٢٨)هـ. وهو في عشر الثمانين أو جاوزه. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٦٤/١٥ - ٢٦٦.
- (٣) هو أبو بكر: أحمد بن موسى البغدادي. إمام ، مقرئ ، محدث ، نحوي ، ولد سنة (٢٤٥)هـ. وتوفي سنة (٣٢٤)هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٧٢/١٥ - ٢٧٤.
- (٤) هو أبو علي: محمد بن علي. وزير من الشعراء الأدباء: تقلد الوزارة ثلاث دفعات ، لثلاثة من الخلفاء: للمقتدر العباسي سنة (٣١٦)هـ ، وللقاهر بالله سنة (٣٢٠)هـ. وللراضي بالله سنة (٣٢٢)هـ. ولد أبو علي سنة (٢٧٢)هـ. ومات مسجوناً سنة (٣٢٨)هـ. انظر الأعلام ، وسير أعلام النبلاء ٢٢٤/١٥ - ٢٢٩.

بذلك أبو بكر الأبهري^(١) وغيره .

وأفتى أبو محمد بن أبي زيد بالأدب - فيمن قال لصبي: لعن الله معلمك وما علمك . وقال: أردت سوء الأدب ، ولم أريد القرآن .
قال أبو محمد: وأما من لعن المصحف فإنه يُقتل .

فصل

وَسَبُّ آلِ بَيْتِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَأَصْحَابِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -
وَتَنْقِصُهُمْ حَرَامٌ مَلْعُونٌ فَأَعْلُهُ

١٨٢١ - حدثنا القاضي الشهيد أبو علي رحمه الله ، حدثنا أبو الحسين الصيرفي ، وأبو الفضل (٢٢١/ب) العدل قال^(٢): حدثنا أبو يعلى ، حدثنا أبو علي السنجي ، حدثنا ابن محبوب ، حدثنا الترمذي ، حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا عبيدة بن أبي رابطة^(٣) ، عن عبد الرحمن بن زياد^(٤) ، عن عبد الله بن مغفل ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الله في أصحابي ، الله في أصحابي ، لا تتخذوهم غرضاً بعدي ، فمن أحبهم فبحبي أحبهم ، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه»^(٦) .

(١) هو محمد بن عبد الله الأبهري المالكي . نزيل بغداد وعالمها . كان إماماً ، علامة ، قاضياً ، محدثاً . ولد في حدود (٢٩٠هـ) . ومات سنة (٣٧٥هـ) . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٣٣٢/١٦ - ٣٣٤ .

(٢) قوله: «قالا» ، لم يرد في المطبوع .

(٣) في المطبوع: «عبيدة بن أبي رابطة» ، وهو تصحيف .

(٤) في الأصل: «عبد الرحمن بن أبي زياد» ، والمثبت من المطبوع والترمذي وكتب الرجال .

(٥) قوله: «الله ، الله في أصحابي» ، لم ترد في المطبوع إلا مرة واحدة ، وفي سنن الترمذي كما في نسختنا . ومعناه: اتقوا الله في أصحابي واعرفوا حقهم .

(٦) أسنده المصنف من طريق الترمذي (٣٨٦٢) . وقد تقدم برقم (١٢٣٣ ، ١٣٠٤) . (الغرض):

١٨٢٢ - وقال عليه السلام: «لا تسبُّوا أصحابي ، فمن سبَّهم فعليه لعنةُ الله ، والملائكة ، والناسِ أجمعين ، لا يقبلُ الله منه صرفاً ، ولا عدلاً»^(١).

١٨٢٣ - وقال عليه السلام: «لا تسبُّوا أصحابي ، فإنه يجيء قومٌ في آخرِ الزمان يسبُّون أصحابي فلا تُصلُّوا عليهم ، ولا تُصلُّوا معهم ، ولا تناكحوهم ، ولا تجالسوهم ، وإن مَرَضُوا فلا تُعوِّدوهم»^(٢).

١٨٢٤ - وعنه عليه السلام: «مَنْ سَبَّ أصحابي فاضربوه»^(٣).

١٨٢٥ - وقد أعلمَ النبيُّ - عليه السلام - أن سبَّهم وأذاهم يُؤذيه ، وأذى النبيِّ ﷺ حرامٌ ، فقال: «لا تُؤذوني في أصحابي ، ومن آذاهم فقد آذاني»^(٤).

١٨٢٦ - وقال لبعض نساءه: «لا تُؤذيني»^(٥) في عائشة^(٦).

١٨٢٧ - وقال في فاطمة: «بِضْعَةِ مَنِي ، يُؤذيني ما آذاها ، ومن أغضبها فقد أغضبني»^(٧).

وقد اختلف العلماءُ في هذا ، فمشهورُ مذهب مالك في ذلك: الاجتهادُ

= الهدف أي: لا تجعلوهم هدفاً ترمونهم بأقوالكم. (أوشك) يوشك: إذا أسرع وقارب (قوله ابن الأثير في جامع الأصول ٨/٥٥٤).

(١) النهي عن سب الصحابة الكرام ، متفق عليه من حديث الخدري وأبي هريرة. وقد تقدم برقم (١٣٠٥) ، وباقي الحديث تقدم برقم (١٣٠٦). (صرفاً): الصَّرف: التوبة. وقيل: النافلة. (عدلاً): العَدْل: الفدية. وقيل: الفريضة (النهاية).

(٢) رواه الخطيب وابن عساكر عن أنس. قال الذهبي: وهو منكر جداً. (كنز العمال رقم/٣٢٥٤٢).

(٣) تقدم برقم (١٧٦٢).

(٤) انظر الحديث المتقدم برقم (١٨٢١).

(٥) في المطبوع: «لا تؤذوني».

(٦) تقدم برقم (١٢٨٦). وقوله: «لبعض نساءه» ، لم يرد في المطبوع. (بعض نساءه): المراد: أم سلمة رضي الله عنها ، كما في البخاري (٢٥٨١).

(٧) تقدم برقم (١٢٣٤ ، ١٧٩١). وقوله: «ومن أغضبها فقد أغضبني» ، لم يرد في المطبوع.

والأدبُ الموجع: قال مالك [رحمه الله]: مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ قُتِلَ ، وَمَنْ شَتَمَ أَصْحَابَهُ أُدِّبَ .

وقال أيضاً: مَنْ شَتَمَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أبا بكر ، أو عمر ، أو عثمان ، أو معاوية ، أو عمرو بن العاص^(١) ، فَإِنْ قَالَ: كَانُوا عَلَى ضَلَالٍ وَكُفْرٍ قُتِلَ ، وَإِنْ شَتَمَهُمْ بغير هذا مِنْ مُشَاتِمَةِ النَّاسِ نُكِّلَ نَكَالًا شَدِيدًا^(٢) .

وقال ابنُ حبيب: مَنْ غَلَا مِنَ الشَّيْعَةِ إِلَى بُغْضِ عِثْمَانَ وَالْبِرَاءَةِ مِنْهُ أُدِّبَ أُدْبًا شَدِيدًا ، وَمَنْ زَادَ إِلَى بُغْضِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَالْعُقُوبَةُ عَلَيْهِ أَشَدُّ ، وَيَكْرَرُ ضَرْبُهُ ، وَيُطَالُ سِجْنُهُ حَتَّى يَمُوتَ (١/٢٢٢) وَلَا يُبْلَغُ بِهِ الْقَتْلُ إِلَّا فِي سَبِّ النَّبِيِّ ﷺ .

وقال سَخْنُون: مَنْ كَفَّرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: عَلِيًّا ، أو عِثْمَانَ ، أو غَيْرَهُمَا ، يُوجَعُ ضَرْبًا .

وحكى أبو محمد بن أبي زَيْد ، عَنْ سَخْنُون: مَنْ قَالَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعِثْمَانَ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: إِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى ضَلَالَةٍ وَكُفْرٍ قُتِلَ . وَمَنْ شَتَمَ غَيْرَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ بِمِثْلِ هَذَا نُكِّلَ النَّكَالَ الشَّدِيدَ .

وَرُوِيَ عَنْ مَالِكٍ: مَنْ سَبَّ أَبَا بَكْرٍ جُلِدَ ، وَمَنْ سَبَّ عَائِشَةَ قُتِلَ ، قِيلَ لَهُ: لِمَ؟ قَالَ: مَنْ رَمَاهَا فَقَدْ خَالَفَ الْقُرْآنَ .

وقال ابنُ شعبان عنه: لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ١٧] ، فَمَنْ عَادَ لِمِثْلِهِ فَقَدْ كَفَرَ .

وحكى أبو الحَسَنِ الصَّقَلِيُّ: أَنَّ الْقَاضِيَّ أَبَا بَكْرٍ بِنِ الطَّيِّبِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْمَشْرُكُونَ سَبَّحَ نَفْسَهُ لِنَفْسِهِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا أَخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ...﴾ [الأنبياء: ٢٦] فِي آيٍ كَثِيرَةٍ .

وَذَكَرَ تَعَالَى مَا نَسَبَهُ الْمُنَافِقُونَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا

(١) فِي الْأَصْلِ زِيَادَةٌ: «أَوْ مِنْ هُوَ مِثْلُهُمْ» .

(٢) نُكِّلَ نَكَالًا شَدِيدًا: عَوِّقَ عَقَابًا مُوجَعًا .

يَكُونُ لَنَا أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ ﴿ [النور: ١٦] سَبَّحَ نَفْسَهُ فِي تَنْزِيهِهَا^(١) مِنَ السَّوِّءِ ، كَمَا سَبَّحَ نَفْسَهُ فِي تَبَرُّثِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنَ السَّوِّءِ .

وهذا يشهد لقول مالك في قتل من سب عائشة .

ومعنى هذا - والله أعلم - أن الله تعالى لما عظم سبها كما عظم سبه ، وكان سبها سباً لنبيه عليه السلام وقرن سب نبيه عليه السلام وأذاه بأذاه تعالى ، وكان حكم مؤذيه تعالى - القتل ، كان مؤذي نبيه كذلك ، كما قدمناه .

وَشَتَمَ رَجُلٌ عَائِشَةَ بِالْكَوْفَةِ ، فَقَدَّمَ إِلَى مُوسَى بْنِ عَيْسَى الْعَبَّاسِيِّ الْهَاشِمِيِّ^(٢) فَقَالَ: مَنْ حَضَرَ هَذَا؟ فَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى: أَنَا ، فَجَلَدَهُ ثَمَانِينَ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ ، وَأَسْلَمَهُ لِلْحَجَّامِينَ^(٣) .

١٨٢٨ - وَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ نَذَرَ قَطْعَ لِسَانِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، إِذْ شَتَمَ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ الْكَنْدِيِّ^(٤) فَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ: دَعُونِي أَقْطَعْ لِسَانَهُ حَتَّى لَا يَشْتُمَ أَحَدٌ بَعْدُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ .

١٨٢٩ - وَرَوَى أَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ^(٥) أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أُتِيَ بِأَعْرَابِيٍّ يَهْجُو

(١) في المطبوع: «تبرثتها» .

(٢) هو موسى بن عيسى بن موسى بن محمد العباسي الهاشمي: أمير، من آل عباس. كان جواداً عاقلاً ، ولي الحرمين للمنصور والمهدي ، مدة طويلة ، ثم ولي اليمن للمهدي ، وولي مصر للرشيد سنة (١٧١) هـ ثم صرف عنها سنة (١٧٢) هـ فعاد إلى العراق ، فولاه الرشيد الكوفة ، فدمشق ، ثم أعيد ثانية إلى إمرة مصر سنة (١٧٥) هـ ، وصرف سنة (١٧٦) ، وأعيد ثالثة سنة (١٧٩) هـ وصرف سنة (١٨٠) هـ فأقام ببغداد إلى أن توفي سنة (١٨٣) هـ (الأعلام باختصار) .

(٣) قال الخفاجي: «تسليمه لهم إما ليحبس عندهم ، أو ليخرجوا منه دماً يضعفه ، أو ليكون معهم في خطتهم ، فهو نفي له ، أو إهانة له ، يسقط قبول شهادته برذالة صنعته ، وهذا أظهر» .

(٤) هو المقداد بن عمرو ، ويعرف بابن الأسود ، الكندي . صحابي من الأبطال . شهد بدرأ وغيرها . توفي سنة (٣٣) هـ . وليس في الصحابة من اسمه المقداد غيره ، لذلك أورده الحافظ البرديجي في «طبقات الأسماء المفردة» برقم (١) وهو مطبوع بتحقيقي . وانظر الأعلام ٧/ ٢٨٢ .

(٥) هو عبد بن أحمد الهروي المالكي . إمام ، حافظ ، مجوّد ، علامة . وهو راوي صحيح =

الأنصار ، فقال : لولا أن له صحبةً لكفيتكموه»^(١) .

قال مالك : من انتقص أحداً من أصحاب النبي ﷺ فليس له في هذا الفيء^(٢) حقٌ ، قد قسم الله الفيء في ثلاثة أصناف (٢٢٢/ب) فقال : ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر : ٨] .

ثم قال : ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر : ٩] .

وهؤلاء هم الأنصارُ .

ثم قال : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر : ١٠] .

فمن تنقصهم فلا حقَّ له في فيء المسلمين .

وفي كتاب ابن شعبة : من قال في واحد منهم : إنه ابن زانية ، وأمه مسلمة ، حُدَّ عند بعض أصحابنا حدَّين : حدًّا له ، وحدًّا لأمه ، ولا أجعله كفاذٍ الجماعة في كلمة لفضل هذا على غيره^(٣) .

١٨٣٠ - ولقوله عليه السلام : «من سبَّ أصحابي فاجلدوه»^(٤) .

قال : ومن قذف أمَّ أحدِهِم ، وهي كافرةٌ ، حدَّ حدَّ الفرية ، لأنه سبُّ له ،

= البخاري عن الثلاثة : المُستَمَلِي ، والحُمُوي ، والكُشمِينِي . ولد سنة (٣٥٥) أو

(٣٥٦) هـ ، ومات سنة (٤٣٤) هـ انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٧/٥٥٤ - ٥٦٢ .

(١) أخرجه محمد بن قدامة المروزي في كتاب الخوارج عن أبي سعيد الخدري بسند رجاله ثقات

(المناهل/١٣٦٢) . (لكفيتكموه) : أي لقتلته وكفيتكم شره . وفي المطبوع : «لكفيتموه» .

(٢) (الفيء) : الغنيمة تنال بلا قتال .

(٣) (فضل هذا على غيره) : لزيادة جُزْمِهِ .

(٤) تقدم برقم (١٧٦٢ ، ١٨٢٤) .

فإن كان أحدٌ من وُلدِ هذا الصحابي حياً قام بما يجبُ له ، وإلا فَمَنْ قام به من المسلمين كان على الإمام قَبُولُ قيامه ، قال : وليس هذا كحقوقِ غيرِ الصحابةِ لحُرْمَةِ هؤلاء بِنَبِيِّهِمْ عليه السلام ، ولو سَمِعَهُ الإمامُ ، وأشْهَدَ عليه ، كانَ وَلِيَّ القِيَامِ به ، قال : وَمَنْ سَبَّ غيرَ عائِشةَ من أزواجِ النبي ﷺ ففيها قولان : أحدهما : يُقْتَلُ ، لأنه سَبَّ النبي ﷺ بسبِّ حَلِيلَتِهِ ^(١) .

والآخر : أنها كسائر الصحابة ، يُجْلَدُ حدَّ المُفْتَرِي ، قال : وبالأول أقول .
وروى أبو مُضْعَب ، عن مالك ^(٢) : مَنْ ^(٣) انتسب ^(٤) إلى بيتِ النبي ﷺ : يُضْرَبُ ضَرْباً وَجِيعاً ، وَيُشْهَرُ ^(٥) ، وَيُحْبَسُ طويلاً حتى تظهر توبته ، لأنه استخفافٌ بحقِ الرسولِ عليه السلام .

وأفتى أبو المُطَرِّفِ الشعبي ^(٦) - فقيهُ مالقة ^(٧) - في رَجُلٍ أنكر تحليفَ امرأةٍ بالليل ، وقال : لو كانت بنتُ أبي بكرِ الصديقِ ما حُلِفَتْ إلا بالنهار ، وصوبَ قوله بعضُ المتسِّمين بالفقه ، فقال أبو المطرف : ذكُرَ هذا لابنةِ أبي بكرِ في مثلِ هذا يُوجِبُ عليه الضَّرْبُ الشديد ، والسجنَ الطويل ، والفقهاءُ الذي صوبَ قوله هو ^(٨) أحقُّ باسمِ الفِسْقِ من اسمِ الفِقه ، فيتقدَّمُ له في ذلك ، ويُزَجَرُ ^(٩) ، ولا تُقبَلُ فتواه ، ولا شهادته ، وهي جُرْحَةٌ ^(١٠) ثابتةٌ فيه ، ويُعْصَرُ في الله .

-
- (١) (حليلته): زوجته ﷺ .
 - (٢) في شرح القاري (٥٧١/٤) زيادة: «فيمن سبَّ» .
 - (٣) في المطبوع: «فيمن» .
 - (٤) (انتسب): أي ادعى أنه من أهل البيت ، وهو ليس منهم .
 - (٥) (يُشْهَرُ): يذاع عنه هذا الأمر .
 - (٦) هو عبد الرحيم بن قاسم الشعبي ، شيخ المالكية ومفتي مالقة . توفي سنة (٤٩٧) هـ ، وله (٩٥) سنة . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٢٧/١٩ .
 - (٧) مدينة في بلاد الأندلس المفقود (اسبانيا اليوم) . وقد فتحها المسلمون أعزَّةً على أصوات التهليل والتكبير ، وخرجوا منها أذلةً عندما ركنوا إلى الطبل والمزامير .
 - (٨) قوله: «هو» ، لم يرد في المطبوع .
 - (٩) في الأصل: «ويؤخر» ، والمثبت من المطبوع .
 - (١٠) (جُرْحَةٌ ثابتةٌ فيه): طعنة مسقطة لعدالته .

[وقال أبو عمران - في رجل قال: لو شهد عليّ أبو بكر الصديق -: إنه إن كان أراد أن شهادته^(١) في مثل هذا ، لا يجوزُ فيه الشاهد الواحد ، فلا شيء عليه ، وإن كان أرادَ غيرَ هذا ، فيضربُ ضرباً يُبلِّغُ به حدَّ الموت . وذكروها رواية].

قال القاضي أبو الفضل رحمه الله: هنا انتهى القولُ بنا فيما حرَّزناه ، وانتجز الغرضُ الذي انتحينا^(٢) (١/٢٢٣) واستوفى الشرطُ الذي شرطناه ، مما أرجو أن [يكون] في كل قسمٍ منه للمريد مَنع^(٣) ، وفي كلِّ بابٍ منهُج^(٤) إلى بُغيته ومَنزَع^(٥).

وقد سَفَرْتُ^(٦) فيه عن نَكْتِ تُسْتَعْرَبُ^(٧) وتُسْتَبَدَعُ^(٨) ، وكَرَعْتُ في مَشَارِبَ من التحقيق لم يورد لها قَبْلُ في أكثر التصانيف مَشْرَع^(٩) ، وأودعته غيرَ ما فصل ، وِدِدْتُ لو وَجَدْتُ مَنْ بَسَطَ قَبْلِي الكلامَ فيه ، أو مُقْتَدَى يَفِيدُنِيهِ عن كتابه أو فيه^(١٠) ، لأكتفي بما أرويه عما أرويه .

وإلى الله تعالى جزيلاً الضراعة في المِنَّة بقبول ما منه لوجهه ، والعَفْوِ عما تَخَلَّلَهُ مِنْ تَزْيِينٍ وَتَصَنُّعٍ لغيره ، وَأَنْ يَهَبَ لَنَا ذَلِكَ بِجَمِيلِ كَرَمِهِ وَعَفْوِهِ ، لِمَا

(١) قوله: «أراد أن شهادته» ، لم يرد في المطبوع .

(٢) انتجز الغرض الذي انتحينا: أي تم وتحقق الهدف الذي قصدناه .

(٣) (المقنع): ما يرضي من الآراء ، أو ما فيه كفاية (المعجم الوسيط) .

(٤) (المنهج): الطريق الواضح (المعجم الوسيط) .

(٥) (مَنزَعٌ): أي حجة لمن يحتج به في قضيته / قاله القاري .

(٦) (سَفَرْتُ): كشفتُ وأوضحتُ .

(٧) (تستعرب): تعد غريبة نادرة .

(٨) (تستبدع): تعد بديعة غير مسبوقه بالمثل في جنسها .

(٩) (المشروع): مورد الماء الذي يستقى منه . والمراد: محلٌ يستفاد منه مثلها .

(١٠) (فيه): فمه . أي سماعاً منه .

أودعناه من شَرَفِ مُصْطَفَاهُ ، وأمين وَحِيهِ ، وأسَهَرْنَا به جفونَنَا لِتَتَّبِعَ فضائله ، وأَعْمَلْنَا فيه خِوَابِرْنَا من إبرازِ خصائصه ووسائله ، ويَحْمِي أَعْرَاضَنَا عن نارِهِ الموقدَةِ لِحمايتِنَا كَرِيمَ عِزِّضِهِ ، ويجعلُنَا مِمَّنْ لا يُذَادُ^(١) إذا ذِيدَ المُبَدَّلُ عن حَوْضِهِ ، ويجعله لنا ولَمَنْ تَهَمَّمَ بِاكتتابه^(٢) ، واكتسابه سبباً يَصِلُنَا بِأسبابه ، وذخيرةً نَجْدُهَا ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا﴾ [آل عمران: ٣٠] نَحُوزُ بِهَا رِضَاهُ ، وَجَزِيلَ ثَوَابِهِ ، وَيَخْصِنَا بِخِصِّيصِي^(٣) زُمْرَةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجَمَاعَتِهِ ، وَيَحْشِرُنَا فِي الرَّعِيلِ الْأَوَّلِ^(٤) ، وَأَهْلِ الْبَابِ الْأَيْمَنِ ، مِنْ أَهْلِ شِفَاعَتِهِ ، وَنَحْمَدُهُ تَعَالَى عَلَى مَا هَدَى إِلَيْهِ مِنْ جَمْعِهِ وَأَلْهَمَ ، وَفَتَحَ الْبَصِيرَةَ لِدَرْكِ حَقَائِقِ مَا أودعناه وَفَهَّمَ ، وَنَسْتَعِينُهُ - جَلَّ اسْمُهُ - مِنْ دَعَاءٍ لا يُسْمَعُ ، وَعِلْمٍ لا يَنْفَعُ ، وَعَمَلٍ لا يُرْفَعُ ، فَهُوَ الْجَوَادُّ الَّذِي لا يَخِيبُ مَنْ أَمَلَهُ . ، وَلا يَنْتَصِرُ مَنْ خَذَلَهُ ، وَلا يَرُدُّ دَعْوَةَ الْقَاصِدِينَ ، وَلا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمَفْسِدِينَ ، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا^(٥) .

ووقع الفراع منه آخر النهار ، يوم الاثنين ، الثاني عشر من رجب الفرد سنة (٧٤٤) في المدرسة القِيمَازِيَّة^(٦) رحم الله واقفها ، على يدي أضعف خلق الله

(١) (يُذَادُ): يُدْفَعُ وَيُطْرَدُ.

(٢) (تَهَمَّمَ بِاكتتابه): اهتم واعتنى بكتابه .

(٣) (خِصِّيصِي): قال الخفاجي في نسيم الرياض (٤/٥٧٦): «مصدر بمعنى الاختصاص ، وهو الذي جزم به السيوطي ، وقيل: إنه مثنى خصيص بوزن صديق ، وإليه ذهب السخاوي وغيره ، وفسره بأبي بكر وعمر» .

(٤) ويحشرنا في الرعيل الأول: أي مع السابقين . والرعيل: الجماعة القليلة من الرجال ، أو الخيل ، أو التي تتقدم غيرها .

(٥) على هامش الأصل: «نسخة ، وهو حسبنا ونعم الوكيل ، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين ، وسلم كثيراً» .

(٦) هي مدرسة للأحناف ، بناها الأمير صارم الدين: قَائِمَازِ النجْمِي المتوفى سنة (٥٩٦هـ) . وتقع هذه المدرسة - على ما حققه العلامة بدران - بالقرب من دار الحديث الأشرفية . ودار

جِرمًا^(١) ، وأكثرهم جُرمًا^(٢) ، محمد بن أحمد بن عبد الملك بن رمضان بن محمود الحاج الحنفي الرومي المليقدوني ، عفا الله عنهم ، وجعل الجنة مثواهم ، ولجميع المسلمين والمسلمات ، برحمتك يا أرحم الراحمين!

* * *

= الحديث الأشرفية لا زالت معروفة إلى الآن ، في أول سوق العسرونية في دمشق. انظر منادمة الأطلال ص (١٩٨-١٩٩).

(١) الجِرم: الجسد.

(٢) (الجُرم): الذنب.

محتوى الفهارس

- ١- فهرست الآيات القرآنية .
- ٢- فهرست الأحاديث والآثار .
- ٣- فهرست الأشعار .
- ٤- فهرست الأماكن والمعالم والأيام المعرف بها في الحاشية .
- ٥- فهرست الفرق والأقوام والجماعات المعرف بها في الحاشية .
- ٦- فهرست الأعلام المترجمين في الحاشية .
- ٧- فهرست أسماء الكتب المذكورة في المتن .
- ٨- فهرست المصادر والمراجع المعتمدة في التحقيق .
- ٩- فهرست الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

حسب ترتيبها في المصحف الشريف

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
			الفاتحة (١)
١٠٢	٧١٣	١٠٤	٨٧٤
١٠٤	٧٦٠، ٥١٦	١٢٥	٦٣
١٢٥	٥٩٩	١٢٩	٤٧٩، ٦٣
١٢٩	٢٢٢	١٢٩	البقرة (٢)
١٢٩	٣٠٣	١٣٦	٧٥
١٣٦	٨٧٠	١٣٧	٧٥
١٣٧	٤٢٠	١٤٢	٤٦٤
١٤٢	٦٢٤	١٤٣	٣٣٥، ٣٢٠
١٤٢	٢٨٨	١٤٣	٣٣٥، ٣٢١، ٣٢٠
١٤٣	٢٨٨، ٦٨	١٤٣	٦٦٦
١٤٣	٢٩٦	١٥١	٧١٣
١٥١	٥٦	١٥١	٦٦٢
١٥١	٢٩٩	١٥٧	٢٢٤
١٥٧	٥٧٩	١٧٩	٤٦٩
١٧٩	٣٢٣	٢٢١	٦٥١
٢٢١	٨٣٦	٢٢٢	٣٢١
٢٢٢	٧٠٧	٢٥٣	٣٣٤
٢٥٣	٢٨٤، ١٩٢، ٨٧	٢٥٦	٣٣٤
٢٥٦	٦٤	٢٥٩	٧١٢
٢٥٩	٦٥٦	٢٦٠	٧١٣
٢٦٠	٦٠٧	٢٦٠	٧١٢
٢٦٠	٦٠٧		

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
٢٨٢	٦٢٨	١٤٧	٧٥١
٢٨٥	٨٧٠	١٤٨	٧٥١
		١٤٩	٦٢٢
		١٥٤	٣٣٠
٣٠	٨٨٣	١٥٩	١٦٤ ، ٦٧
٣١	٢٦٧ ، ٦٣	١٥٩	٧٢٤
	٥٠٥ ، ٤٩٩ ، ٤٧٩ ، ٤٧٨	١٦٤	٥٦
٣٢	٢٦٧ ، ٦٣		
	٤٧٦		
٣٢	٢٦٧	٤١	٦٨
٣٣	١٩٤	٤٦	٣٣٠
٣٤	١٩٤	٥٩	٤٨٧
٣٩	١٤٢	٦٤	٥٢١
٣٩	٣٠٣ ، ١٩٤	٦٤	٤٧٦
٤٥	١٣٦	٦٥	٤٧٨
٤٥	١٩٤		٧٧٢ ، ٥٤٥
٤٥	٣٠٣ ، ١٩٤	٦٩	٤٩٥ ، ٤٧٦
٤٦	١٩٤	٨٠	٦٣
٦١	٣٣٥		٤٧٦
٨١	٦٢٤ ، ٨٥	١١٣	٩٦
٩٣	٤٥٨ ، ٣٣٣	١١٣	١٤٧
٩٤	٣٣٣		٦٢٧ ، ٢٩٩
٩٦	٥٩٩	١١٣	٦٤٩ ، ٩٦
٩٧	٥٩٩	١١٥	٨٥٦ ، ٤٨٩
١١١	٣٣٠	١٢٣	٧٥٣
١٣٢	٤٧٦ ، ٦١	١٥٠	٨٧٠
١٣٨	٣٤٢	١٥١	٨٧٠
١٤٠	٧٥٠	١٥٧	٤٦٩
١٤٢	٧٥٠	١٥٧	٧١٤
١٤٤	٦٠٣	١٦٣	٦٨
١٤٦	٧٥١	١٦٤	٨٦

النساء (٤)

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
٢٥	٧١٥	٣٨	٨٢٢
٨٩	٢٢٦	٤٢	٧٩٠
٩٥	٧٥٦	٤٨	٦٣٧
١٤٣	٢٤٩	٦٢	٩٠
١٤٣	٢٥١	٦٤	٢٦٨
١٤٣	٢٥١	٦٧	٦٨٩
١٤٣	٢٥٠، ٢٥١، ٦٨٦	٦٧	٦٨٩
	٧٠٥	٦٨	٦٨٩، ٦٨٤
١٤٤	٧٠٥	٦٩	٦٩٠
١٥٧	٦٧		
١٥٨	٦٧		
	٤٧٨، ٤٧٢، ٩٥	١٢	
١٥٨	٤٧٢	١٤	
١٩٠	٦٨٤	٢١	
١٩٩	١٤٧، ٣٠٠	٢٤	
١٩٩	١٤٧	٣٣	
٢٠٠	٦٣٨	٣٣	
٢٠٦	٧١٠		
		٤٠	
		٤٠	
٧	٣٣٠	٤٣	
٩	٤٥٢	٦١	
١٠	٤٥٢	٦١	
١٢	٤٥١	٦١	
١٧	٩٢	٦١	
١٩	٢٩٨	٦٥	
٣٠	٩٣، ٤٣٣	٦٦	
٣١	٣٢١	٧٣	
٣٣	٨٧	٧٤	
٣٣	٨٧، ٨٨	٩١	
٣٤	٨٨	١٠٠	

التوبة (٩)

الأنفال (٨)

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
١٠٣	٥٧٩	١٠٩	٦٠٩
١٠٨	٥٩٢	١٠٩	٦٠٩
١١٧	٧٠٧	١٠٩	٦٠٩
١٢٨	٢٩٥، ٢٩٠، ١٦٦، ٥٥	١٠٩	٦٠٩
١٢٨	١٦٦	١٠٩	٦٠٩
٢	٦٨	١٠٩	٦٠٩
٢	٢٨٨	١٠٩	٦٠٩
٧	٦٢٩	١٠٩	٦٠٩
١٤	٧٤٩	١٠٩	٦٠٩
٢٥	٣٠١	١٠٩	٦٠٩
٣٨	٤٦٤، ٣٢٠	١٠٩	٦٠٩
٩٤	٦٠٩، ٦٠٨	١٠٩	٦٠٩
٩٥	٦٠٨	١٠٩	٦٠٩
٩٨	٦٥٣	١٠٩	٦٠٩
١٠٤	٦٠٩	١٠٩	٦٠٩
١٠٦	٦٢١	١٠٩	٦٠٩
١٠٨	٢٩٥	١٠٩	٦٠٩
١٣	٣٢٠	١٠٩	٦٠٩
٣٧	٦٨٦	١٠٩	٦٠٩
٤٠	٧٠١	١٠٩	٦٠٩
٤٤	٣٣٨، ٣٢٣	١٠٩	٦٠٩
٤٥	٦٢٠	١٠٩	٦٠٩
٤٦	٦٢١، ٦٢٠	١٠٩	٦٠٩
٤٧	٦٨٥	١٠٩	٦٠٩
٨٨	١٩٦	١٠٩	٦٠٩

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
		إبراهيم (١٤)	
٤	وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ	١	سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ
	٢٢١، ٩٥		٢٢٧، ٢٤٢
٧	لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ	٣	إِنَّهُمْ كَانُوا عَبْدًا شَكُورًا
١٣	وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ	٧	وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا
٣٥	وَأَجْنِبِي وِجْهَكَ	٥٥	وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ
	٦٢٥، ٢٦٨	٦٠	وَمَا جَعَلْنَا الرِّيَاءَ
		٧٢	وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى
		٧٣	وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ
٩	إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ	٧٤	وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ
	٦٥٣، ٣٣٨، ٣٢٩		٧٠، ٦٢١، ٦٤٤
٧٢	لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ	٧٥	إِذَا لَادَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ
٨٧	وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا		٦٢١، ٦٢٢
٨٩	وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ	٧٩	عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا
٩٤	فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ	٨١	جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ
٩٥	إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ	٨٤	كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ
	٣٢٢، ٨٤	٨٨	قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْاِئْمَانُ
	٤٣٣	٩٥	قُلْ لَوْ كَانَتْ فِي الْأَرْضِ مَلَكَةٌ
٩٦	الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا		
٩٧	وَلَقَدْ تَعَلَّمَ أَنْتَ لَبِيبًا		
	٨٤		
		النحل (١٦)	
١٨	وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ	٦	فَلَعَلَّكَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ تَنسَى
٤٠	إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ		٨٣، ٦١٦
٤٤	وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ	٦٠	وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتْنِهِ
٤٤	لِتَبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ	٦٣	وَمَا أَنْسَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ
٨٩	وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ	٦٥	وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا
٩٠	﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ ﴾	٦٦	هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَى أَنْ تَعْلَمِينَ
١٠٣	إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ	٦٩	قَالَ سَتَجِدُنِي إِِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا
١٠٥	إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ	٨٢	وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا
١٢٣	أَنْ آتَيْتُ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ	٨٢	وَمَا فَعَلْنَاهُ عَنْ أَمْرِي
١٢٦	وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ	١١٠	قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ
	٦٧٤		٢٢٥، ٦٦٧
	٧٠٢		٦٠٣

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
٦٩٢	فَأَكَلَا مِنْهَا	١٢١	مريم (١٩)
٧٠٥ ، ٦٩٣	ثُمَّ أَجْنَبَهُ رَبُّهُ	١٢٢	٨٩
	الأنبياء (٢١)	٣١٢	١١
٣٤١	لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ	١٤١	١٢
٣٠٦	لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ	١٩٤	١٢
٨٧٨	وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا	١٩٤	١٣
٢٢٥	وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ	١٩٤	١٤
٧٥٨	بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً	١٤٢	١٥
١٤٣	وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ	١٤٢	٢٤
٦٦٣	فَقَالُوا إِنَّا نَسَبْنَا لَكَ حَدِيثًا	١٩٤ ، ١٤٢	٢٤
٦٥٠ ، ٦٦٣	قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ	١٩٤	٣٠
٦٦٤		١٩٥	٣١
١٩٦	وَلَوْ طَاءَ آيِنُهُ حُكْمًا وَعِلْمًا	١٩٥	٥١
١٤٢	فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانًا	١٩٥	٥٤
٦٩٣ ، ٦١٧ ، ٢٨٤	إِذْ ذَهَبَ مُغْتَضِبًا	٢٢٨	٥٥
٦١٦	فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ		٥٧
٨٧	سُبْحٰنَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّٰلِمِينَ		طه (٢٠)
٦٩٤ ، ٦٨٥		٨٢	١
١٩٦	إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ	٨٣ ، ٨٢	٢
٨٨ ، ٥٨	وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً	٨٣	٣
٢٩٠ ، ١٦٦		٨٣	٤
	الحج (٢٢)	٦٤٩	١٥
٣١١	وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ	٦٩٨	٤٠
٦٥٣ ، ٦٥١ ، ٦٤٤ ، ٦٣٩		٨٥٩	٤٤
٦٥١	فَيَسْخُ اللَّهُ مَا يَلْقَى الشَّيْطَانُ	٦٢٢	٤٦
٦٥٢	لِيَجْعَلَ مَا يَلْقَى الشَّيْطَانُ فِتْنَةً	٦٩٢	١١٥
٦٥٢	وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ	٦٩٢	١١٥
٦٨	وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا	٢٩٦ ، ٦٨٤	١١٧
		٧٠٣ ، ٦٩٣	١٢١

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
٢٦٨	وَأَجْعَلِ لِي لِسَانَ صِدْقٍ	٨٤	المؤمنون (٢٣)
٢٦٨	وَلَا تُخْزِينِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ	٨٧	
٦٢٥	قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ	٧٥	١٦٤
٦٢٥	أَنْتُمْ وِءَابَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ	٧٦	النور (٢٤)
٦٢٥	فَلِئَلَّهِمْ عَذَابٌ	٧٧	٧٩٦
١٩٤	إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ	١٠٧	٨٧٩
١١٢	وَتَقَلُّبِكَ فِي السَّاجِدِينَ	٢١٩	٨٧٨
	النمل (٢٧)		١٤٨
٧٢	وَحَدِّثُوا بِهَا وَأَسْتَقْبِنَنَّهَا أَنْفُسَهُمْ	١٤	٥٩
٣٤٢	إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَبُصُّ	٧٦	٣٠٩
	القصص (٢٨)		٦٤٩
٣٢٣، ٣١٣	وَأَرْحَبِنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ	٧	٣٢٢
١٤٤	وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ	١٤	٤٧٦
٦٨٥	فَوَكَرَهُ مُوسَىٰ	١٥	٣٢٩
٦٩٨، ٦٤٠	هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ	١٥	٥٥٥
٦٩٨	ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي	١٦	٥١٢، ٥١٤
١٩٤	إِنَّ خَيْرَ مِمَّنْ اسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ	٢٦	٧٦٢، ٥٨٢
	سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ	٢٧	٤٨٩
١٩٦			الفرقان (٢٥)
٣٠١	إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ	٥٦	٣٢١
	العنكبوت (٢٩)		٦٠٣
٧٥٦، ٣٢٣	فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِ	٤٠	الرحمن فَنَسْتَلِ بِهِ خَيْرًا ٢٩٧، ٦١٠
٤٤٩	وَمَا كُنْتَ تَسْلُوا مِنْ قَبْلِهِ	٤٨	الشعراء (٢٦)
٤٩٠	أَوْلَىٰ يَكْفِيهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا	٥١	٨٣
	الروم (٣٠)		٨٤
٣٢٨	وَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَلَيْهِمْ سَيِّئَاتُكَ	٣	٦٢٨
٦٣١، ١٨٠	يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا	٧	١٩٤
٣٤١	وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ	٥٨	٦٢٥
			٦٨٦، ٢٦٨
			١٥
			١٦
			١٧
			٢٢
			٣٥
			٣٥
			٤٣
			٥٢
			٥٤
			٥٥
			٦١
			٦٣
			٦٣
			٤
			٢٠
			٥٩
			٣
			٤
			٢٠
			٢١
			٧٠
			٨٢

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
لقمان (٣١)	٥٣	١٦٠	١٦٠
١٧	١٤٨	٥٣	١٤٨
السجدة (٣٢)	٥٦	٢٢٦	٢٢٦
١٧	٦٣٤	٥٦	٦٣٤
الأحزاب (٣٣)	٥٦	٥٤٤ ، ٩٠ ، ٨٩	٥٤٤ ، ٩٠ ، ٨٩
١	٦٢٣ ، ٦٢٢	٥٦	٥٦٣
٦	٣٠٠ ، ٩٥	٥٧	٥٨٥ ، ٥٨١
٦	٥٢٧	٥٨	٧٨٦ ، ٧٧١
٧		٥٨	٧٧٢
		٦٠	٧٨٢ ، ٧٧٢
		٦١	٧٨٢ ، ٧٧٢
٢١	٦٢٤ ، ٢٩٩	٦٢	٧٨٢
٢٣	٤٧٩	٦٦	٤٧٧ ، ٨٦
٢٣	٥٣٥ ، ٥١٠	٦٦	٤٧٧
		٦٩	١٩٤
٣٧	٥٢٨ ، ٥٢٧ ، ٢٦٨ ، ٢١٤	٦٩	١٩٤
٣٧	٧٢٩		
٣٧	٧٢٨		
٣٧	٧٣٢		
٣٧	٧٢٩		
٣٧	٧٣١		
٣٨	٧٣١ ، ٧٣٠		
٣٨	٧٣٠		
٤٠	٢٨٨		
٤٠	٧٣١		
٤٣	٥٧٩		
٤٥	٥٩		
٤٦	٢٩٦ ، ٦٦ ، ٦٥		
٤٦	٣٠١ ، ٦٥ ، ٥٩		
٤٦	٢٩٦		

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
٢٤	٦٩٥	يس (٣٦)	٢٤
٢٤	٦٩٤ ، ٦٨٥	١	٧٣
٢٥	٦٩٤ ، ٦٨٥	٢	٧٤ ، ٧٣
٣٠	١٩٥	٣	٧٤
٣٤	٦٩٩ ، ٦٨٦	٨	٤٣٩
٣٥	٧٠٠ ، ٤٥٥	٩	٤٣٩
٣٦	٧٠٥	٤٩	٧٥٨
٣٧	٧٠٥	٥٠	٧٥٨
٣٨	٧٠٥	٧٩	٣٤١
٣٩	٧٠٥	٨١	٣٤٠
٤٠	٧٠٥	الصافات (٣٧)	
٤١	٦٣٩	٦٥	٦٤٠
٤٤	١٩٤	٨٣	٨٧
٤٥	١٩٥	٨٤	٦٢٥
٤٦	١٩٥	٨٩	٦٦٣
٤٧	١٩٥	١٠١	١٩٥
الزمر (٣٩)		١٠٢	١٩٥
٣	٦١٠	١٤٠	٦٩٤ ، ٦٩٣ ، ٢٨٤
٢٣	٣٣٦	١٤٥	٦١٧
٣٣	٦٤	١٤٦	٦١٧
٣٤	٦٤	١٤٧	٦١٧
٣٦	٤٣٣ ، ٩٠	١٦٤	٧١٠
٦٥	٦٢١ ، ٦٠٩	١٦٥	٧١٠
١٦	٦٢٣	١٦٦	٧١٠
غافر (٤٠)		ص (٣٨)	
١٦	٢٦٠	١٧	٦٩٤ ، ١٩٥
فصلت (٤١)		٢٠	١٩٥
١	٣٣٧	٢٣	١٣٥
٢	٣٣٧		

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
الزخرف (٤٣)		٣	٣٣٧
حَتَّىٰ جَاءَهُمُ الْمَوْعِدُ	٢٩	٤	٣٣٧
وَسَلَّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ	٤٥	٥	٣٣٧، ٣٢١
أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ	٤٥	٦	٣٣٧
الدخان (٤٤)		٧	٣٣٧
وَلَقَدْ فَتَنَّا قَبْلَهُمْ قَوْمَ فِرْعَوْنَ	١٧	٨	٣٣٧
أَنْ أَدُّوا إِلَيَّ	١٨	٩	٣٣٧
وَلَقَدْ أَخْرَجْنَاهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ	٣٢	١٠	٣٣٧
الأحقاف (٤٦)		١١	٣٣٧
وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي	٩	١٢	٣٣٧
وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا	٢٩	١٣	٣٣٧
فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ	٣٥	٢٦	٦٥٢، ٣٢١
محمد (٤٧)		٣٤	٧٠٨، ٣٢٣
وَاسْتَغْفِرْ لِدُنْيَاكَ	١٩	٤١	٨٧٣
وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ	٣١	٤٢	٨٧٣، ٣٣٩
الفتح (٤٨)		٤٧	٦٢٥
إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا	١	١١	٣٠٥
وَهَدَيْكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا	٢	١٣	٦٧٤
لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ	٢	٢٣	٥٦
وَبَصُرَكَ اللَّهُ	٣	٢٤	٦٢٣، ٦٢٢
هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ	٤	٤٣	١٤٨
لِيُخَلِّجَ الْمُؤْمِنِينَ	٥	٥١	٢٣٧، ٢٣٧
وَيُعَذِّبَ الْمُتَّقِينَ	٦	٥٢	٣١٣، ٣١٠، ٢٥٤
وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ	٧	٥٢	٣٠١
إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا	٨	٥٢	٦٢٨، ٣٠١

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
٩	٩٠، ٩١	٩٠، ٩١	لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
١٠	٤٧٢، ٥١٢	٩٠	إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ
١٣	٤٧٢	٣٧	وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
١٨	٥٣٥	٤٨	لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ
٢٤	١٥٣	٤٨	وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ
٢٥	٨٨	٣٥	لَوْ تَزَلُّوا
٢٧	٣٢٨	٣٦	لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ
٢٩	٣٣٢	٣٦	ذَلِكَ مِثْلَهُمْ فِي التَّورَةِ
٢٩	٥٣٤	٣٧	مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ
٢٩	٥٣٧	٣٧	لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ
الحُجُرَات (٤٩)			
١	٣١٥، ٥١٢	١	يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَفْعَلُوا
٢	٥١٢	٢	يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا
٣	٥٢٠، ٥١٥، ٥١٢	٣	إِنَّ الَّذِينَ يُعْضُونَ
٤	٥٢٠، ٥١٥، ٥١٢	٤	إِنَّ الَّذِينَ يُتَادُونَكَ
١٠	٦٦٤	١٠	إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ
١٣	٢١٤	١٣	وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا
ق (٥٠)			
١	٧٦	١٣	ق وَالْقُرْءَانَ الْمَجِيدَ
٤٥	٢٩٧	١٣	وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ
الذَّارِيَات (٥١)			
١٠	٧٧٢	١٣	قُلِ الْخِرَاصُونَ
٥٢	٨٤	١٣	كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ
٥٤	٨٤	١٣	فَقَوْلَ عَنَّهُمْ
٥٤	٨٤	١٣	فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ
الطُّور (٥٢)			
٣٣٦	٣٥	٣٥	أَمْ خَلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ
٣٣٦	٣٦	٣٦	أَمْ خَلِقُوا السَّمَوَاتِ
٣٣٦	٣٧	٣٧	أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَيْكِ
٤٣٣، ٨٤	٤٨	٤٨	وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ
النَّجْم (٥٣)			
٢٢٧، ٧٨، ٧٦	١	١	وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ
٢٢٧، ٧٨	٢	٢	مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ
٦٤٣، ٢٢٧، ٧٨	٣	٣	وَمَا يَطُّقُ عَنِ السُّوَىٰ
٦٤٣، ٢٢٧، ٧٨	٤	٤	إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ
٢٢٧، ٧٨	٥	٥	عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ
٢٢٧، ٧٨	٦	٦	ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ
٢٢٧، ٧٩	٧	٧	وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ
٢٥٥، ٢٢٧، ٧٩	٨	٨	ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ
٢٥٥، ٢٢٧، ٧٩	٩	٩	فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ
٢٦٨	١٠	١٠	فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ
٢٥٣، ٢٢٧، ٧٩	١١	١١	مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ
٢٥٣، ٢٢٧، ٧٩	١٢	١٢	أَفَتَسْمُرُونَ عَلَىٰ مَا بَرَأَ
٢٤٧	١٣	١٣	وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ
٢٤٧	١٤	١٤	عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ
٢٢٧، ٧٩	١٥	١٥	عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ
٢٢٧، ٧٩	١٦	١٦	إِذْ يَغْشَى السُّدْرَةَ
٢٤٥، ٢٣٩، ٢٢٧، ٧٩	١٧	١٧	مَا زَاغَ الْبَصَرُ
٤٥٢، ٢٢٧، ٧٩	١٨	١٨	لَقَدْ رَأَى مِنْ ءَابَتِ رَبِّهِ
٦٤٤	١٩	١٩	أَفْرَءَيْتُمْ أَكَلْتُمْ وَالتَّمْزَىٰ
٦٤٤	٢٠	٢٠	وَمَنْزُةَ الثَّالِثَةِ الْآخِرَىٰ

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
٢١	٦٥٢	٢١	٣٣٦
القمر (٥٤)		لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ	
١	٣٤٦، ٣٤٤	٢	٥٦
٢	٣٤٤	الجمعة (٦٢)	
١٧	٣٤٢	هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ	
٤٥	٣٣٠	المنافقون (٦٣)	
الواقعة (٥٦)		١	٤٧٤
٨	٢١٤	٤	٧٧٢
٩	٢١٤	٨	٣٠٣
١٠	٢١٤	وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ	
٢٧	٢١٤	التغابن (٦٤)	
٤١	٢١٤	٨	٤٧٢
٧٩	٧١٠	١٤	٢٦٥
٩١	٥٨	التحریم (٦٦)	
الحديد (٥٧)		١	٧٣٢
٧	٦١	٤	٩٠
المجادلة (٥٨)		٦	٧١٠
٨	٣٣٠	٨	٢٦٨
٨	٧٧٣	٤	٤٥١
٢٢	٥٠٣	الملك (٦٧)	
الحشر (٥٩)		٢	٧٥٠
٦	٥٣٧	لِيَسْئَلُكُمْ أَتُكْمُ أَحْسَنَ عَمَلًا	
٧	٥٣٧، ٤٧٦	القلم (٦٨)	
٧	٦٤٣، ٥٣٧	١	٨١
٨	٨٨٠، ٥٣٧، ٥١٠	٢	٨١
٩	٨٨٠، ٥٣٧، ٤٩٩	٣	٨١
١٠	٥٣٧	٤	١٤١، ٨١
		٥	٢٩٧
		٦	٨٢، ٨١
		٧	٨٢، ٨١
		٧	٨٢، ٨١

الصفحة	رقم الآية	الصفحة	رقم الآية
٣٤٠	يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ ٢	٨٢، ٨١	٨ فَلَا تُطِيعُ الْمُكَلِّبِينَ
٧٢٦	عَلِيمِ الْغَيْبِ ٢٦	٨٢، ٨١	٩ وَذُو لُؤْلُؤِهِنَّ
٧٢٦	إِلَّا مَنِ ارْتَضَى ٢٧	٨٢، ٨١	١٠ وَلَا تُطِيعُ كُلَّ حَلَافٍ مَّهِينٍ
	المزمحل (٧٣)	٨٢، ٨١	١١ هَمَّازٍ مَّشَامٍ بِنَجِيمِ
٦١٦	يَتَأْتِيَها الْمَرْيَلُ ١	٨٢، ٨١	١٢ مَنَاعٍ لِّلْخَيْرِ
	المدثر (٧٤)	٨٢، ٨١	١٣ عِثْلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ
٦١٦	يَتَأْتِيَها الْمُدَّثِرُ ١	٨٢، ٨١	١٤ أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ
٣٢٥	ذَرَفِي وَمَنْ حَلَفْتُ وَجِيدًا ١١	٨٢، ٨١	١٥ إِذَا تَتَلَّى عَلَيْهِ آيَاتُنَا
٣٢٥	وَجَعَلْتُ لَهُ مَا لَمْ مَمْدُودًا ١٢	٦١٨	١٦ سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ
٣٢٥	وَبَيْنَ شُهُودًا ١٣	٦١٨	٤٨ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْهَوْتِ
٣٢٥	وَمَهَّدَتْ لَهُ نَمِيمًا ١٤		٥٠ فَاجْنِبْهُ رَبُّهُ
٣٢٥	ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ١٥		الحاقة (٦٩)
٣٢٥	كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِإِنْتِنَاءٍ عِيدًا ١٦	٤٣٧	١ الْحَاقَّةُ
٣٢٥	سَأَرْهَقُهُ صُعُودًا ١٧	٤٣٧	٢ مَا الْحَاقَّةُ
٣٢٥	إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ١٨	٤٣٧	٣ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحَاقَّةُ
٣٢٥	فَقِيلَ كَيْفَ قَدَّرَ ١٩	٤٣٧	٤ كَذَّبَتْ ثَمُودُ وَعَادٌ بِالْقَارِعَةِ
٣٢٥	ثُمَّ قِيلَ كَيْفَ قَدَّرَ ٢٠	٤٣٧	٥ فَأَمَّا ثَمُودُ فَأَهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ
٣٢٥	ثُمَّ نَظَرَ ٢١	٤٣٧	٦ وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَلَيْهِتِ
٣٢٥	ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ٢٢	٤٣٧	
٣٢٥	ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ ٢٣	٤٣٧	٧ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَمْعَ لَيَالٍ
٣٢٥	فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ ٢٤	٤٣٧	٨ فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ
٤٨	لَيْسَتِيْنَ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ ٣١	٢٩٦	٤٠ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ
	عبس (٨٠)	٦٤٧، ٦٢٢	٤٤ وَلَوْ لَقَوْلٌ عَلَيْنَا
٦٩١، ٦٨٤	عَبَسَ وَتَوَلَّى ١	٦٤٧، ٦٢٢، ٦٢١	٤٥ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ
٦٩١، ٦٨٤	أَنْ جَاءَهُ الْأَعْيُنُ ٢	٦٤٧، ٦٢٢	٤٦ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ
٦٩١	وَمَا عَلَيْكَ إِلَّا بَرْئٌ ٧		نوح (٧١)
٧١٠	كِرَامٍ بَرَرَةٍ ١٦		٢٦ رَبِّ لَا تَذَرْنَا عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ ١٤٩
	التكوير (٨١)		الجن (٧٢)
٨٠	فَلَا أُقْسِمُ بِالْخَنَازِ ١٥	٣٤٠	١ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا

رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
١٦	٨٠	٣	٧٦
١٧	٨٠	٤	٧٦
١٨	٨٠	٥	٧٦ ، ٢٨٢
١٩	٨٠	٦	٧٦
٢٠	٨٠ ، ٥٨	٧	٦٢٨ ، ٦٢٦ ، ٧٦
٢١	٣٠٠	٨	٧٦
٢٢	٣٠٢ ، ١٧٧ ، ٨٠ ، ٥٨	٩	٧٦
٢٣	٨٠	١٠	٧٦
٢٤	٨٠	١١	٧٦
٢٥	٨٠		
			الشرح (٩٤)
		١	٢٤٩ ، ٥٩
		٢	٦٠ ، ٥٩
			٦٨٧ ، ٦٨٤
		٣	٦٨٧ ، ٦٨٤ ، ٦٠
		٤	٢٦٨ ، ٦٠
		٥	٦٠
		٦	٦٠
		٧	٦٠
		٨	٦٠
			الطين (٩٥)
		٣	٧٥
			العلق (٩٦)
		٦	٤٤١
		٧	٤٤١
		٨	٤٤١
		٩	٤٤١
		١٠	٤٤١
		١١	٤٤١
١٦	٨٠		
١٧	٨٠		
١٨	٨٠		
١٩	٨٠		
٢٠	٨٠ ، ٥٨		
٢١	٣٠٠		
٢٢	٣٠٢ ، ١٧٧ ، ٨٠ ، ٥٨		
٢٣	٨٠		
٢٤	٨٠		
٢٥	٨٠		
			المطففين (٨٣)
١٥	٢٣٦		
			الطارق (٨٦)
١	٧٩		
٢	٧٩		
٣	٧٩		
			الفجر (٨٩)
١	٧٦		
٢	٧٦		
			البلد (٩٠)
١	٧٤		
٢	٧٥ ، ٧٤		
٣	٧٥		
١٧	٢٩٠		
			الضحى (٩٣)
١	٧٦		
٢	٧٦		

الصفحة	رقم الآية	الصفحة	رقم الآية
٩٤	٢	٤٤١	١٢
			أَوْ أَمَرَ بِالْقَوَىٰ
٩٤	٣	٤٤١	١٣
			أَرَيْتَ إِنْ كَذَبَ وَتَوَلَّىٰ
		٤٤١	١٤
			أَلَمْ يَعْلَمِ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ
		٤٤١	١٥
			كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ
٣٢٩	١	٤٤١	١٦
			نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ
٣٢٩	٢	٤٤١	١٧
			فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ
٧٠٧، ٣٢٩	٣	٤٤١	١٨
			سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ
		٤٤١	١٩
			كَلَّا لَا نُطِيعُه وَأَسْجُدُ وَأَقْتَرِبُ
			(الكوثر (١٠٨))
٤٣٦	١	٣١٣، ٩٤	١
			إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ
		٤٦٥، ٤٦٤	
			(الفلق (١١٣))
٨٧٤	١		
			قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ

فهرست الأحاديث والآثار (١)

حرف الألف

أَتَيْتُ فَاَنْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمْرَمَ : ٤٦٢
 أثبتُّ أحدَ : ٧٨٣
 أثبت فإِنما عليك نبيُّ وصدیق : ١٠٣٧
 أجلُ إني أوعكُ : ١٧٢٧
 أجلُ ذلكُ كذلكُ : ١٧٢٧
 اجلس فليس ذلكُ لأحدٍ إلا لرسولِ الله : ١٧٧٥
 (ث)
 اجلسي يا أم فلان : ٢٦٠
 أجملُ الناس من بعيد : ٥٩
 أجوع يوماً وأشبع يوماً : ٣١٥
 أحبُّ حبیبك هوناً ما : ١١٧
 أحبُّ الله من أحبِّ حسينا : ١٢٨٢
 أحب الصلاة إلى الله صلاة داود : ٣٦٤
 أحبيه فإنني أحبه : ١٢٣٥
 أحسنتُ إليك : ٢٢٩
 احصب وجوهها : ٨٠٠
 احفظ عليَّ ميسأتك : ٧٠٤
 احفظوني في أصحابي : ١٣١٨
 أحللتُ لي الغنائم : ١٦٣١
 أخبرتني هذه الذراع : ٨٢٤
 اختارُ دار البقاء : ٧٧١

اثنوني أكتب لكم كتاباً : ١٦٨٢
 آتي باب الجنة : ٥٠٩
 أؤخر عن أمتي لعل الله يتوب عليهم : ٢٣٩
 آخركم موتاً في النار : ٩٨٥
 آذنتُ النبي ﷺ بالجن شجرة : ٧٤٥
 آمين : ١٤٢٣
 الآن استرحتُ : ١٥٦
 الآن يا عمر : ١١٩٦
 آية الإيمان حبُّ الأنصار : ١٢٣٦
 أبع محمدٍ تفعل هذا؟ : ٢
 أبشرُ فوالله! لا يخزيك الله : ٢٥٥ (ث).
 أبيضُ مُشربٌ : ٣٧٧
 أتاني جبريل فقال إن ربي : ٩
 أتاني جبريل فقال قَلْبُتُ مشارق : ٣٩٠
 أتاني مَلَكٌ فقال لي أنت قُتْمٌ : ٦٣١
 اتق الله حيثما كنتُ : ١١٥
 أتيتُ بالبراق : ٤٣٢
 أتيتُ رسول الله ﷺ وهو يصلي ولجوفه أزيز :
 ٣٤٣

(١) رمزت للأثر بالحرف (ث).

أخترت الفطرة: ٤٣٢
أخذ النبي ﷺ كفاً من حصي فسبّحن: ٧٧٥
ادع ثلاثين من أشرف الأنصار: ٧١٣
ادع سبعين: ٧١٣
ادع ستين: ٧١٣
ادع عشرة: ٧٢٩
ادن فقاتل: ١٠٦٨
إذا أحب الله عبد ابتلاه: ١٧٢٣
إذا أراد الله بعبد الخير عجل: ١٧٢٢
إذا أراد الله رحمة بأمة قبض: ٧
إذا تقارب الزمان لم تكدر رؤيا: ١٠٧٥
إذا تكفى ويغفر ذنبك: ١٤١٤
إذا دخل أحدكم إلى المسجد فليصل على النبي: ١٤٩٠
إذا دخل أهل النار النار: ٥٦٤ (ث)
إذا دخلت المسجد فصل على النبي ﷺ: ١٤٨٣
إذا ذكر أصحابي فأمسكوا: ١٣٠٠ ، ١٣٠٧
إذا ذكرت ذكرت معي: ٩
إذا رأيتم آية فاسجدوا: ١٢٩٧
إذا سمعتم المؤذن فقولوا: ٥٩٦ ، ١٤٠٢
إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله: ١٣٥٩
إذا صلى أحدكم فليقل: التحيات: ١٣٨١
إذا مشى مشى مجتمعاً: ٢٩٧
إذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه: ١١٤٥
إذا وجدتموهم فاقتلوهم قتل عاد: ١٨٠٥
إذا وطىء بقدمه وطىء بكلها: ٣٨٢
أذهب: ٧٢٥
أذهبوا بها إلى بيت فلانة: ٢٤٤
أذهبوا فأنتم الطلقاء: ١٨٢
أذهبي فإننا لم نأخذ من مائك شيئاً: ٧٠٥
أذود الناس عنه بعصاتي: ٦٣٢
أرأيت إن دعوت هذا العذق؟: ٧٥٢
ارجع: ٧٥٢
ارجع كما جئت: ٧٥٠
ارجعي: ٧٤٩
ارحموا من في الأرض: ٧٢٩
أردفني النبي ﷺ خلفه: ٦٧
ارفع: ٧٢٣ ، ٧٣٥
ارفعوا أيديكم فإنها أخبرتني أنها مسمومة: ٨٢١
ارقبوا محمداً في أهل بيته: ١٢٨٠ (ث)
اركب أمامي: ٢١٧
ارم به: ٨٣٩
أرني آية لا أبالي من كذبي بعدها: ٧٥١
أرئت ما تلقى أمتي من بعدي: ٥٦٢
أسألك بكل اسم هو لك: ١٥٥٢
أسألك بأسمائك الحسنی: ١٥٥١
استتاب رسول الله ﷺ نَبهان: ١٧٩٩
أستحي من الله أن أطأ تربة: ١٣٢٨ (ث)
اسق يا زبير: ١٥٧٩
اسق يا زبير حتى يبلغ الكعبين: ١٧٠٤
اسق يا زبير ثم احبس حتى: ١٧٠٤
أسلم تسلم: ١١٠
أشد غضب الله على قوم: ١٤٧١ ، ١٤٩١
اشترىها واشترطي لهم الولاء: ١٧١٩
اشرب: ٧٠٨
أشزت بالرأي: ١٦٦٦
أشفه أو عافه: ٨٥٢
أشكل العينين: ٣٧٩
أشكنت دَرْد: ١٠٩٦
أشهدوا: ٦٧٣

٩٠٣

أكثرُوا من السلام على نبيكم كل جمعة:
١٤٣٧ (ث)

أكثرُوا من الصلاة عليّ في الليلة
الزهراء: ١٤٤٥

أكلنا الصبح: ١٦٢١

أكلك الأسد: ٨٨٨

إلى الأقيال العباهلة: ٩٨

ألا وإن ما حرّم رسول الله مثل ما حرّم الله:
١١٨٩

الثناء عليّ بإذن الله: ٧٣٨

الحقّي بصاحبك: ٧٣٨

ألقِ الدواء وحرّف القلم: ١٠٩٣

الذي أنا عليه اليوم وأصحابي: ١١٦١

الله: ١٧٤

الله عز وجل: ١٠٥٠

الله في أصحابي: ١٢٣٣ ، ١٣٠٤ ،
١٨٢١

اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً: ٣٠٨

اللهم اجعل صلواتك: ١٣٩٤ ، ١٤٥٧ (ث)

اللهم اجعل منك على فلان صلوات قوم:
١٤٦٢ (ث)

اللهم اجعله حجاً لا رياء فيه: ٢٦٣

اللهم احفظني من الشيطان الرجيم: ١٤٨٥

اللهم أرني آية: ٧٤٨

اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه: ١٣٣٨

اللهم اغفر لي ذنوبي: ١٣٧١ ، ١٤٨٣ ،
١٤٨٤

اللهم افتح لي أبواب رحمتك: ١٤٨٩

اللهم أكثر ماله وولده: ٨٦١

اللهم اكفيه بما شئت: ١٠٥٤

اللهم إن كان كاذباً فلا تبارك: ٨٩٢

أصحابي كالنجوم: ١٣٠٢

أصدق الناس لهجة: ٢٨٥

أصل كل داء البردة: ١٠٧٦

أصليت يا عليّ؟: ٦٨٤

أصنع كما رأيت رسول الله ﷺ يصنع:
١١٧٠ (ث)

أضرب به: ٩١٠

اطلبوا من معه فضل ماء: ٦٩٢

أطمع أكون أعظم الأنبياء: ٥٠٧

الاعتصام بالسنة نجاة: ١١٦٧ (ث)

أعطى رسول الله ﷺ صفوان بن أمية مئة من
التعم: ٢٢٨

أعطيت خمسا لم يعطهن: ٣٩٤

اعفوا عن مسيئهم: ١٣١٧

أعوذ بالله العظيم: ١٤٩٦

أعذك بالله يا عكاشة أن يتعمدك: ١٧٠٧

اغد عليّ يا عم مع ولدك: ١٢٧٨

اغفر لي ما قدمت: ١٦٢٧

أفضالة؟: ١٠٦٩

أفضل هذه الأمة أكثرها نساء: ١٤١ (ث)

أفلا أكون عبداً شكوراً؟: ٣٣١ ، ٣٣٢ ،
١٦٤٥ ، ٦٣٨ ، ٣٣٣

أفلح وجهك: ٨٧١

اقتدوا باللذين من بعدي: ١٣٠١

أقرأ فقلت: ما أقرأ؟: ١٥٢٨

أقعد فاشرب: ٧٣٢

أقول كما قال أخي يوسف: ١٨٢

اكتب عليماً حكيماً: ١٥٧٣

اكتب كذا: ١٥٧٣

اكتب كيف شئت: ١٥٧٣

أكثرُوا عليّ الصلاة يوم الجمعة: ١٤٤٣

أنا أفرس بالخيل منك : ١٠٩٠
 أنا أفتلك إن شاء الله : ٢٠٧
 أنا أكرم الأولين والآخرين : ٣٨٩
 أنا أكرم ولد آدم : ٣٨٨ ، ٦٣٥
 أنا أمان لأصحابي : ٣٤
 أنا أمانة لأصحابي : ٦٤٩
 أنا أول من تنشق عنه الأرض : ٦٤١
 أنا أول من تنفلق الأرض عن جمجمته : ٥٨٩
 أنا أول الناس خروجاً إذا بعثوا : ٤٩٩ ، ٥٠٠
 أنا أول الناس يشفع : ٥٠٥
 أنا حامل لواء الحمد : ٥٠٤
 أنا دعوة أبي إبراهيم : ٤١٤
 أنا سيد الناس يوم القيامة : ٥٠٦
 أنا سيد ولد آدم : ١٥٩١ ، ٥٠٢ ، ٥٠٣
 أنا العاقب : ٦٢٠
 أنا قيّم : ٦٢٣
 أنا محمد النبي الأمي : ٤٠٥
 أنا محمد وأحمد : ٦٢٦
 أنا النبي لا كذب : ١٩٩
 أنا هنا منذ ثلاث أنتظرك : ٢٤٣
 أنا ولي كل مؤمن : ٦٤٣
 أنا وهو إلى غير هذا أحوج : ١٨١
 الأنبياء ثم الأمثل : ١٧٢٠
 أنت حبيب الرحمن : ٥٤٧
 أنت قُثم : ٦٣١
 أنت مع من أحببت : ١١٩٨
 أنتم أعلم بأمور دنياكم : ١٦٦٣
 أنزل الله عليّ أمانين لأمتي : ٣٣
 أنشدكم الله أهل بيتي : ١٢٧٠
 انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ : ٦٧٣
 انطلق به فإنه سيضيء لك : ٩٠٩

اللهم إنما محمد بشر يغضب : ١٦٩٤
 اللهم إنه كان في طاعتك : ٦٨٤
 اللهم إني أحبه فأحب من يحبه : ١٢٣١
 اللهم إني أحبهما فأحبهما : ١٢٣٠ ، ١٢٧٩
 اللهم إني أسألك أن تصلي عليّ محمد :
 ١٣٦٨ (ث)
 اللهم إني أسألك رحمة من عندك : ١١٩
 اللهم إني أسألك الفوز في القضاء : ١١٩
 اللهم إني أسألك من فضلك : ١٤٨٤
 اللهم إني أسألك وأتوجه إليك : ٨٤٣
 اللهم اهد قومي : ١٧٢ ، ١٧١
 اللهم بارك عليّ محمد : ١٣٩١
 اللهم بارك في شعره وبشره : ٨٧١
 اللهم بارك لهم في محضها : ٩٧
 اللهم بحق محمد اغفر لي خطيئتي : ٤٢٥
 اللهم داحي المدحوات : ١٣٩٢ (ث)
 اللهم ربّ هذه الدعوة التامة : ١٤١٦
 اللهم سلط عليه كلباً من كلابك : ٨٨٧
 اللهم صلّ عليّ آل أبي أوفى : ١٤٥٣
 اللهم صل عليّ محمد : ١٣٨٦ ، ١٣٨٧ ،
 ١٣٨٨ ، ١٣٩٠ ، ١٤٥٤
 اللهم صل عليّ محمد وأزواجه : ١٤٥٩
 اللهم فقهه في الدين : ٨٧٣
 اللهم نوّز له : ٨٨٢
 اللهم هؤلاء أهل بيتي : ١٢٧٣
 اللهم هؤلاء أهلي : ١٢٧٤
 اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد : ١٤٧١ ،
 ١٤٩١
 ألم أربمة فيها لحم ؟ : ١٣٥
 ألم يأن لك أن تعلم أن لا إله إلا الله : ١٨٤
 أنا أعلم : ١٥٨٩

إن الله قسم الخلق : ٣٨٥
 إن الله يأمر بالعدل : ٦٥٦
 إن الله يحب من عباده الرحماء : ٦٢٨
 إن الأنبياء مئة ألف وأربعة وعشرون ألفاً : ٦٥٥
 إن أول زمرة يدخلون الجنة : ٣٤٩
 إن البخيل كل البخيل من ذكرت عنده فلم :
 ١٤٢٦
 إن بني إسرائيل افترقوا : ١١٦١
 إن جبريل أتاني فقال : ١٤٢٣
 إن جبريل عليه السلام حملني : ٤٥٩
 إن جبريل ناداني فقال : ١٤٠٥
 إن الحمد لله نحمده : ٦٥٢
 إن الدين النصيحة : ١٢٤٨
 إن الزمان قد استدار : ١٠٨٥
 إن الشيطان أتني بلالاً : ١٥٦٧
 إن شيطاناً نفلت البارحة : ١١١٢
 إن الشيطان عرض لي : ١٥٥٦
 إن الشيطان يجري من ابن آدم : ١٦٤٨
 إن عدو الله إبليس جاءني بشهاب : ١٥٥٧
 إن عظم الجزاء مع عظم البلاء : ١٧٢٩
 إن عيسى عليه السلام كُفي من لمسه : ١٥٦٢
 إن عيني تنامان ولا ينام قلبي : ١٣٩ ،
 ١٦١٣ ، ١٦٥٠
 إن الفقر إلى من يحبني منكم أسرع : ١٢٤٤
 إن القرآن صعب مستصعب : ٦٦٤
 إن لكم فراعها ووهاطها : ٩٦
 إن للنبوة أثقالاً : ٦١٦
 إن لله ملائكة سياحين : ١٤٣٥
 إن من البيان لسحراً : ١٧٩٧
 إن من شرار الناس من اتقاه الناس : ١٧١٤
 إن الناس يصيرون يوم القيامة جثا : ٥٥٣ (ث)

انطلق وقل لهن : ٧٣٩
 انظر ما تقول : ١٢٤٥
 انقادي عليّ يا ذن الله : ٧٣٨
 إن أحببت أقميت عندي مكرمة : ٢٥١
 أن تشهد أن لا إله إلا الله : ١١٤١
 أن تعفو عن ظلمك : ٦٤٥
 إن شئت أردك إلى الحائط : ٧٧١
 إن كان النبي لبيتلي بالقمل : ١٧٢٨
 إن كانت الأمة من إماء المدينة لتأخذ بيد
 رسول الله ﷺ : ٢٧٤
 إن كنت تحبني فأعد للفقر تجفافاً : ١٢٤٥
 إن كنا آل محمد لنمكث شهراً : ٣١٧
 إن آل أبي ليسوالي بأولياء : ٢٤٨
 إن الأبعد شاعر أول مجنون : ١٥٣١
 إن ابني هذا سيد : ١٠٢٧
 إن أبيك قد أسلما : ٨٣٥
 إن أحبكم إليّ : ١١١
 إن أحسن الحديث كتاب الله : ١١٥٦
 إن أحسن الهدى هدي محمد ﷺ : ٢٩٨
 إن الذي جاء بها هو الذي ذهب بها : ٨١٨
 إن الله اختار أصحابي : ١٣٠٨
 إن الله اختار خلقه : ١٣٠
 إن الله اصطفى من ولد إبراهيم : ١٢٩ ، ٣٨٧
 إن الله أنزل هذا القرآن أمراً : ٦٧٠
 إن الله تعالى يدخل العبد الجنة بالسنة :
 ١١٦٩
 إن الله خلق الخلق فجعلني : ١٢٨
 إن الله فضل محمداً على : ٤١٣ (ث)
 إن الله نظر إلى قلوب العباد : ٤٣٠ (ث)
 إن الله قبض أرواحنا : ١٦١٥ ، ١٦٢٠
 إن الله قد حبس عن مكة : ٤١١

إنه لموصوف في التوراة: ١٦ ، ١٧ ، ١٨ ،
 ١٩ (ث)
 إنه ليغان على قلبي: ١٥٣٨ ، ١٥٤١ ،
 ١٦٠١ ، ١٦٢٨
 إنه من أهل النار: ٩٨٤
 إنها استأذنت أن تسلّم عليّ: ٧٤٤
 إنها أمة مرحومة: ٦٢٧
 إنها بضعة مني: ١٢٣٤ ، ١٧٩١ ، ١٦٤٨
 إنها كانت تأتينا أيام خديجة: ٢٤٧
 إنها من الشيطان: ١٥٦٣
 إنهم كانوا لأصحابنا مكرمين: ٢٥٠
 إنهما في أمّتي يوم القيامة: ٥٠٨
 إنّي اتخذتك خليلاً: ٥٤٧ (قدسي)
 إنني إذا خلوت وحدي سمعت نداءً: ١٥٢٩
 إنني أرى ما لا ترون: ٣٢٩
 إنني أنسى كما تنسون: ١٦٢٣
 إنني إنما أفضي بينكم برأيي: ١٥٤٨
 إنني تارك فيكم ما إن أخذتم به: ١٢٧١
 إنني عبد الله وخاتم النبيين: ٤١٢
 إنني عرض عليّ أن يجعل لي بطحاء مكة: ٣١٥
 إنني فرط لكم: ٤٠٤
 إنني قد نهيت عن التعرّي: ١١٢٠
 إنني لأبصر من قفائي: ٨٥
 إنني لأخشاكم لله: ١٥٩٧
 إنني لأراكم من وراء ظهري: ٨١ ، ٨٢
 إنني لأستغفر الله في اليوم سبعين مرة: ٣٤٦
 إنني لأستغفر الله في اليوم مئة مرة: ٣٤٥
 إنني لأستغفر الله وأتوب إليه: ١٦٢٩
 إنني لأسمع صوتاً وأرى ضوءاً: ١٥٣٠
 إنني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليّ: ٧٧٨
 إنني لأمزح ولا أقول إلا حقاً: ١٦٧٤

أن النبي ﷺ أتني بالبراق: ٢ ، ٣٩١
 أن النبي ﷺ صلى الظهر خمساً: ١٦٠٤
 أن النبي ﷺ قرأ والنجم: ١٥٧٠
 أن النبي ﷺ كانت روحه نوراً: ١٣١
 أن نبياً قرصته نملة: ١٦٤٢
 أن نصرانياً كان يكتب للنبي ﷺ بعد ما أسلم:
 ١٥٧٤
 إن هذا الأعرابي قال ما قال: ٢٢٩
 إن هذا الأمر بدأ نبوة: ٩٩٤
 إن هذا بكى لما فقد من الذكر: ٧٦٧
 إن هذا وإدبه شيطان: ١٥٦٤ ، ١٥٦٦
 إن اليهود إذا سلّم أحدهم: ١٧٨٢
 إننا كنا إذا حمي البأس اتقينا برسول الله: ٢٠٣
 إننا معشر الأنبياء يضاعف لنا البلاء: ١٧٢٨
 إنك تجده يصيد البقر: ١٠٤٣
 إنك حجر لا تنفع ولا تضر: ١١٧٩ (ث)
 إنك قلت ما قلت وفي نفس أصحابي: ٢٢٩
 إنكم تختصمون إليّ: ١٥٧٨
 إنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل: ٢٧٥
 إنما أنا بشر: ١٦٦٢ ، ١٦٦٥ ، ١٦٦٨ ،
 ١٦٦٩
 إنما أنا بشر أنسى كما تنسون: ١٥٩٨ ، ١٦٠٥
 إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون: ١٦٠٩
 إنما أنا عبد: ١٣٨ ، ٢٥٨
 إنما ظننت ظناً: ١٦٦٤
 إنما كان فراشه الذي ينام عليه آدمياً: ٣٢٤
 إنما الكريم بن الكريم: ٣٦٠
 إنما المدينة كالكير: ١٥١٠
 إنه شكاً كثرة العمل: ٨٠٧
 إنه ﷺ صلى بالأنبياء: ٤٤٧
 إنه ﷺ مسح خدّه: ٦٤

إني لأنسى أو أنسى لأسنن: ١٥٨٤ ، ١٥٩٩ ،
١٦٠٧

إني لأنظر من ورائي: ٨٤

إني لا أعلم إلا ما علمني ربي: ١٥٤٩

إني لا أنسى ، ولكن أنسى لأسنن: ١٦٠٨

إني لست كهيتكم: ١٥٢١ ، ١٦٥١

إني لقائم المقام المحمود: ٥٥٩

إني لم أبعث لعانا: ١٧١

إني نهيت عن أكل الشجرة فعصيت: ١٦٣٤

أما ترضى أن تعيش حميداً؟: ١٢٥٢

أما ترضون أن يكون إبراهيم وعيسى: ٥٠٨

أما الآن فلا: ١٥٣٢

إما أن تركب وإما أن تنصرف: ٢١٧

أما أنا فلا أكل متكئاً: ١٣٦

أمتة الحمادون لله: ٢٠

أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا: ١١٣٩ ،

١١٤٠

أملكها وما أراك: ٨١٨

أهو الذي بعينه بياض؟: ١٦٧٣

أوصاني النبي ﷺ لا يغسله غيري: ٧٧

أوصيكم بكتاب الله وعترتي: ١٦٩١

أولئك الذين نهاني الله قد قتلهم: ١٧٨٣

أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاة:

١٤١١

أول ما بدىء به رسول الله من الوحي: ١٥٢٦

أيما رجل سببته أو لعنته: ٢٣٧

أيما رجل من المسلمين سببته: ١٦٩٧

أيما قوم جلسوا مجلساً ثم تفرقوا: ١٤٢٧

أيها الناس احفظوني في أصحابي: ١٣١٤

أيها الناس اذكروا الله: ١٤١٤

أيها الناس إن الله غفر لأهل بدر: ١٣١٤

أيها الناس إني راضٍ عن أبي بكر: ١٣١٤

أيها الناس إني راضٍ عن عمر: ١٣١٤

حرف الباء

بش ابن العشيرة: ١٧١٨ ، ١٧١٦

بش خطيب القوم أنت: ١١

بش ما لأحدكم أن يقول نسيئاً: ١٥٨٢ ،

١٦١٠

باسم الله والسلام على رسول الله: ١٤٨٨

بيت المقدس: ٩٦٦

البخيل كل البخيل الذي: ١٤٢٤

بشرني - يعني ربه - أول من يدخل الجنة:

٤٠٨

بضعة مني يؤذيني ما آذاها: ١٨٢٧

بعثت إلى الأحمر والأسود: ٤٠١

بعثت بين يدي الساعة: ٤٠٦

بعثت لأتمم مكارم الأخلاق: ١٥٩

بُعِثْتُ من خير قرون بني آدم: ١٢٧

بُعِضْتُ إليّ الأصنام: ١٥٤٥

بقيت أنا وأنت: ٧٣٢

بكفرك وافترائك على رسول الله ﷺ: ١٧٦٧

بكم؟: ٦٥٣

بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم: ٢٣٨

بل عبدنا بمجمع البحرين: ١٥٨٩

بل هو نعمان وماؤه طيب: ٩٠٢

بمحمد تفعل هذا؟: ٣٩١

بمحمد وأصحابه: ١٥ (ث)

بني الدين على النظافة: ٦٢

بهذا أمرت: ١٩٥

بيد أني من قریش: ١٢٥

بين حجرتي ومنبري: ١٥٠٥

بين قبري ومنبري: ١٥٠٦

بينما أنا أسير في الجنة : ٥٩٨

بينما أنا نائم : ٤٥١ ، ٤٥٧ ، ٤٦٩

بينما راع يرعى غنماً : ٧٩٤

بينما أنا قاعد ذات يوم : ٤٤٨

حرف التاء

تبنى مدينة بين دجلة ودجيل : ١٠٣٩

تحلقوا عشرة عشرة : ٧٣٥

تدرك حاجتك : ١٧٠٨

تربت يمينك : ١٦٩٨

تسموا باسمي : ١٧٤٨

تسمون أولادكم محمداً ثم تلعنونهم؟ : ١٧٥٠

تشهد أن لا إله إلا الله وحده : ٧٣٦

تطلق هذه الظبية : ٨١٢

تعالني يا شجرة : ٧٤٦

تقدم يا مصعب : ١١٠٩

تلك العزى : ١١١١

تلك الغرائق العلى : ١٥٦٩

تلك الملائكة لو دنا لا اختطفته : ١٠٦٧

تناكحوا تناسلوا : ١٤٢

تنام عيناى ولا ينام قلبي : ١٥٢٠

حرف الشاء

ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان : ١١٩٥

ثم انطلق بي حتى أتيت سدرة المنتهى : ٤٣٩

ثم رجعت إلى خديجة وما تحولت عن

جانبها : ٤٦٥

ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى : ٤٣٨

حرف الجيم

جاء جبريل إلى النبي ﷺ يوم بدر : ١٦٣٢

جاء الحق وزهق الباطل : ٧٨٩

جاء الحق وما يبديء الباطل وما يعيد : ٧٩٠

جاءت الراجفة : ١٤١٤

جليل المشاش : ٣٨١

الجنة تحت ظلال السيوف : ١٥٠٧

حرف الحاء

حبب إلي من دنياكم : ١٤٥ ، ٣٠٢

حيس رسول الله ﷺ عن عائشة سنة : ١٦٥٩ ،

١٦٦٠

حجابه النور : ٤٨٩

حلوا المنطق ، فصل ، لا نزر ولا هذر : ١٢٦

حم تنزِيل من الرحمن الرحيم : ٦٦٧

حمي الوطيس : ١٢٠

حمير رأس العرب : ١٠٨٤

حوضي مسيرة شهر : ٥١٠

حياتي خير لكم : ٦

حيثما كنتم فصلوا علي : ١٤٣٩

حرف الخاء

خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين : ٢٢١ (ث)

خذ ما جئت به : ٧٢٩

خفف على داود القرآن : ٣٦٣

الخلافة في قريش : ٩٨٧

خير الأمور أوسطها : ١١٦

خير الحجامة يوم سبع عشرة : ١٠٧٩

خير ما تداويتم به السعوط : ١٠٧٨

خيركم قرني : ١٠٠١

خير أصحابك في الأسارى : ١٦٣٢

خير بين أن يكون نبياً ملكاً : ٢٥٦

خيرت بين أن يدخل نصف أمتي الجنة : ٥٦٠

حرف الدال

الدعاء بين الصلاتين لا يرد : ١٣٦٦

دعوني فإن الذي أنا فيه خير: ١٦٨٢ ، ١٦٩٣
الدنيا دار من لا دار له: ٣١٦

حرف الذال

ذاك إبراهيم: ٢٧٠ ، ٦١٤
ذاك جبريل لو دنا لأخذه: ١٠٦٣
ذو الوجهين لا يكون: ١١٣

حرف الراء

رأى جبريل عليه السلام: ١٠٩٧
الرؤيا ثلاث: ١٠٧٤
رأيت ربي: ٤٨٣
رأيت الماء يفور بين أصابعه: ٦٩٥
رأيت الماء ينبع من بين أصابعه: ٦٨٦
رأيت موسى فإذا هو ضربت: ٣٥٠
رأيت النبي ﷺ وأنا غلام: ٢٥٢ (ث)
رأيت نوراً: ٤٨٨
رأيته بفؤادي: ٤٨٢

الراحمون يرحمهم الرحمن: ٦٢٩
رجل ولد عشرة: ١٠٨٢
رحم الله عبداً قال خيراً: ١٠٩
رحم الله فلاناً لقد أذكرني: ١٦٠٦
ردوه بما له فإن وطأته: ٣٢٥
رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم: ١٣٦٩ ،
١٤٢٢

حرف الزاي

زِنٌ وَأَرْجِحُ: ٢٧٦
زواياه سواء: ١٠٨٦
زويت لي الأرض: ٦٦١ ، ٩٦٤

حرف السين

سبحان الله كأنه على غضب: ١٧٤٤

سبحان ذي الجبروت: ٣٤٠

سبق الفرث والدم: ١٨١٠

سُحِرَ رسول الله ﷺ: ١٦٥٥

سَحَرَ يهودُ بني زريق رسول الله ﷺ: ١٦٥٨

السعيد من وعظ بغيره: ١٢٣

سَلَّ عَمَّا بَدَا لَكَ: ١٥٤٧

سل عنك: ١٠١

السلام عليك يا رسول الله: ٧٧٧ ، ٧٧٩

سلوا زوجته عنه: ٩٨٦

سَنَّةٌ سَنَةٌ: ١٠٩٤

سيكون في هذه الأمة رجل يقال له الوليد:

١٠٤٠

سيكون من أمتي: ١٨١٤

حرف الشين

شَرُّ قَبِيلٍ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ: ١٨٠٤

شفاعتي لمن شهد أن لا إله إلا الله: ٥٦١

حرف الصاد

صاحب الشيء أحق بشيئه: ٢٧٦

صدق: ٧٩٤

صدقت بارك الله فيك: ١٣٤

الصلاة على النبي ﷺ أمحق للذنوب:

١٤٢١ (ث)

صلاة في المسجد الحرام خير من مئة صلاة:

١٤٩٩ (ث)

صلاة في مسجدي هذا خير: ١٤٩٨

صلى الله على محمد وسلم: ١٤٨٦

صلى الله وملائكته على محمد: ١٤٨٥ (ث)

صلى رسول الله ﷺ حتى انتفخت قدماه: ٣٣٠

صلوا على أنبياء الله ورسله: ١٤٥٢

صلوا واجتهدوا في الدعاء: ١٣٩١

غسلت النبي ﷺ فذهبت أنظر: ٦٩

حرف الفاء

فَأْتَنِي بِهِ: ٧٢٩

فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمِعَهُ: ٥٥١ (قدسي)

فَإِذَا أَخْرَجْتُ مِنْهُ: ١٠٣٢

فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مِنِّي دَمَاءَهُمْ: ١٨٠٠

فَإِنَّ الْبِدَ الْعَلِيَا هِيَ الْمَنْطِيَّةُ: ١٠٠

فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ: ٧٨٤

فَارْقَنِي جَبْرِيلَ وَانْقَطَعَتْ الْأَصْوَاتُ عَنِّي:

٤٩٥ ، ٤٩١

فَانْطَلِقْ فَتَوَضَّأْ: ٨٤٣

فَجَاءَنِي وَأَنَا نَائِمٌ فَقَالَ: اقْرَأْ ١٥٢٨

فُرُجَ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ: ٤٣٥ ، ٤٦١

فَسُخِّقًا فَسُخِّقًا: ١١٨٥

فُضِّلْتُ عَلَى النَّاسِ بِأَرْبَعٍ: ١٥٢

فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ: ١١٥٠

فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ: ١٨١٨

فَقَالَ الْمَلَكُ: اللَّهُ أَكْبَرُ: ٤٩٣

فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ: ١٦٧٠

فَلْيَذَادَنَّ رِجَالٌ عَنِ حَوْضِي: ١١٨٥

فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ: ١٥٦٥

فَمَا زِلْتُ أَحَبَّ الدُّبَابِ مِنْ يَوْمِئِذٍ: ١٢٣٨ (ث)

فَمَنْ أَنَا؟: ٧٩٣

فِي الْعُودِ الْهِنْدِيِّ سَبْعَةٌ أَشْفِيَّةٌ: ١٠٨٠

حرف القاف

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمُحَمَّدٍ ﷺ إِنِّي مَنَزَلٌ عَلَيْكَ:

٦٧٢

قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِآيَةِ: ٣٤٢

قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا: ٩٣٩

قَدْ أَوْذَى مُوسَى بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبِرْ: ١٧٧٨

قَدْ سَمِعْتُ كَلَامَكُمْ وَعَجِبْتُكُمْ: ٥٤٦

صَلَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ: ٤٦٠

حرف الضاد

ضَرَسَ أَحَدُكُمْ فِي النَّارِ أَعْظَمَ مِنْ أَحَدٍ: ١٠١٧

ضَعِ الْقَلَمَ عَلَى أذْنِكَ: ١٠٩١

ضَعِ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ: ٩٤٢

ضَعَهُ وَادِعْ لِي فَلَانًا: ٧٣٥

حرف الطاء

طَوْلُهُ - أَيِ الْحَوْضِ - مَا بَيْنَ عُمَانَ إِلَى أَيْلَةَ:

٥١١

حرف الظاء

الظُّلْمُ ظُلْمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ: ١١٨

حرف العين

عَادُوا حُمَامًا: ١٥٤٣

عَبْدِي أَحْمَدُ الْمُخْتَارُ: ٢٠

عَجَلْ هَذَا: ١٣٥٩

عِدْ إِلَى غَنَمِكَ تَجِدْهَا بِوَفْرِهَا: ٧٩٥

عَدَّهْنٌ فِي يَدِي جَبْرِيلَ: ١٣٨٩

عَرَجَ بِي جَبْرِيلَ: ٤٩٦

عَرَضَ عَلَيَّ أُمَّتِي فَلَمْ يَخْفَ عَلَيَّ التَّابِعُ: ٤٠٠

عَسَى أَنْ يَقُومَ مَقَامًا يَسْرُكُ يَا عَمْرُؤُ: ١٠٤٢

عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحَدِيدِيَّةِ: ٦٩٣ (ث)

عَفَا اللَّهُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ: ١٦٣٠

عَقَرْتُ حَلَقِي: ١٦٩٩

الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ فَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْلٌ: ١١٥٧

عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ: ٢٤٢

عَمْرَانَ بَيْتَ الْمَقْدَسِ خَرَابٌ يَثْرِبُ: ١٠٤٨

عَمَلٌ قَلِيلٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ: ١١٥٨

عَمَلٌ قَلِيلٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ: ١١٦٦ (ث)

حرف الغين

غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةً وَذَكَرَ حَنِينًا: ٢٢٨

كان رسول الله ﷺ دائم البشر: ٢١٨ ،
١/٣٧٤

كان رسول الله ﷺ فخمأً مفخمأً: ١/٣٧٤
كان رسول الله ﷺ لا يأخذ أحد يقزف أحد:
٢٧٩

كان رسول الله ﷺ لا يجلس ولا يقوم إلا على
ذكر: ١/٣٧٤

كان رسول الله ﷺ متواصل الأحران: ٣٤٤ ،
١/٣٧٤

كان رسول الله ﷺ يؤلفهم: ٢١٨

كان رسول الله ﷺ يتخولنا بالموعظة: ٢٤١
كان رسول الله ﷺ يحدث حديثاً لوعده العاد
أحصاه: ٣٠١

كان رسول الله ﷺ يخزن لسانه إلا: ١/٣٧٤

كان رسول الله ﷺ يركب الحمار: ٢٦١

كان رسول الله ﷺ يلبسها: ٨٩٨
كان سكوته على أربع: على الحلم: ٣٠٠ ،
١/٣٧٤

كان رسول الله ﷺ قد ولد مختوناً: ٧٤

كان رسول الله ﷺ يبيت هو وأهله الليالي: ٣٢٢

كان رسول الله ﷺ ينام أحياناً على سرير مرمول: ٣٢٦

كان عمل رسول الله ﷺ ديمةً: ٣٣٤

كان عندنا داجن فإذا كان عندنا رسول الله ﷺ قرأ
وثبت: ٧٩٢

كان فراش رسول الله ﷺ في بيته مسحاً: ٣٢٥

كان في بيته في مهنة أهله: ٢٧١ ، ٢٧٢ ،
٢٧٣

كان في كلام رسول الله ﷺ ترتيل: ٢٩٩

كان لا يجلس إليه أحد وهو يصلي إلا خفف
صلاته: ٢٢٥

كان محروساً: ١٦١٨

قد فعلت: ٧٧١

قد ولدته نظيفاً ما به قدر: ٧٥ (ث)

قدموا قريشاً ولا تقدموها: ١٢٨٥

القرآن صعب على من كرهه: ١١٥٤

قل لتلك الشجرة: ٧٣٧

قل لهن يغترفن: ٧٢٩

قم فحدثهم: ٧٩٤

قولوا: اللهم صل على محمد: ١٣٨٤ ،
١٣٨٥

قوموا عني: ١٦٨٥

حرف الكاف

كأحسن ما أنت راءٍ من أدم الرجال: ٣٥٣

كان أحب الطعام إليه ما كان على ضفف:
١٣٣

كان أزهر اللون: ٥٥

كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرعون بابه
بالأظافير: ١٢٦٦

كان أوسع الناس صدرأً: ٢١٦

كان خدم المدينة يأتون رسول الله ﷺ: ٢٢٧

كان خلقه القرآن: ١٥٨ ، ٥٥٢ ، ١٢٤٢

كان دائم البشر: ٢١٨ ، ١/٣٧٤

كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً: ١٦٠ ،
١٦١

كان رسول الله ﷺ إذا جلس في المجلس
احتبى: ٢٩٢

كان رسول الله ﷺ إذا دعا لرجل أدركت
دعوته: ٨٦٠

كان رسول الله ﷺ إذا غضب: ٢٠١

كان رسول الله ﷺ إذا قام في الصلاة يرى من
خلفه: ٧٩

كان رسول الله ﷺ أشد حياءً من العذراء: ٢٠٨

كل دعاء محجوب دون السماء فإذا: ١٣٦٧
كل ذلك لم يكن: ١٥٨٠
كل ما في القرآن «كاد» فهو ما لا يكون:
١٥٧١ (ث)
كل نبي أعطي سبعة نجباء: ٤١٠
كلكم أثنى على ربه: ٤٤١ م
كلما دنوت منها من صنم تمثل لي شخص:
١٥٤٦
كلن وأطعمن من غشيكن: ٧٣٤
كلوا باسم الله: ٨٣٢
كمثل من بنى داراً: ١١٤٨
كنت أفعله أنا ورسول الله ﷺ: ١٥٩٦ (ث)
كنت أول الأنبياء في الخلق: ٣٢ ، ٦٣٧ ،
٦٣٩
كنت لا تشاء أن تراه من الليل مصلياً: ٣٣٩
كنا زهاء ثلاث مئة: ٦٨٧ (ث)
كنا نأكل مع رسول الله ﷺ الطعام ونحن نسمع
تسيحه: ٧٧٤
كيف بك إذا أخرجت من خير: ١٥٧٥
كيف بك إذا أخرجت منه: ١٠٣٢
كيف بك إذا ألبست سوارى كسرى: ١٠٣٨
حرف اللام
لأحملنك على ابن الناقة: ١٦٧٢
لأشفعن يوم القيامة: ٥٩٠
لأصبح موثقاً يتلاعب به: ١٥٥٧
لأطوفن الليلة على مئة امرأة: ١٥٠ ، ١٦٤٠
لئن قدر الله عليّ: ١٨١٧
لا: ٨٢٢
لا أسأل قد اكتفيت: ١٥٢٥
لا استطعت: ٨٨٦
لا أشبع الله بطنك: ١٦٩٩

كان المسجد مسقوفاً على جذوع النخل: ٧٦٣
(ث)
كان موسى رجلاً حياً: ٣٥٩
كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير: ١٨٨
كان النبي ﷺ أحسن الناس: ٢٠٥
كان النبي ﷺ إذا أراد غزوة ورى بغيرها:
١٥٨٨
كان النبي ﷺ إذا صلى قام على رجل: ٢٩
كان النبي ﷺ أوقر الناس: ٢٩١
كان النبي ﷺ لا يدخر شيئاً لغد: ١٩٧
كان النبي ﷺ يُحرس: ١٠٤٩
كان النبي ﷺ يرى في الظلمة: ٨٦
كان النبي ﷺ يعلمنا التشهد: ١٣٥١ ، ١٣٥٢
كان - أي - رجل - يبغض عثمان فأبغضه الله:
١٣١٦
كان يجيب من دعاه: ٢١٩
كان يدعى إلى خبز الشعير: ٢٦٢
كان يدور على نسائه في الساعة من الليل:
١٤٧
كان يشهد على المشركين مشاهدتهم: ١٥٤٤
كان يصوم حتى نقول لا يفطر: ٣٣٥ ،
٣٣٦ ، ٣٣٧ ، ٣٣٨
كان يقبل الهدية: ٢٢٠
كانوا يكرهون أخذة كأخذة الأسيف: ١٧٣٨
كذبنى قومي: ٢٣
كذلك كن: ٨٩٠
كفى بقوم حمقاً: ١١٩٠
كل يمينك: ٨٨٦
كل أمي يدخلون الجنة إلا: ١١٤٦
كل تقي: ١٤٥٦
كل الخلال يطبع عليها المؤمن: ١٦٧

لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه: ١٠٠٢
لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبَّ إليه:
١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٧
لا يبيع حاضر لباد: ١٧٩٤
لا يبلغني أحد منكم عن أحد: ٢٣٠
لا يتحدث أن محمداً يقتل أصحابه: ١٧٧،
١٧٨١
لا يجلس قوم مجلساً لا يصلون فيه: ١٤٣١
لا يحبك إلا مؤمنٌ: ١٢٧٦
لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها: ١٥١١
لا يَخْلُقْ على كثرة الرد: ٦٦٩
لا يزال أهل الغرب ظاهرين: ٩٦٥
لا يسمي أحد باسم النبي ﷺ: ١٧٥١ (ث)
لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد إلا: ١٥٠٨
لا يفضض الله فاك: ٨٧٢
لا يقاس بأصحاب النبي ﷺ أحد: ١٣١٥ (ث)
لا يقولن أنا خير من يونس بن متى: ٦١٣
لا يقولن أحدكم ما شاء الله وشاء فلان: ١٠
لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين: ١٢١
لا يلغ الكلب في دم مسلم: ١٧٦١
لا ينتطح فيها عتران: ١٧٧٣
ليك: ٢٢٢
لييك اللهم ربي وسعديك: ١٣٩٣ (ث)
لييك وسعديك والخير في يديك: ٥٦٣
لست أنسى ولكن أنسى: ١٥٨٣، ١٦٠٠،
١٦٥٢
لست كهيتكم: ١٦٥٤
لعلك تخلف حتى ينتفع: ١٠٢٨
لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً: ١٦٦٢
لعله كان يتكلم بما لا يعنيه: ١١٢
لعله يصلي: ١٨٠٧

لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته: ١١٥٢،
١١٨٨
لا أقول إن أحداً أفضل منه: ٦١٥
لا بل مثل الشمس والقمر: ٥٨
لا بل هو الرأي والحرب والمكيدة: ١٦٦٦
لا تؤذوني في أصحابي: ١٨٢٥
لا تؤذيني في عائشة: ١٢٨٦، ١٨٢٦
لا تبرح بارك الله فيك: ٨١٩
لا تتخذوا بيوتي عيداً: ١٤٤٢
لا تتخذوهم غرضاً بعدي: ١٨٢١
لا تجعلوا قبوري عيداً: ١٤٩٢
لا تجعلوني كقدح الراكب: ١٣٦٤
لا تحزن إن الله معنا: ١٠٦٢
لا تخيروني على موسى: ٢٦٨، ٦١٠
لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين: ٩٦٦
لا تسألني بهما: ١٥٤٧
لا تسبوا أصحابي: ١٨٢٣، ١٨٢٢، ١٣٠٥
لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: ١٤٩٥
لا تطروني كما أطرت النصارى: ٢٥٩
لا تفضّلوا بين الأنبياء: ٢٦٧، ٦٠٩
لا تفضّلوني على يونس بن متى: ٢٦٦
لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان: ١٠٤١
لا تقوم الساعة حتى يسوق الناس بعصاه
رجل: ١٠٠٠
لا تقوموا كما تقوم الأعاجم: ٢٥٧
لا تلعه فإنه يحب الله ورسوله: ١٢٢٥
لا تمدوا بسم الله الرحمن الرحيم: ١٠٩٢
لا خير في صحبة من لا يرى لك: ١٠٥
لا سهم لهم في الإسلام: ١٨٠١
لا صلاة لمن لم يصل علي: ١٣٥٦
لا نبي بعدي: ١٧٩٣

لم يكن النبي ﷺ فاحشاً: ٢١١
 لم يكن النبي ﷺ يمر بحجر ولا شجر إلا:
 ٧٨٠
 لم يكن النبي ﷺ يمر في طريق فيتبعه أحد إلا
 عرف أنه سلكه من طيبه: ٦٦
 لم يمتلىء جوف النبي ﷺ شبعاً قط: ١٣٤ ،
 ٣٢٧
 لما أراد الله تعالى أن يعلم رسوله الأذان جاء
 جبريل: ٤٤٩
 لما استقبلني جبريل بالرسالة: ٧٧٩
 لما أسري بي إلى السماء: ٤٢٧
 لما تجلّى الله لموسى: ٩٢
 لما خلق الله آدم أهبطني: ٣٩٢
 لما قدم رسول الله ﷺ المدينة: ٦٥٠ (ث)
 لما نشأت بُغِضْتُ إِلَيَّ الأوثان: ١٦٥
 لن تُراعَ لن تُراعَ: ١٨٠
 لن تُراعوا: ٢٠٥
 لن تشتكي وجع بطنك: ٧٣
 لن تصيبه النار: ٧١
 لن يؤمن أحدكم حتى أكون: ١١٩٦
 لن يزال هذا الأمر في قريش: ٩٨٨
 لو استقبلت من أمري: ١٧١٣
 لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد: ٧٣٧
 لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً: ٣٢٨ ،
 ١٦٤٧
 لو رآه رسول الله ﷺ لأحبه: ١٢٩٠ (ث)
 لو شاء الله لأيقظنا: ١٦١٧
 لو قلت له يغسل هذا: ٢١٠
 لو كنتم رسول الله ﷺ شيئاً: ١٦٧٩ ،
 ١٦٨٠ (ث)
 لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي: ٥٤٣ ، ٥٥٠

لعلي أضلُّ الله: ١٨١٨
 لعن الله زُورارات القبور: ١٤٦٧
 لقد أدكرني كذا وكذا آية: ١٦٢٥
 لقد أوتي مزماراً من مزامير: ١٤٥٨
 لقد بقي من أجله ثلاث: ١٨١
 لقد تركنا رسول الله ﷺ وما يحرك طائر
 جناحيه: ٩٤١ (ث)
 لقد خشيت على نفسي: ١٥٢٥
 لقد رأيتني في الحجر: ٤٦٣
 لقد قفَّ شعري مما قلت: ٤٧٢ (ث)
 لقد كان الأنبياء قبلي يبتلى أحدهم بالفقر:
 ٣٧١
 لقد كنا نسمع تسبيح الطعام: ٧٧٣
 لقد مات وما في بيتي شيء يأكله ذو كبد: ٣١٤
 (ث)
 لقيت جبريل فقال لي إني أبشرك: ١٤٠٦
 لكل نبي دعوة دعا بها: ٥٩٢
 لكل نبي دعوة مستجابة: ٥٩٣
 لكل نبي دعوة يدعو بها: ٥٩١
 لكن رسول الله ﷺ لم يفرّ: ١٩٩
 لله وكتبابه ورسوله: ١٢٤٨
 لم أره بعيني: ٤٩٠
 لم أكن أدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد:
 ١١٧١ (ث)
 لم أهم بشيء مما كانت الجاهلية تفعله: ١٦٦
 لم يبعث الله نبياً من آدم فمن بعده: ٣٠ (ث)
 لم يشك النبي ﷺ ولم يسأل: ١٥٢٣ (ث)
 لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات: ١٥٨٦
 لم يكن بالمطَّهَّم: ٣٨٠
 لم يكن سبياً: ١٧٠٢
 لم يكن فاحشاً: ١٧٠١

ما بين السماء والأرض شيء إلا يعلم أني
رسول الله: ٨٠٦

ما بين المشرق والمغرب قبلة: ١٠٨٩

ما بين منبري وقبري روضة: ١٤٨٢

ما ترك إلا سلاحه وبغلته: ٣١٣

ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً: ٣١٢

ما تصنعون؟: ١٦٦٢

ما تقولون أني فاعل لكم؟: ١٨٢

ما جلس قومٌ مجلساً ثم تفرقوا: ١٤٣٠

ما حاجتك؟: ٨١٢

ما حاجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت: ٢٢٣

ما حملك على ما صنعت؟: ٨٢١

ما خيّر رسول الله ﷺ في أمرين قط إلا اختار

أيسرهما: ١٧٠، ٢٨٧، ٢٤٠

ما دعا أحد بشيء في هذا الملتزم: ١٥١٨

ما رأيت أحداً أسرع من رسول الله ﷺ: ٩٤

ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله ﷺ:

٢٢٦

ما رأيت أشجع من رسول الله ﷺ: ٢٠٢

ما رأيت رسول الله ﷺ منتصراً من مظلمة:

١٧٩

ما رأيت شيئاً أحسن من رسول الله ﷺ: ٥٨

ما رأيت فرج رسول الله ﷺ قط: ٧٦، ٢١٥

ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء أحسن من

رسول الله ﷺ: ٥٦

ما رأيت الوجد على أحدٍ أشد منه على

رسول الله ﷺ: ١٧٢٦

ما زاد داود على أن قال للرجل: ١٦٣٦،

١٦٣٧ (ث)

ما زالت أكلة خبير تعادني: ٨٢٩

مازلنا أعزة منذ أسلم عمر: ٨٦٨ (ث)

لو كنت من هاتين القريتين لأدبتك:
١٤٩٧ (ث)

لو كنا مئة ألف لكفانا: ٦٩٣ (ث)

لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك:
٢٣١

لو لم تكلم لأكلتم منه: ٧٠٩

لو نزل من السماء عذاب ما نجا منه إلا عمر:
١٦٣٣

لي خمسة أسماء: ٦١٧

لي عشرة أسماء: ٦٢١، ٦٢٢

لي في القرآن سبعة أسماء: ٦٢٤

ليس بالأبيض الأمهق: ٣٧٦

ليس بالطويل الممغط: ٣٧٥

ليس بفظ ولا غليظ: ٦٤٦

ليلة الغار أمر الله شجرة فنبتت: ٨١٠

حرف الميم

ما أسري برسول الله ﷺ إلا وهو في بيتي: ٤٥٨

ما أشك ولا أسأل: ١٥٢٤

ما أعددت لها؟: ١١٩٨

ما أعظمك وأعظم حرمتك: ١٥١٥

ما أكل رسول الله ﷺ على خوان: ٣٢٣

ما التقم أحدٌ أذن رسول الله ﷺ فينحي رأسه:
٢٢٤

ما انتقم لنفسه: ١٦٨٦

ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه؟:
١١٥٣

ما بال أقوام يصنعون أو يقولون كذا؟: ٢٠٩

ما بالك؟: ١٢٠٦

ما بعث الله تعالى من بعد لوط نبياً إلا: ٣٥٤

ما بعث الله نبياً إلا حسن الوجه: ٣٥٧

ما بين بيتي ومنبري روضة: ١٥٠٢

ما من أحدٍ يسلم عليَّ إلا : ١٤٣٣
 ما من الأنبياء إلا أعطي من الآيات : ١١٣٨
 ما من مسلم يصيبه أذى : ١٧٣٥
 ما من مصيبة تصيب المسلم : ١٧٣٣
 ما من نبيٍ إلا وقد رعى الغنم : ١٧٩٥
 ما من نبيٍّ من الأنبياء إلا وقد أعطي : ٤٠٩
 ما منكم من أحدٍ إلا وكُلَّ به قرينه من الجن :
 ١٥٥٣
 ما هلك امرؤ عرف قدره : ١٠٧
 ما هممت بشيء مما كان في أهل الجاهلية :
 ٢٩٠
 ما يزال البلاء بالمؤمن : ١٧٢١
 ما يسرنني أن لي أحدًا ذهبًا : ١٥٥
 ما يصيب المؤمن من نصيب : ١٧٣٤
 ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس :
 ٦٠٨ ، ٦٠٧
 مات حتفَ أنفه : ١٢١
 المال مالُ الله : ١٧٨
 المتمسك بستتي عند فساد أمتي : ١١٦٠
 مثل أصحابي كمثل الملح في الطعام : ١٣٠٣
 مثل الكافر كمثل الأرزة : ١٧٣٧
 مثل المؤمن مثل خامة الزرع : ١٧٣٦
 مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل : ١١٤٧
 مثلي ومثل هذا مثل رجل : ٢٢٩
 المحروم من حرم وصيته : ١٧٤٤
 المرء مع من أحب : ١٠٤ ، ١١٩٩
 المرء في القرآن كفر : ١٨١٩
 مرحباً بالنبي الصالح : ٤٣٧
 مرحباً بك من بيت : ١٥١٥
 مرض رسول الله ﷺ فحبس عن النساء : ١٦٦١
 مستريحٌ ومستراحٌ منه : ١٧٤٦

ما سئل النبي ﷺ عن شيء فقال لا : ١٨٥ ،
 ١٨٧ ، ١٨٦
 ما شئت وإن زدت فهو خير : ١٤١٤
 ما شيع آل رسول الله ﷺ من خبز بُرٍّ : ٣١١
 ما شيع رسول الله ﷺ ثلاثة أيام تبعاً : ٣٠٩
 ما شممتُ عنبراً قط ولا مسكاً ولا شيئاً أطيب
 من ريح رسول الله ﷺ : ٦٣
 ما ضمرُّ أحدكم أن يكون في بيته محمد : ٤٢٩ ،
 ١٧٦٠
 ما عندي شيء ولكن ابتع عليَّ : ١٩٥
 ما غرتُ على امرأة ما غرت على خديجة :
 ٢٤٥ (ث)
 ما فرستم لي الليلة ؟ : ٣٢٥
 ما فقدت جسد رسول الله ﷺ : ٤٥٠ (ث)
 ما فقد جسده : ٤٧١ (ث)
 ما قصرتُ وما نسيتُ : ١٥٨١
 ما كان أحدٌ أحبَّ إليَّ من رسول الله ﷺ :
 ١٢١١ (ث)
 ما كان أحدٌ أحسنَ خلقاً من رسول الله ﷺ :
 ٢٢٢
 ما كان لله ليسلطك على ذلك : ٨٢٢
 ما كان لنبي أن تكون له خائنة الأعين : ١٦٧٥
 ما كنت تحدث به نفسك : ١٠٦٩
 ما لقي رسول الله ﷺ كتيبةً إلا كان أول من
 يضرب : ٢٠٦
 ما لمست يده يد امرأة قط : ٢٨٤
 ماله؟ تربت جبينه : ١٧٠٢
 ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنٍ : ١٣٢ ،
 ١٠٨١
 ما من أحدٍ إلا ألمَّ بذنب : ١٦٤٣
 ما من أحد يدعو الله تعالى عند الركن : ١٥١٦

من تقرّب مني شبراً: ٤٩٨ (قدسي)
 من جحد آية من كتاب الله: ١٨٢٠
 من الجفاء أن أذكر عند الرجل فلا يصلي عليّ:
 ١٤٢٩
 من حدثك أن محمداً رأى ربه فقد كذب: ٤٧٢
 (ث)
 من حفظني في أصحابي كنتُ له حافظاً:
 ١٣١٩
 من حفظني في أصحابي ورد عليّ الحوض:
 ١٣٢٠
 من حلف عليّ منبري كاذباً: ١٣٣٤
 من خالف الجماعة فيدشبر: ١٨١٥
 من ذكرتُ عنده فلم يصل عليّ: ١٤٢٥
 من رآه بديهة هابه: ٦١ ، ١٢٤٦
 من رغب عن سنتي فليس مني: ١١٨٦
 من زار قبري وجبت له شفاعتي: ١٤٦٣ ،
 ١٤٦٩
 من زارني بعد موتي فكأنما: ١٤٦٥
 من زارني في المدينة محتسباً: ١٤٦٤
 من سئل عن علم فكتمه: ١
 من سب أصحابي فاجلدوه: ١٨٣٠
 من سب أصحابي فاضربوه: ١٧٦٢ ، ١٨٢٤
 من سب أصحابي فعليه لعنة الله: ١٣٠٦
 من سب نبياً فاقتلوه: ١٧٦٢
 من سوره أن يكتال بالميكال الأوفى: ١٣٩٠
 من سلم عليّ عشرأ: ١٤١٨
 من شاء فليخذلني: ١٠٥٥
 من صلى خلف المقام ركعتين: ١٥١٧
 من صلى صلاة لم يصل فيها عليّ: ١٣٥٧
 من صلى عليّ صلاة: ١٤٠٣ ، ١٤١٣
 من صلى عليّ عند قبري سمعته: ١٤٣٤

المستشار مؤتمن: ١٠٨
 مسجدي هذا: ١٤٩٣
 المسلمون تتكافأ دماؤهم: ١٠٢
 المعدة حوض البدن: ١٠٧٧
 معرفة آل محمد ﷺ براءة من النار: ١٢٧٢
 المعرفة رأس مالي: ٣٤٧
 مكث النبي ﷺ بمكة خمس عشرة سنة يسمع
 الصوت: ١٥٢٧
 من أحب العرب فحبي أحبهم: ١٢٣٧
 من أحب عمر فقد أحبني: ١٣٠٩
 من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه: ١٧٤٧
 من أحبني كان معي في الجنة: ١٢٠٧
 من أحبني وأحب هذين وأباهما: ١٢٠٤ ،
 ١٢٨٣
 من أحبهما فقد أحبني: ١٢٣٢
 من أحدث فيها حدثاً: ١٣٣٢
 من أحيا سنة من سنتي قد أميتت: ١١٦٣
 من أحيا سنتي فقد أحياي: ١١٦٢
 من أدخل في أمرنا ما ليس فيه فهو رد: ١١٨٧
 من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها:
 ١٥١٤
 من أشد أمتي لي حبا يكونون بعدي: ١٢٠٨
 من أصاب من ذلك شيئاً فعوقب: ١٧٠٣
 من أطاعني دخل الجنة: ١١٤٦
 من أطاعني فقد أطاع الله: ١١٤٤
 من اقتدى بي فهو مني: ١١٥٥
 من أنا؟: ٨٣٣ ، ٨٣٤
 من أهان قريشاً أهانه الله: ١٢٨٤
 من بدل دينه فاقتلوه: ١٧٩٨
 من بقي من قرابتها؟: ٢٥٤
 من تعبد؟: ٧٩٣

من صلى عليّ في كتاب لم تزل الملائكة:
١٣٨٠ ، ١٤١٢

مَنْ غَيَّرَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ: ١٧٧٦
مِنْ فَضِيلَتِكَ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ جَعَلَ طَاعَتَكَ طَاعَتَهُ:
١٣ (ث)

مَنْ قَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ: ١٤١٠
مَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ فَقَدْ كَذَبَ: ٦١٢
مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنُ وَأَنَا أَشْهَدُ: ١٤١٧
مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ اللَّهُمَّ رَبِّ: ١٤١٦
مَنْ كَانَ ذَا طَوْلٍ فَلْيَتَزَوَّجْ: ١٤٤٤

مَنْ كَانَ يَوْمٌ مِنَ اللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ
الْحَمَّامَ: ١١٨٤
مَنْ كَفَرَ بِآيَةِ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلَّهُ: ١٨٢٠ م
(ث)

مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ: ٦٤٤ ، ١٢٧٥
مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟: ١٧٦٣
مَنْ لِي بِهَا؟: ١٧٧٣

مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ حَاجًّا: ١٥١٢
مَنْ نَبِيٍّ إِلَى نَبِيٍّ: ٥ (ث)
مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ نَسِيَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ: ١٤٢٨
مَنْ يُرِدُ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا يَصِبْ مِنْهُ: ١٧٣٢
مَنْ يَكْفِينِي عِدْوِي؟: ١٧٦٦ ، ١٧٦٨ ،
١٧٦٩

مَنْ يَمْنَعُكَ مِنْي؟: ١٧٤
مَنْبَرِي عَلَى تَرَعَةٍ: ١٥٠٤
مَنْهُوسَ الْعَقَبِ: ٣٨٤ (ث)
مَوْتُ الْفَجَاءَةِ ، رَاحَةُ لِلْمُؤْمِنِ: ١٧٤٥

حرف النون

الناس كأسنان المشط: ١٠٣
الناس معادن: ١٠٦
نام حتى سُمِعَ لَهُ غَطِيطٌ: ٧٨

نحن الآخرون السابقون: ٦٤٠

نحن أحقُّ بالشكِّ من إبراهيم: ٢٦٨ ، ١٥٢٢
نَسْبًا وَصَهْرًا وَحَسْبًا: ٤
نَصَرْتُ بِالرَّعْبِ: ٤٠٢
نَصْفَهُ قِضَاءً وَنَصْفَهُ نَائِلٌ: ١٩٨
نَعَم: ٧٤٧ ، ١٥٦٨

نعم أنا دعوه أبي إبراهيم: ٤١٤
نعم فإني لا أقول في ذلك كله إلا حقًا: ١٥٦٨
نعم كلُّ صواب: ١٥٧٢

نِعْمَ مَوْضِعُ الْحَمَّامِ هَذَا: ١٠٨٨
نعم وأرد عليهم: ١٤٤٤
نِعْمَةُ الْجَنِّ ، مَنْ أَنْتَ؟: ١١١٠
نُهِيتُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا: ١٤٦٨
نورٌ أني أراه؟: ٤٨٧ ، ٤٨٨
نوراني أراه: ٤٨٧

حرف الهاء

هَاجَتْ لِمَوْتِ مَنْفَاقٍ: ١٠١٦
هَذَا أَطِيبٌ وَأَطْهَرُ: ١٤٨ ، ١٤٩
هَذَا تَفْعَلُهُ الْأَعَاجِمُ بِمَلُوكِهَا: ٢٧٦
هَذَا عَمِي وَصَنُو أَبِي: ١٢٧٨
هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَجْبَهُ: ١٢٦٤
هَذِهِ الشَّجَرَةُ تَعَالِي يَا شَجَرَةَ: ٧٤٦
هَذِهِ الشَّجَرَةُ السَّمْرَةُ: ٧٣٦
هَكَذَا أَمَرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا: ١٢٨٩
(ث)

هَكَذَا نَفْعَلُ بِالْعُلَمَاءِ: ١٢٨٩ (ث)
هل؟ «يعني مكاناً لحاجة رسول الله ﷺ»: ٧٣٩
هل أصابك من هذه الرحمة؟: ٨
هل ترى من نخلٍ أو حجارة؟: ٧٣٩
هل تعلم أحداً أعلم منك؟: ١٥٩٠
هل في آبائه من ملك؟: ١٧٩٦ (ث)

وأنا أشبه ولد إبراهيم به : ٣٥٢
 وأنتم اليوم خير منكم يؤمئذ : ٩٥٥
 وإيائي ، ولكن الله تعالى أعانني : ١٥٥٣ ،
 ١٥٥٤
 وتفعلين؟ : ٨١٢
 وجدنا فرسك بحرأ : ٨٩٣
 والجرأة والجبن غرائز : ١٦٨
 وجعلت قرة عيني في الصلاة : ١٤٦
 وجعلتك فاتحاً وخاتماً : ٦٣٦ (قدسي)
 ورسن ورسن! حُطَّ حُطَّ : ١٧٠٩
 والسلام كما قد علمتم : ١٣٨٨
 الوسيلة أعلى درجة في الجنة : ٥٩٧
 وصلاة في المسجد الحرام أفضل من : ١٥٠٠
 وكذلك الأنبياء تنام أعينهم : ٣٦١
 وكل ضلالة في النار : ١١٥١
 ولا أقول إن أحداً أفضل من يونس : ٦١١
 ولا خطر على قلب بشر : ١٥٥٠
 ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر : ٥٤٩
 وما ينعني وإنما أنزل القرآن بلساني ١٢٤
 وما ينعني وقد خرج جبريل أنفاً : ١٤١٥
 والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون : ١٥٠٩
 ويتمارئ في الفوق : ١٨١١
 ويحك فمن يعدل إن لم أعدل : ١٧٣ ، ٢٨٦
 ويحك يا أبا سفيان : ١٨٤
 ويذكر كذباته : ١٥٨٧
 ويُقَادُ منك يا أعرابي : ١٧٨
 ويكثر الهرج : ١٠٩٥
 ويل لك من الناس : ٧٢
 ويل للعرب من شر قد اقترب : ٩٦٣
 ويل للناس منك : ٩٨٣

هل كنتم تتهمونه بالكذب؟ : ٢٨٢ (ث)
 هل لك إلى خير؟ : ٧٣٦
 هل معكم شيء تبعونه؟ : ٦٥٣
 هل من شيء؟ : ٧٢٩
 هل من وضوء؟ : ٧٠٦
 هلاك أمتي على يد أغيلمه من قريش : ١٠٠٣
 هلاً خبرتها أني أقبل وأنا صائم؟ : ١٥٩٥
 هلا شققت عن قلبه : ١١٤٢
 هلك رسول الله ﷺ ولم يشبع هو : ٣١٨-٣٢١
 هلك المتنطعون : ١١٩١
 هلموا أكتب كتاباً لن تضلوا بعده : ١٦٨١
 هم من شر البرية : ١٨٠٣
 هو المقام الذي أشفع لأمتي فيه : ٥٥٨
 هو نهر في الجنة : ٦٠٥
 هوّن عليك : ١٥٤ ، ٢٧٥
 هي رؤيا عين رآها النبي ﷺ : ٤٥٦ (ث)
 هي سيّد محمد وأحمد : ٦٢٥
 هي الشفاعة : ٥٥٤

حرف الواو

وآدم بين الروح والجسد : ٣٨٦
 وأكسى حلة من حلال الجنة : ٥٠١
 والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل : ١٢٧٧
 والذي نفسي بيده لا يقولها رجل : ٦٦٢
 والذي نفسي بيده لو قال إن شاء الله : ١٦٤٠
 والذي نفسي بيده لو لم ألزمه لم يزل : ٧٦٨
 والله إني لأمين في السماء : ٢٧٩
 والله لا أحلف على يمين فأرى : ١٥٧٧
 والله ما هو بكاهن : ٦٥٨ (ث)
 والله ما يشبه الذي يقول شيئاً من هذا : ٦٥٧
 (ث)
 وإن الحسنه بعشر أمثالها : ١٠٨٧

حرف اليباء

يا ابن أخي إن الله بعث إلينا محمداً: ١١٦٤
(ث)

يا إخوة القردة والخنزير: ١٧٨٥

يا أعرابي! أين تريد؟: ٧٣٦

يا أيها الناس انصرفوا عني: ١٠٤٩

يا بني! إن قدرت أن تصبح وتسمي: ١٢٢٤

يا بني! وذلك من سنتي: ١٢٢٤

يا جابر! قل لهذه الشجرة: ٧٣٨

يا جابر! نادِ الوضوء: ٦٩٥

يا جبريل! إن الدنيا دار من لا دار له: ٣١٦

يا رب! علمت أن لا مخافة عليّ: ٧٥٠

يا رسول الله! أنت أحب إليّ من أهلي:

١٢٠٥ (ث)

يا ضبّ: ٧٩٣

يا عائشة! أو ما علمت أن الأرض تبتلع: ٦٨

يا عائشة! مالي وللدنيا: ٣٢٧

يا عباد الله: الخشبة تحنّ: ٧٧٢ (ث)

يا فتى! لقد شققت عليّ: ٢٤٣

يا فلانة أجيبي بإذن الله: ٨٣٥

يا محمداً! إن الله يأمرك أن تصل من قطعك:

١٦٩

يا محمد أنت رسول الله وأنا جبريل: ١٥٢٨

يا مسكينة عليكِ السكينة: ١٥٣

يا معشر أهل الإيمان: ٤٣١

يتلألاً وجهه تلألؤ القمر: ٦٠

يجمع الله الأولين والآخرين: ٥٠٦ ، ٥٧١

يجمع الله الناس في صعيد واحد: ٥٦٣

يحشر الناس يوم القيامة فأكون أنا وأمتي:

٥٥٥

يخرج في هذه الأمة: ١٨١٢

يخرج من أمتي: ١٨١٣

يخرج من النار من كان في قلبه: ١١٤٣

يخطو تكفؤاً: ٢٩٦

يسبقه عضو منه إلى الجنة: ١٠٣٦

يسروا ولا تعسروا: ١٧٨٠

يقتل عثمان وهو يقرأ في المصحف: ٩٧٦

يقتلون أهل الإسلام: ١٨٠٦

يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم: ١٨٠٨

يكون في ثقيف كذاب ومبير: ٩٨٩

يمجد الجبار نفسه: ٧٨٨

يمرقون من الدين: ١٨٠٩

ينزل ربنا إلى السماء الدنيا: ٤٩٧

يوشك أن يكثر فيكم العجم: ٩٩٩

يوشك يا معاذ إن طالت بك حياة: ٦٩٩

يوضع للأنبياء منابر يجلسون عليها: ٥٨٨

يوم الأربعاء: ٦٨٥

فهرست الأشعار

الصفحة	الباء
٥٤٢	ولما رأينا رسم من لم يدع لنا فؤاداً لعرفان الرسوم ولا لبناً
٥٤٢	نزلنا عن الأكوار نمشي كرامة لمن بان عنه أن نلَمَّ به ركبا
	• • •
٧٩٧	فإن يك باقي سحر فرعون فيكم فإن عصا موسى بكفَّ خَصيبِ

	التاء
٥٤٣	يا دارَ خير المرسلين ومن به هُدِي الأنام وخص بالآياتِ
٥٤٣	عندي لأجلك لوعة وصبابة وتشوقٌ متوقد الجمراتِ
٥٤٣	وعليّ عهد إن ملأت محاجري من تلكم الجدران والعرصاتِ
٥٤٣	لأعفرنْ مصون شيبسي بينها من كثرة التقبيل والرشفاتِ
٥٤٣	لولا العوادي والأعادي زرتها أبدأ ولو سحباً على الوجناتِ
٥٤٣	لكن ساهدي من حفيل تحيتي لِقَطِين تلك الدار والحجراتِ
٥٤٣	أزكى من المسك المفتق نفحةً تغشاه بالآصال والبُكراتِ
٥٤٣	وتخصُّه بزواكي الصلواتِ ونوامي التسليم والبركاتِ

	الذال
٢٩٥	وشق له من اسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد
	• • •
٧٩٦	كأن أبا بكر أبو بكر الرضا وحسان حسان وأنت محمد
	• • •
٧٩٥	أنا في أمة تداركها اللد ه غريب كصالح في ثمود

الراء

- ٣٠٩ لو لم تكن فيه آيات مبينة لكان منظره يُنْبِيكَ بالخبر
٤٩٧ على محمد صلاة الأبرار صلى عليه الطيبون الأخيار
٤٩٧ قد كنت قواماً بكأ بالأسحار يا ليت شعري والمنايا أطوار
هل تجمعتني وحببي الدار



- ٧٩٥ كنت موسى وأفته بنت شعيب غير أن ليس فيكما من فقير
٧٩٨ كيف لا يدنيك من أمل من رسول الله من نفره

العين

- ٤٨٠ تعصي الإله وأنت تظهر حبه هذا لعمرى في القياس بديع
٤٨٠ لو كان حبك صادقاً لأطعته إن المحب لمن يحب مطيع

القاف

- ٢١٦ من قبلها طبت في الظلال وفي مستودع حيث يخصف الورق
٢١٦ ثم هبطت البلاد لا بشر أن ست ولا مضغة ولا علق
٢١٦ بل نطفة تركب السفين وقد ألد جسم نسرأ وأهلكه الغرق
٢١٦ تنقل من صالبي إلى رحم إذا مضى عالم بدا طبق
٣٠٢، ٢١٦ حتى احتوى بيتك المهيم من خندف عليها تحتها التطق
٢١٦ وأنت لما ولدت أشرقت ال أرض وضاءت بنورك الأفق
٢١٦ فنحن في ذلك الضياء وفي التور وسبل الرشاد نخترق

الكاف

- ٨٦٩ رب العباد ما لنا وما لكا قد كنت تسقينا فما بدا لكا
أنزل علينا الغيث لا أبالكا

اللام

- ٢٦٧ قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل خليلا
٢٦٧ فإذا ما نطقت كنت حديثي وإذا ما سكك كنت الغيلا
• • •
٦٢٦ تلك المكارم لا قعبان من لبن شيا بماء فعادا بعد أبوالا
• • •
٧٩٥ لولا انقطاع الوحي بعد محمد قلنا محمد من أبيه بديل

هو مثله في الفضل إلا أنه لم يأت به برسالة جبريل ٧٩٥

الميم

رفع الحجاب لنا فلاح لناظر
قمر تقطعُ دونه الأوهامُ ٥٤٢
وإذا المَطِيُّ بنا بلغن محمداً
فظهورهن على الرجال حرامُ ٥٤٢
قَوَّبْنَا مِنْ خَيْرِ مَنْ وَطِئَ الثَّرِيَّ
ولها علينا حرمة وذمامُ ٥٤٢

النون

تنازع الأحمدانِ الشُّبُهَةَ فاشتبهَا
خُلُقًا وَخُلُقًا كَمَا قَدَّ الشَّرَاكِي ٧٩٧
• • •
وإذا ما رفعت راياتَه
صَفَّقْتَ بَيْنَ جَنَاحِي جَبْرِي ٧٩٦
• • •
فَرَّ مِنَ الْخُلْدِ وَاسْتَجَارَ بِنَا
فصَبَّرَ اللهُ قَلْبَ رِضْوَانِ ٧٩٦

فهرست الأماكن والمعالم والأيام المعرّف بها في الحاشية^(١)

ثور (الغار): ٧١٧	أحد: ٣٧٤
جزيرة العرب: ١٣٩	الأخشبان (جبلان): ١٦٩
الحديبية: ٣١٥	أَيْلَة (مدينة العقبة في الأردن): ٢٦١
حِراء: ٣٤٥	إيوان كسرى: ٤٦٠
الحَرَثَيْن: ٣٧٨	بئر ذروان: ٤٣١
حَروراء: ٨٣٨	بحر طنجة: ٤١٧
الحَوَاب: ٤٢	بحيرة طبرية: ٤٦٠
الحيرة: ٤١٥	بدر: ١٧٩
الخنديق: ٣٥٦	بصرى: ٢٢٢
خبيبر: ٣٨٠	البيقع: ٥٣٩
دار الندوة: ٦١٦	بواط (جبل): ٣١٥
دجلة: ٤٣٠	تاهزت: ٧٩٠
دُجَيْل: ٤٣٠	تبوك: ٣٥٢
دُومة الجندل: ٤٣١	التنعيم: ١٥٣
ذو الحليفة (آبار علي الآن): ٤٨٦	تنيس: ٨٣٧
ذِي أَمْر: ٤٣٥	تهامة: ٤٣٦
الركن الأسود: ٥٩٩	ثبير (اسم جبل): ٣٧٥
رومه: ٤٥٧	
الزوراء: ٣٤٩	
سَرْف: ١٦٠	

(١) يدلُّ الرقم على مكان الترجمة.

القيروان : ٧٦٩
الكناسة : ٤٠١
موتة : ٣٠٩
مالقة : ٨٨١
المدرسة القايمازية : ٨٨٣
المرغاب : ٥٣٢
المروة : ٤٣٦
المِرَّة : ٤٥٣
المزدلفة : ٦٣٠
مقام إبراهيم : ٦٠٠
الملترم : ٦٠٠
مِنَى : ٣٤٤
المُسْتِير : ٥٩٩
الميزاب : ٥٩٩
نجران : ٣٣٢
وقعة الجمل : ٨٥٥
اليمامة : ٥١٤
يوم الخندق : ٣٥٦
يوم ذي قَرْد : ٣٩٤
يوم اليمامة : ٥١٤

شلمغان : ٨٦٥
الصَّراة (اسم نهر) : ٤٣٠
الصَّفا : ٤٣٦
الصُّفَّة : ٣٥٨
الصهباء : ٣٤٨
طبرية : ٤٦٠
الطَّفُّ : ٤٢٩
طَلَمَنَكَّة : ٢٤٨
طنجة : ٤١٧
عام القضية : ٥١٧
العقيق (وادي) : ٥٢٦
عُمان : ٢٦١
عمرة الحديدية : ٣١٥
غار ثور : ٧١٧
غزوة بواط : ٣١٥
غزوة تبوك : ٣١٥
غزوة الحديدية : ٣١٥
قُباء : ٥٨٩
قَرْد : ٣٩٤
القسطنطينية (استانبول الآن) : ٤٣٢
قطرئيل : ٤٣٠

فهرست الفرق والأقوام والجماعات

المعرّف بها في الحاشية^(١)

الجهميّة: ٨٠٢	الإباضية: ٨٣٥
الخُرّمية: ٨٥٠	الأروسية: ٨٤٨
الخُزُر: ٤١٦	الإسماعيلية: ٨٤٩
خَطْمَة (قبيلة): ٧٧٦	أصحاب الإباحة: ٨٤٩
الخوارج: ٤١٩	أصحاب التناسخ: ٨٤٩
الدهرية: ٨٤٦	أصحاب الاثنين: ٨٤٦
الديصانية: ٨٤٦	أصحاب الحلول: ٨٤٧
الروافض: ٤١٩	أهل حروراء (من الخوارج): ٨٣٨
الزُّطُّ: ٤٥٤	أهل الرسّ: ٨٧٢
السودان: ٨٤٧	أهل الصُّفّة: ٣٥٨
الشَّاكّة: ٨٣٨	أهل مؤتة: ٤٢٨
الصابئين: ٨٤٧	الباطنية: ٨٤٧
الطبايعين: ٨٤٨	البراهمة: ٨٤٨
الطيّارة: ٨٤٧	البريغية: ٨٥٠
الظاهرية: ٧٦٧	البيانية: ٨٤٧
العيسوية: ٨٥٠	الترك: ٤١٦
الغُرايّة: ٨٤٧	

(١) يدلُّ الرقم على مكان الترجمة.

المجوس : ٨٤٧
المُزَجَّجَة : ٨٣٦
المشْبَهَة : ٨٥٩
المعْطَلَة : ٨٤٩ ، ٣٢٩
الملحْدَة : ٣٢٩
المنجمون : ٨٤٨
الناصبَة : ٤١٩
هَمْدان (قبيلة) : ١١٦
نهد (قبيلة) : ١١٧
الواقفة : ٨٣٨

القائلون بالصَّرْفَة : ٤٦٨
القائلون بالمخلوق : ٨٠٢
القبط : ٤٦٩
القدرية : ٤٢٤
القرامطة : ٣٢٩
كُتامة (قبيلة) : ٥٩٩
الكَرَّامِيَّة : ٣١٢
الْكُمَيْلِيَّة : ٨٥١
المانوية : ٨٤٧
الْمَتَّأُولون : ٨٣٩

فهرست الأعلام المترجمين في الحاشية^(١)

	حرف الألف
إسماعيل القاضي = القاضي إسماعيل	الآجري : ٥١٠
الأسود بن يزيد النخعي : ٣٤٤	إبراهيم النَّخَعِي : ٥٥٦
ابن الأشرف (كعب بن الأشرف) : ٣٩٦	ابْنِي أَخْطَب : ٣٣٢
الأشعث بن قيس : ١١٦	الأبهري : ٨٧٦، ٦٦٩
الأشعري = أبو الحسن الأشعري	أحمد بن محمد : ٥١٠
أشهب : ٥٥٥	الأحنف بن قيس : ٣١٤
أضْبَعُ (بن الفرغ) : ٥٥٤	الأخنس بن شريق : ١٧٨
أضْبَعُ بن خليل : ٨٦٧	أرميا : ٨٠٥
الإصطخري : ٦٧٠	الأزهري (محمد بن أحمد) : ٦٢٨
الأصمعي (عبد الملك بن قُريب) : ٣٢٢	ابن إسحاق : ٧٧
الأصيلي = أبو محمد الأصيلي	إسحاق التجيبي : ٥٠١
ابن الأعصم (ليبد) : ٧١٧	إسحاق بن راهويه : ١٠٧
الأعمش (سليمان بن مهران) : ٥٢٥	أبو إسحاق الزجاج = الزجاج
أفْعَى نجران : ٤٥٨	أبو إسحاق بن شعبان = ابن شعبان
الأقرع بن حابس : ٤٤٧	إسحاق بن (أبي طلحة) : ٣٧٠
أَكْبِدْرُ دُوْمَةَ الجندل : ٤٣١	أبو إسحاق الفزاري : ٨٣٧
إمام الحرمين = الجويني	أبو إسحاق (المُستملي) : ١٢٥
أبو أمانة (أسعد بن سهل بن حُنَيْف) : ٥٥٧	الإسفراييني = أبو المظفر الإسفراييني
ابن الأنباري : ٦٤٩	
أنيس : ٢٧٨	
الأودي : ٨٣٧	

(١) يدل الرقم على مكان الترجمة.

بني سَعِيَّةَ : ٤٥٦

حرف التاء

تُبَّع : ٤٥٥

الترمذي الحكيم = محمد بن علي الترمذي

أبو تَمَّام = الأبهري

تميم الداري : ٤٥٧

التمي = أبو رمة التيمي

حرف الشاء

ثعلب : ٢٩٢

ثمامة بن أشرس : ٨٤٥

أبو ثور : ٨٣٠

حرف الجيم

الجاحظ : ٨٤٥

الجارود : ٤٥٦

الجُبَّائي : ٣٩٠

جبرين (جبريل) : ٧٩٦

ابن جُبَيْر (سعيد) : ٥٩

ابن جُرَيْج (عبد الملك بن عبد العزيز) : ١١٠

أبو جعفر = المنصور العباسي

جعفر بن سليمان : ٥٣٢

أبو جعفر الطبري = الطبري

جعفر بن محمد الصادق : ٥٧

ابن الجَلَّاب = أبو القاسم بن الجَلَّاب

الجُنَيْدُ : ٦٢٨

الجهم بن صفوان : ٨٠٢

أبو الجوزاء : ٧٣

الجُوَيْنِي : ٣٠٥

حرف الحاء

الحارث بن أسد المحاسبي : ٧٠٧

أوريا : ١٣٥

الأوزاعي : ٥٣٢

أوس بن حارثة : ٤٥٥

ابن أبي أُوَيْس : ٥٢٥

أم أيمن : ٤٦١

أيوب السَّخْتِيَّاني : ٥٢١

حرف الباء

الباجي = أبو الوليد الباجي

الباقلاني = أبو بكر الباقلاني

بحيرا : ٤٥٦

ابن بُحَيْنَةَ : ٦٧٨

بَرِيْزَةَ : ١٢٩

بزيغ : ٨٥٠

بشر بن بكر التَّنِيسِي : ٨٣٧

البصري = مُعَمَّر البصري

بقيُّ بن مَخْلَدٍ : ١١٣

أبو بكر الأَجْرِي : ٥١٠

أبو بكر الأبهري : ٨٧٦، ٦٦٩

أبو بكر الباقلاني : ٢٥١

أبو بكر البَرْزَار : ٦٤٦

بكر بن سهل : ١٢٨

أبو بكر الشاشي : ٨٦٩

أبو بكر بن الطيب = أبو بكر الباقلاني

بكر بن العلاء القشيري القاضي : ٢٩٧

أبو بكر بن عَيَّاش : ٥٣٣

أبو بكر بن فورك = ابن فورك

أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم : ٥٥٦

أبو بكر بن المنذر : ٥٤٧

أبو بكر الهذلي : ٢٥٠

أبو بكر بن وافد : ١٤٨

أبو بَكْرَةَ : ٤٢٨

حرف الدال

- الداري = تميم الداري
دانيل: ٧٤٩
داود الأصبهاني الظاهري: ٨٤٥
الداودي: ٧٤٨
دَحِيَّة الكلبلي: ٤٥٣

حرف الذال

- أبو ذر الهروي: ٨٧٩
ذو المشعار الهمداني: ١١٦
ذو النون المصري: ٣٠٦

حرف الراء

- الرازي = أبو الفتح الرازي
الراضي بالله: ٨٦٥
أبو رافع (اليهودي): ٧٧٤
ابن رواحة = عبد الله بن رواحة
الربيع بن خُنَيْم: ١٧٨
ربيعة (الرأي): ٨٣٠
أبو رمثة التيمي: ٣٠٨

حرف الزاي

- ابن الزَبْرَعِيُّ: ٧٨٠
الزَّبِير بن باطيا اليهودي: ٤٥٧
الزَّبيري = مصعب بن عبد الله
الزَّجَّاج: ٧٤
الزُّهْرِي: ٤٨٥
أبو زيد (صاحب الثمانية): ٨٦٧
أبو زيد المَزَوَزِي: ٢٦٩
ابن أبي زيد = أبو محمد بن أبي زيد
زيد بن أسلم: ٦٩
زيد (بن حارثة): ٧٢٨
زيد بن سَعْنَةَ: ١٥٢

الحارث (بن سعيد) المتنبىء الكذاب: ٨٦٤

- الحارث بن مسكين: ٧٩١
أبو حازم (سلمة بن دينار): ٥٢٤
ابن أبي حازم: ٨٣٢
أبو حامد = الغزالي
ابن حبيب (عبد الملك): ٥٥٤
أبو الحسن الأشعري: ٢٤٩
الحسن البصري: ٦٠
أبو الحسن القابسي: ٦٨
أبو الحسن بن القصار: ٥٤٦
أبو الحُسَيْن بن أبي عمر قاضي القضاة: ٨٦٥
حسين النجار: ٦٦٨
حفصُ بن غياث: ٨٣٨
الحكم بن عَتِيْبَةَ: ٨٣٠
الحكيم الترمذي (صاحب نوادر الأصول) =
محمد بن علي الترمذي
الحلاج: ٨٦٥
الحميدي: ٦٠١
ابن الحنفية: ٧٤
حيدرة: ٧٦٩
الحيري = أبو عثمان الحيري

حرف الخاء

- خالد بن أبي عمران: ٧١٢
خالد بن معدان: ٤٩٦
ابن خالويه: ١٨٠
خَصِيب: ٧٩٧
الخطابي: ٦٢
ابن خَطَل: ٧٧٤
خُنافر: ٤٥٨
ابن خُوَيْز: ٦٦٩
ابن خيران: ٦٧٠

زيد بن عمرو بن نُفَيْل : ٤٥٥

حرف السين

الساجي : ٥٩٥

سَحْنُون : ١٣٠

ابن سَحْنُون : ٣٨٨

السختياني = أيوب

السُدِّيُّ : ٨٥

ابن سُرَيْج : ٦٧٠

سطيح : ٤٥٨

سُعدى بنت كُريز : ٤٥٨

سعيد بن جبير : ٥٩

أبو سفيان (بن الحارث) : ١٥٧

ابن سلام (عبد الله) : ٤٥٦

سلمان الفارسي : ٤٥٧

السُّلمي التابعي = أبو عبد الرحمن السلمي
(عبد الله بن حبيب)

السُّلمي الصوفي = أبو عبد الرحمن السلمي
(محمد بن الحسين)

سليمان بن سالم : ٨٢٤

سليمان بن مهران = الأعمش

السمرقندي = أبو الليث السمرقندي

السمنطاري : ٢٢٥

سهل بن عبد الله التُّسْتَرِي : ٥٩

سهيل بن عمرو : ٤٣١

سواد بن قارب : ٤٥٨

السوداء (جارية معاوية بن الحكم
السُّلمي) : ٨٥٨

سيف بن ذي يزن : ٤٥٥

حرف الشين

الشاشي = أبو بكر الشاشي

شاصونة : ٣٩٠

ابن شعبان : ٤٤٨

الشعبي = أبو المطرف الشعبي (فقيه مالكي)

الشعبي (عامر بن شراحيل من التابعين) : ٣٥١

شَقَّ : ٤٥٨

ابن شَنْبُوذ : ٨٧٥

ابن شهاب = الزهري

حرف الصاد

صاحب الثمانية = أبو زيد

صاحب الحوت (يونس عليه السلام) : ٧٠٦

صالح المُرِّي : ٧٠٦

ابن الصَّبَّاح : ١٠٨

صَبِيغ : ٨٣٥

صفوان بن أمية : ٧٤٦

صفوان بن سُلَيْم : ١٣٤

صَفِيَّة (أم المؤمنين) : ٧٠٨

ابن صوريا : ٣٣٢

حرف الضاد

الضَحَّاك بن مزاحم : ٦٨

ضرار بن مُرَّة : ٥٢٥

ضغاطر : ٤٥٦

حرف الطاء

طارق المحاربي : ٣٠٩

طاووس بن كيسان : ١٣٤

الطبري : ١٢٦

الطحاوي : ٣٤٧

أبو الطُّفَيْل : ١٧٢

أبو طلحة : ٣٥٦

طلحة بن عبيد الله : ٥١٨

الطَّلْمَنَكِي = أبو عمر الطَّلْمَنَكِي

طهفة الكندي: ١١٦

حرف العين

أبو عبد الرحمن السلمي التابعي (عبد الله بن حبيب): ٣٤٦

أبو عبد الرحمن السلمي الصوفي (محمد بن الحسين المتوفى سنة ٤١٢ هـ): ٦٠

عبد الرحمن بن القاسم العتقي (صاحب مالك): ٢٢٦

عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق: ٥٢٢

عبد الرحمن بن مهدي: ٥٢٣

عبد الرزاق (بن همام الصنعاني): ٢٤٨

عبد الملك = ابن حبيب

عبد الملك بن عبد العزيز = الماجشون

عبد الوهاب القاضي = أبو محمد بن نصر

أبو عبيد (القاسم بن سلام): ٣٢٢

عبيد الله بن الحسن العنبري: ٨٤٥

عبيد الله بن أبي طلحة: ٥٦٨

عبيد الله بن يحيى بن يحيى الليثي: ٨٢٦

أبو عبيدة (معمر بن المثنى): ٦١١

عبيد بن عمير: ٨١٦

أبو عبيد الهروي: ٦٢٩

عتبة بن ربيعة: ٣٢٥

العُتْبِيُّ: (صاحب كتاب العُتْبِيَّة): ٥٨٧

أبو عثمان بن الحداد: ٧٨٩

أبو عثمان الحيري: ٤٨٨

عَجَب (اسم امرأة عبد الرحمن بن الحكم

الأموي): ٨٦٧

ابن أخي عجب: ٨٦٧

ابن عَجَلان (محمد): ٨٠٧

ابن عرفة (الحسن بن عرفة): ٦٢٨

ابن أبي العزاقر (السُّلْمَغَانِي): ٨٦٥

عزرائيل: ٨٧٢

ابن عائشة: ٦٩٩

العاقب: ٣٣٥

أبو العالية (رُفَيْع بن مهران الرياحي): ٦٣

عامر بن عبد الله بن الزبير: ٥٢٢

عامر بن وائلة = أبو الطُّفَيْل

عَبَّاد (بن سلمان): ٨٥٥

أبو العباس بن طالب: ٧٧٠

أبو العباس المبرِّد: ١٨٠

أبو عبد الله (محمد بن عيسى): ٧٩٤

أبو عبد الله بن الحاج: ٧٩٣

عبد الله بن الحارث: ١٦٥

عبد الله بن الحسن: ٥٣١

عبد الله بن رواحة: ٣٠٩

عبد الله بن أبي زيد = أبو محمد بن أبي زيد

عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد: ٥٢٧

عبد الله بن سوريا = ابن سوريا

عبد الله بن أبي طلحة: ٥٦٨

عبد الله بن عبد الحكم: ٧٦٨

عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكَةَ = ابن أبي

مُلَيْكَةَ

أبو عبد الله المازري: ٦٩٩

أبو عبد الله بن المرابط: ٧٧٠

عبد الله بن نافع = ابن نافع

عبد الله بن وهب: ٢٢٦

ابن عبد البر: ٥٨٢

عبد الحق (أبو محمد السهمي): ٨٤٠

ابن عبد الحكم = عبد الله بن عبد الحكم

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ٦٤

أم الفضل : ٤٢٧
ابن فُورَك : ٨٩
الفُوطِي = هشام الفُوطِي

حرف القاف

ابن القاسم = عبد الرحمن بن القاسم : ٢٢٦
أبو القاسم بن الجلاب : ٨٢٧
القاسم بن سلام : ٣٢٢
أبو القاسم القشيري (صاحب الرسالة) : ٣٠٢
أبو القاسم بن الكاتب = ابن الكاتب
القاضي إسماعيل : ٥٩٣
القاضي بكر = بكر بن العلاء القشيري
القاضي أبو بكر الباقلاني : ٢٥١
القاضي عبد الوهاب = أبو محمد بن نصر
القاضي القشيري = بكر بن العلاء القشيري
قاضي القضاة = أبو الحسين بن أبي عمر
قاضي القضاة = أبو عمر
قتادة : ٦١
القُتَيْبِيُّ : ٣٠٢
القرظي = محمد بن كعب القرظي
قُرْمَط : ٣٢٩
قزمان : ٤٢١
قَسُّ بن ساعدة : ٤٥٥
ابن قسيط : ٥٨٧
القشيري = أبو القاسم (صاحب الرسالة
القشيرية)
القشيري = القاضي بكر بن العلاء
ابن القصار = أبو الحسن بن القصار
قطن بن حارثة : ١١٦
القَعْنَبِيُّ : ٥٨٧
ابن قَمِيَّة (عبد الله) : ٧١٦

ابن عطاء : ٦١
عقبة بن عمرو (أبو مسعود البديري) : ١٣٧
عُكَّاشَةُ : ٧٤٢
علقمة النَّخَعِيَّ : ٥٥٦
علي بن أحمد الفارسي (ابن حزم الظاهري) :
٧٦٧

علي بن إسماعيل الأشعري : ٢٤٩
علي بن عاصم : ٨٣٨
علي بن عيسى : ٨٠
أبو علي بن مُقَلَّة : ٨٧٥
أبو عمر (محمد بن يوسف قاضي القضاة) :
٨٦٥

أبو عمر بن عبد البر = ابن عبد البر
أبو عمر الطلمنكي : ٢٤٨
أبو عمران الفاسي : ٥٧٨
عمرو بن دينار : ٥٥٥
عمرو بن الليث : ٥١١
عُمير (بن وهب) : ٤٢٧
عون بن عبد الله : ٦٩
عيينة (بن حصن الفزاري) : ٤٤٧
ابن عَيْنَةَ (سفيان) : ١٣٢

حرف الغين

الغزالي : ٨٤٦

حرف الفاء

الفاسي = أبو عمران الفاسي
أبو الفتح الرازي : ٢٤٧
ابن أبي فُدَيْك : ٥٨٥
الفراء : ٧٢
أبو الفرج : ٦٦٩
فرعون : ٤٣٠
الفزاري = أبو إسحاق الفزاري

حرف الكاف

- ابن الكاتب : ٨٢٧
أبو كبشة : ٣٤٥
كريمة بنت أحمد : ٢٦٣
الكسائي : ٧٢
كعب الأحبار : ٥٩
كعب بن أسد : ٤٥٧
كعب بن لؤي : ٤٥٥
ابن الكلبي : ٥٧
كلثوم بن الحصين : ٣٩٥
ابن كنانة : ٨٢٦
الكوفي (أبو حنيفة النعمان) : ٨١٩

حرف اللام

- ابن لبابة : ٨٢٦
ليبد بن الأعصم : ٧١٧
ابن لهيعة (عبد الله) : ٨٣٧
الليث بن سعد : ٥٢٧
أبو الليث السمرقندي : ٥٥
ابن أبي ليلى : ٨٣٠

حرف الميم

- الماجشون : ٨٣١
المازري = أبو عبد الله المازري
مالك بن سنان : ١٠٩
مالك بن نويرة : ٧٦٧
الماوردي : ٦٠
المبرّد = أبو العباس المبرّد
المتنبّيء الكذاب = الحارث بن سعيد
ابن مجاهد : ٨٧٥
مجاهد بن جبر : ٦٥
المحاربي = طارق المحاربي

المحاسبى = الحارث بن أسد

- أبو محذورة : ٥٤٠
أبو محمد = عبد الحق السهمي
محمد بن إسحاق : ٧٧
محمد بن إسماعيل بن مسلم = ابن أبي فديك
أبو محمد الأصيلي : ٣٣٤
أبو محمد (بن حَمُوَيْه) : ٤٠٥
أبو محمد بن أبي زيد : ٥٤٨
محمد بن سعد : ١٠٧
محمد بن شبيب : ٨٤٤
محمد بن عبد الحكم : ٥٤٨
محمد بن علي الترمذي (الحكيم) : ٦٩
محمد بن عيسى التميمي : ٧٩٤
محمد بن كَزَام : ٣١٢
محمد بن كعب القرظي : ٢٥٦
محمد بن مسلمة (فقيه مالكي) : ٨٣١
محمد بن المُنْكَدِر : ٥٢١
محمد بن المَوَاز : ٥٤٨
أبو محمد بن نصر : ٥٤٦
المُخَدَّج : ٤٢٥
المخزومي = المغيرة بن عبد الرحمن
مُخَيْرِيق : ٤٥٦
مروان بن الحكم : ٢٤٨
مروان بن محمد الطاطري : ٨٣٦
ابن أبي مريم : ٧٩٨
المُرْزِي : ١٠٧
أبو مسعود البدرى : ١٣٧
أبو مُسَهْر : ٨٣٦
أبو مُصْعَب (راوي الموطأ) : ٥٢٤
مصعب بن عبد الله الزبيري : ٥٢١
أبو المطرّف الشعبي : ٨٨١

التَّقَاش : ٧٤

نَكِير : ٧٩٨

حرف الهاء

الهدلي = أبو بكر الهدلي

أبو الهديل : ٨٤٤

الهوري = أبو ذر الهروي

الهوري = أبو عبيد الهروي

هشام بن الغازي : ٥٢٦

هشام القُوطي : ٨٥٤

هشيم : ٨٣٨

حرف الواو

وائل بن حُجْرٍ : ١١٦

ورقة بن نوفل : ٤٥٦

وكيع : ٨٣٧

الوليد (بن يزيد) : ٤٣٠

أبو الوليد الباجي : ٥٨٧

ابن وهب (عبد الله) : ٢٢٦

وَهْبُ بن منبه : ١١٢

وُهَيْب بن الورد : ٥٦٤

حرف الياء

ابن يامين : ٤٥٦

يحيى بن آدم : ٦٠

يحيى بن حكم الغزال : ٣٣٨

يحيى بن عمر : ٧٧٠

يحيى بن يحيى الليثي (راوي الموطأ) : ٥٧٨

يزيد الفقير : ٢٧٢

يعلى بن سِيَابَة : ٣٦٦

يوشع : ٦٤٠

مطرف بن عبد الله اليساري : ٥٢٤

أبو المظفر الإسفراييني : ٥٨٢

أبو المعالي = الجَوَينِي

مَعْمَر بن راشد : ١٤٢

مُعَمَّر البصري : ٨٥٤

المغيرة (بن عبد الرحمن المخزومي) : ٨٣١

المقتدر العباسي : ٨٦٤

المقداد بن الأسود : ٨٧٩

ابن المَقَفَّع : ٣٣٨

ابن مُقَلَّة = أبو علي بن مقلة

المقوقس : ٤٥٧

مكي بن أبي طالب : ٦٤

مُلاعب الأسنه : ٣٩٥

ابن أبي مُلَيْكَةَ : ٥٨٦

ابن المنذر = أبو بكر بن المنذر

المنصور العباسي أبو جعفر : ٥٣٣

موسى بن عيسى العباسي الهاشمي : ٨٧٩

مولى ابن عمر = نافع

ابن المَوَّاز : ٥٤٨

حرف النون

نافع (مولى ابن عمر) : ٥٨٦

ابن نافع (عبد الله) : ٥٩٤

نبهان : ٨١٩

النجاشي (أَصْحَمَة) : ١١٣

النَّخعي = إبراهيم النخعي

ابن نصر = أبو محمد بن نصر

أبو نصر بن الصباغ : ١٠٨

النَّضْر بن الحارث : ١٧٩

النَّظَام : ٨٥٦

نَقْطويه : ٧٠

فهرست أسماء الكتب المذكورة في المتن^(١)

- | | |
|-------------------------------------|--|
| كتاب أرميا: ٨٠٥ | القرآن الكريم: ٢٩٧ |
| كتاب إسحاق بن يحيى: ٨٣٢ | الإنجيل: ١٤٦ |
| كتاب البزار (مسند البزار): ٤٠٨ | البديع في فروع الشافعية لأبي بكر بن سابق |
| كتاب ابن حبيب: ٧٦٧ | المالكي: ١٠٨ |
| كتاب أبي الحسن الطائفي: ٨١٨ | التاريخ الكبير للبخاري: ١٠٦ |
| كتاب ابن سحنون: ٧٦٧ | التفرقة للغزالي: ٨٤٦ |
| كتاب أبي القاسم بن جلاب: ٨٢٧ | التوراة: ١٤٦ |
| كتاب محمد (لعله ابن المؤاز): ٨١٨ | الثمانية لأبي زيد: ٨٦٧ |
| كتاب مسلم (صحيح مسلم): ٣٥٤ | الجامع لابن وهب: ٢٢٦ |
| المبسوط للقاضي إسماعيل بن إسحاق: ٩٢ | زبور داود: ٢٩٥ |
| المبسوط لمحمد بن مسلمة: ٧٨٣ | سؤالات سليمان بن سالم: ٨٢٤ |
| المبسوط ليحيى بن إسحاق: ٥٨٧ | الشامل لابن الصبّاغ الشافعي: ١٠٨ |
| المبسوط لابن كنانة: ٨٢٦ | صحف إبراهيم: ٣٣٢ |
| المجموعة: ٩٢ | صحف موسى: ٣٣٢ |
| مشكل الحديث للطحاوي: ٣٤٧ | الصحيحان (البخاري ومسلم): ١١٢ |
| مشكل الحديث وغريبه لابن فورك: ٨٠٨ | العُتْبِيَّة لمحمد بن أحمد العتبي |
| المغازي لابن إسحاق: ٣٤٨ | القرطبي: ٥٩١ |
| المغازي لموسى بن عقبة: ٦٥١ | كتاب أحمد بن سعيد الهندي: ٥٩١ |
| الموطأ للإمام مالك: ١١٢ | |
| النوادر لابن أبي زيد: ٧٩٨ | |

(١) يدل الرقم على مكان ورود الكتاب أول مرة.

فهرست المصادر والمراجع المعتمدة في التحقيق

- ١- القرآن الكريم .
- ٢ - الإحاطة في أخبار غرناطة . لسان الدين بن الخطيب . تحقيق محمد عبد الله عنان . مكتبة الخانجي .
- ٣- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان . نشر مؤسسة الرسالة .
- ٤- إحياء علوم الدين . للغزالي . دار المعرفة .
- ٥- أخبار مكة للأزرقي . دار الثقافة . مكة المكرمة .
- ٦ - أخبار الوادي المبارك «العقيق» . لأستاذنا محمد شراب . مكتبة دار التراث في المدينة المنورة .
- ٧- أخلاق النبي ﷺ وآدابه . لأبي الشيخ . تحقيق أحمد محمد مرسي . مكتبة النهضة المصرية .
- ٨- الأدب المفرد . للبخاري . تقديم كمال الحوت . عالم الكتب .
- ٩- الأذكار . للنووي . تحقيق عبده كوشك .
- ١٠- أسباب النزول . للواحدي . عالم الكتب . بيروت .
- ١١- الإستيعاب . لابن عبد البر . مطبوع على هامش الإصابة . دار الكتاب العربي .
- ١٢- أسدُ الغابة . لابن الأثير الجزري . دار الفكر .
- ١٣- الأسماء والصفات . للبيهقي . صححه العلامة زاهد الكوثري .
- ١٤- أسنى المطالب . للشيخ الحوت البيروتي . المكتبة الأدبية . حلب .
- ١٥- الإصابة . لابن حجر العسقلاني . دار الكتاب العربي .
- ١٦- الأعلام . لخير الدين الزركلي . دار العلم للملايين .
- ١٧- أعلام النساء . لعمر رضا كحالة . مؤسسة الرسالة .
- ١٨ - إفحام اليهود . للإمام المهدي السموأل بن يحيى المغربي (الحبر شموائل قبل إسلامه) تحقيق الدكتور الشراوي ، طبع الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة ، والإرشاد . السعودية .
- ١٩- الإمام الزهري . لأستاذنا محمد شراب . دار القلم . دمشق .

- ٢٠- الأنساب . للسمعاني . تحقيق العلامة عبد الرحمن اليماني . نشر أمين دمج . بيروت
- ٢١- الإنصاف للإمام الباقلاني . تحقيق العلامة محمد زاهد الكوثري . دار الهجرة .
- ٢٢- إيضاح المكنون للبغدادي . مكتبة المثنى .
- ٢٣- البداية والنهاية . للحافظ ابن كثير . دار الرشيد . حلب
- ٢٤- بلوغ المرام . للحافظ ابن حجر . تحقيق عبده كوشك . دار المنار .
- ٢٥- بيت المقدس . لأستاذنا محمد شُرَّاب . دار القلم . دمشق .
- ٢٦- تاريخ الأدب العربي . كارل بروكلمان . دار المعارف .
- ٢٧- تاريخ يهود الخزر . ترجمة الدكتور سهيل زكار . دار حسان . دمشق
- ٢٨- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف . للحافظ المِزِّي . تحقيق عبد الصمد شرف الدين . المكتب الإسلامي .
- ٢٩- تحفة الذاكرين . للشوكاني . دار القلم بيروت .
- ٣٠- تحفة المودود . لابن قيم الجوزية . تحقيق عبده علي كوشك . دار المنار بدمشق ، ومؤسسة علوم القرآن ببيروت .
- ٣١- ترتيب مسند الشافعي . رتبته محمد عارف السندي . عرف بالكتاب العلامة الكوثري . دار الكتب العلمية . بيروت .
- ٣٢- الترغيب والترهيب . للحافظ المنذري . دار إحياء التراث العربي . بيروت .
- ٣٣- تفسير الخازن ، دار المعرفة . بيروت .
- ٣٤- تفسير الطبري . طبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر .
- ٣٥- تفسير ابن كثير . دار المعرفة . بيروت .
- ٣٦- تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر . تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف .
- ٣٧- تلخيص الحبير . للحافظ ابن حجر . علق عليه عبد الله هاشم اليماني المدني .
- ٣٨- تهذيب الأسماء واللغات . للإمام النووي . دار الكتب العلمية . بيروت .
- ٣٩- تهذيب تاريخ الخلفاء . هذبه الشيخ نايف العباس . دار الألباب . دمشق .
- ٤٠- تهذيب التهذيب . للحافظ ابن حجر . دائرة المعارف بالهند . الطبعة الأولى .
- ٤١- تهذيب الكمال . للحافظ المزي . مصورة دار المأمون للتراث . تقديم الأستاذ عبد العزيز رباح وأحمد الدقاق .
- ٤٢- التوحيد . لابن خزيمة . راجعه محمد خليل هراس . دار الفكر .
- ٤٣- الجامع . لمعمر بن راشد . ملحق بالمصنف لعبد الرزاق . تحقيق العلامة حبيب الرحمن الأعظمي . المكتب الإسلامي .
- ٤٤- جامع الأصول . لابن الأثير . تحقيق الداعية الشيخ عبد القادر الأرئووط . مكتبة الحلبوني ودار البيان . دمشق

- ٤٥ - الجامع الصغير للسيوطي ومعه فيض القدير للمُنَاوِي . دار المعرفة .
- ٤٦ - جامع العلوم والحكم . للحافظ ابن رجب الحنبلي . دار الكتب العلمية .
- ٤٧ - جلاء الأفهام . للحافظ ابن قيم الجوزية . تحقيق الشيخ عبد القادر الأرناؤوط والشيخ شعيب الأرناؤوط .
- ٤٨ - الدرر المنتثرة . للحافظ السيوطي . تحقيق الأستاذين محمود الأرناؤوط ومحمد بدر الدين قهوجي . دار العروبة . الكويت .
- ٤٩ - دلائل النبوة . للحافظ البيهقي . خرج أحاديثه الدكتور عبد المعطي قلعجي . دار الكتب العلمية .
- ٥٠ - الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب . لابن فرحون المالكي . تحقيق الدكتور محمد الأحمد أبو النور . دار التراث .
- ٥١ - ديوان الشافعي . جمع وإعداد محمود بيجو . الطبعة الأولى ١٩٨٩ .
- ٥٢ - الرسالة المستطرفة . للكتاني . مكتبة الكليات الأزهرية .
- ٥٣ - رياض الصالحين . للإمام النووي . تحقيق عبده كوشك .
- ٥٤ - زاد المعاد في هدي خير العباد . لابن قيم الجوزية . مؤسسة الرسالة . تحقيق الأستاذين عبد القادر وشعيب الأرناؤوط .
- ٥٥ - الزهد . للإمام عبد الله بن المبارك .
- ٥٦ - السنة . للحافظ ابن أبي عاصم . تحقيق الشيخ الألباني . المكتب الإسلامي .
- ٥٧ - سنن أبي داود . إعداد وتعليق عزت الدعاس وعادل السيد . دار الحديث . بيروت .
- ٥٨ - سنن الترمذي (الجامع الصحيح) : بتحقيق وشرح العلامة أحمد شاكر رحمه الله . دار إحياء التراث العربي .
- ٥٩ - سنن الدارقطني وبهامشه التعليق المغني للعلامة شمس الحق آبادي . عالم الكتب .
- ٦٠ - سنن الدارمي . تحقيق أستاذنا الفاضل حسين أسد . دار المأمون للتراث .
- ٦١ - السنن الكبرى . للحافظ البيهقي . دار المعرفة . بيروت .
- ٦٢ - سنن ابن ماجه . تحقيق فؤاد عبد الباقي .
- ٦٣ - سنن النسائي (المجتبى) . دار القلم . بيروت .
- ٦٤ - سير أعلام النبلاء . للحافظ الذهبي . مؤسسة الرسالة .
- ٦٥ - سيرة ابن إسحاق . تحقيق الدكتور سهيل زكار . دار الفكر .
- ٦٦ - السيرة النبوية . للحافظ ابن كثير . تحقيق مصطفى عبد الواحد . دار المعرفة . بيروت .
- ٦٧ - السيرة النبوية . للعلامة أبي الحسن الندوي . دار الشروق . جُدَّة .
- ٦٨ - السيرة النبوية . لابن هشام . تحقيق الأساتذة: السقا والأبياري والشليبي . دار المعرفة . بيروت .

- ٦٩- شأن الدعاء . للإمام الخطابي . تحقيق أحمد يوسف الدقاق . دار المأمون للتراث . دمشق
- ٧٠- شرح جوهرة التوحيد . للباجوري . خرج أحاديثه محمد أديب الكيلاني وعبد الكريم تتان . راجعه وقدم له الشيخ عبد الكريم الرفاعي . طيب الله ثراه . مكتبة الغزالي . حماة .
- ٧١- شرح السنة . للإمام البغوي . المكتب الإسلام . تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير شاويش .
- ٧٢- شرح الشفا لملاً علي القاري . مطبوع سنة (١٣٢٦ هـ) بالمطبعة الأزهرية المصرية . على هامش نسيم الرياض .
- ٧٣- شرح صحيح مسلم . للإمام النووي . المطبعة المصرية ومكبتها . مصر
- ٧٤- شرح العقيدة الطحاوية . لابن أبي العز . منشورات المكتب الإسلامي . دمشق .
- ٧٥- شرح مشكل الآثار للطحاوي . تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط . مؤسسة الرسالة .
- ٧٦- شمائل الرسول . للحافظ ابن كثير . تحقيق مصطفى عبد الواحد . دار المعرفة . بيروت .
- ٧٧- الشمائل المحمدية للحافظ الترمذي . خرج أحاديثه عزت عبيد الدعاس .
- ٧٨- الصحاح في اللغة والعلوم (معجم وسيط) . إعداد: نديم مرعشلي وأسامة مرعشلي . دار الحضارة العربية . بيروت .
- ٧٩- صحيح البخاري ومعه فتح الباري . رقم أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي . دار المعرفة .
- ٨٠- صحيح ابن خزيمة . تحقيق الدكتور مصطفى الأعظمي . المكتب الإسلامي
- ٨١- صحيح مسلم . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . دار إحياء التراث العربي .
- ٨٢- صفوة التفاسير . للدكتور الصابوني .
- ٨٣- طبقات الأسماء المفردة . للحافظ البرذيجي . تحقيق عبده كوشك . دار المأمون للتراث . دمشق .
- ٨٤- العجالة في الأحاديث المسلسلة . لأبي الفيض الفاداني المكي . دار البصائر . دمشق .
- ٨٥- عمل اليوم واللييلة . للحافظ ابن السني . تحقيق عبد الرحمن البرني . دار القبلة للثقافة الإسلامية . جدة .
- ٨٦- عمل اليوم واللييلة . للحافظ النسائي . تحقيق الدكتور فاروق حمادة . طبع على نفقة الرئاسة العامة للإفتاء . السعودية .
- ٨٧- فتاوى ابن تيمية . جمع وترتيب عبد الرحمن النجدي .
- ٨٨- فتح الباري . للحافظ ابن حجر العسقلاني . رقم أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي . دار المعرفة .
- ٨٩- الفقه الإسلامي وأدلته . للدكتور وهبه الزحيلي . دار الفكر .
- ٩٠- الفهرست . لابن النديم . دار المعرفة . بيروت .
- ٩١- فهرس الفهارس للككتاني . دار الغرب الإسلامي .

- ٩٢- في أصول تاريخ العرب الإسلامي . لأستاذنا الباحثة محمد شُرَّاب . دار القلم . دمشق .
- ٩٣- في رحاب البيت الحرام . لمحمد بن علوي المالكي . مطابع سحر . جُدَّة .
- ٩٤- فيض القدير . للحافظ المُتَّوَي . دار المعرفة .
- ٩٥- القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع . للسخاوي . دار البيان .
- ٩٦- الكامل لابن عدي . دار الفكر .
- ٩٧- الكبائر . للذهبي . تحقيق عبده علي كوشك . دار المنار بدمشق ، ومؤسسة علوم القرآن . بيروت .
- ٩٨- كشف الأستار عن زوائد البزار . للحافظ الهيثمي . تحقيق العلامة الأعظمي .
- ٩٩- كشف الظنون . حاجي خليفة . مكتبة المثنى .
- ١٠٠- كلمات القرآن . للشيخ حسنين محمد مخلوف . دار الإرشاد بحمص .
- ١٠١- الكنى والأسماء . للدولابي . دار الكتب العلمية . بيروت .
- ١٠٢- كنز العمال للهندي . مكتبة التراث . حلب .
- ١٠٣- اللآلئ المصنوعة . للحافظ السيوطي . دار المعرفة . بيروت .
- ١٠٤- لسان الميزان . للحافظ ابن حجر . دار الفكر .
- ١٠٥- المبسوط في القراءات العشر . لابن مهران . تحقيق الأستاذ سبيع الحاكمي . مجمع اللغة العربية . دمشق .
- ١٠٦- مجالس في سيرة النبي ﷺ . لابن رجب الحنبلي . حققه ياسين السواس ومحمود الأرنووط . راجعه الشيخ عبد القادر الأرنووط . دار ابن كثير . دمشق .
- ١٠٧- المجروحين . للحافظ ابن حبان البستي . تحقيق محمود إبراهيم زايد . دار الوعي . حلب .
- ١٠٨- مجمع الزوائد . للحافظ الهيثمي . تحقيق أستاذنا الفاضل حسين أسد . دار المأمون للتراث . دمشق .
- ١٠٩- مجمع الزوائد . للحافظ الهيثمي . بدون تحقيق . دار الكتاب العربي .
- ١١٠- مختار الصحاح . للرازي . مؤسسة علوم القرآن .
- ١١١- مختصر الشمائل المحمدية . اختصره وحققه الشيخ الألباني . مكتبة المعارف بالرياض .
- ١١٢- المدينة النبوية ، فجر الإسلام والعصر الراشدي . لأستاذنا الباحثة محمد شراب . دار القلم . دمشق .
- ١١٣- المراسيل . لأبي داود . تحقيق الشيخ شعيب الأرنووط . مؤسسة الرسالة .
- ١١٤- المستدرک . للحاكم ، وبهامشه التلخيص للحافظ الذهبي . دار المعرفة . بيروت .
- ١١٥- المستدرک علی معجم المؤلفين لكحالة . مؤسسة الرسالة .
- ١١٦- مسند أحمد . دار الفكر .
- ١١٧- مسند الحميدي . تحقيق أستاذنا الفاضل حسين أسد الداراني . دار السقا . دمشق - داريا .

- ١١٨ - مسند الشهاب القضاعي . تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي . مؤسسة الرسالة .
- ١١٩ - مسند الطيالسي (منحة المعبود) . المكتبة الإسلامية . بيروت .
- ١٢٠ - مسند أبي يعلى الموصلي . تحقيق أستاذنا الفاضل حسين سليم أسد الداراني . دار المأمون للتراث . دمشق .
- ١٢١ - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه . للبوصيري . تحقيق محمد المنتقى الكشناوي . دار العربية . بيروت .
- ١٢٢ - المصنّف . للحافظ عبد الرزاق بن همام الصنعاني . تحقيق العلامة الأعظمي رحمه الله . المكتب الإسلامي .
- ١٢٣ - المطالب العالية . للحافظ ابن حجر . تحقيق العلامة حبيب الرحمن الأعظمي رحمه الله . وزارة الأوقاف الكويتية .
- ١٢٤ - المعالم الأثيرة في السنة والسيرة . لأستاذنا الباحثة محمد شُرّاب . دار القلم . دمشق .
- ١٢٥ - معجم الأغلاط الشائعة . للعدناني . مكتبة لبنان .
- ١٢٦ - المعجم الاقتصادي الإسلامي . للدكتور الشرباصي . دار الجيل . بيروت .
- ١٢٧ - معجم البلدان . لياقوت الحموي . دار صادر . بيروت .
- ١٢٨ - معجم بلدان فلسطين ، لأستاذنا الباحثة محمد شُرّاب . دار المأمون للتراث . دمشق .
- ١٢٩ - معجم الشوارد النحوية . لأستاذنا الباحثة محمد شراب . دار المأمون للتراث . دمشق .
- ١٣٠ - معجم شيوخ أبي يعلى الموصلي . تحقيق الأستاذ المحدث حسين أسد . شاركه في التحقيق عبده كوشك . دار المأمون للتراث . دمشق .
- ١٣١ - المعجم الصغير . للطبراني . دار الكتب العلمية .
- ١٣٢ - المعجم الكبير . للطبراني . تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي . مطبوعات وزارة الأوقاف العراقية .
- ١٣٣ - معجم المؤلفين . لعمر رضا كحالة . مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي بيروت .
- ١٣٤ - المعجم الوسيط . مجمع اللغة العربية بالقاهرة .
- ١٣٥ - معرفة علوم الحديث . للحاكم . صححه الدكتور معظم حسين . دار الآفاق الجديدة . بيروت .
- ١٣٦ - المغازي . للواقدي . تحقيق مارسدن جونس . عالم الكتب . بيروت .
- ١٣٧ - المغني عن حمل الأسفار في الأسفار (تخريج أحاديث الإحياء) . للحافظ العراقي . مطبوع بهامش الإحياء . دار المعرفة . بيروت .
- ١٣٨ - المقاصد الحسنة . للحافظ السخاوي . دار الهجرة . بيروت .
- ١٣٩ - مقالات الإسلاميين . للإمام أبي الحسن الأشعري . تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد . مكتبة النهضة .

- ١٤٠ - الملل والنحل . للشهرستاني . تخريج محمد بن فتح الله بدران . منشورات الشريف الرضي .
- ١٤١ - منادمة الأطلال ومسامرة الخيال . للشيخ عبد القادر بدران . قدم للطبعة الثانية عبد الكريم بن عمر بدران .
- ١٤٢ - مناهل الصفا . للحافظ السيوطي . تحقيق سمير القاضي . مؤسسة الكتب الثقافية .
- ١٤٣ - مناهل العرفان . للزرقاني . مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه .
- ١٤٤ - المنتقى من مكارم الأخلاق . انتقاء أبي طاهر السلفي . تحقيق محمد مطيع الحافظ وغزوة بدير . دار الفكر . دمشق .
- ١٤٥ - موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان . للحافظ الهيثمي . تحقيق الأستاذ المحدث حسين أسد وعبد كوشك . دار الثقافة العربية بدمشق .
- ١٤٦ - الموطأ . للإمام مالك . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . دار إحياء التراث العربي .
- ١٤٧ - نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض . لأحمد شهاب الدين الخفاجي . المطبعة الأزهرية المصرية سنة (١٣٢٦) هـ .
- ١٤٨ - نور اليقين في سيرة سيد المرسلين . للشيخ الخضري . تحقيق عبد كوشك . دار السقا . دمشق - داريا .
- ١٤٩ - النهاية في غريب الحديث . لابن الأثير . تحقيق الأستاذين الزاوي والطناحي . المكتبة العلمية .
- ١٥٠ - هدية العارفين . للبغدادي . مكتبة المثنى .

فهرست الموضوعات

٧	مقدمة المحقق
١٠	تقويم الكتاب ونقده
١٤	عناية العلماء بـ (الشفاء)
١٥	شروح الشفاء منسوقة على حروف المعجم
٢٢	مختصرات الشفاء
٢٣	الكتب المؤلفة في تخريج أحاديث الشفاء
٢٣	الكتب المؤلفة في المنتقى من أحاديث الشفاء
٢٤	ترجمته إلى اللغات العالمية
٢٤	طبعاته ومخطوطاته
٢٩	عملي في الكتاب
٣٢	ترجمة موجزة للقاضي عياض
٣٤	مؤلفات القاضي عياض مرتبة على حروف المعجم
٤٥	مقدمة المصنف
٥٣	القسم الأول: في تعظيم العلي الأعلى لقدر النبي المصطفى قولاً وفعلاً
٥٥	الباب الأول: في ثناء الله تعالى عليه وإظهار عظيم قدره لديه
٥٥	الفصل الأول: فيما جاء من ذلك مجيء المدح والثناء وتعداد المحاسن
٦٥	الفصل الثاني: في وصفه له تعالى بالشهادة وما يتعلق بها من الثناء والكرامة
٦٩	الفصل الثالث: فيما ورد في خطابه إياه مورد الملاطفة والمبزة
٧٢	الفصل الرابع: في قَسَمِهِ تعالى بعظيم قدره
٧٦	الفصل الخامس: في قَسَمِهِ - تعالى جَدُّهُ - له ليحقق مكانته عنده

- الفصل السادس : في ما ورد من قوله تعالى في جهته عليه السلام مورد الشفقة والإكرام ٨٢
- الفصل السابع : في ما أخبر الله تعالى به في كتابه العزيز من عظيم قدره وشريف منزلته على الأنبياء ٨٥
- الفصل الثامن : في إعلام الله تعالى خلقه بِصَلاته عليه ، وولايته له ، ورفع العذاب بسببه ٨٧
- الفصل التاسع : في ما تضمنته سورة الفتح من كراماته ﷺ ٩٠
- الفصل العاشر : في ما أظهره الله تعالى في كتابه العزيز من كرامته عليه ، ومكانته عنده ٩٣
- الباب الثاني : في تكميل الله تعالى له المحاسن خَلْقاً وَخُلُقاً وَقِرَانِهِ جَمِيعَ الفضائل الدينية والدينية فيه نسقاً ٩٧
- فصل : [في اجتماع خصال الجلال والكمال في نبينا محمد ﷺ] ٩٨
- فصل : [في صفاته الخَلْقِيَّةِ ﷺ] ١٠٠
- فصل : [في نظافته ﷺ ، وطيب ريحه وعرقه ودمه] ١٠٥
- فصل : [في وفور عقله ، وذكاء لبه ، وقوة حواسه ، وفصاحة لسانه واعتدال حركاته ﷺ] ١١١
- فصل : [في فصاحة لسانه ، وبلاغة قوله ﷺ] ١١٥
- فصل : [في شرف نسبه ﷺ ، وكرم بلده ، ومنشئه] ١٢٥
- فصل : [في ما كان التمدُّح والكمال بِقَلْبِهِ] ١٢٧
- فصل [في ما التمدُّح بكثرتة] ١٣١
- فصل : [في ما تختلف الحالات في التمدُّح به ، والتفاخر بسببه] ١٣٧
- فصل : [في حسن خلقه ﷺ] ١٤٠
- فصل : [في نباهة عقله ﷺ] ١٤٦
- فصل : [في حلمه واحتماله وعفوه وصبره ﷺ] ١٤٧
- فصل : [في جوده وكرمه وسخائه وسماحته ﷺ] ١٥٤
- فصل : [في شجاعته ونجدته ﷺ] ١٥٧
- فصل : [في حياته وإغضائه ﷺ] ١٦٠
- فصل : [في حسن عشرته وأدبه وبسط خلقه ﷺ مع أصناف الخلق] ١٦٢
- فصل : [في شفقتة ورحمته ورأفته لجميع الخلق] ١٦٦
- فصل : [في خلقه ﷺ في الوفاء وحسن العهد وصلة الرحم] ١٧٠
- فصل : [في تواضعه ﷺ] ١٧٣
- فصل : [في عدله ﷺ وأمانته وعفته وصدق لهجته] ١٧٧
- فصل : [في وقاره ﷺ وصمته وتَوَدُّدِهِ ومروءته وحسن هُذْيِهِ] ١٨١
- فصل : [في زهده ﷺ في الدنيا] ١٨٤
- فصل : [في خوفه ﷺ من ربه ، وطاعته له ، وشدة عبادته] ١٨٨

- فصل : [في صفات الأنبياء والرسل من كمال الخلق وحسن الخلق وشرف النسب] ١٩٢
- فصل : [في حديث هند بن أبي هالة وعلي بن أبي طالب في شمائله ﷺ] ١٩٩
- فصل : في تفسير غريب هذا الحديث ومشكله ٢٠٧
- الباب الثالث : فيما ورد من صحيح الأخبار ومشهورها بعظيم قدره عند ربه ٢١٣
- الفصل الأول : فيما ورد بذكر مكانته عند ربه والاصطفاء ، ورفعته الذكر والتفضيل ، وسيادة ولد آدم ، وما خصه به في الدنيا من مزايا الرتب ، وبركة اسمه الطيب ٢١٣
- فصل : في تفضيله بما تضمنته كرامة الإسراء من المناجاة والرؤية ٢٢٧
- فصل [في حقيقة الإسراء هل كان بالروح أم بالروح والجسد] ٢٣٧
- فصل : في إبطال حجج من قال : إنها نوم ٢٤٢
- فصل : [في رؤيته ﷺ لربه عز وجل واختلاف السلف فيها] ٢٤٥
- فصل : [في ما ورد في قصة الإسراء من مناجاته ﷺ لله تعالى وكلامه معه] ٢٥٣
- فصل : [في ما ورد من الدنو والقرب ليلة الإسراء] ٢٥٥
- فصل : في ذكر تفضيله يوم القيامة بخصوص الكرامة ٢٥٧
- فصل : في تفضيله بالمحبة والخلة ٢٦٣
- فصل : في تفضيله بالشفاعة والمقام المحمود ٢٦٩
- فصل : في تفضيله في الجنة بالوسيلة والدرجة الرفيعة والكوثر والفضيلة ٢٨٠
- فصل : [في معنى الأحاديث الواردة بنهيه ﷺ عن تفضيله على الأنبياء] ٢٨٢
- فصل : في أسمائه عليه السلام وما تضمنته من تفضيله ٢٨٥
- فصل : في تشريف الله تعالى له بما سمّاه به من أسمائه الحسنی ووصفه به من صفاته العلاء ٢٩٤
- فصل : [في أن ذات الله تعالى لا تشبه ذوات المخلوقين ، وصفاته تعالى لا تشبه صفات المخلوقين] ٣٠٤
- الباب الرابع : فيما أظهره الله تعالى على يديه من المعجزات ، وشرفه به من الخصائص والكرامات ٣٠٧
- فصل : [في النبوة والرسالة والوحي] ٣١٠
- فصل : [في معجزاته ﷺ ، ومعنى المعجزة] ٣١٣
- فصل : في إعجاز القرآن (الوجه الأول : حسن تأليفه وإيجازه وبلاغته) ٣١٧
- فصل : الوجه الثاني من إعجازه صورة نظمه العجيب ٣٢٤
- فصل : الوجه الثالث من الإعجاز : ما انطوى عليه من الإخبار بالمغيبات ٣٢٨
- فصل : الوجه الرابع : ما أنبأ به من أخبار القرون السالفة ٣٣١
- فصل : [في آيات وردت بتعجيز قوم في قضايا وإعلامهم أنهم لا يفعلونها ، فما فعلوا ولا قدروا على ذلك] ٣٣٣

- فصل : [في الروعة التي تلحق قلوب سامعيه وأسماعهم عند سماعه ، والهيئة التي تعتر بهم عند تلاوته] ٣٣٥
- فصل : [في كون القرآن آية باقية لا تعدم ما بقيت الدنيا مع تكفل الله بحفظه] ٣٣٨
- فصل : [في وجوه أخرى في إعجاز القرآن منها : لا يمله قارئه] ٣٣٩
- فصل : في انشقاق القمر وحبس الشمس ٣٤٤
- فصل : في نبع الماء من بين أصابعه وتكثيره ببركته ٣٤٨
- فصل : [في تفجير الماء ببركته ﷺ ، وانبعائه بمسه ودعوته] ٣٥٢
- فصل : ومن معجزاته ﷺ تكثير الطعام ببركته ودعائه ٣٥٥
- فصل : في كلام الشجرة وشهادتها له بالنبوة وإجابتها دعوته ٣٦٣
- فصل : في قصة حنين الجذع ٣٦٩
- فصل : [في معجزات أخرى للنبي ﷺ في سائر الجمادات كتسييح الطعام وتسليم الحجر] ٣٧٢
- فصل : في الآيات في ضروب الحيوانات ٣٧٦
- فصل : في إحياء الموتى وكلامهم ، وكلام الصبيان والمرضع وشهادتهم له بالنبوة ٣٨٦
- فصل : في إبراء المرضى وذوي العاهات ٣٩٣
- فصل : في إجابة دعائه ﷺ ٣٩٨
- فصل : في كراماته وبركاته وانقلاب الأعيان له فيما لمسّه أو باشره ٤٠٥
- فصل : [في ما أُطْلِعَ عليه من الغيوب] ٤١٣
- فصل : في عصمة الله تعالى له من الناس وكفايته مَنْ آذاه ٤٣٣
- فصل : في معجزاته ﷺ فيما جمع الله له من المعارف والعلوم ٤٤٢
- فصل : [في أخباره ﷺ مع الملائكة والجن ورؤية كثير من أصحابه لهم] ٤٥١
- فصل : [في إخبار الرهبان والأخبار وعلماء أهل الكتاب عن صفته وصفة أمته] ٤٥٥
- فصل : [في الآيات التي ظهرت عند مولده ﷺ] ٤٥٩
- فصل : [في أن معجزات نبينا محمد ﷺ أظهر من سائر معجزات الرسل] ٤٦٣
- القسم الثاني : فيما يجب على الأنام من حقوقه ﷺ ٤٧١
- الباب الأول : في فرض الإيمان به ، ووجوب طاعته ، واتباع سنته ٤٧٢
- فصل : [في وجوب طاعته ﷺ] ٤٧٥
- فصل : [في وجوب اتباعه وامتنال سنته والافتداء بهديه] ٤٧٨
- فصل : [فيما ورد عن السلف والأئمة من اتباع سنته والافتداء بهديه وسيرته ﷺ] ٤٨٤
- فصل : [في أن مخالفة أمره ﷺ وتبديل سنته ضلال وبدعة] ٤٨٩
- الباب الثاني : في لزوم محبته ﷺ ٤٩٢

- فصل : في ثواب محبته ﷺ ٤٩٣
- فصل : فيما روي عن السلف والأئمة من محبتهم للنبي ﷺ وشوقهم له ٤٩٦
- فصل : في علامة محبته ﷺ ٤٩٩
- فصل : في معنى المحبة للنبي ﷺ وحقيقتها ٥٠٥
- فصل : في وجوب مناصحته ﷺ ٥٠٨
- الباب الثالث : في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبره ٥١٢
- فصل : في عادة الصحابة في تعظيمه ﷺ وإجلاله وتوقيره ٥١٦
- فصل : [في تعظيم النبي ﷺ بعد موته ، وعند ذكره ، وتعظيم أهل بيته وصحابته] ٥١٩
- فصل : في سيرة السلف في تعظيم رواية حديث رسول الله ﷺ وستته ٥٢٣
- فصل : ومن توقيره ﷺ وبره بؤآله وذريته وأمهات المؤمنين أزواجه ٥٢٧
- فصل : ومن توقيره وبره ﷺ توقير أصحابه وبرهم ٥٣٤
- فصل : ومن إعظامه ﷺ وإكباره إعظام جميع أسبابه وإكرام مشاهدته وأمكنته ٥٤٠
- الباب الرابع : في ذكر الصلاة عليه ، والتسليم ، وفرض ذلك وفضيلته ٥٤٤
- فصل : [في حكم الصلاة على النبي ﷺ] ٥٤٥
- فصل : في المواطن التي يستحب فيها الصلاة والسلام على النبي ﷺ ويرغب ٥٥١
- فصل : في كيفية الصلاة عليه والتسليم ٥٥٩
- فصل : في فضيلة الصلاة على النبي ﷺ والتسليم عليه والدعاء له ٥٦٦
- فصل : في ذم من لم يصل على النبي ﷺ وإثمته ٥٧١
- فصل : في تخصيصه ﷺ بتبليغ صلاة من صلى عليه أو سلم من الأنام ٥٧٤
- فصل : في الاختلاف في الصلاة على غير النبي ﷺ وسائر الأنبياء عليهم السلام ٥٧٧
- فصل : في حكم زيارة قبره عليه السلام وفضيلة من زاره وسلم عليه ، وكيف يسلم ويدعو ٥٨٢
- فصل : فيما يلزم من دخل مسجد النبي ﷺ من الأدب سوى ما قدمناه ، وفضله ، وفضل الصلاة فيه ، وفي مسجد مكة ، وذكر قبره ، ومنبره ، وفضل سكنى المدينة ومكة ٥٩٢
- القسم الثالث : فيما يجب للنبي ﷺ ، وما يستحيل في حقه ، أو يجوز عليه ، وما يمتنع أو يصح من الأحوال البشرية أن تضاف إليه ٦٠٣
- الباب الأول : فيما يختص بالأمور الدينية والكلام في عصمة نبينا وسائر الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه ٦٠٦
- فصل : في حكم عقد قلب النبي ﷺ من وقت نبوته ٦٠٧
- فصل : [في عصمة الأنبياء قبل النبوة] ٦٢٣
- فصل : [في أنه لا يشترط في حق الأنبياء العصمة من عدم معرفتهم ببعض أمور الدنيا] .. ٦٣١
- فصل : [في إجماع الأمة على عصمة النبي ﷺ من الشيطان وكفايته منه] ٦٣٥

- فصل : [في صدق أقواله ﷺ في جميع أحواله] ٦٤٢
- فصل : [في رد المؤلف لبعض الشبهات والمطاعن ، كرده لقصة الغرائق وبعض الشُّبهِ التي يتمسك بها الزائغون] ٦٤٣
- فصل : [في حاله ﷺ في أخبار الدنيا] ٦٥٧
- فصل : [في رد بعض الاعتراضات والشُّبهِ ، كسهوه ﷺ في الصلاة ، وقول إبراهيم : إني سقيم] ٦٦٠
- فصل : [في عصمة الأنبياء من الصغائر والكبائر] ٦٦٧
- فصل : [في عصمة الأنبياء من المعاصي قبل النبوة] ٦٧٣
- فصل : [في حكم السهو والنسيان في الوظائف الشرعية] ٦٧٥
- فصل : [في الكلام على الأحاديث المذكور فيها السهو منه عليه الصلاة والسلام] ٦٧٧
- فصل : [في الرد على مَنْ أجاز عليهم الصغائر والكلام على ما احتجوا به في ذلك] ٦٨٣
- فصل : [في معنى قوله تعالى : ﴿ وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ﴾ وما تكرر في القرآن والحديث الصحيح من اعتراف الأنبياء بذنوبهم] ٧٠٣
- فصل : [في فوائد القول بعصمة الأنبياء عليهم السلام] ٧٠٧
- فصل : [في القول في عصمة الملائكة عليهم السلام] ٧٠٩
- الباب الثاني من القسم الثالث : فيما يَخُصُّهُمْ في الأمور الدنيوية ويطرأ عليهم من العوارض البشرية ٧١٥
- فصل : [في الرد على من طعن في حديث السَّحْرِ] ٧١٩
- فصل : [في أحواله ﷺ في أمور الدنيا] ٧٢٢
- فصل : [في ما يعتقد في أمور أحكام البشر الجارية على يديه ﷺ وقضاياهم] ٧٢٥
- فصل : [في أقواله ﷺ الدنيوية من إخباره عن أحواله وأحوال غيره وما فعله أو يفعله] ٧٢٧
- فصل : [في شرح حديث الوصية في مرضه ﷺ] ٧٣٢
- فصل : [في شرح حديث : «أيما مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته فاجعلها كفارة» وأحاديث أخرى] ٧٣٧
- فصل : [في أن عامة أفعاله الدنيوية سداد وصواب ، والرد على بعض الشُّبهِ] ٧٤٣
- فصل : [في الحكمة في إجراء الأمراض وشدتها عليه ﷺ ، وعلى جميع الأنبياء] ٧٤٩
- القسم الرابع : في تصرف وجوه الأحكام فيمن تنقَّصه أو سبه عليه الصلاة والسلام ٧٦٠
- الباب الأول : في بيان ما هو في حقه ﷺ سبٌّ أو نقص من تعريض أو نصٌّ ٧٦٥
- فصل : [في الحججة في إيجاب قتل من سبه أو عابه عليه السلام] ٧٧١
- فصل : [في أسباب عفوهِ ﷺ عن بعض مَنْ آذاه] ٧٧٩
- فصل : [في حكم من تنقَّص النبي ﷺ غير قاصدٍ للسبِّ والإزراء ولا معتقد له] ٧٨٦

- فصل: [في حكم من تنقص النبي ﷺ قاصداً لذلك] ٧٨٨
- فصل: [في حكم من قال كلاماً يحتمل السبِّ وغيره] ٧٩٠
- فصل: [في حكم من لم يقصد نقصاً ولم يذكر عيباً ولا سباً. بل قال قولاً على مقصد الترفيع لنفسه ، أو لغيره ، أو على سبيل التمثيل وعدم التوقير لنبية ، أو على قصد الهزل والتنذير] ٧٩٤
- فصل: [في حكم القائل والحاكمي لهذا الكلام عن غيره] ٨٠٠
- فصل: [في حكم ذكر ما يجوز على النبي ﷺ ، أو يختلف في جوازه عليه على طريق المذاكرة والتعليم] ٨٠٣
- فصل: [في الأدب اللازم عند ذكر أخباره ﷺ] ٨٠٨
- الباب الثاني: في حكم سابه وشانته ومُنْتَقِصِه ومؤذيه وعقوبته وذكر استتابته ووراثته ٨١١
- فصل: [في استتابه المرتد] ٨١٥
- فصل: [في حكم المرتد إذا اشتبه ارتداده] ٨١٩
- فصل: [في حكم الذمي إذا صرَّح بسبه - ﷺ - أو عرَّض ، أو استخفَّ بقدره ، أو وصفه بغير الوجه الذي كفر به] ٨٢١
- فصل: في ميراث من قُتِلَ بسب النبي ﷺ ، وغسله ، والصلاة عليه ٨٢٨
- الباب الثالث: في حكم من سبَّ الله تعالى وملائكته ، وأنبياءه ، وكتبه ، وآل النبي ﷺ وأزواجه ، وصحبه ٨٣٢
- فصل: [في حكم من أضافَ إلى الله تعالى ما لا يليق به عن طريق التأويل والاجتهاد والخطأ المفضي إلى الهوى والبدعة] ٨٣٤
- فصل: في تحقيق القول في إكفار المتأولين ٨٣٩
- فصل: في بيان ما هو من المقالات كفر ، وما يتوقف أو يختلف فيه ، وما ليس بكفر ٨٤٦
- فصل: [في حكم الذمي الساب لله تعالى] ٨٦١
- فصل: [في حكم المفترى الكذب على الله تعالى بادعاء الإلهية أو الرسالة ، أو النافي أن يكون الله ربه أو خالقه] ٨٦٣
- فصل: [في حكم من تكلم من سقط القول ، وسخف اللفظ ممن لم يضبط كلامه ، وأهمل لسانه بما يقتضي الاستخفاف بعظمة ربه وجلالة مولاة] ٨٦٦
- فصل: [في حكم من سبَّ سائر أنبياء الله تعالى وملائكته واستخف بهم] ٨٧٠
- فصل: [في حكم من استخف بالقرآن ، أو المصحف ، أو بشيء منه ، أو سبهما ..] ٨٧٣
- فصل: وسب آل بيته وأزواجه وأصحابه عليه الصلاة والسلام وتنقصهم حرام ملعون فاعله . ٨٧٦
- محتوى الفهارس ٨٨٥

٨٨٧	فهرست الآيات القرآنية
٩٠٤	فهرست الأحاديث والآثار
٩٢٦	فهرست الأشعار
٩٢٩	فهرست الأماكن والمعالم والأيام المعرف بها في الحاشية
٩٣١	فهرست الفرق والأقوام والجماعات المعرف بها في الحاشية
٩٣٣	فهرست الأعلام المترجمين في الحاشية
٩٤٢	فهرست أسماء الكتب المذكورة في المتن
٩٤٣	فهرست المصادر والمراجع
٩٥٠	فهرست الموضوعات